

# لسان العرب

لابن منظور

طبعة جديدة محققة ومشكولة شكلاً كاملاً  
ومذيّلة بفهارست مفصلة

٤٢



دارالمعارف

« قند » القندُ والقندة والقنديدُ كله :  
عُصارةُ قَصَبِ السُّكَّرِ إِذَا جَمَدَ ، وَمِنْهُ يَتَّخَذُ  
القَائِدُ . وَسَوِيْقٌ مَمْنُونٌ وَمَقْنَدٌ : مَعْمُولٌ  
بِالقِنْدِيدِ ؛ قَالَ ابْنُ مَقْبِلٍ :

أَشَاقِقُ رَكْبٌ ذُو بَنَاتٍ وَنِسْوَةٍ  
يَكْرِمَانِ يَتَعَمَّنُ السَّوِيْقَ الْمُقْنَدَا (١)  
وَالْقَنْدُ : عَسَلٌ قَصَبِ السُّكَّرِ .  
وَالْقِنْدِيدُ : حَالُ الرَّجُلِ ، حَسَنَةٌ كَانَتْ أَوْ  
فَيْحَةً .

وَالْقِنْدِيدُ : الْوَرْسُ الْجَيِّدُ . وَالْقِنْدِيدُ :  
الْحَمْرُ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : هُوَ مِثْلُ الْأَسْمَقِطِ ؛  
وَأَنْشَدَ :

كَانَهَا فِي سَاعِ الدَّنِّ قِنْدِيدُ  
وَدَكَرَهُ الْأَزْهَرِيُّ فِي الرَّبَاعِيِّ ؛ وَقِيلَ :  
القِنْدِيدُ عَصِيرٌ عَسْبٍ يُطْبَخُ وَيُجْعَلُ فِيهِ أَفْوَاهُ  
مِنَ الطَّيْبِ ثُمَّ يُفْتَقُ (عَنْ ابْنِ جَنِّي) ،  
وَيُقَالُ إِنَّهُ لَيْسَ بِحَمْرٍ . أَبُو عَمْرٍو : هِيَ  
القِنْدِيدُ ، وَالطَّائِبَةُ ، وَالطَّلَّةُ ، وَالْكَسْبِيُّ ،  
وَالْفَقْدُ ، وَأُمُّ زَيْتِي ، وَأُمُّ لَيْلِي ، وَالرَّرْقَاءُ ،  
لِلْحَمْرِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : القَائِدُ الحُمُورُ ،  
وَالْقَائِدُ الحَالَاتُ ، الْوَاحِدُ مِنْهَا قِنْدِيدٌ .  
وَالْقِنْدِيدُ أَيْضًا : الْعَبْرُ (عَنْ كِرَاعٍ) وَبِهِ فُسْرٌ  
قَوْلُ الْأَعَشِيِّ :

بِبَابِلَ لَمْ تُعْصَرَ فَسَالَتْ سِلَاقَةً  
تُحَايِلُ قِنْدِيدًا وَمِسْكًَا مُخْتَلًا  
وَقَنْدَةُ الرَّقَاعِ : ضَرْبٌ مِنَ التَّمْرِ (عَنْ  
أَبِي حَنِيفَةَ) .

وَأَبُو الْقِنْدِينِ : كُنْيَةُ الْأَصْمَعِيِّ ؛ قَالُوا :  
كُنِيَ بِذَلِكَ لِعَظَمِ خُصْيَيْهِ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ :  
لَمْ يُحَكِّ لَنَا فِيهِ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، وَالْقَصِيَّةُ  
تُوْذِنُ أَنَّ الْقَنْدُ الحُصْبَةُ الْكَبِيرَةُ .

وَنَاقَةٌ قِنْدَاوَةٌ ، وَجَمَلٌ قِنْدَاوٌ ، أَيْ  
سَرِيْعٌ . أَبُو عَيْبَةَ : سَمِعْتُ الْكِسَائِيَّ يَقُولُ :  
رَجُلٌ قِنْدَاوَةٌ وَسِنْدَاوَةٌ ، وَهُوَ الْخَفِيْفُ ؛  
وَقَالَ الْفَرَّاءُ : هِيَ مِنَ التُّوقِ الْجَرِيْبَةِ . سَمِيْرٌ :  
قِنْدَاوَةٌ يُهْمَزُ وَلَا يُهْمَزُ . أَبُو الْهَيْثَمِ : قِنْدَاوَةٌ

(١) قوله : « يعتمن » في الأساس : بسقن ،  
وفي المحكم : يعتمن .

فَعَالَةٌ ، وَكَذَلِكَ سِنْدَاوَةٌ وَعِنْدَاوَةٌ . اللَّيْثُ :  
القِنْدَاوُ : السَّبِيُّ الحَلْقُ وَالغَدَاءُ ؛ وَأَنْشَدَ :  
فَجَاءَ بِهِ يُسَوِّفُهُ وَرُحْنَا  
بِهِ فِي الْهَيْمِ قِنْدَاوًا بَطِينَا  
وَقَدُومٌ قِنْدَاوَةٌ ، أَيْ حَادَّةٌ . وَغَيْرُهُ  
يَقُولُ : قِنْدَاوَةٌ ، بِالفَاءِ . أَبُو سَعِيْدٍ : قَاسٌ  
قِنْدَاوَةٌ وَقِنْدَاوَةٌ ، أَيْ حَدِيْدَةٌ ، وَقَالَ  
أَبُو مَالِكٍ : قَدُومٌ قِنْدَاوَةٌ حَادَّةٌ .

« قندد » التَّهْدِيْبُ فِي الرَّبَاعِيِّ : الْقِنْدِيدُ  
حَالُ الرَّجُلِ . وَالْقِنْدِيدُ : الْحَمْرُ .

« قندس » ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَنْدَسَ الرَّجُلُ  
إِذَا تَابَ بَعْدَ مَعْصِيَةٍ ، وَقِيلَ : قَنْدَسَ إِذَا  
تَعَمَّدَ مَعْصِيَةً . أَبُو عَمْرٍو : قَنْدَسَ فُلَانٌ فِي  
الْأَرْضِ قَنْدَسَةً إِذَا ذَهَبَ عَلَيَّ وَجْهَهُ سَارِيًّا فِي  
الْأَرْضِ ؛ وَأَنْشَدَ :

وَقَنْدَسَتْ فِي الْأَرْضِ الْعَرِيْضَةَ تَبْتَعِي  
بِهَا مَلَسِي فَكُنْتُ شَرَّ مُقْنَدِسٍ

« قندع » قَالَ فِي تَرْجَمَةِ قَنْدَعٍ : الْقَنْدُوعُ  
وَالْقَنْدُوعُ الدَّبِيْثُ ، سُرِّيَانِيَّةٌ لَيْسَتْ بِعَرَبِيَّةٍ  
مَحْضَةٍ ، وَقَدْ يُقَالُ بِالذَّالِ الْمُهْمَلَةِ .

« قندعل » الْقِنْدَعْلُ ، بِالذَّالِ وَالذَّالِوُ :  
الْأَحْمَقُ .

« قندفر » التَّهْدِيْبُ فِي الْخَاسِيِّ : ابْنُ  
دُرَيْدٍ : الْقَنْدَفِيْرُ الْعَجُوزُ .

« قندفل » نَاقَةٌ قِنْدَفِيْلٌ : ضَحْمَةُ الرَّأْسِ  
(عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) التَّهْدِيْبُ فِي  
الْخَاسِيِّ : الْقِنْدَفِيْلُ الضَّحْمُ ؛ قَالَ  
الْمَحْرُوعُ السَّعْدِيُّ :

وَتَحَّتْ رَحْلِي حَرَّةً دَمُومٌ  
مَاتِرَةٌ الصَّبْعَيْنِ قِنْدَفِيْلٌ  
لِلْمَرُورِ فِي أَخْفَائِهَا صَلِيْلٌ  
وَالَّذِي حَكَاهُ سَبِيْوِيَّةُ قِنْدَفِيْلٌ ، وَهِيَ

الضَّحْمَةُ الرَّأْسِ أَيْضًا ، فَأَمَّا الْقِنْدَفِيْلُ ،  
بِالفَاءِ ، فَلَمْ يَرَوْهُ إِلَّا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ ؛ قَالَ  
الْجَوْهَرِيُّ : وَأَنَا أَظُنُّهُ مُعْرَبًا ، كَأَنَّهُ شَبَّهَ نَاقَتَهُ  
بِفِيْلٍ يُقَالُ لَهُ بِالفَارِسِيَّةِ كَنْدَةُ بَيْلٍ .

« قندق » الْقِنْدَاقُ : صَحِيْفَةُ الْحِسَابِ .

« قندل » قَنْدَلَ الرَّجُلُ : مَشَى فِي  
اسْتِرْسَالٍ . وَالْقَنْدَلُ : الطَّوِيْلُ . وَالْقَنْدَلُ  
وَالْقِنْدَالُ : الضَّحْمُ الرَّأْسِ مِنَ الْإِبِلِ  
وَالدَّوَابِّ ، مِثْلُ الْعَنْدَلِ ؛ قَالَ :  
تَرَى لَهَا رَأْسًا وَأَيَّ قَنْدَلًا

أَرَادَ قَنْدَلًا فَتَقَلَّ كَمَوْلِهِ :

بِيَارِلِ وَجِنَاءٍ أَوْ عَيْهَلٍ  
وَقَنْدَلَ الرَّجُلُ : ضَحْمَ رَأْسَهُ ؛ قَالَ ابْنُ  
سَيِّدِهِ : هَكَذَا وَقَعَ فِي كِتَابِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ ،  
قَالَ : وَأَرَاهُ قَنْدَلَ الْجَمَلِ . الْجَوْهَرِيُّ :  
القَنْدَلُ الْعَظِيْمُ الرَّأْسِ مِثْلُ الْعَنْدَلِ . وَقَالَ أَبُو  
عَمْرٍو : الْقَنْدَلُ الْعَظِيْمُ الرَّأْسِ وَالْعَنْدَلُ  
الطَّوِيْلُ ؛ قَالَ أَبُو التَّجَمِّمِ :

يَهْدِي بِنَا كُلُّ نِيَابِ عَنْدَلٍ  
رُكْبٌ فِي ضَحْمِ الدَّفَارِيِّ قَنْدَلٍ

وَالْقِنْدَوِيْلُ : كَالْقَنْدَلِ ، مِثْلَ بِهِ  
سَبِيْوِيَّةُ ، وَفَسْرُهُ السَّرِيْفِيُّ ، وَقِيلَ :

القِنْدَوِيْلُ : الْعَظِيْمُ الْهَامَةُ مِنَ الرَّجَالِ (عَنْ  
كِرَاعٍ) ، وَالْقِنْدَوِيْلُ : الطَّوِيْلُ الْقَفَا ؛ وَإِنَّ  
فُلَانًا لَقِنْدَلَ الرَّأْسِ وَصِنْدَلَ الرَّأْسِ . وَيُقَالُ :  
مَرَّ الرَّجُلُ مُسْتَدِلًّا وَمَقْنَدِلًّا ، وَذَلِكَ اسْتِرْحَاةٌ  
فِي الْمَشْيِ . وَالْقَنْدَلِيُّ : شَجَرٌ (عَنْ  
كِرَاعٍ) . وَالْقِنْدِيلُ : مَعْرُوفٌ ، وَهُوَ فَعْلِيْلٌ .

« قندع » الْقَنْدَعُ وَالْقَنْدُوعُ وَالْقَنْدُوعُ ، كُلُّهُ :  
الدَّبِيْثُ ، سُرِّيَانِيَّةٌ لَيْسَتْ بِعَرَبِيَّةٍ مَحْضَةٍ ،  
قَالَ : وَقَدْ يُقَالُ بِالذَّالِ الْمُهْمَلَةِ . وَفِي  
حَدِيثِ وَهْبٍ : ذَلِكَ الْقَنْدُوعُ ؛ هُوَ الدَّبِيْثُ  
الَّذِي لَا يَبْعَارُ عَلَيَّ أَهْلِهِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :  
الْقَنْزَاعُ وَالْقَنْزَاعُ الْقَبِيْحُ مِنَ الْكَلَامِ ،  
فَاسْتَوَى عِنْدَهُمَا الرَّأْيُ وَالذَّالُ فِي الْقَبِيْحِ مِنَ

الكلام ، فأما في الشعر فلم أسمع إلا القنزع . قال الأزهرى : وهذا راجع في المخازى<sup>(١)</sup> والقنايح . وفي حديث أبي أيوب : ما من مسلم يمرض في سبيل الله إلا حط الله عنه خطاياه وإن بلغت قنذعة رأسه . قال ابن الأثير : هي ما يبقى من الشعر مفرقا في نواحي الرأس كالقنذعة ، قال : وذكره الهروي في القاف والثون على أن الثون أصليته ، وجعل الجوهرى الثون منه ومن القنذعة زائدة .

• قندعل • القندعل ، بالدال والدال : الأحمق .

• قنرس • القنراس : الطفيل ( عن كراع ) ، وقد نفى سيوفه أن يكون في الكلام مثل قنر وعنل .

• قنره • القنر : لفته في القنص وحكى يعقوب أنه بدل ، قال غلام من بني الصارد رمى خنزيرا فأخطاه وانقطع وثره فأقبل وهو يقول : إنك رعملى ، بئس الطريدة القنر ! ومنه قول صائد الصب :

ثم اعتمدت فجدت جدة  
خررت منها لقفى أرتوز  
فقلت حقا صادقا أقوله :

هذا لعمري من شر القنر ! يريد القنص . قال أبو عمرو : وسألت أعرابيا عن أخيه فقال : خرج يتقنر ، أى يتقنص ، كل ذلك حكاة يعقوب في المبدل ، قال : ويقال للقنايص والقناص قانر وقنار .

ابن الأعرابي : أقتز الرجل إذا شرب بالإقنيز طربا ، وهو الدن الصغير ، قال :

وجلفه الإقنيز طيبته أبو عمرو : القنر الرأود الصغير .

• قنزع • القنذعة والقنذعة ( الأخيرة عن كراع ) : واحدة القنزع ، وهي الخصلة من الشعر تترك على رأس الصبي ، وهي كالذوائب في نواحي الرأس . والقنذعة : التي تتخذها المرأة على رأسها . وفي الحديث : أن النبي ، قال لأم سليم : خصلى قنازعك ، أى نديها ورتبها بالدهن ، ليدهب شعنها ؛ وقنزعها : خصل شعرها التي تطير من الشعث وتضطرب ، فأمرها بترطيبها بالدهن ليدهب شعنها ؛ وفي خبر آخر : أن النبي ، نهى عن القنزع ؛ هو أن يؤخذ بعض الشعر ويترك منه مواضع متفرقة لا تؤخذ كالقنزع . ويقال : لم يبق من شعرو إلا قنذعة ، والقنذعة مثل ذلك ؛ قال : وهذا مثل نهيه عن القنزع . وفي حديث ابن عمر : سئل عن رجل أهل بعمره ، وقد لبد ، وهو يريد المحج ، فقال : خذ من قنزع رأسك ، أى مما ارتفع من شعرك وطال . وفي الحديث :

غطى قنازعك بأم آمن ، وقيل : هو القليل من الشعر إذا كان في وسط الرأس خاصة ؛ قال ذو الرمة يصف القطا وفرأها :

يئون ولم يكسبن إلا قنازعا  
من الريش تنوء الفصائل الهزائل

وقيل : هو الشعر حوالي الرأس ؛ قال حميد الأرقط يصف الصلغ :

كان طسا بين قنزعاته  
مرتا تزل الكف عن قلاته<sup>(٢)</sup>  
والجمع قنزع ؛ قال أبو النجم :

طير عنها قنزعا من قنزع  
مر اللبالي أبطنى وأسرى

(٢) قوله : « قلاته » كذا بالأصل ، وهو جمع القلت بالفتح : النقرة في الجبل يستنقع فيها الماء ، وفي شرح القاموس : صفاته ، واحد الصفا بالفتح فيها .

ويروى :

سير عنه قنزع عن قنزع  
والقنزع والقنذعة : الريش المجتمع في رأس الديك .

والقنذعة : المرأة القصيرة . الأزهرى : القنذعة المرأة القصيرة جدا . والقنزع : الدواهي . والقنذعة : العجب . وقنزع الشعر : خصله ، ونشبه بها قنزع النصى والأسيمة ؛ قال ذو الرمة :

قنزع أسنامها وتغامر  
والقنزع من الشعر : ما تبقى في نواحي الرأس متفرقا ؛ وأنشد :

صبر منك الرأس قنذعات  
وأحلق الشعر على الهامات  
والقنزع في غير هذا : القبيح من الكلام ؛ وقال علي بن زيد :

فلم اجعل فيما أتيت ملامة  
أتيت الجال واجتبت القنازعا

ابن الأعرابي القنزع والقنذع القبيح من الكلام ، فاستوى عندهما الرأى والدال في القبيح من الكلام ، فأما في الشعر فلم أسمع إلا القنزع . وروى الأزهرى عن سروعة الوخاطي قال : كنا مع أبي أيوب في غزوة ، فرأى رجلا مريضا ، فقال له :

أبيير ! ما من مسلم يمرض في سبيل الله إلا حط الله عنه خطاياه ، ولو بلغت قنذعة رأسه ، قال : ورواه بندار عن أبي داود عن شعبه ، قال بندار : قلت لأبي داود : قل قنذعة ، فقال : قنذعة ، قال شعير : والمعروف في الشعر القنذعة والقنزع ، كما لقن بندار أبا داود فلم يلقه والقنزع : صغار الناس .

والقنذعة : حجر أعظم من الجوزة .

• قنزه • رجل قز قنزه . وقز قنزه ( عن اللحياني ) ولم يمسر قنزهوا ؛ قال ابن سيده : وأراه من الألفاظ المبالغ بها ، كما قالوا : أصم أسلح ، وأخرس أملس ، وقد

(١) قوله : « راجع في المخازى » كذا بالأصل ، ولعله ضمن معنى مستعمل أو في بمعنى إلى أو نحو ذلك .

يَكُونُ قِتْرَهُ ثَلَاثًا كَقِنْدَاوٍ .

• قنس . القنْسُ والقنْسُ : الأَصْلُ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ :

وحاصِنٍ مِنْ حاصِنَاتِ مُلْسٍ  
مِنَ الأَدَى وَمِنْ قِرَافِ الوَقْسِ  
فِي قنْسٍ مَجْدٍ فَاتَ كُلَّ قنْسٍ

وروى : فَوْقَ كُلِّ قنْسٍ . وحاصِنٍ : بِمَعْنَى حَصَانٍ ، أَيْ هِيَ مِنْ نِسَاءِ عَقِيفَاتِ مُلْسٍ مِنَ العَيْبِ ، أَيْ لَيْسَ فِيهِنَّ عَيْبٌ . والقِرَافُ : المَدَانَةُ . والقنْسُ هُنَا : الفُجُورُ ؛ قَالَ ابْنُ سِيْدَةَ : وَهَذَا أَحَدُ مَا صَحَّحَهُ أَبُو عُبَيْدٍ فَقَالَ القنْسُ ، بِالبَاءِ ، وَيُقَالُ : إِنَّهُ لَكَرِيمُ القنْسِ . اللَّيْثُ : القنْسُ تُسَمِّيهِ القنْسُ الرَّاسِنُ .

وَجِيءَ بِهِ مِنْ قنْسِكَ ، أَيْ مِنْ حَيْثُ كَانَ .

وقنْسُ الفَرَسِ : مَا بَيْنَ أُذُنَيْهِ ، وَقِيلَ : عَظْمٌ نَاتِيٌّ بَيْنَ أُذُنَيْهِ ، وَقِيلَ : مُقَدَّمُ رَأْسِهِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

أَضْرَبَ عَنكَ الهُمُومَ طَارِقَهَا  
ضَرْبَكَ بِالسُّوْطِ قونْسَ الفَرَسِ  
أَرَادَ : أَضْرِبْ فِحْدَفَ الثَّوْنِ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : النَّبْتُ لَطْرَفَةٌ . وَيُقَالُ : إِنَّهُ مَضْنُوعٌ عَلَيْهِ ، وَأَرَادَ أَضْرِبْ ، يُؤْنُو التَّأَكِيدُ الحَقِيفَةَ ، فَحَدَفَهَا لِلضَّرُورَةِ ؛ وَهَذَا مِنَ الشَّاذِّ ، لِأَنَّ نَوْنَ التَّأَكِيدِ الحَقِيفَةَ لِأَنَّهُ حَدَفَ إِذَا لَقِيَهَا سَاكِنٌ كَقَوْلِ الأَخَرِ :

لَأَنْهِيَنَّ الفَقِيرَ عَنَّكَ أَنْ  
تَخْضَعَ يَوْمًا وَاللَّهْرُ قَدْ رَفَعَهُ  
أَرَادَ : لِأَنْهِيَنَّ ، وَحَدَفَهَا هُنَا قِيَّاسٌ لَيْسَ فِيهِ شَدُودٌ ، وَفِي شِعْرِ العَبَّاسِ بْنِ مِرْدَاسٍ مِنْ ذَلِكَ :

وَاضْرِبَ مِنِّي بِالسُّوْفِ القَوَانِيسَا  
وقونْسُ المَرَاةِ : مُقَدَّمُ رَأْسِهَا . وقونْسُ البَيْضَةِ مِنَ السَّلَاحِ : مُقَدَّمُهَا ، وَقِيلَ أَعْلَاهَا ؛ قَالَ حُسَيْبُ بْنُ سَاحِبٍ

الضَّبِيِّ<sup>(١)</sup> :

وَأَرْهَبْتُ أَوْلَى القَوْمِ حَتَّى تَهْتَبُوا  
كَمَا ذُذْتُ يَوْمَ الوَرْدِ هِيمًا خَوَامِيسَا  
بِمُطَرِّدٍ لَدُنِي صِحَاحٍ كَعُوبُهُ

وَذِي رَوْتِي عَضْبٍ بِقُدِّ القَوَانِيسَا  
أَرْهَبْتُ : خَوَّفْتُ . وَأَوْلَى القَوْمِ :

جَمَاعَتُهُمُ المَقَدَّمَةُ ، وَتَهْتَبُوا : أَرْدَجُوا وَرَجَعُوا . وَقَوْلُهُ : كَمَا ذُذْتُ يَوْمَ الوَرْدِ ، أَيْ رَدَدْنَا هُمْ عَن قَتَالِنَا أَشَدَّ الرَّدِّ كَمَا تُذَادُ الإِبِلُ

الخَوَامِيسُ عَنِ المَاءِ ، لِأَنَّهَا تَتَفَحَّمُ عَلَى المَاءِ لِشِدَّةِ عَطَشِهَا فَتَضْرِبُ ، يُرِيدُ بِذَلِكَ غَرَائِبَ الإِبِلِ . وَالهَيْمُ : العَطَاشُ ، الوَاحِدُ أَهَيْمٌ وَهَيْمَاءٌ . وَالعَضْبُ : القَاطِعُ .

وَالقونْسُ أَعْلَى البَيْضَةِ مِنَ الحَدِيدِ . الأَصْمَعِيُّ : القونْسُ مُقَدَّمُ البَيْضَةِ ؛ قَالَ :

وَأَنَا قَالُوا قونْسُ الفَرَسِ لِحَدَمِ رَأْسِهِ . النَّصْرُ : القونْسُ فِي البَيْضَةِ سُنْبُكُهَا الَّذِي فَوْقَ جُمُجُمَتِهَا ، وَهِيَ الحَدِيدَةُ الطَّوِيلَةُ فِي

أَعْلَاهَا ، وَالجُمُجُمَةُ ظَهْرُ البَيْضَةِ ، وَالبَيْضَةُ الَّتِي لَا جُمُجُمَةَ لَهَا يُقَالُ لَهَا المَوَامَةُ . ابْنُ الأَعْرَابِيِّ : القنْسُ الطَّلَعَاءُ ، وَهِيَ القِيءُ القَلِيلُ ؛ فَمَا قَوْلُ الأَقْوَمِ<sup>(٢)</sup> :

أَبْلَغُ بَنِي أَوْدٍ فَقَدْ أَحْسَنُوا  
أَمْسَ بِضَرْبِ الهَامِ تَحْتَ القونْسِ

• قنسر . القنْسُ والقنْسِيُّ : الكَبِيرُ المَسِينُ الَّذِي أَتَى عَلَيْهِ الدَّهْرُ ؛ قَالَ العَجَّاجُ :

أَطْرَبًا وَأَنْتَ قنْسِيٌّ ؟  
وَالدَّهْرُ بِالإِنْسَانِ دَوَارِيٌّ  
أَفَنِي القُرُونُ وَهُوَ قنْسِيٌّ  
وَقِيلَ : لَمْ يَسْمَعْ هَذَا إِلَّا فِي بَيْتِ العَجَّاجِ ،

(١) قوله : « ابن سحيج » كذا بالأصل .  
(٢) قوله : « فاما قول الأقوم الخ » هكذا في الأصل ، وسقط منه جواب أما .

[ وفي « المحكم » ذكر الجواب ، قال : « فزعم الفارسي أنه من شاذ الجمع ، وعندي أنه على حذف الزائد ] .

[ عبد الله ]

وَذَكَرَهُ الجَوْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ قنْسٍ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : وَصَوَابُهُ أَنْ يُذَكَّرَ فِي فَصْلِ قنْسٍ ، لِأَنَّهُ لَا يَقُومُ لَهُ دَلِيلٌ عَلَى زِيَادَةِ الثَّوْنِ . وَالطَّرِبُ :

خَفَةٌ تَلْحَقُ الإِنْسَانَ عِنْدَ السُّرُورِ وَعِنْدَ الحُزْنِ ، وَالمَرَادُ بِهِ فِي هَذَا البَيْتِ السُّرُورُ ، يُخَاطِبُ نَفْسَهُ قَيْقُولٌ : أَتَطْرَبُ إِلَى اللُّهُو طَرَبَ الشَّبَانِ وَأَنْتَ شَيْخٌ مُسِينٌ ؟ وَقَوْلُهُ

دَوَارِيٌّ ، أَيْ ذُو دَوَارٍ ، يُدَوِّرُ بِالإِنْسَانِ مَرَّةً كَذَا وَمَرَّةً كَذَا . وَالقنْسِيُّ : القَوِيُّ الشَّدِيدُ . وَكُلُّ قَدِيمٍ : قنْسٌ ، وَقَدْ تَقَنَسَرَ ، وَقنْسَرْتُهُ السِّنُّ . وَيُقَالُ لِلشَّيْخِ إِذَا وُلِيَ وَعَسَا : قَدْ قنْسَرَهُ الدَّهْرُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

وَقنْسَرْتُهُ أُمُورًا فَاقْتَانًا لَهَا  
وَقَدْ حَتَّى ظَهَرَهُ دَهْرٌ وَقَدْ كَبِرَا  
ابْنُ سِيْدَةَ : وَقنْسَرِينَ وَقنْسَرِينَ وَقنْسَرُونَ وَقنْسَرُونَ كُورَةً بِالشَّامِ ، وَهِيَ أَحَدُ أَجْنَادِهَا ، فَمَنْ قَالَ قنْسَرِينَ فَالتَّسْبُّ إِلَيْهِ قنْسَرِيٌّ ، وَمَنْ قَالَ قنْسَرُونَ فَالتَّسْبُّ إِلَيْهِ قنْسَرِيٌّ ، لِأَنَّ لَفْظَهُ لَفْظُ الجَمْعِ ، وَوَجْهُ

الجَمْعِ أَنَّهُمْ جَعَلُوا كُلَّ نَاحِيَةٍ مِنْ قنْسَرِينَ كَأَنَّهُ قنْسَرٌ ، وَإِنْ لَمْ يُنْطَقْ بِهِ مُفْرَدًا ، وَالتَّاجِيَةُ وَالجَهَةُ مَوْتَانِ ، وَكَأَنَّهُ قَدْ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ

يَكُونَ فِي الوَاحِدِ هَاءٌ ، فَصَارَ قنْسَرُ المُقَدَّرُ كَأَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ قنْسَرَةً ، فَلَمَّا لَمْ تَظْهَرِ الهَاءُ ، وَكَانَ قنْسَرٌ فِي القِيَّاسِ فِي نِيَّةِ المَلْفُوظِ

بِهِ عَوَضُوا الجَمْعَ بِالوَاحِدِ وَالتَّوْنِ ، وَأَجْرِي فِي ذَلِكَ مُجْرَى أَرْضٍ فِي قَوْلِهِمْ أَرْضُونَ ، وَالقَوْلُ فِي فِلَسْطِينَ وَالسَّلْجِينِ وَبَيْرِينَ وَنَصِيبِينَ وَصَرِيفِينَ وَعَانِدِينَ<sup>(٣)</sup> كَالقَوْلِ فِي قنْسَرِينَ . الجَوْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ قنْسٍ :

وقنْسَرُونَ بَلَدٌ بِالشَّامِ ؛ بِكسْرِ القَافِ وَالثَّوْنِ مُشَدَّدَةٌ تُكْسَرُ وَتُنْفَعُ ، وَأَنْشَدَ نَعْلَبُ بِالمَفْعُوحِ

هَذَا البَيْتَ لِعَكْرَمَةَ الضَّبِيِّ يُثْنِي بِنِيَّةِ سَقَى اللهُ فِتْيَانًا وَرَأَى تَرْكُهُمُ

بِحَاضِرِ قنْسَرِينَ مِنْ سَبَلِ القَطْرِ  
قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : صَوَابٌ إِشَادَةٌ :

(٣) قوله : « وعاندين » في باقوت : بلفظ المثني .

بِحَاضِرِ قنْسَرِينَ مِنْ سَبَلِ القَطْرِ  
قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : صَوَابٌ إِشَادَةٌ :

(٣) قوله : « وعاندين » في باقوت : بلفظ المثني .

سَقَى اللهُ أَجْدَانًا وَرَأَى تَرْكُهَا  
 وَحَاضِرُ قَنْسَرِينَ : مَوْضِعُ الْإِقَامَةِ عَلَى  
 الْمَاءِ مِنْ قَنْسَرِينَ ؛ وَبَعْدَ الْبَيْتِ :  
 لَعْمَرِي ! لَقَدْ وَارَتْ وَضَمَّتْ قُبُورَهُمْ  
 أَكْفًا شِدَادَ الْقَبْضِ بِالْأَسْرِ السُّمْرِ  
 يُدَكِّرُنِيهِمْ كُلُّ خَيْرٍ رَأَيْتُهُ  
 وَشَرٌّ مَا أَنْفَكْتُ مِنْهُمْ عَلَى ذِكْرِ  
 يُرِيدُ أَنَّهُمْ كَانُوا يَأْتُونَ الْخَيْرَ وَيَجْتَنِبُونَ الشَّرَّ ،  
 فَإِذَا رَأَيْتُ مَنْ يَأْتِي خَيْرًا ذَكَرْتُهُمْ ، وَإِذَا  
 رَأَيْتُ مَنْ يَأْتِي شَرًّا وَلَا يَنْهَاهُ عَنْهُ أَحَدٌ  
 ذَكَرْتُهُمْ .

• قنسط . التهذيب في الرباعي عن ابن  
 الأعرابي : القنسطيط شجرة معروفة .

• قنشر . القنشرة : التي لا تحيض .

• قنص . قنص الصيد يقنصه قنصاً  
 وقنصاً ، واقتنصه ، وتمنصه : صاده ،  
 كقولك صيدت واضطدت . وتمنصه :  
 تصيده . والقنص والقنيص : ما اقتنص .  
 قال ابن بري : القنيص الصائد والمصيد  
 أيضاً . والقنيص والقانيص والقانص :  
 الصائد ، والقانص جمع القانيص . وقال  
 عثمان بن جني : القنيص جماعة القانيص ،  
 ومثل قبيل جمعاً الكليب والمعيز والحبير .  
 والقنص ، بالتسكين : مصدر قنصه ، أي  
 صاده .

والقانصة للطائر : كالحوصلة للإنسان .  
 التهذيب : والقانصة هته كأنها حجير في  
 بطن الطائر ، ويقال بالسین ، والصاد  
 أحسن . والقانصة : واحدة القوانيص ، وهي  
 من الطير تدعى الجريرة ، مهور على فعيلة ،  
 وقيل : هي للطير بمنزلة المصارين لغيرها .  
 وفي الحديث : تخرج النار عليهم قوانيص ،  
 أي قطعاً قابضة تقضيهم وتأخذهم كما  
 تحطيف الجارحة الصيد . والقوانيص :  
 جمع قابضة من القنص الصيد ، وقيل :

أَرَادَ شَرًّا كَقَوَانِصِ الطَّيْرِ ، أَيْ حَوَاصِلِهَا .  
 وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : قَمَصْتَ بِأَرْجُلِهَا ،  
 وَقَمَصْتَ بِأَحْيِلِهَا ؛ أَيْ اضْطَدَّتْ بِحَبَائِلِهَا .  
 وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : وَأَنْ تَعْلُو  
 الثُّحُوتُ الْوُعُولَ ، فَقِيلَ : مَا الثُّحُوتُ ؟  
 فَقَالَ : بِيُوتُ الْقَانِصَةِ ، كَأَنَّهُ ضَرَبَ بِيُوتِ  
 الصَّيَادِينَ مَثَلًا لِلْأَرَادِلِ وَالْأَذْيَاءِ ، لِأَنَّهَا  
 أَرْدَلُ الْبِيُوتِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذَلِكَ فِي قَفَصِ .  
 وَفِي حَدِيثِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، وَكَانَ مِنْ  
 أَنْسَبِ الْعَرَبِ : قَالَ لَهُ عُمَرُ ، رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُ : مِمَّنْ كَانَ الثُّعْمَانُ بْنُ الْمُثَنِّرِ ؟  
 فَقَالَ : مِنْ أَشْلَاءِ قَنْصِ بْنِ مَعَدٍ ، أَيْ مِنْ  
 بَقِيَّةِ أَوْلَادِهِ ، وَقِيلَ : بَنُو قَنْصِ بْنِ مَعَدٍ نَاسٌ  
 دَرَجُوا فِي الدَّهْرِ الْأَوَّلِ .

• قنصر . التهذيب في الرباعي : قنصرين  
 موضع بالشام .<sup>(١)</sup>

• قنصر . القنصر من الرجال : القصير  
 العنق والظهر المكمل ؛ وأنشد :  
 لا تعد لي بالشيطم السيطر  
 الباسط الباع الشديد الأسر  
 كل لئيم حقيق قنصر  
 قال الأزهري : وضربته حتى اقتنصر ،  
 أي تقاصر إلى الأرض ، وهو مقنصر ، قدم  
 العين على الثون حتى يحسن إخفاؤها ، فإنها  
 لو كانت بجنب القاف ظهرت ، وهكذا  
 يفعلون في افتتال ، يقلبون البناء حتى لا  
 تكون الثون قبل الحروف الحلقية ؛ وإنما  
 أدخلت هذو في حد الرباعي في قول من  
 يقول : البناء رباعي والثون زائدة .

• قنصف . القنصف : طوط البردي ؛ قال  
 أبو حنيفة : هو البردي إذا طال .

• قنصل . قنصل : قصير .

(١) زاد المجد : القناصر كملابط : الشديد .

• قنط . القنوط : اليأس ، وفي التهذيب :  
 اليأس من الخير ؛ وقيل : أشد اليأس من  
 الشيء . والقنوط ، بالضم : المصدر .  
 وقنط يقنط ويقنط قنوطاً ، مثل جلس  
 يجلس جلوساً ، وقنط قنطاً وهو قابط :  
 يمس ؛ وقال ابن جني : قنط يقنط كأي  
 يأبى ، والصحيح ما بدأنا به ، وفيه لغة نالكة  
 قنط يقنط قنطاً ، مثل تعب يتعب تعباً ،  
 وقنطه ، فهو قنط ؛ وقري قوله تعالى :  
 « ولا تكن من الفظنين » . وأما قنط يقنط ،  
 بالفتح فيها ، وقنط يقنط ، بالكسر فيها ،  
 فإنما هو على الجمع بين اللغتين قاله  
 الأخصس . وفي التزليل العزيز : « قال ومن  
 يقنط من رحمته ربه إلا الضالون » وقري  
 « ومن يقنط » ، قال الأزهري : وهما  
 لغتان : قنط يقنط ، وقنط يقنط قنوطاً في  
 اللغتين ، قال : قال ذلك أبو عمرو بن  
 العلاء .

ويقال : شر الناس الذين يقنطون الناس  
 من رحمته الله ، أي يؤسونهم .  
 وفي حديث خزيمه في رواية : وقنطت  
 القنطة ، قنطت ، أي قطعت ، وأما القنطة  
 فقال أبو موسى : لا تعرفها ، قال ابن الأثير :  
 وأظنه تصحيفاً إلا أن يكون أراد القنطة  
 بتقديم الطاء ، وهي هته دون القية ، ويقال  
 للحمه بين الوركين أيضاً : قنطة .

• قنطرة . القنطرة ، معروفة . الجسر ؛ قال  
 الأزهري : هو أرح بيتي بالآجر أو بالحجارة  
 على الماء يعبر عليه ؛ قال طرفة :  
 كقنطرة الرومي أقسم ربها  
 لتكننن حتى تشاد بقرميد

وقيل : القنطرة ما ارتفع من البنيان .  
 وقنطر الرجل : ترك البدو وأقام بالأمصار  
 والقري ؛ وقيل : أقام في أي موضع قام .  
 والقنطار : معيار ؛ قيل : وزن أربعين  
 أوقية من ذهب ؛ ويقال : ألف ومائة  
 دينار ؛ وقيل : مائة وعشرون ؛ رطلاً ، وعن

• قنطرس • القنطريس: الناقَةُ الصَّحْمَةُ الشَّدِيدَةُ .

• قنطع • ابنُ سيده: القنطعَةُ عَدُوٌّ يَفْرَعُ ؛ قال ابنُ دُرَيْدٍ: وَلَيْسَ يَبْتَسِ .

• قنق • قنقَ يَنقِصُه قنقاً وقنقاعاً: رَضِيَ ؛ وَرَجُلٌ قانِعٌ مِن قَوْمٍ قنقٌ ، وقنقٌ مِن قَوْمٍ قنقين ، وقنقٌ مِن قَوْمٍ قنقين وقنقاعاً ، وامرأةٌ قنقٌ وقنقعةٌ مِن نِسْوَةِ قنائقِ .

والمقنقُ ، يفتح الميم: العَدْلُ مِن الشُّهُودِ ؛ يُقالُ: فلانٌ شاهدٌ مقنقٌ ، أى رِضاً يَقنُقُ بِهِ . وَرَجُلٌ قنقانيٌّ وقنقاعٌ ومقنقٌ ، وكلاهما لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنثُ: يَقنُقُ بِهِ وَيُرَضَى بِرَأْيِهِ وَقَضائِهِ ، وَرَبًّا ثَنَى وَجَمَعَ ؛ قال البصيرُ :

وَبابِعْتَ لَيْلِي بِالخِلاءِ وَلَمْ يَكُنْ

شُهُودِي عَلَى لَيْلِي عُدُولٌ مَقانِعُ  
وَرَجُلٌ قنقاعٌ ، بالضم ، وامرأةٌ قنقاعٌ  
استوى فِيهِ المُدَكَّرُ وَالْمُوْنِثُ وَالنَّثِيَّةُ  
وَالجَمْعُ ، أى مَقنُقٌ رِضاً . قال الأزهريُّ :  
رجالٌ مَقانِعُ وقنقاعٌ إذا كانوا مَرَضِينَ . وفي  
الحديثِ : كانَ المَقانِعُ مِن أَصحابِ  
مُحَمَّدٍ ﷺ ، يَقولونَ كذا ؛ المَقانِعُ :  
جَمْعُ مَقنُقٍ يوزنُ جَمَعاً . يُقالُ : فلانٌ مَقنُقٌ  
في العلمِ وَغَيْرِهِ ، أى رِضاً ، قال ابنُ الأثيرِ :  
وَبَعْضُهُمْ لا يثنى ولا يجمعُ لَأنَّهُ مُضَدَّرٌ ،  
وَمَنْ ثَنَى وَجَمَعَ نَظَرَ إلى الأسيَةِ . وحكى  
ثعلبٌ : رَجُلٌ قنقاعٌ مَنهاةٌ يَقنُقُ بِرَأْيِهِ وَيُنْهَى  
إلى أَمْرِهِ ، وَفَلاَنٌ قنقاعٌ مِن فَلَانٍ لَنَا ، أى  
بَدَلٌ مِنْهُ ، يَكُونُ ذَلِكَ في الدَّمِ وَغَيْرِهِ ،  
قال :

فَبُوِ بِأَمْرِي أُلْفِيَتْ لَسْتُ كَمِثْلِهِ

وَأَنَّ كُنْتُ قنقاعاً لَمَنْ يَطْلُبُ الدِّمَ (٣)  
وَرَجُلٌ قنقاعٌ : يَرْضَى بِالسَّيْرِ .

(٣) قوله : « فبو الخ » في هامش الأصل  
ومثله في الصحاح :

فقلت له بو بامري لست مثله

الجاهليَّةِ وَقنَطَرَ أبوه ؛ أى صارَ لَهُ قنَطارٌ مِن  
المالِ . ابنُ سيده : قنَطَرَ الرَّجُلُ مَلَكَ مالاً  
كثيراً كانَهُ يوزنُ بِالقنَطارِ .

وقنَطارٌ مُقنَطَرٌ : مُكَمَّلٌ . وَالقنَطارُ :  
العقْدَةُ المُحَكَّمَةُ مِن المَالِ . والقنَطارُ :  
طِلاءُ (١) لِعُودِ البُخُورِ .

وَالقنَطِيرُ وَالقنِيطِرُ ، بالكسرِ : الدَّاهِيَةُ ؛  
قال الشاعرُ :

إِنَّ العَرِيفَ يَجُنُّ ذاتِ القنِيطِرِ  
العَرِيفُ : الأَحْمَةُ . ويُقالُ : جاءَ فلانٌ  
بِالقنِيطِرِ ، وهى الدَّاهِيَةُ ؛ وَأَنشَدَ شيرازُ :

وَكُلُّ أَمْرِي لاقى مِنَ الأَمْرِ قنِيطِراً  
وَأَنشَدَ مُحَمَّدُ بْنُ إسحاقَ السَّعْدِيُّ :  
لَعَمْرِي لَقَدْ لاقى الطَّلِيلِيُّ قنِيطِراً  
مِنَ الدَّهْرِ إِنَّ الدَّهْرَ جَمَّ قنِيطِراً  
أى دَواهِهِ .

وَالقنِيطِرُ : الدُّبْسِيُّ مِنَ الطَّيْرِ ؛ يَمَانِيَّةٌ .  
ويثو قنطوراءُ : هُمُ التُّرْكُ ، وَذَكَرَهُمْ  
حَدِيثُهُ فِيمَا رَوَى عَنْهُ في حَدِيثِهِ فَقَالَ : يوشِكُ  
بَنُو قنطوراءِ أَنْ يَخْرُجُوا أَهْلَ العِراقِ مِن  
عِراقِهِمْ ، وَيُرَوَى : أَهْلَ البَصْرَةِ مِنْها ، كَأَنَّ  
بِهِمْ خَزَرَ العُيُونِ ، خُنْسَ الأنوفِ ، عِراضَ  
الأوجُوهِ ؛ قال : وَيُقالُ إِنَّ قنطوراءَ كانتِ  
جاريةً لِإبراهيمَ عَلى نَبينا وَعَليه السَّلَامُ ،  
فَوَلَدَتْ لَهُ أولاداً ، وَالتُّرْكُ وَالصِّينُ مِن  
نَسْلِها . وفي حديثِ ابنِ عَمْرٍو بنِ العاصِ :  
يوشِكُ بَنُو قنطوراءِ أَنْ يَخْرُجوكُم مِن أرضِ  
البَصْرَةِ وفي حديثِ أَبِي بَكْرَةَ : إذا كانَ آخِرُ  
الرَّمانِ جاءَ بَنُو قنطوراءِ ؛ وَقيلَ : بَنُو قنطوراءِ  
هُمُ السُّودانُ (٢) .

(١) قوله : « والقنطار طلاء » عبارة القاموس  
وشرحه : والقنطار ، بالكسر ، طراء لعود البخور .  
هكذا في سائر النسخ ، وفي اللسان طلاء لعود  
البخور .

(٢) زاد المحمد - القنطار - بكسر القاف  
وسكون النون فعين مهملة - العظیم من الوعول  
السمين .

أبى عُبَيْدٍ : أَلْفٌ وَمائتا أُوقِيَّةٌ ؛ وَقيلَ :  
سَبْعُونَ أَلْفَ دِينَارٍ ؛ وَهُوَ بِلُغَةِ بَرَبِ أَلْفٍ مِثقالِ  
مِن ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ ؛ وَقَالَ ابنُ عَبَّاسٍ : نَأونُ  
أَلْفَ ذِرْهَمٍ ؛ وَقيلَ : هى جُمْلَةٌ كَثِيرَةٌ  
مَجْهُولَةٌ مِنَ المَالِ ، وَقَالَ السُّدِّيُّ : مائةُ رَطْلٍ  
مِن ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ ، وَهُوَ بِالسَّرْيَانِيَّةِ مِثلُ  
مَسَلِكِ نُورٍ ذَهَباً أَوْ فِضَّةً ، وَمِنْهُ قولُهُمْ :  
قنَاطِرٌ مُقنَطَرَةٌ . وفي التَّنْزِيلِ العَرِيزِ :  
« وَالقنَاطِرِ المُقنَطَرَةِ » وفي الحَدِيثِ : مَنْ  
قَامَ بِأَلْفِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ المُقنَطِرِينَ ؛ أى  
أُعْطِيَ قنَطاراً مِنَ الأَجْرِ . وَرَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ  
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قالَ : القنَطارُ اثنا عَشَرَ  
أَلْفَ أُوقِيَّةٍ ، الأُوقِيَّةُ خَيْرٌ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ  
وَالأَرْضِ . وَرَوَى ابنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ،  
عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أَنَّهُ قالَ : مَنْ قرَأَ أَرْبَعَةَ آيَةٍ كُتِبَ لَهُ  
قنَطارٌ ، القنَطارُ مائةٌ مِثقالِ ، المِثقالُ  
عِشرونَ قيراطاً ، القيراطُ مِثلُ أَحَدِ أبُو  
عُبَيْدَةَ : القنَاطِرُ واحِدُها قنَطارٌ ؛ قالَ :  
وَلانجِدُ العَرَبَ تَعْرِفُ وَزَنَهُ ، ولا واحِدَ لَهُ مِن  
لَفْظِهِ ؛ يَقولونَ : هُوَ قنَطَرٌ وَزَنَ مَسَلِكِ نُورٍ  
ذَهَباً . وَالْمَقنَطَرَةُ : مُتَعَلِّقَةٌ مِن لَفْظِهِ ، أى  
مُتَمِّمَةٌ ، كما قالوا أَلْفٌ مُؤَلَّفَةٌ مُتَمِّمَةٌ ؛  
وَيَجوزُ القنَاطِرُ في الكَلَامِ ، وَالْمَقنَطَرَةُ  
تِسْعَةٌ ، وَالقنَاطِرُ ثَلَاثَةٌ ، وَمَعنى المُقنَطَرَةُ  
المُضَعَّفَةُ . قال ثَعْلَبٌ : اِخْتَلَفَ النَّاسُ في  
القنَطارِ ما هُوَ ، فَقالتِ طائِفَةٌ : مائةُ أُوقِيَّةٍ مِن  
ذَهَبٍ ، وَقيلَ : مائةُ أُوقِيَّةٍ مِنَ الفِضَّةِ ،  
وَقيلَ : أَلْفُ أُوقِيَّةٍ مِنَ الذَّهَبِ ، وَقيلَ :  
أَلْفُ أُوقِيَّةٍ مِنَ الفِضَّةِ ، وَقيلَ : مِثلُ مَسَلِكِ  
نُورٍ ذَهَباً ؛ وَقيلَ : مِثلُ مَسَلِكِ نُورٍ فِضَّةً ؛  
وَيُقالُ : أَرْبَعَةُ آلافِ دِينَارٍ ؛ وَيُقالُ : أَرْبَعَةُ  
آلافِ ذِرْهَمٍ ؛ قالَ : وَالْمَعْمُولُ عَلَيْهِ عِنْدَ  
العَرَبِ الأَكْثَرِ أَنَّهُ أَرْبَعَةُ آلافِ دِينَارٍ . قالَ :  
وَقولُهُ المُقنَطَرَةُ ، يُقالُ : قَدَّ قنَطَرَ زَيْدٌ إذا  
مَلَكَ أَرْبَعَةَ آلافِ دِينَارٍ ، فإذا قالوا قنَاطِرِ  
مُقنَطَرَةٌ فَمَعناها ثَلَاثَةُ أَدْوارِ دَوْرٍ وَدَوْرٍ وَدَوْرٍ ،  
فَمَحْضولُها اثنا عَشَرَ أَلْفَ دِينَارٍ . وفي  
الحَدِيثِ : أَنَّ صَفْوانَ بْنَ أُمَيَّةَ قنَطَرَ في

في القنوت ، قال الأزهرى في ترجمته عرف :  
وقال الأصبغى في قول الأسود بن يعفر يهجو  
عقال بن محمد بن سقين :

فثخل أيد في حناجر أقيمت

لعادتها من الحزير المعروف  
قال : أقيمت أى مدت ورفعت للضم .

واقنع رأسه وعنفه : رفعه وشخص

بصره نحو الشيء لا يصرفه عنه . وفي

التنزيل : «مفني رؤوسهم» : المنقوع :

الذي يرفع رأسه ينظر في ذلك ، والإقناع :

رفع الرأس والنظر في ذلك وخشوع . واقنع

فلان رأسه : وهو أن يرفع بصره وجهه إلى

ماحيال رأسه من السماء . والمنقوع : الرفع

رأسه إلى السماء ؛ وقال رؤبة يصف ثور

وخش :

أشرف روقاه صليفاً مقنعا

يعنى عتق الثور ، لأن فيه كالانصباب أمامه .

والمنقوع رأسه : الذي قد رفعه وأقبل بطرفه

إلى ما بين يديه .

ويقال : أقنع فلان الصبي فقبله ،

وذلك إذا وضع إحدى يديه على فأس

قناه ، وجعل الأخرى تحت ذقنه وأمانه إليه

فقبله .

وفي الحديث : كان إذا ركع لا يصب

رأسه ولا يقنعه ، أى لا يرفعه حتى يكون

أعلى من ظهره ، وقد أقنعه يقنعه إقناعاً .

قال : والإقناع في الصلاة من قامها .

واقنع حلقه وقمه : رفعه لاستيفاء ما

يشتره من ماء أو لبن أو غيرهما ؛ قال :

يدافع حيزوميه سحن صريحها

وحلقاً تراه للثامة مقنعا

والإقناع : أن يقنع البعير رأسه إلى

الحوض للشرب ، وهو مده رأسه . والمنقوع

من الإبل : الذي يرفع رأسه حلقه ؛

وأنشد :

لمنقوع في رأسه جحاشير

والإقناع : أن تضع الناقة عنقها في

الماء ، وترفع من رأسها قليلاً إلى الماء ،

وقال بعض أهل العلم : إن القنوع يكون

بمعنى الرضا ، والقانع بمعنى الراضى ،

قال : وهو من الأصداد ؛ قال ابن برى :

بعض أهل العلم هنا هو أبو الفتح عثمان بن

جنى . وفي الحديث : فأكل وأطعم القانع

والمعتر ؛ هو من القنوع الرضا بالسير من

العتاء . وقد قنع ، بالكسر ، يقنع قنوعاً

وقناعاً إذا رضى ، وقنع ، بالفتح ، يقنع

قنوعاً إذا سأل وفي الحديث : القناعة كثر

لا ينفد ، لأن الإنفاق منها لا ينقطع ، كلما

تعدّر عليه شيء من أمور الدنيا قنع بها دونه

ورضى . وفي الحديث : عز من قنع ، وذلك

من طمع ؛ لأن القانع لا يذله الطلب ، فلا

يرال عزيراً .

ابن الأعرابي : قنعت بها رزقت ،

مكسورة ؛ وقنعت إلى فلان ؛ يريد خصعت

له ، والتزقت به ، وانقطعت إليه . وفي

المثل : خير الغنى القنوع ، وشتر الفقر

الخضوع . ويجوز أن يكون السائل سمي

قانعاً ، لأنه يرضى بما يعطى ، قل أو كثر ،

ويقبله فلا يرده ، فيكون معنى الكلمتين

راجعاً إلى الرضا ؛ واقنعى كذا أى أرضانى .

والقانع : خادم القوم وأجيرهم . وفي

الحديث : لا تجوز شهادة القانع من أهل

البيت لهم ؛ القانع الخادم والتابع ، ترد

شهادته للثمة بجلب النفع إلى نفسه ؛ قال

ابن الأثير : والقانع في الأصل السائل .

وحكى الأزهرى عن أبى عبيد : القانع

الرجل يكون مع الرجل يطلب فضله ولا

يسأله معروفه ؛ وقال : قاله في تفسير

الحديث لا تجوز شهادة كذا وكذا ، ولا

شهادة القانع مع أهل البيت لهم . ويقال :

قنع يقنع قنوعاً ، بفتح النون ، إذا سأل

وقنع يقنع قناعاً ، بكسر النون ، رضى .

واقنع الرجل يديه في القنوت ، مدها

واسترحم ربه مستقبلاً بطونها وجهه ليدعو .

وفي الحديث : تقنع يديك في الدعاء ، أى

ترفعها . واقنع يديه في الصلاة ، إذا رفعها

والقنوع : السؤال والتدليل للمسألة

وقنع ، بالفتح ، يقنع قنوعاً : دل للسؤال ؛

وقيل : سأل وفي التنزيل العزيز : «وأطعموا

القانع والمعتر» ؛ فالقانع الذى يسأل ،

والمعتر الذى يتعرض ولا يسأل ؛ قال

الشماخ :

لأل المرء يصلحه فيبنى

مفاقره أعت من القنوع

يعنى من مسألة الناس .

قال ابن السكيت : ومن العرب من

يجيز القنوع بمعنى القناعة ، وكلام العرب

الجيد هو الأول ، ويروى من الكنوع ،

والكنوع التقبض والتصاغر ؛ وقيل : القانع

السائل ، وقيل : المتعفف ، وكل يصلح ،

والرجل قانع وقنيع ؛ قال عدى بن زيد :

وما خنت ذا عهد وأبت بعهده

ولم أحرم المضطر إذ جاء قانعا

يعنى سائلاً ؛ وقال الفراء : هو الذى

يسألك ، فأعطيته قبله ؛ وقيل : القنوع

الطمع وقد استعمل القنوع في الرضا ، وهى

قليلة (حكاها ابن جنى) ؛ وأنشد :

أبدهب ما ل الله في غير حقه

وتعطش في أطلالكم ونجوع ؟

أرضى بهذا منكُم ليس غيره

ويقنعنا ما ليس فيه قنوع ؟

وأنشد أيضاً :

وقالوا : قد زهيت ! فقلت : كلاً

ولكى أعزنى القنوع

والقناعة بالفتح : الرضا بالقسم ؛ قال

ليبد :

فومهم سعيد أخذ بنصيبه

ومنهم شقى بالمعيشة قانع

وقد قنع ، بالكسر ، يقنع قناعاً ، فهو

قانع وقنوع ؛ قال ابن برى : يقال قنع ، فهو

قانع وقنع وقنيع وقنوع ، أى رضى ، قال :

ويقال من القناعة أيضاً : تقنع الرجل ؛ قال

هدبة :

إذا قوم هسوا للفعال تقنعا

لِتَجَنِّدَهُ اجْتِدَابًا.

وَالْمُقْتَعَةُ مِنَ الشَّاءِ : الْمُرْتَفِعَةُ الضَّرْعِ لَيْسَ فِيهِ تَصَوُّبٌ ، وَقَدْ قَنَعَتْ بِضَرْعِهَا وَأَقْنَعَتْ وَهِيَ مُقْنَعٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : نَاقَةٌ مُقْنَعَةُ الضَّرْعِ ، الَّتِي أَخْلَافُهَا تَرْتَفِعُ إِلَى بَطْنِهَا . وَأَقْنَعَتْ الْإِنَاءَ فِي النَّهْرِ : اسْتَقْبَلَتْ بِهِ جَرِيَّتَهُ لِيَمْتَلِيَّ أَوْ أَمْلَقَتْهُ لِتَصَبَّ مَافِيهِ ؛ قَالَ يَصِفُ النَّاقَةَ :

تُقْنِعُ لِلْجَدُولِ مِنْهَا جَدُولًا

شَبَّهَ خَلْقَهَا وَفَافَا بِالْجَدُولِ تَسْتَقْبِلُ بِهِ جَدُولًا إِذَا شَرِبَتْ . وَالرَّجُلُ يُقْنِعُ الْإِنَاءَ لِلْمَاءِ الَّذِي يَسِيلُ مِنْ شَيْبٍ ، وَيُقْنِعُ رَأْسَهُ نَحْوَ الشَّيْءِ إِذَا أَقْبَلَ بِهِ إِلَيْهِ لَا يَصْرِفُهُ عَنْهُ .

وَقَنَعَةُ الْجَبَلِ وَالسَّنَامُ : أَعْلَاهَا ، وَكَذَلِكَ قَمَعَتُهَا . وَيُقَالُ : قَنَعْتُ رَأْسَ الْجَبَلِ وَقَنَعْتُهُ إِذَا عَلَوْتُهُ . وَالْقَنَعَةُ : مَانِتًا مِنْ رَأْسِ الْجَبَلِ وَالْإِنْسَانِ ، وَقَنَعَهُ بِالسَّيْفِ وَالسُّوْطِ وَالْعَصَا : عَلَاهُ بِهِ ، وَهُوَ مِنْهُ وَالْقَنُوعُ : بِمِثْلَةِ الْحُدُودِ مِنْ مَسْحِ الْجَبَلِ ، مَوْتٌ .

وَالْقِنْعُ : مَا بَقِيَ مِنَ الْمَاءِ فِي قُرْبِ الْجَبَلِ ، وَالْكَافُ لُقْعَةٌ . وَالْقِنْعُ : مُسْتَدَارُ الرَّمْلِ ، وَقِيلَ : أَسْفَلُهُ وَأَعْلَاهُ ، وَقِيلَ : الْقِنْعُ أَرْضٌ سَهْلَةٌ بَيْنَ رِمَالِ ثُبُتِ الشَّجَرِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ حَقْصٌ مِنَ الْأَرْضِ لَهُ حَوَاجِبٌ يَحْتَقِنُ فِيهِ الْمَاءُ وَيُعْشِبُ ؛ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ وَوَصَفَ طَعْنًا :

فَلَمَّا رَأَيْنِ الْقِنْعَ أَسْفَى وَأَخْلَفَتْ

مِنَ الْعَفْرِيَّاتِ الْهُجُوجُ الْأَوَاخِرُ وَالْجَمْعُ أَقْنَاعُ .

وَالْقِنْعَةُ مِنَ الْقِنْعَانِ : مَا جَرَى بَيْنَ الْفَتْ وَالسَّهْلِ مِنَ التَّرَابِ الْكَثِيرِ ، فَإِذَا نَضَبَ عَنْهُ الْمَاءُ صَارَ قَرَاشًا يَابِسًا ، وَالْجَمْعُ قِنَعٌ وَقِنَعَةٌ ، وَالْأَقْبَسُ أَنْ يَكُونَ قِنَعَةً جَمَعَ قِنَعٌ وَالْقِنْعَانُ ، بِالْكَسْرِ : مِنَ الْقِنْعِ وَهُوَ الْمُسْتَوِيُّ بَيْنَ أَكْمَتَيْنِ سَهْلَتَيْنِ ؛ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ يَصِفُ الْحُمُرَ :

وَأَبْصُرَنَّ أَنَّ الْقِنْعَ صَارَتْ نَطَافُهُ

قَرَاشًا وَأَنَّ الْبَقْلَ ذَاوٍ وَيَابِسُ وَأَقْنَعَ الرَّجُلُ إِذَا صَادَفَ الْقِنْعَ ، وَهُوَ الرَّمْلُ الْمُجْتَمِعُ . وَالْقِنْعُ : مَتَسِعُ الْحَزْنِ حَيْثُ يَسْهَلُ ؛ وَيُجْمَعُ الْقِنْعُ قِنَعَةً وَقِنَعَانًا . وَالْقِنَعَةُ مِنَ الرَّمْلِ : مَا اسْتَوَى أَسْفَلُهُ مِنَ الْأَرْضِ إِلَى جَنْبِهِ ، وَهُوَ اللَّبُّ ، وَمَا اسْتَرَقَّ مِنَ الرَّمْلِ .

وَفِي حَدِيثِ الْأَدَانِ : أَنْ النَّبِيَّ ، ﷺ ، اهْتَمَّ لِلصَّلَاةِ ، كَيْفَ يَجْمَعُ لَهَا النَّاسَ ، فَذَكَرَ لَهُ الْقِنْعُ ، فَلَمْ يُعْجِبْهُ ذَلِكَ ، ثُمَّ ذَكَرَ رُويَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ فِي الْأَدَانِ ؛ جَاءَ تَفْسِيرُ الْقِنْعِ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ أَنَّهُ الشُّبُورُ ، وَالشُّبُورُ الْبُوقُ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :

قَدْ اخْتَلَفَ فِي ضَبْطِ لَفْظَةِ الْقِنْعِ هَهُنَا فَرَوَيْتُ بِالْبَاءِ وَالثَاءِ وَالنَّوْنِ ، وَأَشْهَرُهَا وَأَكْرَمُهَا النَّوْنُ ؛ قَالَ الْخَطَّابِيُّ : سَأَلْتُ عَنْهُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ فَلَمْ يَبْتَنُوهُ لِي عَلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ ، فَإِنْ كَانَتْ الرِّوَايَةُ بِالنَّوْنِ صَحِيحَةً فَلَا أَرَاهُ سُمِّيَ إِلَّا لِإِقْنَاعِ الصَّوْتِ بِهِ ، وَهُوَ رَفْعُهُ ، يُقَالُ : أَقْنَعَ الرَّجُلُ صَوْتَهُ وَرَأْسَهُ إِذَا رَفَعَهَا ، وَمَنْ يُرِيدُ أَنْ يَنْفِخَ فِي الْبُوقِ يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَصَوْتَهُ ؛ قَالَ الرَّمَحْمَشِيُّ : أَوْ لِأَنَّ أَطْرَافَهُ أَقْنَعَتْ إِلَى دَاخِلِهِ ، أَيْ عَطِيفَتْ ، وَأَمَّا قَوْلُ الرَّاعِي :

رَجُلٌ الْحُدَاءِ كَأَنَّ فِي حَيْرِيهِ

قَصَبًا وَمُقْنَعَةً الْحَيْنِ عَجُولًا قَالَ عُمَارَةُ بْنُ عَقِيلٍ : زَعَمَ أَنَّهُ عَنَى بِمُقْنَعَةِ الْحَيْنِ النَّائِي ، لِأَنَّ الزَّائِمَ إِذَا زَمَرَ أَقْنَعَ رَأْسَهُ ، فَقِيلَ لَهُ : قَدْ ذَكَرَ الْقَصَبَ مَرَّةً ، فَقَالَ : هِيَ ضُرُوبٌ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : أَرَادَ وَصَوْتُ مُقْنَعَةِ الْحَيْنِ ، فَحَدَفَ الصَّوْتُ وَأَقَامَ مُقْنَعَةً مُقَامَهُ ؛ وَمَنْ رَوَاهُ مُقْنَعَةُ الْحَيْنِ أَرَادَ نَاقَةً رَفَعَتْ رَقْعَتَ حَيْنِهَا .

وَأِدَاوَةٌ مَقْمُوعَةٌ وَمَقْمُوعَةٌ ، بِالْمِيمِ وَالنَّوْنِ ، إِذَا حُخِنَتْ رَأْسُهَا . وَالْمُقْنَعُ وَالْمُقْنَعَةُ ( الْأُولَى ) عَنِ اللَّحْيَانِي ( ) : مَا تَعَطَّى بِهِ الْمَرْأَةُ رَأْسَهَا ، وَفِي

الصَّحَاحِ : مَا تَقَنَّعَ بِهِ الْمَرْأَةُ رَأْسَهَا ؛ وَكَذَلِكَ كُلُّ مَا يَسْتَعْمَلُ بِهِ ، مَكْسُورُ الْأَوَّلِ ؛ يَأْتِي عَلَى مِفْعَلٍ وَمِفْعَلَةٍ ؛ وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ؛ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ رَأَى جَارِيَةً عَلَيْهَا قِنَاعٌ فَضَرَبَهَا بِاللِّدْرَةِ ، وَقَالَ : أَتَشْبِهِينَ بِالْحَرَائِرِ ؟ وَقَدْ كَانَ يَوْمَئِذٍ مِنْ لُبْسِهِ .

وَقَوْلُهُمْ : الْكُشْتَانِ مِنَ الضَّبِّ شَحْمَتَانِ عَلَى خَلْقَةِ لِسَانِ الْكَلْبِ ، صَفْرَاوَانٌ ، عَلَيْهَا مِقْنَعَةٌ سُودَاءُ ، إِنَّمَا يُرِيدُونَ مِثْلَ الْمِقْنَعَةِ ؛ وَالْقِنَاعُ : أَوْسَعُ مِنَ الْمِقْنَعَةِ ، وَقَدْ تَقَنَّعَتْ بِهِ وَقَنَّعَتْ رَأْسَهَا ، وَقَنَّعْتُهَا : الْبَسْتُهَا الْقِنَاعَ فَتَقَنَّعَتْ بِهِ ؛ قَالَ عَتْرَةُ :

إِنْ تَعْلِفِي دُونِي الْقِنَاعَ فَإِنِّي

طَبُّ بِأَخَذِ الْفَارِسِ الْمُسْتَلِيمِ وَالْقِنَاعُ وَالْمِقْنَعَةُ : مَا تَقَنَّعَ بِهِ الْمَرْأَةُ مِنْ ثَوْبٍ تَعْطَى رَأْسَهَا وَمَحَاسِنَهَا . وَالْقَى عَنْ وَجْهِهِ قِنَاعَ الْحَيَاءِ ، عَلَى الْمَثَلِ . وَقَنَعَهُ الشَّيْبُ حِجَارَةً : إِذَا عَلَاهُ الشَّيْبُ ؛ وَقَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

وَقَنَعَهُ الشَّيْبُ مِنْهُ حِجَارًا

وَرُبَّمَا سَمَّوْا الشَّيْبَ قِنَاعًا ، لِكَوْنِهِ مَوْضِعَ الْقِنَاعِ مِنَ الرَّأْسِ ؛ أَنْشَدَ تَعْلُبُ :

حَتَّى اكْتَسَى الرَّأْسُ قِنَاعًا أَشْهَبًا

أَمْلَحَ لَا آذَى وَلَا مُجِيبًا

وَمِنْ كَلَامِ السَّاجِعِ : إِذَا طَلَعَتِ الدَّرَاعُ ، حَسَرَتِ الشَّمْسُ الْقِنَاعَ ، وَأَشْعَلَتْ فِي الْأَفْقِ الشَّمَاعَ ، وَتَرَفَّقَ السَّرَابُ بِكُلِّ قَاعٍ . اللَّيْتُ : الْمِقْنَعَةُ مَا تَقَنَّعَ بِهِ الْمَرْأَةُ رَأْسَهَا ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَلَا فَرْقَ عِنْدَ الثَّقَاتِ مِنَ أَهْلِ اللُّغَةِ بَيْنَ الْقِنَاعِ وَالْمِقْنَعَةِ ، وَهُوَ مِثْلُ اللَّحَافِ وَالْمِنْصَحَةِ . وَفِي حَدِيثِ بَدْرِ : فَاكْتَشَفَ قِنَاعَ قَلْبِهِ ، فَهَاتَ ؛ قِنَاعُ الْقَلْبِ : غِشَاؤُهُ ، تَشْبِيهًُا بِقِنَاعِ الْمَرْأَةِ ، وَهُوَ أَكْبَرُ مِنَ الْمِقْنَعَةِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَاهُ رَجُلٌ مُقْنَعٌ بِالْحَدِيدِ ؛ هُوَ الْمُتَعَطَّى بِالسَّلَاحِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي عَلَى رَأْسِهِ بَيْضَةٌ ، وَهِيَ الْخُوْدَةُ ، لِأَنَّ الرَّأْسَ مَوْضِعَ الْقِنَاعِ . وَفِي الْحَدِيثِ :

أَنَّهُ زَارَ قَبْرَ أُمِّهِ فِي الْفَنِّ مُتَمِّعٌ ، أَيْ فِي الْفَنِّ  
فَارِسِي مُعْطَى بِالسَّلَاحِ . وَرَجُلٌ مُتَمِّعٌ ،  
بِالتَّشْدِيدِ ، أَيْ عَلَيْهِ بَيْضَةٌ وَمِعْفَرٌ . وَتَمَّعَ فِي  
السَّلَاحِ : دَخَلَ . وَالمُتَمِّعُ : المَعْطَى  
رَأْسُهُ ؛ وَقَوْلُ لَيْدٍ :

فِي كُلِّ يَوْمٍ هَامَتِي مُفَرَّعَةً (١)

قَائِعَةٌ وَلَمْ تَكُنْ مُفَمَّعَةً

يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ هَذَا وَمِنْ الَّذِي قَبْلَهُ ،  
وَقَوْلُهُ قَائِعَةٌ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَلَى تَوْهْمِ طَرِحَ  
الرَّائِدِ ، حَتَّى كَأَنَّهُ قَدْ قِيلَ قَمَعَتْ ، وَيَجُوزُ أَنْ  
يَكُونَ عَلَى النَّسَبِ ، أَيْ ذَاتُ قِنَاعٍ ،  
وَالْحَقُّ فِيهَا إلهَاءٌ لَتَمَكَّنَ التَّائِيثُ ؛ وَمِنْهُ  
حَدِيثُ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنْ أَحَدًا وَلَا يَتِي  
كَبَّ إِلَيْهِ كِتَابًا لَحَنَ فِيهِ ، فَكَبَّ إِلَيْهِ عُمَرُ :  
أَنْ قَمَعَ كَاتِبُكَ سَوَاطًا .

وَأَنَّهُ لِلشَّمِّ القِنَعُ ، بِكسْرِ القَافِ ، إِذَا  
كَانَ لِشِمِّ الْأَصْلِ .

وَالقِنَعَانُ : العَظِيمُ مِنَ الوَعُولِ .

وَالقِنَعُ وَالقِنَاعُ : الطَّبَقُ مِنْ عَسْبِ النَّمْلِ  
يُوضَعُ فِيهِ الطَّعَامُ ، وَالجَمْعُ اقْنَاعٌ وَأَقِنَعَةٌ .

وَفِي حَدِيثِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوِذٍ قَالَتْ : أَتَيْتُ  
النَّبِيَّ ، ﷺ ، بِقِنَاعٍ مِنْ رُطْبِ وَأَجْرٍ

زُعْبٍ ؛ قَالَ : القِنَعُ وَالقِنَاعُ الطَّبَقُ الَّذِي  
يُؤْكَلُ عَلَيْهِ الطَّعَامُ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : وَيُجْعَلُ

فِيهِ الْفَاكِهَةُ ؛ وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : يُقَالُ لَهُ  
القِنَعُ وَالقِنَعُ ، بِالكسْرِ وَالضَّمِّ ، وَقِيلَ :

القِنَاعُ جَمْعُهُ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهَا ، إِنْ كَانَ لِيَهْدِي لَنَا القِنَاعُ فِيهِ كَعْبٌ

مِنْ إِهَالَةٍ فَنَفْرَحُ بِهِ . قَالَ : وَقَوْلُهُ وَأَجْرٍ زُعْبٍ  
يُذَكَّرُ فِي مَوْضِعِهِ ، وَحَكَى ابْنُ بَرِّي عَنْ ابْنِ

خَالَوَيْهِ : القِنَاعُ طَبَقُ الرُّطْبِ خَاصَّةً ؛  
وَقِيلَ : القِنَعُ الطَّبَقُ الَّذِي تُؤْكَلُ فِيهِ الْفَاكِهَةُ

وغيرها ، وَذَكَرَ الهَرَوِيُّ فِي العَرَبِيِّينَ : القِنَعُ  
الَّذِي يُؤْكَلُ عَلَيْهِ ، وَجَمْعُهُ اقْنَاعٌ ، مِثْلُ بَرْدٍ

(١) قوله « مفرعة » بالراء كذا في الطبقات

جميعها ، وهو تحريف صوابه « مفرعة » بالزاي ،  
أى على رأسه شعرات متفرقة تطاير مع الريح .

[ عبد الله ]

وَأَبْرَأٍ ؛ وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ : أَخَلَّتْ أَبَا  
بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، غَشِيَةً عِنْدَ المَوْتِ  
فَقَالَتْ :

وَمَنْ لَا يَزَالُ الدَّمَغُ فِيهِ مُفَمَّعًا  
فَلَا بُدَّ يَوْمًا أَنَّهُ مُهْرَاقٌ

فَسَرُوا المَفَمَّعَ بِأَنَّهُ المَحْجُوسُ فِي جَوْفِهِ ،  
وَيَجُوزُ أَنْ يَرَادَ مَنْ كَانَ دَمَعُهُ مُعْطَى فِي شَتُونِهِ

كَامِنًا فِيهَا فَلَا بُدَّ أَنْ يَبْرِزَهُ البِكَاءُ .  
وَالفَمَمَّةُ : الكَوَّةُ فِي الحَائِطِ .

وَقَمَعَتِ الإِبِلُ وَالنَّعَمَ ، بِالفَتْحِ : رَجَعَتْ  
إِلَى مَرْعَاهَا وَمَالَتْ إِلَيْهِ ، وَأَقْبَلَتْ نَحْوَ

أَهْلِهَا ، وَأَقَمَّتْ لِحَاوَاهَا ؛ وَأَقَمَّتْهَا أَنَا فِيهَا ،  
وَفِي الصَّحَاحِ : وَقَدْ قَمِعَتْ هِيَ إِذَا مَالَتْ لَهُ .

وَقَمَعَتْ ، بِالفَتْحِ : مَالَتْ لِحَاوَاهَا .  
وَقَمَعَةُ السَّنَامِ : أَعْلَاهُ ، لَعْنَةٌ فِي قَمَعِيهِ .

الأَصْمَعِيُّ : المَفَمَّعُ : القَمُّ الَّذِي يَكُونُ  
عَطْفُ أَسَانِيهِ إِلَى دَاخِلِ القَمِّ ، وَذَلِكَ

القَوِيُّ الَّذِي يُقَطِّعُ بِهِ كُلُّ شَيْءٍ ، فَإِذَا كَانَ  
انضَابًا إِلَى خَارِجِ فَهُوَ أَذْفَقُ ، وَذَلِكَ

ضَعِيفٌ لَا خَيْرَ فِيهِ ، وَفَمَّ مَفَمَّعٌ مِنْ ذَلِكَ ؛  
قَالَ الشَّمَّاحُ يَصِفُ إِبِلًا :

يُبَاكِرُنَ العِضَاءَ بِمَفَمَّعَاتِ  
نَوَاجِدُهُنَّ كَالْحَدَا الوَقِيعِ

وَقَالَ ابْنُ مِيَادَةَ يَصِفُ الإِبِلَ أَيْضًا :

ثُبَاكِرُ العِضَاءِ قَبْلَ الإِشْرَاقِ  
بِمَفَمَّعَاتِ كَقِعَابِ الأَوْرَاقِ

يَقُولُ : هِيَ أَفْنَاءٌ وَأَسَانَاهَا بِيضٌ .  
وَقَمَعَ الذَّبْكُ إِذَا رَدَّ بَرَائِلَهُ إِلَى رَأْسِهِ ؛

وَقَالَ :

وَلَا يَزَالُ خَرَبٌ مُفَمَّعٌ  
بُرَائِلَاهُ وَالجِنَاحُ يَلْمَعُ

وَقَمِيعٌ : اسْمُ رَجُلٍ .  
• قَمِعَتْ • رَجُلٌ قَمِعَتْ : كَثِيرُ شَعْرِ الوَجْهِ  
وَالجَسَدِ .

• قَمِعَتْ • رَجُلٌ قَمِعَتْ : كَثِيرُ شَعْرِ الجَسَدِ  
وَالوَجْهِ .

• قَمِيسٌ • نَاقَةٌ قِنَاعٌ : طَوِيلَةٌ عَظِيمَةٌ  
سَيِّمَةٌ ، وَكَذَلِكَ الجَمَلُ ؛ وَقِيلَ : القِنَاعُ  
الجَمَلُ الصَّخْمُ العَظِيمُ ، وَهُوَ مِنْ صِفَاتِ  
الذُّكُورِ عِنْدَ أَبِي عُبَيْدٍ . وَرَجُلٌ قِنَاعٌ :

شَدِيدٌ مَنِيحٌ ؛ قَالَ جَرِيرٌ :

وَأَبْنُ اللُّبُونِ إِذَا مَاكَّرَ فِي قَرْنٍ  
لَمْ يَسْتَطِعْ صَوْلَةَ البُرْدِ القِنَاعِيسِ

وَرَجُلٌ قِنَاعِيسٌ ، بِالصَّمِّ ، أَيْ عَظِيمٌ  
الحَلْقِ ، وَالجَمْعُ القِنَاعِيسُ ، بِالفَتْحِ .

• قَنَعَرٌ • القَنَعَرُ : شَجَرٌ مِثْلُ الكَبْرِ إِلاَّ أَنَّهَا  
أَعْلَطُ شَوْكًا وَجُودًا ، وَتَمَرُهَا كَكَمَرِيهِ ؛  
وَلَا يَبِيْتُ فِي الصَّحْرِ ؛ حَكَاهُ (أَبُو حَنِيْفَةَ)

• قَنَفٌ • القَنَفُ : عَظْمُ الأُذُنِ وَإِقْبَالُهَا عَلَى  
الوَجْهِ وَتَبَاعُدهَا مِنَ الرَّأْسِ ؛ وَقِيلَ : انْتِثَاءُ

طَرَفِهَا وَاسْتِثْقَاوُهَا عَلَى ظَهْرِ الأُخْرَى ؛  
وَقِيلَ : انْتِثَاءُ أَطْرَافِهَا عَلَى ظَاهِرِهَا ؛ وَقِيلَ :

انْتِشَارُ الأُذُنَيْنِ وَإِقْبَالُهَا عَلَى الرَّأْسِ ؛ وَقِيلَ :

صِغْرُهَا وَلُصُوقُهَا بِالرَّأْسِ ، وَأُذُنٌ قَنَفَاءُ  
غَيْرُهُ : القَنَفُ صِغْرُ الأُذُنَيْنِ وَعِظْلُهَا ؛

وَقِيلَ : عَظْمُ الأُذُنِ وَأَنْقِلَابُهَا ، وَالرَّجُلُ  
أَقْنَفٌ ، وَالْمَرْأَةُ قَنَفَاءُ . ابْنُ سِيدَةَ : وَالقَنَفُ

فِي الشَّوْءِ انْتِثَاءُ أُذُنِهَا إِلَى رَأْسِهَا حَتَّى يَظْهَرَ  
بَطْنُهَا ؛ وَقِيلَ : القَنَفُ فِي أُذُنِ الإِنْسَانِ

انْتِثَاؤُهَا ، وَفِي أُذُنِ المِعْرَى عِظْلُهَا كَأَنَّهَا رَأْسُ  
نَهْلٍ مَحْصُوفٍ ، وَهِيَ أُذُنٌ قَنَفَاءُ ، وَمِنْ

الإِنْسَانِ إِذَا كَانَتْ لَا أَطْرَ لَهَا .  
وَأَقْنَفَ الرَّجُلُ إِذَا اسْتَرْخَتْ أُذُنُهُ .

وَأَقْنَفَ الرَّجُلُ وَاسْتَمَقَّتْ : اجْتَمَعَ لَهُ رَأْيُهُ  
وَأَمْرُهُ فِي مَعَايِهِ ، وَكَمَرَةٌ قَنَفَاءُ عَلَى

الشَّيْبِ ؛ أَنشَدَ ابْنُ دُرَيْدٍ :

وَأُمُّ مَيْوَاىِ تُدْرِى لِمَنِ  
وَتَحْمِزُ القَنَفَاءِ ذَاتَ القُرُوءِ

قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَهَذَا الرَّجُلُ ذَكَرَهُ  
الجَوْهَرِيُّ : وَتَمَسَّحَ القَنَفَاءُ ، قَالَ : وَصَوَابُهُ  
وَتَعْمِيزُ القَنَفَاءِ ، قَالَ : وَفَسَّرَهُ الجَوْهَرِيُّ بِأَنَّهُ  
الذُّكْرُ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَالقَنَفَاءُ لَيْسَتْ مِنْ

أَسْمَاءُ الذِّكْرِ، وَإِنَّمَا هِيَ مِنْ أَسْمَاءِ الْكَمَرَةِ، وَهِيَ الْحَشْفَةُ وَالْفَيْشَةُ وَالْفَيْسَلَةُ، وَيُقَالُ لَهَا ذَاتُ الْحَوْقِ، وَالْحَوْقُ: إِطَارُهَا الْمُطِيفُ بِهَا؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الرَّاجِزِ:

عَمَزَكَ بِالْقَنْفَاءِ ذَاتَ الْحَوْقِ  
بَيْنَ سَهْطِي رَكِبَ مَخْلُوقٍ  
وَأَنْشَدَ الْأَخْفَشُ:

قَدْ وَعَدْتَنِي أُمُّ عَمْرُو أَنْ تَأْتِيَنِي  
تَمْسَحُ رَأْسِي وَتَقْلِبُنِي وَتَمْسَحُ  
وَتَمْسَحُ الْقَنْفَاءَ حَتَّى تَنْتَابُنِي

أَرَادَ حَتَّى تَنْتَابُنِي فَحَفَفَ وَأَبْدَلَ، وَهُوَ مَذْكَورٌ فِي مَوْضِعِهِ. اللَّيْثُ، وَذَكَرَ قِصَّةَ لِيَهَامِ بْنِ مَرَّةٍ وَتَبَاتِيهِ يَفْحَشُ ذِكْرَهَا فَلَمْ يَذْكُرْهَا. الْأَزْهَرِيُّ: وَالْأَقْنَفُ الْأَبْيَضُ الْقَفَا مِنَ الْخَيْلِ. وَفَرَسٌ أَقْنَفٌ: أَبْيَضُ الْقَفَا وَلَوْ نِ سَائِرِهِ مَا كَانَ، وَالْمَصْدَرُ الْقَنْفُ.

وَالْقَنْفُ وَالْقَنْفُ: الْكَبِيرُ الْأَنْفِ؛ وَرَجُلٌ قَنْفٌ وَقِنَافٌ: ضَخْمُ الْأَنْفِ، وَقِيلَ: عَظِيمُ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةِ؛ وَقِيلَ: هُوَ الطَّوِيلُ الْجِسْمِ الْعَلِيظُ وَالْقَنْبُ وَالْقَنْبُ: الْجَاعَةُ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، وَفِي الصَّحَاحِ: خِجَاعَاتُ النَّاسِ، وَجَمْعُهُ قَنْفٌ.

وَحَكَى ابْنُ بَرِيٍّ عَنِ السَّرَافِيِّ: الْقَنْبُ الْعَلِيظُ، وَأَنْشَدَ لِقَيْسِ بْنِ رِفَاعَةَ:

إِنْ تَرَيْنَا قَلْبَيْنِ كَمَا فِيهِ  
لَدُنَّ عَنِ الْمُجْرِبِينَ دَوْدُ صِحَاحٍ  
فَلَقَدْ نَتْنَدَى وَيَجْلِسُ فِينَا

مَجْلِسُ كَالْقَنْبِ فَعَمَّ رَدَاحٌ  
وَيُقَالُ: اسْتَقْنَفَ الْمَجْلِسُ إِذَا

اسْتَدَارَ. وَالْقَنْبُ: السَّحَابُ ذُو الْمَاءِ الْكَثِيرِ. وَمَرَّ قَنْبٌ مِنَ اللَّيْلِ، أَيْ قِطْعَةٌ

مِنْهُ؛ قَالَ بَنُ دُرَيْدٍ: وَلَيْسَ بِبَيْتٍ  
وَالْقَنْبُ: مَا يَبْسُ مِنَ الْعَدِيرِ فَتَقْلَعُ طَيْبُهُ

(عَنِ السَّرَافِيِّ). ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقَنْبُ وَالْقَلْبُ مَا تَطَايَرُ مِنْ طَيْبِ السَّبَلِ عَنْ وَجْهِ

الْأَرْضِ وَتَسْقُقُ. أَبُو عَمْرٍو: الْقَنْبُ وَاللَّحْنُ الْبَيَاضُ الَّذِي عَلَى جُرْدَانِ الْحَارِ

وَقَنْفَةٌ: اسْمٌ.

• قَنْفَجٌ. الْقَنْفُجُ: الْأَتَانُ الْقَصِيرَةُ الْعَرِيضَةُ.

• قَنْفَخٌ. الْقَنْفَخُ: ضَرْبٌ مِنَ النَّبْتِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• قَنْفَدٌ. الْقَنْفُدُ: لُغَةٌ فِي الْقَنْفُدِ، (حَكَاهَا كِرَاعٌ عَنِ قَطْرِبِ)

• قَنْفَدَةٌ. الْقَنْفُدُ وَالْقَنْفُدُ: الشَّيْهَمُ، مَعْرُوفٌ، وَالْأَثْنَى قَنْفُدَةٌ وَقَنْفُدَةٌ. وَتَقْفُدُهَا: تَقْبُضُهَا. وَإِنَّهُ لَقَنْفُدٌ لَيْلٌ، أَيْ أَنَّهُ لَا يَنَامُ كَمَا أَنَّ الْقَنْفُدَ لَا يَنَامُ. وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ الشَّامِ: مَا هُوَ إِلَّا قَنْفُدٌ لَيْلٌ وَأَنْقَدُ لَيْلٌ.

وَمِنَ الْأَحَاجِي: مَا أَبْيَضَ شَطْرًا، أَسْوَدَ ظَهْرًا، يَمْسَى قَمَطْرًا، وَيَبُولُ قَطْرًا؟ وَهُوَ الْقَنْفُدُ، وَقَوْلُهُ يَمْسَى قَمَطْرًا أَيْ مُجْتَمِعًا. وَالْقَنْفُدُ: مَسِيلُ الْعَرَقِ مِنْ خَلْفِ أُذُنِ الْبَعِيرِ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

كَأَنَّ بَدْفَرَهَا عَيْنَهُ مُجْرِبٌ  
لَهَا وَشَلٌّ فِي قَنْفُدِ اللَّيْلِ يَبْتَحُ

وَالْقَنْفُدُ: الْمَكَانُ الَّذِي يُنْبِتُ نَبَاتًا مُلْتَمًا؛ وَمِنْهُ قَنْفُدُ الدَّرَاجِ، وَهُوَ مَوْضِعٌ.

وَالْقَنْفُدَةُ: الْفَارَةُ. وَقَنْفُدُ الْبَعِيرِ: ذِفْرَاهُ.

وَالْقَنْفُدُ: الْمَكَانُ الْمَرْفُوعُ الْكَثِيرُ الشَّجَرِ، وَقَنْفُدُ الرَّمْلِ: كَرَّةُ شَجَرِهِ. قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ:

الْقَنْفُدُ يَكُونُ فِي الْجَلْدِ بَيْنَ الْقَفِّ وَالرَّمْلِ. وَقَالَ أَبُو حَيْرَةَ: الْقَنْفُدُ مِنَ الرَّمْلِ مَا اجْتَمَعَ

وَارْتَفَعَ شَيْئًا. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَنْفُدُهُ، يَفْتَحُ الْفَاءَ، كَرَّةُ شَجَرِهِ وَإِشْرَافِهِ. وَيُقَالُ لِلشَّجَرَةِ إِذَا كَانَتْ فِي وَسْطِ الرَّمْلَةِ: الْقَنْفُدَةُ وَالْقَنْفُدُ.

وَيُقَالُ لِلْمَوْضِعِ الَّذِي دُونَ الْقَمْحَدُوَّةِ مِنَ الرَّأْسِ: الْقَنْفُدَةُ.

وَالْقَنْفَادُ: أَجْبَلٌ غَيْرُ طَوَالٍ، وَقِيلَ: أَجْبَلٌ رَمْلٌ. وَقَالَ نَعْلَبُ: الْقَنْفَادُ نَبْتُ فِي

الطَّرِيقِ؛ وَأَنْشَدَ:

مَحَلًّا كَوْعَسَاءِ الْقَنْفَادِ ضَارِبًا  
بِهِ كَنْفًا كَالْمُحْدِرِ الْمُتَّجِمِ  
وَقَوْلُهُ مَحَلًّا كَوْعَسَاءِ الْقَنْفَادِ أَيْ مَوْضِعًا لَا يَسْلُكُهُ أَحَدٌ، أَيْ مَنْ أَرَادَهُمْ لَا يَبْصُلُ إِلَيْهِمْ، كَمَا لَا يَوْصَلُ إِلَى الْأَسَدِ فِي مَوْضِعِهِ، يَصِفُ أَنَّهُ طَرِيقٌ شَاقٌّ وَعَرٌّ.

• قَنْفَرٌ. الْقَنْفِيرُ وَالْقَنْفَارُ: الْقَصِيرُ (١).

• قَنْفَرَشٌ. الْقَنْفَرَشُ: الْعَجُوزُ الْكَبِيرَةُ مِثْلُ الْجَحْمَرِشِ؛ وَأَنْشَدَ:

فَأَيُّهُ النَّابِ كَرَوْمٌ قَنْفَرِشٌ  
وَقَالَ شَمْرٌ: الْقَنْفَرِشُ وَالْكَقَنْفَرِشُ الصَّحْمَةُ مِنَ الْكَمَرِ؛ وَأَنْشَدَ قَوْلَ رُوَيْبَةَ:

عَنْ وَاسِعٍ يَذْهَبُ فِيهِ الْقَنْفَرِشُ

• قَنْفَشٌ. الْقَنْفَشَةُ: التَّقْبُصُ. وَعَجُوزٌ قَنْفَشَةٌ: مُتَقَبِصَةٌ. وَقَنْفَشُ الشَّيْءِ: جَمْعُهُ سَرِيعًا. وَالْقَنْفَشَةُ: دُوبِيَّةُ الْأَزْهَرِيِّ فِي رُبَاعِي الْعَيْنِ: يُقَالُ أَنَا فُلَانٌ مُعْتَقِشًا لِحَبْتِهِ وَمُعْتَقِشًا، وَذَكَرَ فِي تَرْجَمَةِ عَنَفَشُ.

• قَنْفَعٌ. الْقَنْفَعُ: الْقَصِيرُ الْحَسِينُ. وَالْقَنْفَعَةُ: الْقَنْفُدَةُ الْأَثْنَى، وَتَقْفَعُهَا تَقْبُضُهَا. وَالْقَنْفَعَةُ أَيْضًا: الْفَارَةُ.

الْأَزْهَرِيُّ: الْقَنْفَعُ الْفَارُ، الْقَافُ قَبْلَ الْفَاءِ. وَقَالَ أَيْضًا: مِنْ أَسْمَاءِ الْفَارِ الْقَنْفَعُ، الْفَاءُ قَبْلَ الْقَافِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ. وَالْقَنْفَعَةُ وَالْقَنْفَعَةُ جَمِيعًا: الْإِسْتِ؛ (كِلْتَاهَا عَنْ كِرَاعٍ)؛ وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ:

قَفْرِيَّةٌ كَأَنَّ بِطَيْبِيهَا  
وَقْفَعُهَا طِلَاءُ الْأَرْجَوَانِ (٢)

وَالْقَفْرِيَّةُ: الْمَرْأَةُ الْقَصِيرَةُ.

(١) زاد المجد: القنفر كجنبد الذكر... والقنفر كزبور ثقب الفحة... والطويل للمخول الجلد أو الحوار الضعيف.  
(٢) قوله: «قفرية الخ» كذا بالأصل.

• قفل • القفل: المَثْرُ الصَّحْمَةُ (عَنْ  
الْهَجْرِيِّ) ؛ وَأَنْشَدَ :

عَزَّ مِنْ السُّكِّ ضُبُوبٌ قَفْلٌ  
تَكَادُ مِنْ غَزْرِ تَدُقُّ المِقْفُلُ  
وَقَفْلٌ : اسْمٌ .

• قفل • القفل: مِكْيَالٌ عَظِيمٌ صَحْمٌ ؛  
وَقَالَ :

كَيْلَ عِدَاةٍ بِالجُرَافِ القَفْلُ  
مِنْ صَبْرِهِ مِثْلَ الكَيْسِيبِ الأَهْلِ  
وَقَالَ رُوِيَةً :

مَا لَكَ لَا تَجْرُفُهَا بِالقَفْلِ ؟  
لَا خَيْرَ فِي الكَمَاةِ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ  
وَفِي الحَبْرِ : كَانَ تَاجُ كَيْسَرِي مِثْلَ القَفْلِ  
العَظِيمِ ؛ الجَوْهَرِيُّ : كَانَ لِكَيْسَرِي تَاجٌ  
يُسَمَّى القَفْلَ .

• قفم • قِيمَ الطَّعَامِ وَاللَّحْمِ وَالثَّرِيدِ وَالدَّهْنِ  
وَالرُّطْبِ يَقْتَمُ قَمًا ، فَهُوَ قِيمٌ وَأَقْتَمٌ : فَسَدَ  
وَتَغَيَّرَتْ رَائِحَتُهُ ؛ وَأَنْشَدَ :

وَقَدْ قَنِتْ مِنْ صَرَّهَا وَاحْتِلَابِهَا  
أَنَامِلُ كَفَّيْهَا لِلرُّطْبِ أَقْتَمُ  
وَالِاسْمُ : القِنَمَةُ ؛ قَالَ سَيِّبِيُّ : جَعَلُوهُ  
اسْمًا لِلرَّائِحَةِ . التَّهْدِيبُ : وَيُقَالُ فِيهِ قِنَمَةٌ  
وَنَمَقَةٌ إِذَا أَرُوْحَ وَأَنْتَنَ . الجَوْهَرِيُّ :  
القِنَمَةُ ، بِالتَّحْرِيكِ ، خَبَثٌ رِيحِ الأَدْهَانِ  
وَالرَّيْتِ وَنَحْوِ ذَلِكَ . وَقَنِتْ يَدِي مِنْ  
الرَّيْتِ قَمًا ، فَهِيَ قِنَمَةٌ . اتَّسَحَتْ . وَالقَنَمُ  
فِي الحَبْلِ وَالإِبِلِ : أَنْ يُصِيبَ الشَّعْرَ التَّدْيَ  
ثُمَّ يُصِيبُهُ العُبَارُ ، فَيَرْكَبُهُ لِذَلِكَ وَسَخٌ .  
وَقَرَّةٌ قِنَمَةٌ : مُعَبَّرَةٌ الرَّائِحَةِ (حَكَاهُ  
تَغْلَبُ) وَقَدْ قَنِمَ سِقَاؤُهُ ، بِالكَسْرِ ، قَمًا ،  
أَيُّ تَمِهِ . وَقِيمَ الجَوْزِ ، فَهُوَ قَائِمٌ أَيْ فَاسِدٌ  
وَالْأَقَانِيمُ : الأَصُولُ ، وَاحِدُهَا أَقْنُومٌ ؛  
قَالَ الجَوْهَرِيُّ : وَأَحْسَبُهَا رُوِيَةً .

• قفن • القفن: العَبْدُ لِلتَّعْبِيدِ . وَقَالَ  
ابْنُ سَيِّدَةَ : العَبْدُ القِنُّ الَّذِي مَلِكٌ هُوَ

وَأَبَوَاهُ ، وَكَذَلِكَ الأَثَانُ وَالجَمْعُ وَالْمَوْنُثُ ،  
هَذَا الأَعْرَفُ ، وَقَدْ حُكِيَ فِي جَمْعِهِ أَقْنَانٌ  
وَأَقْنَةٌ (الأَخِيرَةُ نَادِرَةٌ) قَالَ جَرِيرٌ :

إِنَّ سَلِيطًا فِي الحَسَارِ إِنَّهُ  
أَبْنَاءُ قَوْمٍ خَلَقُوا أَقْنَةً  
وَالأَنْثَى قِنٌ ، بِغَيْرِ هَاءٍ . وَقَالَ  
اللَّحْيَانِيُّ : العَبْدُ القِنُّ الَّذِي وَلَدَ عِنْدَكَ  
وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَخْرُجَ عِنْدَكَ .

وحكى عَنْ الأَصْمَعِيِّ : لَسْنَا بِعَبِيدِ قِنَ ،  
وَلَكِنَّا عِبِيدُ مَمْلَكَةٍ ، مُضَافَانِ جَمِيعًا . وَفِي  
حَدِيثِ عَمْرُو بْنِ الأَشْعَثِ : لَمْ نَكُنْ عِبِيدَ  
قِنَ ، إِنَّا كُنَّا عِبِيدَ مَمْلَكَةٍ . يُقَالُ : عَبَدَ قِنٌ ،  
وَعَبَدَانِ قِنٌ ، وَعَبِيدُ قِنٌ . وَقَالَ أَبُو طَالِبٍ :  
قَوْلُهُمْ عِبْدُ قِنَ ، قَالَ الأَصْمَعِيُّ : القِنُّ الَّذِي  
كَانَ أبُوهُ مَمْلُوكًا لِمَالِيهِ ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ  
كَذَلِكَ فَهُوَ عَبْدُ مَمْلَكَةٍ ، وَكَانَ القِنُّ مَأْخُودٌ  
مِنَ القِنِّيَّةِ ، وَهِيَ المَمْلَكَةُ ؛ قَالَ الأَزْهَرِيُّ :  
وَمِثْلُهُ الصَّحُّ ، وَهُوَ نُورُ الشَّمْسِ المُشْرِقِ عَلَى  
وَجْهِ الأَرْضِ ، وَأَصْلُهُ صَحِيٌّ ، يُقَالُ :  
صَحِيَتْ لِلشَّمْسِ إِذَا بَرَزَتْ لَهَا . قَالَ  
تَغْلَبُ : عَبْدُ قِنٌ مَلِكٌ هُوَ وَأَبَوَاهُ ، مِنَ القِنَّانِ  
وَهُوَ النُّكْمُ ، يَقُولُ : كَأَنَّهُ فِي كَمِّهِ هُوَ  
وَأَبَوَاهُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ مِنَ القِنِّيَّةِ إِلاَّ أَنَّهُ يُدْعَلُ .  
ابْنُ الأَعْرَابِيِّ : عَبْدُ قِنٌ خَالِصُ العُبُودَةِ ،  
وَقِنٌ بَيْنَ القُنُونَةِ وَالقِنَانَةِ وَقِنٌ وَقِنَانٌ وَأَقْنَانٌ ،  
وَعَبْرَةٌ لَا يُعْتَبَرُ وَلَا يَجْمَعُ وَلَا يُؤَنَّثُ . وَأَقْنَانًا  
قِنًا ؛ أَعْلَنَاهُ . وَأَقْنَنٌ قِنًا ؛ أَعْلَنَاهُ (عَنْ  
اللَّحْيَانِيِّ) وَقَالَ : إِنَّهُ لَقِنٌ بَيْنَ القِنَانَةِ أَوْ  
القِنَانَةِ .

وَالقِنَةُ : القُوَّةُ مِنَ قُوَى الحَبْلِ ، وَخَصَّ  
بَعْضُهُمْ بِهِ القُوَّةَ مِنَ قُوَى حَبْلِ اللِّبَنِ ؛ قَالَ  
الأَصْمَعِيُّ : وَأَنْشَدَنَا أَبُو القَعْقَاعِ البِشْكَرِيُّ :  
يَصْفَحُ لِلقِنَةِ وَجْهًا جَابًا  
صَفَحَ ذِرَاعِيهِ لِعَظْمٍ كَلْبًا

وَجَمَعَهَا قِنٌ ، وَأَنْشَدَهُ ابْنُ بَرِيٍّ مُسْتَهْدِدًا بِهِ  
عَلَى القِنَةِ ضَرْبٍ مِنَ الأَدْوِيَةِ ، قَالَ : وَقَوْلُهُ  
كَلْبًا يَتَّصِبُ عَلَى التَّمْيِيزِ ، كَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ :  
«كَبُرَتْ كَلِمَةً» ؛ قَالَ : وَجَوْزٌ أَنْ يَكُونَ مِنَ

المقلوب .

وَالقِنَةُ : الجَبَلُ الصَّغِيرُ ، وَقِيلَ : الجَبَلُ  
السَّهْلُ الْمَسْتَوِي الْمُنْبَسِطُ عَلَى الأَرْضِ ،  
وَقِيلَ : هُوَ الجَبَلُ الْمنفَرِدُ الْمَسْتَطِيلُ فِي  
السَّمَاءِ ، وَلَا تَكُونُ القِنَةُ إِلاَّ سَوْدَاءً . وَقِنَةٌ  
كُلُّ شَيْءٍ ؛ أَعْلَاهُ مِثْلُ القَلَّةِ ؛ وَقَالَ :

أَمَا وِدْمَاءُ مَائِرَاتٍ تَحَالُهَا  
عَلَى قِنَةِ العَرَى وَبِالسَّرِّ عِنْدَمَا  
وَقِنَةُ الجَبَلِ وَقِنَتُهُ ؛ أَعْلَاهُ ، وَالجَمْعُ  
القِنُنُ وَالقُلُلُ ؛ وَقِيلَ : الجَمْعُ قُنُنٌ وَقِنَانٌ  
وَقِنَاتٌ وَقُنُونٌ ؛ وَأَنْشَدَ تَغْلَبُ :

وَهَمَّ رَعْنُ الأَلْرِ أَنْ يَكُونَا  
بَحْرًا يَكْبُ الحُوتُ وَالسَّقِينَا  
تَحَالُ فِيهِ القِنَةُ القُنُونَا  
إِذَا جَرَى نُورِيَّةٌ رَفُونَا  
أَوْ قِرْمِيلًا هَابِعًا دَقُونَا

قَالَ : وَيُظَاهِرُ قَوْلُهُمْ قِنَةٌ وَقُنُونٌ بَدْرَةٌ  
وَبُدُورٌ ، وَمَانَةٌ وَمُنُونٌ ، إِلاَّ أَنَّ قَافَ قِنَةٍ  
مَضْمُومَةٌ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ لِذِي الرُّمَّةِ فِي  
جَمْعِهِ عَلَى قِنَانٍ :

كَانَنَا وَالقِنَانُ القُودَ يَحْمِلُنَا  
مَوْجَ الفُرَاتِ إِذَا التَّجَّ الدِّيَامِيمُ  
وَالاقِنَانُ : الإِنْتِصَابُ . يُقَالُ : اقْتَنَّ  
الرَّوْعِلُ إِذَا انْتَصَبَ عَلَى القِنَةِ ؛ أَنْشَدَ  
الأَصْمَعِيُّ لِأَبِي الأَخْزَرِ الحِمَّانِي :  
لَا تَحْضِبِي عَصَ السُّوعِ الأَزْمِ  
وَالرَّحْلُ يَقْتَنُ اقْتِنَانُ الأَعْصَمِ  
سَوَّفَكَ أَطْرَافَ النَّصِيِّ الأَنْعَمِ

وَأَنْشَدَهُ أَبُو عُبَيْدٍ : وَالرَّحْلُ ، بِالرَّفْعِ ؛ قَالَ  
ابْنُ سَيِّدَةَ : وَهُوَ خَطَأٌ إِلاَّ أَنْ يُرِيدَ الحَالَ ؛  
وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ الأَعْوَرِ الشَّيْئِيُّ :

كَالصَّدْعِ الأَعْصَمِ لَمَّا اقْتَنَّا  
وَاقْتِنَانُ الرَّحْلِ : لُزُومُهُ ظَهَرَ البَعِيرِ .  
وَالْمُسْتَقْنُ الَّذِي يُقِيمُ فِي الإِبِلِ (١) يَشْرَبُ  
البَّانَهَا ؛ قَالَ الأَعْلَمُ الهُدَلِيُّ :

(١) قوله : «الذي يقم في الإبل» في  
الحكم : «الذي يقم في الغنم» .  
[عبد الله]

القنّاقين، بالفتح. قال ابن الأعرابي: القنّاقين البصير بجرّ البياض واستخراجها، وجمعه قنّاق، قال الطرمّاح:

يُخافِظُنْ بَعْضَ الْمَضْغِ مِنْ خَشْيَةِ الرَّدَى

وَيُبْصِنُ لِلسَّمْعِ انْتِصَاتَ القنّاقينِ

قال ابن بري: القنّاقين والقنّاقين المهندِسُ الذي يعرف الماء تحت الأرض،

قال: وأصلها بالفارسية، وهو معربٌ مشتقٌّ

من الحفر من قولهم بالفارسية كن كن، أي

احفر احفر. وسئل ابن عباس: لِمَ تَقَدَّ

سَلْبَانُ الهُدْهُدِ مِنْ بَيْنِ الطَّيْرِ؟ قال: لَأَنَّهُ

كَانَ قنّاقاً، يَعْرِفُ مَوَاضِعَ المَاءِ تَحْتَ

الأرض؛ وقيل: القنّاقين الذي يَسْمَعُ

فَيَعْرِفُ مِقْدَارَ المَاءِ فِي البئرِ قَرِيباً أَوْ بَعِيداً.

والقنّاقين: ضَرْبٌ مِنْ صَدَفِ البَحْرِ<sup>(٤)</sup>.

والقنّة: ضَرْبٌ مِنَ الأَدْوِيَةِ، وبالفارسية

بيرزد. والقنّاقين: الأَصُولُ، الواحِدُ قانُونٌ،

وَلَيْسَ بِعَرَبِيٍّ.

والقنّة: نَحْوُ مِنَ القارّةِ، وجمعهما

قنّاق، قال ابن شميل: القنّة الأَكْنَةُ

المُملَكَةُ الرّأْسِ، وهى القارّة لا تُنْبِتُ شَيْئاً.

« قنا. القنوة والقنوة والقنّة والقنّة:

الكسبة، قَلَبُوا فِيهِ الوَاقِياةَ لِلكسرةِ القَرِيبَةِ

مِنْهَا؛ وَأَمَّا قنّيةُ فَاقْتَرَبَ الباءُ بِحَالِها الَّتِي

كَانَتْ عَلَيْها فِي لُغَةِ مَنْ كَسَرَ، هَذَا قَوْلُ

البَصْرِيِّينَ، وَأَمَّا الكَوْفِيُّونَ فَجَعَلُوا قنّيتُ

وَقنّوتُ لَعنّينَ، فَمَنْ قَالَ قنّيتُ عَلَى قَلْبِها

فَلَا نَظَرَ فِي قنّيةِ وَقنّيةِ فِي قَوْلِهِ، وَمَنْ قَالَ

قنّوتُ فَالكَلامُ فِي قَوْلِهِ هُوَ الكَلامُ فِي قَوْلِهِ مَنْ

قَالَ صُبَّانٌ؛ قنّوتُ الشَّيْءِ قنّوا وَقنّونا

وَأقنّيتُهُ: كَسَبْتُهُ.

وَقنّوتُ العنّزِ: اتَّخَذَتْها لِلحَلَبِ. وَكَلِمَةُ

عَنَمٌ قنّوتُ وَقنّوتُ أَيْ خالِصَةٌ لَهُ ثابِتَةٌ عَلَيْهِ؛

(٤) قوله: «ضرب من صدف البحر» عبارة

التكلمة: ابن دريد: القنقة، بالكسر، ضرب من

دواب البحر شبيه بالصدف.

الكوبية والغبيراء والقنّين؛ قال ابن

الأعرابي: الكوبية الطبل، والغبيراء خمرة

تُعملُ مِنَ الغبيراءِ، والسقنّين طنبور الحبشة.

وقانون كل شيء: طريقه ومقياسه. قال

ابن سيده: وأراها دخيلة.

وقنّان القميص<sup>(٣)</sup> وكُنّه وقنّه: كُنّه.

والقنّان: رِيحُ الأيْطِ عامّةٌ، وقيل: هُوَ

أشدُّ ما يَكُونُ مِنْهُ؛ قال الأزهري: هُوَ

الصنّانُ عِنْدَ النَّاسِ، وَلا عَرَفَ القنّانُ.

وقنّان: اسمُ مَلِكٍ كانَ يأخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ

عَصَباً. وأشرف اليمّين: بَنُو جَلْنَدَى

ابن قنّان. والقنّان: اسمُ جَبَلٍ بَعِيْنِهِ لَبِي

أسدٍ، قال الشاعرُ زهيرٌ:

جَعَلَنُ<sup>(٣)</sup> القنّانُ عَنَ يَمِينِ وَحَزَنَهُ

وَكَمَ بِالقنّانِ مِنْ مَجَلٍّ وَمَحْرَمٍ

وقيل: هُوَ جَبَلٌ، وَلم يُحْصِصْ؛ قال

الأزهري: وقنّانُ جَبَلٌ بِأَعلى نَجْدٍ. ويثو

قنّان: بطنٌ مِنْ بَلْحارِثِ بْنِ كَعْبٍ. ويثو

قنّين: بطنٌ مِنْ بَنِي نَعْلَبِ (حكاه

ابن الأعرابي)؛ وَأَشَدُّ:

جَهَلْتُ مِنْ دِينِ بَنِي قنّينِ

وَمِنْ حِسابِ بَنِيهِمْ وَبَنِي

وَأَشَدُّ أَيْضاً:

كَانَ لَمْ تَبْرَكَ بِالقنّينِ نَبِيها

وَلَمْ يَبْرَكَبْ مِنْها لِمَكاءِ حافِلُ

وابن قنّان: رَجُلٌ مِنَ الأعرابِ.

والقنّين والقنّاقين، بالصّم: البصيرُ

بالماء تحت الأرض، وهو الدليل الهادي

والبصيرُ بالماء في حفر القنّين، والجمعُ

(٢) قوله: «وقنّان القميص...» وقنّوانه

بضم القاف أيضاً، كما في التكلمة.

(٣) قوله: «جعلن» بنون النسوة في الطبقات

جميعها «جعلنا»، والصواب ما أثبتناه، فالضمير

يعود على الطعنان في البيت الذي قبله، وهو:

نصّر خليلي هل ترى من طعنان

نحملن بالعلباء من فوق جرم

(صفحة ٢٤٤ من المفضليات).

[عبد الله]

فشايع وسط ذودك مستقناً

لِحَسَبِ سَيْداً ضِعْماً تُؤَلُّ

الأزهري: مُسْتَقنّاً مِنَ القنّ، وَهُوَ الَّذِي

يُقِيمُ مَعَ عَنَمِهِ يَشْرَبُ مِنَ البانِها، وَيَكُونُ

مَعها حَيْثُ ذَهَبَتْ؛ وَقَالَ: مَعنى قَوْلِهِ

مُسْتَقنّاً ضِعْماً تُؤَلُّ، أَيْ مُسْتَحْدِماً امْرَأَةً كَأَنَّها

ضَعْبٌ، وَيُرَوى: مُقنّيناً وَمُقنّيناً، فَأَمَّا

المُقنّينُ فَالْمُتَّصِبُ، وَالهَمْزَةُ زائِدَةٌ،

وَنظيرُهُ كَبَنٌ وَابْجَنانٌ، وَأَمَّا المُقنّينُ

فَالْمُتَّصِبُ أَيْضاً<sup>(١)</sup>، وَهُوَ بِناءُ عَزِيزٍ لَمْ

يَذْكُرْهُ صاحِبُ الكِتابِ وَلا اسْتَدْرَكَ عَلَيْهِ،

وَإِنْ كانَ قَدِ اسْتَدْرَكَ عَلَيْهِ أَخُوهُ وَهُوَ

المُهَوَّنُ. وَالْمُقنّنُ: المُتَّصِبُ أَيْضاً.

الأصمعي: اقنن الشيء يقنن اقتناناً إذا

انْتَصَبَ.

وَالقنّيةُ: وعاءٌ يَتَّخِذُ مِنْ خِيزرانٍ أَوْ

قُضبانٍ قَدْ فُصِّلَ داخِلُهُ بِحَواجِرَ بَيْنَ مَواضِعِ

الآنيةِ عَلَى صِغَةِ القنّوةِ. وَالقنّيةُ، بِالكَسْرِ

والتشديد، مِنَ الرّجّاجِ: الَّذِي يُجْعَلُ

الشَّرابُ فِيهِ. وَفي التَّهْلِيلِ: وَالقنّيةُ مِنَ

الرّجّاجِ مَعْرُوفَةٌ، وَلم يَذْكُرْ فِي الصّحاحِ

مِنَ الرّجّاجِ، وَالجمْعُ قنّانٌ، نادرٌ.

وَالقنّينُ: طنبورُ الحبشةِ (عَنْ

الرّجّاجي) وَفي الحَدِيثِ: إِنَّ اللهَ حَرَمَ

الحَمْرَ وَالكُوبَةَ وَالقنّينَ؛ قال ابن قنّية:

القنّينُ لَعْبَةٌ لِلرُّومِ يَتَفامِرُونَ بِها. قالَ

الأزهري: وَيُرَوى عَن ابنِ الأعرابيِّ قالَ:

القنّينُ الضَّرْبُ بِالقنّينِ، وَهُوَ الطنبورُ

بِالحِشْبِيَّةِ، وَالكُوبَةُ الطَّبْلُ، وَيُقَالُ التَّرْدُ؛

قال الأزهري: وَهَذَا هُوَ الصّحيحُ. وَوَرَدَ فِي

حَدِيثِ عَلِيٍّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ: نُهِينا عَن

(١) قوله: «وأما المقبان فالتصّب أيضاً» كذا

بالأصل. ولم نجد هذا المعنى في الأصول، بل الذي

نص عليه هو وغيره أن المقبان بالوحدة المقض

المنخس كالمقمن والمكبن، وأما المقنن بالثناء الفوقية

فالمقنن، وإن لم ينص عليه في ق ت ن، ولا على

المقنن في ق م ن، وقد نص عليها المجد

والصاغاني.

وَالْكَلِمَةَ وَأَوِيَّةً وَبَايَةَ .

وَالْقَيْتَةُ : مَا اكْتَسَبَ ، وَالْمَجْمَعُ قَيْتَى ، وَقَدْ قَيْتَى الْمَالَ قَيْتًا وَقَيْنَانًا (الأولى عَنِ اللَّحْيَانِي) ، وَمَالَ قَيْنَانٌ : اتَّخَذَتْهُ لِنَفْسِكَ ، قَالَ : وَمِنْهُ قَيْتُ حَيَاتِي ، أَيْ لَزِمْتُهُ ، وَأَنْشَدَ لِعَمْتَرَةَ :

فَأَجَبْتَهَا إِنَّ الْمَيِّتَةَ مَنَهْلٌ  
لَأَبَدٌ أَنْ أَسْفَى بِذَلِكَ الْمَنَهْلِ  
إِقْتَى حَيَاةَكَ لَا أَبَا لَكَ ! وَأَعْلَى  
أَنِّي امْرُؤٌ سَأَمُوتُ إِنْ لَمْ أُقْتَلْ  
قَالَ ابْنُ بَرِّى : صَوَابُهُ فَأَقْتَى حَيَاةَكَ ؛ وَقَالَ  
أَبُو الْمُتَلَمِّمِ الْهَدَلِيُّ يَرْتِي صَحْرَ الْعَيِّ :  
لَوْ كَانَ لِلدَّهْرِ مَالٌ كَانَ مَثَلِدَهُ  
لَكَانَ لِلدَّهْرِ صَحْرٌ مَالٌ قَيْنَانٌ  
وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : قَيْتُ الْعَمْرَةَ اتَّخَذْتُهَا  
لِلْحَلْبِ .

أَبُو عَيْبَةَ : قَيْتَى الرَّجُلُ يَقْتَى قَيْتَى مِثْلُ  
غَنَى يَقْتَى غَنَى ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّى : وَمِنْهُ قَوْلُ  
الطَّمَّاحِي :

كَيْفَ رَأَيْتَ الْحَقِيقَ الدَّلْتَلِيَّ  
يُعْطَى الَّذِي يَنْقُضُهُ قَيْتَى ؟

أَيْ فَيَرْضَى بِهِ وَيَقْتَى . وَفِي الْحَدِيثِ :  
فَأَقْتَوْهُمْ ، أَيْ عَلِمُوهُمْ وَأَجْعَلُوا لَهُمْ قَيْتَهُ مِنْ  
الْعِلْمِ يَسْتَعْتُونَ بِهِ إِذَا احْتَجَّوْا إِلَيْهِ . وَلَهُ عَنَّمُ  
قَيْتَهُ وَقَيْتَهُ إِذَا كَانَتْ خَالِصَةً لَهُ نَائِبَةً عَلَيْهِ .  
قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ أَيْضًا : وَأَمَّا الْبَصْرِيُّونَ فَأَنَّهُمْ  
جَعَلُوا الْوَاوَ فِي كُلِّ ذَلِكَ بَدَلًا مِنَ الْيَاءِ ،  
لِأَنَّهُمْ لَا يَعْرِفُونَ قَيْتُتُ . وَقَيْتُ الْحَيَاةِ ،  
بِالْكَسْرِ ، قُتُوًا : لَزِمْتُهُ ؛ قَالَ حَاتِمٌ :

إِذَا قَلَّ مَالِي أَوْ نَكَيْتُ بِنَكْبَةٍ  
قَيْتُ حَيَاتِي عَقْفَةً وَتَكَرَّمَا  
وَقَيْتُ الْحَيَاةِ ، بِالْكَسْرِ ، قَيْنَانًا ،  
بِالضَّمِّ ، أَيْ لَزِمْتُهُ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّى :

فَأَقْتَى حَيَاةَكَ لَا أَبَا لَكَ ! إِنِّي  
فِي أَرْضِ فَارِسَ مُوتِقٌ أَحْوَالَا  
الْكَيْسَانِي ؛ يُقَالُ أَقْتَى وَاسْتَقْتَى وَقَنَا وَقَيْتَى  
إِذَا حَفِظَ حَيَاةَهُ وَلَزِمَهُ . ابْنُ شُمَيْلٍ : قَنَانِي  
الْحَيَاءُ أَنْ أَفْعَلَ كَذَا ، أَيْ رَدَيْتُ وَوَعَطَيْتُ ،

وَهُوَ يَقْتِنِي ؛ وَأَنْشَدَ :

وَأِنِّي لَيَقْتِنِي حَيَاؤُكَ كَمَا  
لَيَقْتِنُكَ يَوْمًا أَنْ أَبْتُكَ مَا بِيَا  
قَالَ : وَقَدْ قَنَا الْحَيَاءُ إِذَا اسْتَحْيَا .

وَقَيْتُ الْعَنَمِ : مَا يَتَّخِذُ مِنْهَا لِلْوَلَدِ أَوْ  
اللَّبَنِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ نَهَى عَنْ ذَبْحِ  
قَيْتِ الْعَنَمِ . قَالَ أَبُو مُوسَى : هِيَ الَّتِي تُقْتَى  
لِلدَّرِّ وَالْوَلَدِ ، وَاحِدَتُهَا قُوَّةٌ وَقُوَّةٌ ، بِالضَّمِّ  
وَالْكَسْرِ ، وَقَيْتَهُ بِالْيَاءِ أَيْضًا . يُقَالُ : هِيَ عَنَمٌ  
قُوَّةٌ وَقَيْتِي . وَقَالَ الرَّمَحْشَرِيُّ : الْقَيْتَى وَالْقَيْتَةُ  
مَا أَقْتَى مِنْ شَاؤٍ أَوْ نَاقَةٍ ، فَجَعَلَهُ وَاحِدًا ،  
كَانَهُ فِعْلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ ، قَالَ : وَهُوَ  
الصَّحِيحُ ، وَالشَّاءُ قَيْتَةٌ ، فَإِنْ كَانَ جَعَلَ  
الْقَيْتَى جِنْسًا لِلْقَيْتَةِ فَيَجُوزُ ، وَأَمَّا فَعْلَةٌ وَفَعْلَةٌ  
فَلَمْ يَجْمَعَا عَلَى فِعْلٍ . وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو ،  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَوْ شِئْتُ امْرَأَتُ بِقَيْتِي سَمِيئَةَ  
فَأَلْفَى عِنَهَا شَعْرَهَا . اللَّيْثُ : يُقَالُ قَنَا  
الْإِنْسَانُ يَقْتُو عَنَمًا وَشَيْئًا قَنُوًا وَقَنُوَانًا ،  
وَالْمَصْدَرُ الْقَيْنَانُ وَالْقَيْنَانُ ، وَقَتُولُ : أَقْتَى  
يَقْتَى اقْتِنَاءً ، وَهُوَ أَنْ يَتَّخِذَهُ لِنَفْسِهِ  
لَا لِلْبَيْعِ . وَيُقَالُ : هَذِهِ قَيْتَةٌ ، وَأَتَّخِذَهَا قَيْتَةً  
لِلنَّسْلِ لَا لِلتَّجَارَةِ ؛ وَأَنْشَدَ :

وَإِنَّ قَنَانِي إِنْ سَأَلْتَ وَأَسْرَتِي  
مِنْ النَّاسِ قَوْمٌ يَقْتُونُونَ الْمَرْنَا (١)  
الْجَوْهَرِيُّ : قَنَوْتُ الْعَنَمَ وَغَيْرَهَا قُوَّةً  
وَقُوَّةً وَقَيْتٌ أَيْضًا قَيْتَةً وَقَيْتَةً إِذَا اقْتَنَيْتَهَا  
لِنَفْسِكَ لَا لِلتَّجَارَةِ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّى  
لِلْمُتَلَمِّسِ :

كَذَلِكَ أَقْتُو كُلَّ قَطٍ مُضَلَّلٍ (٢)  
وَمَالَ قَيْنَانٌ وَقَيْنَانٌ : يَتَّخِذُ قَيْتَةً . وَقَتُولُ  
الْعَرَبُ : مَنْ أُعْطِيَ مَائَةً مِنَ الْمَعْرُوقِ فَقَدْ أُعْطِيَ

(١) قوله : « قناني » كذا ضبط في الأصل  
بالفتح ، وضبط في التهذيب بالضم .

(٢) قوله : « قط مضلل » كذا بالأصل هنا  
ومعجم ياقوت في كسر ، وشرح القاموس هناك  
بالقاف والطاء ، والذي في المحكم في كسر : قط ،  
بالفاء والطاء ، وأنشده في التهذيب هنا مرتين مرة  
وافق المحكم ومرة وافق الأصل وياقوت .

الْقَيْتَى ، وَمَنْ أُعْطِيَ مَائَةً مِنَ الصَّانِ فَقَدْ  
أُعْطِيَ الْعَيْتَى ، وَمَنْ أُعْطِيَ مَائَةً مِنَ الْإِبِلِ فَقَدْ  
أُعْطِيَ الْمَيْتَى .

وَالْقَيْتَى : الرِّضَا . وَقَدْ قَنَاهُ اللَّهُ تَعَالَى  
وَأَقْنَاهُ : أَعْطَاهُ مَا يَقْتِنِي مِنَ الْقَيْتَةِ وَالنَّشْبِ .  
وَأَقْنَاهُ اللَّهُ أَيْضًا أَيْ رَضَاهُ . وَأَغْنَاهُ اللَّهُ  
وَأَقْنَاهُ ، أَيْ أَعْطَاهُ مَا يَسْكُنُ إِلَيْهِ . وَفِي  
التَّنْزِيلِ : « وَأَنَّهُ هُوَ أَعْنَى وَأَقْنَى » ؛ قَالَ  
أَبُو إِسْحَاقَ : قِيلَ فِي أَقْنَى قَوْلَانِ : أَحَدُهَا  
أَقْنَى أَرْضِي ، وَالْآخَرُ جَعَلَ قَيْتَهُ ، أَيْ جَعَلَ  
الْعَيْتَى أَصْلًا لِصَاحِبِهِ نَائِبًا ، وَمِنْهُ قَوْلُكَ : قَدِ  
اقْتَنَيْتُ كَذَا وَكَذَا ، أَيْ عَمِلْتُ عَلَى أَنَّهُ يَكُونُ  
عِنْدِي لَا أُخْرِجُهُ مِنْ يَدِي . قَالَ الْفَرَّاءُ :  
أَغْنَى رَضَى الْفَقِيرَ بِأَغْنَاهُ بِهِ ، وَأَقْنَى مِنْ  
الْقَيْتَةِ وَالنَّشْبِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَقْنَى أَعْطَاهُ  
مَا يَدْرَجُهُ بَعْدَ الْكِفَايَةِ . وَيُقَالُ : قَيْتُ بِهِ ،  
أَيْ رَضَيْتُ بِهِ .

وَفِي حَدِيثِ وَابِصَةَ : وَالْإِثْمُ مَا حَكَ فِي  
صَدْرِكَ وَإِنْ أَقْنَاكَ النَّاسُ عَنْهُ وَأَقْتَوْكَ ، أَيْ  
أَرْضَوْكَ ؛ حَكَى أَبُو مُوسَى أَنَّ الرَّمَحْشَرِيَّ  
قَالَ ذَلِكَ ، وَأَنَّ الْمَحْفُوظَ بِالْفَاءِ وَالشَّاءِ مِنْ  
الْقَيْتَى ، قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَالَّذِي رَأَيْتُهُ أَنَا فِي  
الْفَائِقِ فِي بَابِ الْحَاءِ وَالْكَافِ أَقْتَوْكَ ،  
بِالْفَاءِ ، وَفَسَّرَهُ بِأَرْضَوْكَ ، وَجَعَلَ الْقَيْتَى  
إِرْضَاءً مِنَ الْمُقْتَى ، عَلَى أَنَّهُ قَدْ جَاءَ عَنْ  
أَبِي زَيْدٍ أَنَّ الْقَيْتَى الرِّضَا . وَأَقْنَاهُ إِذَا رَضَاهُ .  
وَقَيْتَى مَالَهُ قَنَابَةً : لَزِمَهُ ، وَقَيْتَى الْحَيَاةَ  
كَذَلِكَ . وَأَقْتَنَيْتُ لِنَفْسِي مَالًا ، أَيْ جَعَلْتُهُ  
قَيْتَةً ارْتَضَيْتُهُ ؛ وَقَالَ فِي قَوْلِهِ الْمُتَلَمِّسِ :

وَالْقَيْتَهَا بِالْقَيْتَى مِنْ جَنْبِ كَافِرٍ  
كَذَلِكَ أَقْتُو كُلَّ قَطٍ مُضَلَّلٍ  
إِنَّهُ بِمَعْنَى أَرْضَى . وَقَالَ غَيْرُهُ : أَقْتُو الرِّمَّ  
وَأَحْفَظُ ، وَقِيلَ : أَقْتُو أَجْرِي وَأَكْفِي .  
وَيُقَالُ : لَأَقْتُونُكَ قِنَاوَتِكَ ، أَيْ لِأَجْرِيكَ  
جَزَاءً لِي ، وَكَذَلِكَ لِأَمْثُونِكَ مَنَاوَتِكَ .  
وَيُقَالُ : قَتُونُهُ أَقْتُوهُ قِنَاوَةً إِذَا جَزَيْتُهُ .

وَالْمَقْتُونَةُ ، خَفِيفَةٌ ، مِنْ الظَّلِّ : حَيْثُ  
لَا تُصِيبُهُ الشَّمْسُ فِي الشَّتَاءِ . قَالَ أَبُو عَمْرٍو :

مَقْنَاةٌ وَمَقْنَوَةٌ بِعَيْرِ هَمْزٍ؛ قَالَ الطَّرْمَاحُ:  
 فِي مَقَانِي أَقْنِي بَيْنَهَا  
 عَرَّةُ الطَّيْرِ كَصَوْمِ النَّعَامِ  
 وَالْقَنَا: مُصَدَّرُ الْأَقْنَى مِنَ الْأَنْفِ،  
 وَالْجَمْعُ قَنَوٌ، وَهُوَ ارْتِفَاعٌ فِي أَعْلَاهُ بَيْنَ  
 الْقَصَبَةِ وَالْمَارِلِ مِنْ غَيْرِ قَبْحِ ابْنِ سَيِّدَةَ:  
 وَالْقَنَا ارْتِفَاعٌ فِي أَعْلَى الْأَنْفِ، وَاحْتِدَابُ  
 فِي وَسْطِهِ، وَسُبُوحٌ فِي طَرْفِهِ؛ وَقِيلَ: هُوَ  
 نَتْوُهُ وَسَطُ الْقَصَبَةِ وَأَشْرَافُهُ وَضَبِيقُ  
 الْمُنْحَرِّينَ؛ رَجُلٌ أَقْنَى، وَامْرَأَةٌ قَنَوَاءٌ بَيْنَهُ  
 الْقَنَا. وَفِي صِفَةِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:  
 كَانَ أَقْنَى الْعَرَبِينَ؛ الْقَنَا فِي الْأَنْفِ: طَوْلُهُ  
 وَدَقَّةُ أَرْبَتَيْهِ مَعَ حَدَابٍ فِي وَسْطِهِ، وَالْعَرَبِيُّ  
 الْأَنْفُ. وَفِي الْحَدِيثِ: يَمْلِكُ رَجُلٌ أَقْنَى  
 الْأَنْفِ. يُقَالُ: رَجُلٌ أَقْنَى وَامْرَأَةٌ قَنَوَاءٌ؛  
 وَفِي قَصِيدِ كَعْبٍ:

قَنَوَاءٌ فِي حَرَّتِهَا لِلْبَصِيرِ بِهَا  
 عِنْتُ مُبِينٌ وَفِي الْحَدِيثِ تَسْهِيلُ  
 وَقَدْ بُوَصِّفَ بِذَلِكَ الْبَازِي وَالْفَرَسُ؛ يُقَالُ:  
 فَرَسٌ أَقْنَى، وَهُوَ فِي الْفَرَسِ عَيْبٌ، وَفِي  
 الصَّغْرِ وَالْبَازِي مَذْحُ؛ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ:

نَظَرْتُ كَمَا جَلَى عَلَى رَأْسِي رَهْوَةٌ  
 مِنَ الطَّيْرِ أَقْنَى يَنْفُضُ الطَّلَّ أَرْزُقُ  
 وَقِيلَ: هُوَ فِي الصَّغْرِ وَالْبَازِي أَعْوَجَاجٌ  
 فِي مِثْقَارِهِ، لِأَنَّهُ فِي مِثْقَارِهِ حُجَّتُهُ، وَالْفِعْلُ  
 قَنَى يَقْنَى قَنَاءً. أَبُو عُبَيْدَةَ: الْقَنَا فِي الْخَيْلِ  
 احْتِدَابٌ فِي الْأَنْفِ يَكُونُ فِي الْهَجْرِ؛  
 وَأَنْشَدَ لِسَلَامَةَ بْنِ جَدَلٍ:

لَيْسَ بِأَقْنَى وَلَا أَسْفَى وَلَا سَعْلٍ  
 يُسْفَى دَوَاءَ قَنَى السُّكُونِ مَرْبُوبٍ  
 وَالْقَنَاةُ: الرُّمْحُ، وَالْجَمْعُ قَنَوَاتٌ وَقَنَا  
 وَقَنَى، عَلَى فَعُولٍ، وَأَقْنَاةٌ مِثْلُ جَبَلٍ  
 وَأَجْبَالٍ، وَكَذَلِكَ الْقَنَاةُ الَّتِي تُحْفَرُ؛  
 وَحَكَى كُرَاعٌ فِي جَمْعِ الْقَنَاةِ الرُّمْحِ:  
 قَنِيَاتٍ، وَأَرَاهُ عَلَى الْمُعَاقِبَةِ طَلَبَ الْحَقِيقَةِ.  
 وَرَجُلٌ قَنَاءٌ وَمَقْنٌ، أَيْ صَاحِبٌ قَنَاءً؛  
 وَأَنْشَدَ:

عَصَى الثَّقَافِ حُرُصَ الْمُقْنَى

وَقِيلَ: كُلُّ عَصَا مُسْتَوِيَةٍ فِيهِ قَنَاةٌ،  
 وَقِيلَ: كُلُّ عَصَا مُسْتَوِيَةٍ أَوْ مُعْجَظَةٍ فِيهِ  
 قَنَاةٌ، وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ؛ أَنْشَدَ  
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي صِفَةِ بَحْرِ:

أَظَلُّ مِنْ خَوْفِ النَّجْوَحِ الْأَخْضَرِ  
 كَأَنَّ فِي هَوَاؤِهِ أَحَدَرٌ (١)  
 وَتَارَةً يُسَيِّدُنِي فِي أَوْعُرِ  
 مِنَ السَّرَاةِ ذِي قَنَا وَعَزْرَعِرِ  
 كَذَا أَنْشَدَهُ فِي أَوْعُرِ جَمْعٍ وَعَزْرِعِرِ، وَأَرَادَ ذَوَاتِ  
 قَنَا، فَأَقَامَ الْمُفْرَدَ مَقَامَ الْجَمْعِ. قَالَ  
 ابْنُ سَيِّدَةَ: وَعِنْدِي أَنَّهُ فِي أَوْعُرِ، لِيُوضِّحَهُ  
 إِبَاهُ بِقَوْلِهِ: ذِي قَنَا، فَيَكُونُ الْمُفْرَدُ صِفَةً  
 لِلْمُفْرَدِ. التَّهْلُكِيُّ: أَبُو بَكْرٍ: وَكُلُّ خَشَبَةٍ  
 عِنْدَ الْعَرَبِ قَنَاةٌ وَعَصَا، وَالرُّمْحُ عَصَا؛  
 وَأَنْشَدَ قَوْلَ الْأَسْوَدِ بْنِ يَعْفَرٍ:

وَقَالُوا: شَرِيْسٌ قُلْتُ: يَكْفِي شَرِيْسَكُمُ  
 سِنَانٌ كَيْبَرِاسُ النَّهَامِي مُفْتَقٌ  
 نَمْتُهُ الْعَصَا ثُمَّ اسْتَمَرَّ كَأَنَّهُ  
 شِهَابٌ يَكْفِي قَابِسِي يَتَحَرَّقُ  
 نَمْتُهُ رَعْنُهُ، يَعْنِي السَّنَانَ، وَالنَّهَامِي فِي  
 قَوْلِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الرَّاهِبِ؛ وَقَالَ  
 الْأَصْمَعِيُّ: هُوَ النَّجَارُ. اللَّيْثُ: الْقَنَاةُ  
 الْفُهَا، وَالْجَمْعُ قَنَوَاتٌ وَقَنَا. قَالَ  
 أَبُو مَنْصُورٍ: الْقَنَاةُ مِنَ الرَّمْحِ مَا كَانَ أَجْوَفَ  
 كَالْقَصَبَةِ، وَلِذَلِكَ قِيلَ لِلْكَطَائِمِ الَّتِي تَجْرِي  
 تَحْتَ الْأَرْضِ قَنَوَاتٌ، وَاحْتِدَابُ قَنَاةٌ،  
 وَيُقَالُ لِمَجَارِي مَا يَنْبَغِي بِهَا قَنَاةٌ، وَكُلُّ  
 الْأَجْوَفِ، وَيُقَالُ: هِيَ قَنَاةٌ وَقَنَا، ثُمَّ قَنَى  
 جَمَعَ الْجَمْعَ، كَمَا يُقَالُ دَلَاةٌ وَدَلَاءٌ، ثُمَّ دَلَى  
 وَدَلَى لَجَمَعَ الْجَمْعَ. وَفِي الْحَدِيثِ: فِيهَا  
 سَقَّتِ السَّمَاءُ وَالْقَنَى الْعُشُورُ؛ الْقَنَى: جَمْعُ  
 قَنَاةٍ، وَهِيَ الْآبَارُ الَّتِي تُحْفَرُ فِي الْأَرْضِ  
 مُتَّبَاعَةً لِيُسْتَحْرَجَ مَائُهَا وَيَسْبَحَ عَلَى وَجْهِ  
 الْأَرْضِ؛ قَالَ: وَهَذَا الْجَمْعُ إِنَّمَا يَبْصَحُ إِذَا  
 جُمِعَتِ الْقَنَاةُ عَلَى قَنَا، وَجُمِعَ الْقَنَا عَلَى  
 قَنَى، فَيَكُونُ جَمْعُ الْجَمْعِ، فَإِنَّ فَعْلَةً لَمْ  
 تُجْمَعْ عَلَى فَعُولٍ. وَالْقَنَاةُ: كَطَيْمَةٌ تُحْفَرُ

(١) فِي هَذَا الشَّعْرِ إِقْوَاءُ.

تَحْتَ الْأَرْضِ، وَالْجَمْعُ قَنَى.  
 وَالْهَدُّهُدُ قَنَاةُ الْأَرْضِ، أَيْ عَالِمٌ  
 بِمَوَاضِعِ الْمَاءِ.

وَقَنَاةُ الظَّهْرِ: الَّتِي تَنْتَضِمُ الْفَقَارَ.  
 أَبُو بَكْرٍ فِي قَوْلِهِمْ: فَلَانَ صُلْبَ الْقَنَاةِ:  
 مَعْنَاهُ صُلْبُ الْقَامَةِ، وَالْقَنَاةُ عِنْدَ الْعَرَبِ  
 الْقَامَةُ؛ وَأَنْشَدَ:

سِيَابُ الْبَنَانِ وَالْعَرَانِينِ وَالْقَنَا  
 لِيَطَافُ الْخُصُورِ فِي تَامٍ وَإِكَالٍ  
 أَرَادَ بِالْقَنَا الْقَامَاتِ.

وَالْقِنُو: الْعِدْقُ، وَالْجَمْعُ الْقِنَوَانُ  
 وَالْأَقْنَاةُ؛ وَقَالَ:

قَدْ أَبْصَرْتُ سَعْدِي بِهَا كَنَائِلِي  
 طَوِيلَةَ الْأَقْنَاةِ وَالْأَنَاكِلِي  
 وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ خَرَجَ فَرَأَى أَقْنَاةً

مَعْلَقَةً قِنُو مِنْهَا حَشَفٌ؛ الْقِنُو: الْعِدْقُ بِمَا  
 فِيهِ مِنَ الرُّطْبِ، وَجَمْعُهُ أَقْنَاةٌ، وَقَدْ تَكَرَّرَ فِي  
 الْحَدِيثِ. وَالْقَنَا، مَقْصُورٌ: مِثْلُ الْقِنُو.

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: الْقِنُو وَالْقَنَا الْكِيَاسَةُ،  
 وَالْقَنَا، بِالْفَتْحِ، لَعْنَةٌ فِيهِ (عَنْ  
 أَبِي حَنِيفَةَ)، وَالْجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ أَقْنَاةٌ

وَقِنَوَانٌ وَقِنَائَانٌ، قُلَيْسَتِ الْوَاوِيَاءُ لِقُرْبِ الْكَسْرِ  
 وَلَمْ يَتَعَدَّ السَّاكِنُ حَاجِزًا، كَسَرُوا فَعَلًا عَلَى  
 فَعْلَانٍ كَمَا كَسَرُوا عَلَيْهِ فَعَلًا، لِاعْتِقَابِهَا عَلَى

الْمَعْنَى الْوَاحِدِ، نَحْوُ بَدَلٍ وَبَدَلِي، وَشَبِيهِ  
 وَشَبِيهِ، فَكَأَنَّ كَسَرُوا فَعَلًا عَلَى فَعْلَانٍ، نَحْوُ  
 خَرَّبَ وَخَرَّبَانٍ وَشَبَّ وَشَبَّانٍ، كَذَلِكَ

كَسَرُوا عَلَيْهِ فَعَلًا فَقَالُوا قِنَوَانٌ، فَالْكَسْرُ فِي  
 قِنُو غَيْرِ الْكَسْرِ فِي قِنَوَانٍ، تِلْكَ وَضْعِيَّةٌ  
 لِلْبِنَاءِ؛ وَهَذِهِ حَادِثَةٌ لِلْجَمْعِ، وَأَمَّا السُّكُونُ

فِي هَذِهِ الطَّرِيقَةِ، أَعْنَى سَكُونِ عَيْنِ فَعْلَانٍ،  
 فَهُوَ كَسَكُونِ عَيْنِ فَعْلٍ الَّذِي هُوَ وَاحِدٌ فَعْلَانٍ  
 لَفْظًا، فَيَتَّبَعِي أَنْ يَكُونَ غَيْرَهُ تَقْدِيرًا، لِأَنَّ

سَكُونِ عَيْنِ فَعْلَانٍ شَيْءٌ أَحَدُهُتَهُ الْجَمْعِيَّةُ،  
 وَإِنْ كَانَ يَلْفِظُ مَا كَانَ فِي الْوَاحِدِ، أَلَا تَرَى  
 أَنَّ سَكُونِ عَيْنِ شَيْبَانٍ وَبِرْقَانٍ غَيْرَ فَتْحَةِ عَيْنِ  
 شَيْبٍ وَبِرْقٍ؟ فَكَمَا أَنَّ هَذَيْنِ مُحْتَلِفَانِ لَفْظًا

كَذَلِكَ السُّكُونَانِ هُنَا مُحْتَلِفَانِ تَقْدِيرًا.

الأزهرى: قال الله تعالى: «قنوان دانية»؛ قال الزجاج: أى قريبة المتناول. والقنوة: الكياسة، وهى القنا أيضاً، مقصور، ومن قال قنوه فإنه يقول للإثنين قنوان، بالكسر، والجمع قنوان، بالضم، ومثله صنوه وصنوان.

وشجرة قنواء: طويلة.

ابن الأعرابي: والقناة البقرة الوحشية؛ قال ليلى:

وقناة تبنى بحربة عهداً  
من ضوح قفى عليه الجبال  
الفراء: أهل الحجاز يقولون قنوان، وقيس قنوان، وتميم وصبة قنيان؛ وأنشد:  
ومال قنيان من البسر أحمر  
وبجتمون قيقولون قنوه وقنوه، ولا يقولون قنى، قال: وكلت تقول قنيان؛ قال قيس ابن العيزارة الهذلي:

يا هى مقناة أئيق نباتها  
مرّب قنوها المخاص التواضع  
قال: معناه أنها موافقة لكل من نزلها، من قوله: مقناة البياض بصفرة، أى يوافق بياضها صفرتها. قال الأصمعي: ولغة هذيل مقناة، بالفاء. ابن السكيت: ما يقاينى هذا الشيء، وما يقاينى، أى ما يوافقى. ويقال: هذا يقاينى هذا، أى يوافقه. الأصمعي: قاينت الشيء خلطته. وكل شيء خلطته فقد قاينته. وكل شيء خالط شيئاً فقد قاناه؛ أبو الهيثم: ومينه قول امرئ القيس:

كبير المقناة البياض بصفرة  
غذاها نعيم الماء غير محلل<sup>(١)</sup>

قال: أراد كالكبير المقناة البياض بصفرة، أى كالبيضة التى هى أول بيضة باصتها النعامة؛ ثم قال: المقناة البياض بصفرة، أى التى قونى بياضها بصفرة، أى خلط بياضها بصفرة، فكانت صفراء بيضاء، فترك الألف واللام من الكبير وأضاف الكبير

(١) البياض يروى بالحركات الثلاث.

إلى نعتها؛ وقال غيره: أراد كبير الصدف المقناة البياض بصفرة، لأن فى الصدف لونين من بياض وطفرة أضاف الدرّة إليها. أبو عبيد: المقناة فى السنج خيط أبيض وخيط أسود. ابن بزرج: المقناة خلط الصوف بالوبر والشعر من الغزل يولف بين ذلك ثم يبرم. الليث: المقناة إشراب لون بلون، يقال: قونى هذا بذلك، أى أشرب أحدها بالآخر.

وأحمر قان: شديد الحمرة. وفى حديث أنس عن أبى بكر وصبيغ: فعلفها بالجاء والكسر حتى قنا لونها، أى أحمر. يقال: قنا لونها يقنوها، وهو أحمر قان. التهذيب: يقال قانى لك عيش ناعم، أى دام؛ وأنشد يصف فرساً:

قانى له بالقيظ ظل بارداً  
ونصى ناعجوه ومحض منفع<sup>(٢)</sup>  
حتى إذا نبح الظباء بدا له  
عجل كاحجرة الشريعة أربع<sup>(٣)</sup>  
العجل: جمع عجلة، وهى المرادة مثلونة أو مربوعة.

وقانى له الشيء أى دام. ابن الأعرابي: القنا إبحار المال. قال أبو تراب: سمعت الحنصبي يقول: هم لا يقانون ما لهم ولا يقانونه، أى ما يقومون عليه.

ابن الأعرابي: تقنى فلان إذا اكتفى بنفسه ثم فصلت فضلة فادخرها. واقتناه المال وغيره: اتخاذه. وفى المثل: لا تقن من كلب سوء جرواً. وفى الحديث: إذا أحب الله عبداً اقتناه فلم يترك له مالا

(٢) قوله: «ناعجة» فى مادة «بعج»:

«باعجة». والناعجة بالنون الأرض السهلة المستوية التى تبت الرمث، و«الباعجة» بالباء الأرض السهلة تبت النصى.

[عبد الله]

(٣) قوله: «الشريعة» الذى فى ع ج ل: الصرمة.

ولا ولداً، أى اتخذه واصطفاه. يقال: قناه يقنوه واقتناه إذا اتخذه لنفسه دون البيع. والمقناة: المضحاة<sup>(٤)</sup>، يهمنز ولا يهمنز، وكذلك المقنوة.

وقيت الجارية تقنى قنيتها، على ما لم يسم فاعله، إذا ميعت من اللعب مع الصبيان وسيرت فى البيت؛ رواه الجوهري عن أبى سعيد عن أبى بكر بن الأزهر عن بندار عن ابن السكيت، قال: وسألته عن قيت الجارية تقنيتها فلم يعرفه.

واقناك الصبى، واقنى لك: أمكنك (عن الهجرى)؛ وأنشد:

يجوع إذا ماجع فى بطن غيره  
ويرمى إذا ماجع أقت مقانته  
وأثبت ابن سيده فى المعقل بالياء قال: على أن ق ن وأكثر من ق نى، قال: لاني لم أعرف اشتقاقه، وكانت اللام باء أكثر منها واواً.

والقنيان: فرس قرابة الصبى؛ وفيه يقول:

إذا القنيان الحقى يقوم  
فلم أظن فقل إذا بنانى  
وقناة: واد بالمدينة؛ قال البرج ابن مسهر الطائي:

سرت من لوى المروت حتى تجاوزت  
إلى ودوى من قناة شجونها  
وفى الحديث: فترنا بقناة، قال: هو واد من أودية المدينة، عليه حرث ومال وزروع، وقد يقال فيه وادى قناة، وهو غير مصروف.

وقانية: موضع؛ قال بشر ابن أبى خازم:

(٤) قوله: «المقناة المضحاة» خطأ، فالمقناة والمقناة والمقنوة: المكان الذى لا تطلع عليه الشمس (مادة قنا)؛ والمضحاة: الأرض البارزة التى لا تكاد الشمس تغيب عنها (مادة ضحا)؛ فالصواب: «المقناة تقبض المضحاة».

[عبد الله]

فَلَايَا مَا قَصَرْتُ الطَّرْفَ عَنْهُمْ  
بِقَائِيهِ وَقَدْ تَلَعَ النَّهَارُ  
وَقَتَوْنِي : مَوْضِعٌ .

• قنور • القنور ، بِشَدِيدِ الْوَاوِ : الشَّدِيدُ  
الضَّحْمُ الرَّأْسِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ . وَكُلُّ فَظٍّ  
غَلِيظٍ : قَنُورٌ ؛ وَأَنْشَدَ :  
حَمَالٌ أَتَقَالُوا بِهَا قَنُورٌ  
وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

أَرْسَلَ فِيهَا سَبَطًا لَمْ يَقْفِرْ  
قَنُورًا زَادَ عَلَى الْقَنُورِ  
وَالْقَنُورُ : السَّبِيُّ الْخُلُقُ ؛ وَقِيلَ :  
الشَّرْسُ الصَّعْبُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

وَالْقَنُورُ : الْعَبْدُ (عَنْ كُرَاعٍ) . قَالَ  
ابْنُ سَيِّدَةَ : وَالْقَنُورُ الدَّحِي ، وَلَيْسَ يَبْتَسُّ ؛  
وَبَعِيرٌ قَنُورٌ . وَيُقَالُ : هُوَ الشَّرْسُ الصَّعْبُ مِنْ  
كُلِّ شَيْءٍ . قَالَ أَبُو عَمْرٍو : قَالَ أَحْمَدُ  
ابْنُ يَحْيَى فِي بَابِ فِعْوَلٍ : الْقَنُورُ الطَّوِيلُ  
وَالْقَنُورُ الْعَبْدُ (قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنْشَدَ  
أَبُو الْمَكَارِمِ :

أَصْحَتْ حَلَالِلُ قَنُورٍ مُجَدَّعَةٍ  
لِمَصْرَعِ الْعَبْدِ قَنُورِ بْنِ قَنُورِ  
وَالْقَنَارُ وَالْقِنَارَةُ : الْحَشْبَةُ يُعْلَقُ عَلَيْهَا  
الْقَصَابُ اللَّحْمَ ، لَيْسَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ .  
وَقَنُورٌ : اسْمٌ مَاءٍ ؛ قَالَ الْأَعَشِيُّ :

بَعَرَ الْكَرَى بِهِ بُعُورَ سُبُوقَةٍ  
دَنَفًا وَغَادِرَهُ عَلَى قَنُورِ  
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَرَأَيْتُ فِي الْبَادِيَةِ مَلَاخَةً  
تُدْعَى قَنُورَ ، يوزن سقود ، قَالَ : وَيَلْحَقُهَا  
أَجُودٌ يَلْبَحُ رَأْيُهُ .

وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : رَجُلٌ مُقَنُورٌ  
وَمُقَنَّرٌ ، وَرَجُلٌ مُكَنُورٌ وَمُكَنَّرٌ ، إِذَا كَانَ  
صَحْحًا سَمَّجًا أَوْ مُعْتَمًا عِمَّةً جَافِيَةً .

• قهب • القهبُ : المُسِينُ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :  
إِنَّ تَيْمِيًّا كَانَ قَهْبًا قَهْبِيًّا  
وَقَالَ :

إِنَّ تَيْمِيًّا كَانَ قَهْبًا قَهْبِيًّا  
أَيُّ كَانَ قَدِيمَ الْأَصْلِ عَادِيَةً ؛ وَيُقَالُ لِلشَّيْخِ

إِذَا أَسَنَّ : قَحْرٌ وَقَحْبٌ وَقَهْبٌ .  
وَالْقَهْبُ مِنَ الْإِيْلِ : بَعْدَ الْبِازِلِ .  
وَالْقَهْبُ : الْعَظِيمُ . وَقِيلَ : الطَّوِيلُ مِنَ  
الْجِبَالِ ، وَجَمْعُهُ قَهَابٌ . وَقِيلَ : الْقَهَابُ  
جِبَالٌ سُودٌ تُخَالِطُهَا حُمْرَةٌ .

وَالْأَقْهَبُ : الَّذِي يَخْلُطُ بِيَاضَهُ حُمْرَةٌ .  
وَقِيلَ : الْأَقْهَبُ الَّذِي فِيهِ حُمْرَةٌ إِلَى غَيْرَةٍ ؛  
وَيُقَالُ : هُوَ الْأَبْيَضُ الْأَكْدَرُ ؛ وَأَنْشَدَ لِأَمْرِي  
الْقَيْسِ :

وَأَدْرَكَهُنَّ ثَانِيًا مِنْ عَيْنِهِ  
كَعَيْتِ الْعَيْسِيِّ الْأَقْهَبِ الْمُتَوَدِّقِ  
الضَّمِيرُ الْفَاعِلُ فِي أَذْرَكَ يُعُودُ عَلَى الْغُلَامِ  
الرَّاكِبِ الْفَرَسَ لِلصَّيْدِ ، وَالضَّمِيرُ الْمُؤَنَّثُ  
الْمَنْصُوبُ عَائِدٌ عَلَى السَّرْبِ ، وَهُوَ الْقَطِيعُ  
مِنَ الْبَقَرِ وَالظَّبَاءِ وَغَيْرِهَا ؛ وَقَوْلُهُ : ثَانِيًا مِنْ  
عَيْنِهِ ، أَيُّ لَمْ يُخْرِجْ مَا عِنْدَ الْفَرَسِ مِنْ  
جَرِي ، وَلَكِنَّهُ أَدْرَكَهُنَّ قَبْلَ أَنْ يَجْهَدَ ؛  
وَالْأَقْهَبُ : مَا كَانَ لَوْنُهُ إِلَى الْكُدْرَةِ مَعَ  
الْبِيَاضِ لِلسُّوَادِ .

وَالْأَقْهَابُ : الْفَيْلُ وَالْجَامُوسُ ؛ كُلُّ  
وَاحِدٍ مِنْهَا أَقْهَبٌ ، لِلْوَيْنِ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ يَصِفُ  
نَفْسَهُ بِالشَّدَّةِ :  
لَيْتَ يَذُقُ الْأَسَدُ الْهُمُوسَا  
وَالْأَقْهَبِيْنَ الْفَيْلَ وَالْجَامُوسَا  
وَالْإِسْمُ : الْقَهْبَةُ ؛ وَالْقَهْبَةُ : لَوْنُ الْأَقْهَبِ ؛  
وَقِيلَ : هُوَ غَيْرَةٌ إِلَى سُوَادٍ ؛ وَقِيلَ : هُوَ لَوْنٌ  
إِلَى الْغَيْرَةِ مَا هُوَ ، وَقَدْ قَهَبَ قَهْبًا .  
وَالْقَهْبُ : الْأَبْيَضُ تَعْلُوهُ كُدْرَةٌ ؛  
وَقِيلَ : الْأَبْيَضُ ، وَحَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ  
الْأَبْيَضَ مِنْ أَوْلَادِ الْمَعَزِ وَالْبَقَرِ . يُقَالُ : إِنَّهُ  
لَقَهْبُ الْإِهَابِ ، وَقَهَابُهُ ، وَقَهَابِيهِ ، وَالْأَنْثَى  
قَهْبَةٌ لَا غَيْرَ ؛ وَفِي الصَّحَاحِ : وَقَهْبَاءُ أَيْضًا .  
الْأَزْهَرِيُّ : يُقَالُ إِنَّهُ لَقَهْبُ الْإِهَابِ ، وَإِنَّهُ  
لَقَهَابٌ وَقَهَابِيٌّ .

وَالْقَهْبِيُّ : الْبَيْعُوبُ ، وَهُوَ الذَّكَرُ مِنَ  
الْحَجَلِ ؛ قَالَ :

فَأَضْحَتِ الدَّارُ قَفْرًا لَا أَيْسَ بِهَا  
إِلَّا الْقَهَابُ مَعَ الْقَهْبِيِّ وَالْحَدَفُ

وَالْقَهْبِيَّةُ : طَائِرٌ يَكُونُ بِيَهَامَةَ ، فِيهِ  
بِيَاضٌ وَخُضْرَةٌ ، وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الْحَجَلِ .  
وَالْقَهْوِيَّةُ وَالْقَهْوَابَةُ (١) مِنْ نِصَالِ  
السَّهَامِ : ذَاتُ شُعْبٍ ثَلَاثٌ ، وَرُبَّمَا كَانَتْ  
ذَاتَ حَدِيدَتَيْنِ ، تُضْمَانُ أَحْيَانًا ، وَتَنْفَرِجَانِ .  
أُخْرَى . قَالَ ابْنُ جَنِّي : حَكَى أَبُو عُبَيْدَةَ  
الْقَهْوَابَةَ ، وَقَدْ قَالَ سَبْيَوِيُّ : لَيْسَ فِي  
الْكَلَامِ فِعْوَلِي ، وَقَدْ يُمَكِّنُ أَنْ يُحْتَجَّ لَهُ ،  
فَيُقَالُ : قَدْ يُمَكِّنُ أَنْ يَأْتِيَ مَعَ الْهَاءِ مَا لَوْلَا  
هِيَ لَمَا أَتَى ، نَحْوُ تَرْفُوقَةٍ وَحَدْرِيَّةٍ ، وَالْجَمْعُ  
الْقَهْوَابَاتُ .

وَالْقَهْوَابَاتُ : السَّهَامُ الصَّغَارُ  
الْمُقَرَّطَسَاتُ ، وَاحِدُهَا قَهْوِيَّةٌ ؛ قَالَ  
الْأَزْهَرِيُّ : هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ فِي تَفْسِيرِ  
الْقَهْوِيَّةِ ؛ وَقَالَ رُوَيْبَةُ :

عَنْ ذِي خَنَازِيرٍ قَهَابٌ أَذْلَمُهُ  
قَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْقَهْبَةُ سُودٌ فِي حُمْرَةٍ .  
أَقْهَبُ : بَيْنَ الْقَهْبَةِ . وَالْأَذْلَمُ : الْأَسْوَدُ .  
فَالْقَهْبُ : الْأَبْيَضُ ، وَالْأَقْهَبُ : الْأَذْلَمُ ،  
كَأَنَّ تَرَى .

• قهبس • القهبسةُ : الْأَتَانُ الْغَلِيظَةُ .  
وَلَيْسَ يَبْتَسُّ .

• قهبل • القهبلَةُ : ضَرْبٌ مِنَ الْمَشَى .  
وَالْقَهْبَلَةُ : الْأَتَانُ الْغَلِيظَةُ مِنَ الْوَحْشِ .  
الْفَرَاءُ : حَيًّا اللَّهُ قَهْلَهُ ، أَيُّ حَيًّا اللَّهُ وَجْهَهُ .  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : حَيًّا اللَّهُ قَهْبَلَهُ وَمُحْيَاهُ  
وَسَمَاتَهُ وَطَلَّلَهُ وَالَهُ . أَبُو الْعَبَّاسِ : الْهَاءُ  
زَائِدَةٌ ، فَيَنْقَى حَيًّا اللَّهُ قَهْلَهُ ، أَيُّ مَا أَقْبَلَ  
مِنْهُ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ . الْمَوْجُحُ : الْقَهْبَلَةُ الْقَمَلَةُ .

• قهلبس • القهلبسُ : الضَّحْمَةُ مِنَ  
النِّسَاءِ . وَالْقَهْلَيْسُ : الْكَمْرَةُ ؛ وَقَدْ تُوصَفُ  
بِهِ ، قَالَ :

(١) قوله : « والقهوية والقهوباء » ضبط  
بالأصل والتهديب والقاموس بفتح أولها وثانيها  
وسكون ثالثها ، لكن خالف الصاغاني في القهوية  
فقال بوزن ركوبية ، أي بفتح فضم .

فَيْشَلَّةٌ قَهْلَيْسٌ كُبَّاسٌ  
وَالْقَهْلَيْسُ، مِثَالُ الْجَحْمَرِشِ: الذَّكَرُ.  
وَالْقَهْلَيْسُ: الْقَمَلَةُ الصَّغِيرَةُ. ابْنُ  
الْأَعْرَابِيِّ: يُقَالُ لِلْقَمَلَةِ الصَّغِيرَةِ الْهَنْبُغُ  
وَالْهَنْبُغُ وَالْقَهْلَيْسُ. وَالْقَهْلَيْسُ: الْأَبْيَضُ  
الَّذِي تَعْلُوهُ كُدْرَةٌ.

• قَهْدُهُ الْقَهْدُ: النَّقِيُّ اللَّوْنُ. وَالْقَهْدُ:  
الْأَبْيَضُ؛ وَحَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الْبَيْضَ مِنْ  
أَوْلَادِ الطَّبَّاءِ وَالْبَقْرِ. وَالْقَهْدُ: مِنْ أَوْلَادِ  
الضَّانِّ يَضْرِبُ إِلَى الْبِياضِ، وَيُقَالُ لَوْلَدِ  
الْبَقَرَةِ قَهْدٌ أَيْضًا. وَالسَّاجِسِيَّةُ: عَنَمٌ تَكُونُ  
بِالْجَرِيرَةِ؛ وَأَنْشَدَ:

نَقُودُ جِيَادِهِنَّ وَنَفْتِيهَا  
وَلَا تَعْدُو الثُّيُوسَ وَلَا الْقَهَادَا  
وَقِيلَ: الْقَهَادُ شَاءٌ حِجَارِيَّةٌ سَلَكُ  
الْأَذْنَابِ<sup>(١)</sup>؛ وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ لِلْحَطِيبِيِّ:  
أَتَبَكِّي أَنْ يُسَاقَ الْقَهْدُ فَيْكُمُ؟

فَمَنْ يَبْكِي لِأَهْلِ السَّاجِسِيِّ؟  
وَقِيلَ: الْقَهْدُ الصَّغِيرُ مِنَ الْبَقْرِ، اللَّطِيفُ  
الْجِسْمُ؛ وَيُقَالُ: الْقَهْدُ الْقَصِيرُ الذَّنْبُ؛  
وَقِيلَ: الْقَهْدُ عَنَمٌ سَوْدٌ بِالْبَيْضِ وَهِيَ  
الْحَرْفُ<sup>(٢)</sup>. وَالْقَهْدُ: ضَرْبٌ مِنَ الضَّانِّ،  
يَعْلُوهُنَّ حُمْرَةٌ، وَتَصْعُرُ أَذَانَهُنَّ، وَقِيلَ:  
الْقَهْدُ مِنَ الضَّانِّ الصَّغِيرِ الْأَكْبَلُفِ  
الْوَجُوْ مِنْ شَاءِ الْحِجَارِ. وَقَالَ ابْنُ جَبَلَةَ:  
الْقَهْدُ الَّذِي لَا قَرْنَ لَهُ. وَالْقَهْدُ: الْجَوْدَرُ  
(عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ)؛ قَالَ الرَّاعِي:

(١) قوله: «سلك الأذنان» كذا بالأصل  
وشرح القاموس، ولعله: سلك الأذان؛ وإن كان  
القهذ يطلق على القصير الذنب.

(٢) قوله: «وهي الحرف» كذا في الأصل  
بالحاء المعجمة والراء. وفي القاموس الحذف، قال  
شارحه بفتح الحاء وسكون الذال المعجمتين وآخره  
فاء، هكذا في النسخ، وفي بعضها حرف بالراء  
بدل الذال، ومثله في اللسان، وكل ذلك ليس  
بوجه، والصواب الحذف بالمهمله ثم المعجمة محرقة  
كما في الصاغاني.

وَسَاقَ النَّعَاجِ الحُنْسَ بَنَى وَيَبْنَاهَا  
يَرْعَنُ أَشَاءَ كُلِّ ذِي جُدَدٍ قَهْدًا  
وَقِيلَ: الْقَهْدُ وَلَدُ الضَّانِّ إِذَا كَانَ  
كَذَلِكَ؛ وَجَمْعُ كُلِّ ذَلِكَ قَهَادٌ.  
الْجَوْهَرِيُّ: الْقَهْدُ مِثْلُ الْقَهْبِ، وَهُوَ  
الْأَبْيَضُ الْكَدِرُ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: أَيْبَضُ  
وَقَهْبٌ وَقَهْدٌ بِيَعْنَى وَاحِدٍ؛ وَقَالَ لَبِيدٌ:

لِمُعَمَّرٍ قَهْدٍ تَنَازَعَ شِلْوُهُ  
عُيْسٌ كَوَاسِبٌ لَا يَمْنُ طَعَامُهَا  
وَصَفَ بَقْرَةً وَحَشِيَّةً أَكَلَتْ السَّبَاعَ وَلَدَهَا،  
فَجَعَلَهُ قَهْدًا لِيَبَاضِهِ.

التَّهْدِيبُ: قَهْدٌ فِي مَشْيِهِ إِذَا قَارَبَ  
خَطْوَهُ وَلَمْ يَتَبَسَّطْ فِي مَشْيِهِ، وَهُوَ مِنْ مَشَى  
الْقِصَارِ.

وَالْقَهْدُ: التَّرْجِسُ إِذَا كَانَ جُنْدًا  
لَمْ يَتَفَتَّحْ، فَإِذَا تَفَتَّحَ فِيهِ التَّفَاتِيحُ،  
وَالْتَفَاتِيحُ، وَالْعُيُونُ.  
وَالْقَهَادُ: اسْمٌ مَوْضِعٌ.

• قَهْرُهُ الْقَهْرُ: الْعَلَبَةُ وَالْأَخَذُ مِنْ فَوْقِ.  
وَالْقَهَارُ: مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. قَالَ  
الْأَزْهَرِيُّ: وَاللَّهُ الْقَاهِرُ الْقَهَّارُ، قَهْرَ خَلْقَهُ  
بِسُلْطَانِهِ وَقُدْرَتِهِ وَصَرَفَهُمْ عَلَى مَا أَرَادَ طَوْعًا  
وَكَرْهًا؛ وَالْقَهَّارُ لِلْمُبَالَاغَةِ. وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ:  
الْقَاهِرُ هُوَ الْغَالِبُ جَمِيعِ الْخَلْقِ. وَقَهْرُهُ يَقَهِّرُهُ  
قَهْرًا: غَلَبَهُ. وَتَقُولُ: أَخَذْتُهُمْ قَهْرًا، أَيْ  
مِنْ غَيْرِ رِضَاهِهِمْ. وَأَقَهَّرَ الرَّجُلُ: صَارَ  
أَصْحَابَهُ مَقَهَّورِينَ. وَأَقَهَّرَ الرَّجُلُ: وَجَدَهُ  
مَقَهَّورًا؛ وَقَالَ الْمُجَلِّبُ السَّعْدِيُّ يَهْجُو

الرَّزْبِرْقَانَ وَقَوْمَهُ، وَهُمْ الْمَعْرُوفُونَ بِالْجِدَاعِ:  
تَمَّتْ حُصَيْنٌ أَنْ يَسُودَ جِدَاعُهُ  
فَأَمْسَى حُصَيْنٌ قَدْ أَدْلَّ وَأَقَهَّرَا  
عَلَى مَا لَمْ يَسْمُ فَاعِلُهُ، أَيْ وَجِدَ كَذَلِكَ،  
وَالْأَصْمَعِيُّ يَرْوِي: قَدْ أَدْلَّ وَأَقَهَّرَا، أَيْ صَارَ  
أَمْرُهُ إِلَى الدَّلِّ وَالْقَهْرِ. وَفِي الْأَزْهَرِيِّ: أَيْ  
صَارَ أَصْحَابُهُ أَدْلَاءً مَقَهَّورِينَ، وَهُوَ مِنْ  
قِيَاسِ قَوْلِهِمْ أَحْمَدَ الرَّجُلُ صَارَ أَمْرُهُ إِلَى  
الْحَمْدِ. وَحُصَيْنٌ: اسْمُ الرَّزْبِرْقَانِ،

وَجِدَاعُهُ: رَهْطُهُ مِنْ تَيْسِمٍ. وَقَهْرٌ: غَلِبَ.  
وَقَهْدٌ قَهْرَةٌ: قَلِيلَةُ اللَّحْمِ. وَالْقَهْرَةُ:  
مَخْضٌ يُلْقَى فِيهِ الرُّضْفُ فَإِذَا غَلَى ذُرٌّ عَلَيْهِ  
الدَّقِيقُ وَسَيْطٌ بِهِ ثَمٌّ أَكَلَّ؛ قَالَ ابْنُ سِيدَةَ:  
وَجَدْنَاهُ فِي بَعْضِ نُسَخِ الْإِصْلَاحِ لِيَعْقُوبَ.  
وَالْقَهْرُ: مَوْضِعٌ بِيَلَادِ بَنِي جَمْدَةَ؛ قَالَ  
الْمُسَيْبُ بْنُ عَلْسٍ:

سَمَلَى الْعِرَاقِ وَأَنْتَ بِالْقَهْرِ  
وَيُقَالُ: أَخَذْتُ فَلَانًا قَهْرَةً، بِالضَّمِّ،  
أَيْ اضْطَرَّارًا.

وَقَهْرُ اللَّحْمِ إِذَا أَخَذْتَهُ النَّارُ وَسَالَ مَأْوُهُ؛  
وَقَالَ:

فَلَمَّا أَنْ تَلَهَوْجْنَا شِوَاءَ  
بِهِ اللَّهْبَانُ مَقَهَّورًا صَبِيحَا  
يُقَالُ: صَبَحْتَهُ النَّارُ وَصَبَتْهُ وَقَهَرْتَهُ إِذَا  
غَيَّرْتَهُ.

• قَهْرَمُ الْقَهْرَمَانُ: هُوَ الْمُسَيْطِرُ الْحَفِيفُ  
عَلَى مَنْ تَحْتَ يَدَيْهِ؛ قَالَ:

مَجْدًا وَعِزًّا قَهْرَمَانًا قَهْقَبَا  
قَالَ سِيبَوَيْهِ: هُوَ فَارِسِيٌّ. وَالْقَهْرَمَانُ:  
لُغَةٌ فِي الْقَهْرَمَانِ (عَنْ اللَّحْيَانِيِّ). كَثْرَجَانِ  
وَرَجْحَانِ: لُغَتَانِ. قَالَ أَبُو زَيْدٍ: يُقَالُ  
قَهْرَمَانٌ وَقَهْرَمَانٌ مَقْلُوبٌ. ابْنُ بَرِّي: الْقَهْرَمَانُ  
مِنْ أُمَّتِ الْمَلِكِ وَخَاصَّتِيهِ، فَارِسِيٌّ مُعْرَبٌ.  
وَفِي الْحَدِيثِ: كَتَبَ إِلَى قَهْرَمَانِهِ، هُوَ  
كَالْحَازِنِ وَالْوَكِيلِ الْحَافِظِ لِمَا تَحْتَ يَدَيْهِ  
وَالْقَائِمِ بِأُمُورِ الرَّجُلِ بِلُغَةِ الْفَرَسِ.

• قَهْرُهُ الْقَهْرُ وَالْقَهْرُ وَالْقَهْرِيُّ: ضَرْبٌ مِنَ  
الثِّيَابِ تَتَّخَذُ مِنْ صُوفِ كَالْمَرْعِيَّةِ؛ وَقَالَ  
ابْنُ سِيدَةَ: هِيَ ثِيَابٌ صُوفٌ كَالْمَرْعِيَّةِ،  
وَرَمًا خَالَطَهَا حَرِيرٌ؛ وَقِيلَ: هُوَ الْقَرُّ بِعَيْنِهِ،  
وَأَصْلُهُ بِالْفَارِسِيَّةِ كَهْرَانَهُ، وَقَدْ يُشَبَّهُ الشَّعْرُ  
وَالْعِضَاءُ بِهِ، قَالَ رُوَيْبَةُ:

وَأَدْرَعْتَ مِنْ قَهْرِهَا سَرَابِلَا  
أَطَارَ عَنْهَا الْحَرَقُ الرَّعَابِلَا  
يَصِفُ حُمْرَ الْوَحْشِ، يَقُولُ: سَقَطَ عَنْهَا

العفاء ، وَبَتَتْ تَحْتَهُ شَعْرَ لَيْلٍ .  
 وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ . الْقَهْرُ وَالْقَهْرُ ثِيَابٌ بِيضٌ  
 يُخَالِطُهَا حَرِيرٌ ؛ وَأَنْشَدَ لِيذِي الرُّمَّةِ يَصِفُ  
 البُرَاةَ وَالصُّقُورَ بِالْبَيَاضِ :  
 مِنَ الرُّزْقِ أَوْضَعُ كَانَ رُؤُوسَهَا  
 مِنَ الْقَهْرِ وَالْقَهْوَى بِيضَ الْمَقَابِعِ .  
 وَقَالَ الرَّاجِزُ يَصِفُ حُمْرَ الْوَحْشِ :  
 كَانَ لَوْنُ الْقَهْرِ فِي حُصُورِهَا  
 وَالْقَبْطَرِيِّ الْبِيضُ فِي تَأْزِيرِهَا  
 وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ : أَنَّ  
 رَجُلًا أَنَاهُ وَعَلَيْهِ نَوْبٌ مِنَ قَهْرِ ، هُوَ مِنْ  
 ذَلِكَ .

• قهزب • القهزب : القصير .

• قهس • القهوسة : مِشِيَةٌ فِيهَا سُرْعَةٌ . وَجَاءَ  
 يَتَقَهَّوسُ إِذَا جَاءَ مُنْحَنِيًا يَضْطَرِبُ .  
 وَقَهَّوسٌ : اسْمٌ . وَرَجُلٌ قَهَّوسٌ : طَوِيلٌ  
 ضَخْمٌ ، مِثْلُ السَّهْوَقِ وَالسَّوَهَقِ . قَالَ شَيْخٌ :  
 الْأَلْفَاظُ الثَّلَاثَةُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ فِي الطُّوْلِ  
 وَالضَّخْمِ ، وَالْكَلِمَةُ وَاحِدَةٌ إِلَّا أَنهَا قُدِّمَتْ  
 وَأُخِّرَتْ ، كَمَا قَالُوا عَقَابٌ عَقْبَاءَةٌ وَعَقْبَاءَةٌ  
 وَبَعْتَاءَةٌ .

• قهع • رَوَى ابْنُ شُمَيْلٍ عَنْ أَبِي  
 خَيْرَةَ قَالَ : يُقَالُ قَهَّقَعَ الدُّبُّ قَهْقَاعًا ، وَهُوَ  
 حِكَايَةُ صَوْتِ الدُّبِّ فِي ضَحِكِهِ ؛ قَالَ  
 أَبُو مَنْصُورٍ : وَهِيَ حِكَايَةُ مُؤَلَّفَةٍ .

• قهقب • القهقبُ أَوِ الْقَهْقَمُ : الْجَمَلُ  
 الضَّخْمُ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْقَهْقَبُ ،  
 بِالْتَّخْفِيفِ : الطُّوِيلُ الرَّغِيبُ . وَقِيلَ :  
 الْقَهْقَبُ ، مِثَالُ قَرْهَبٍ ، الضَّخْمُ الْمُسِينُ .  
 وَالْقَهْقَبُ : الضَّخْمُ ، مِثْلُ بَيْ سَيَوِيٍّ ،  
 وَفَسْرُهُ السَّرِيفِيُّ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :  
 الْقَهْقَبُ الْبَاذَنْجَانُ . الْمُحْكَمُ : الْقَهْقَبُ  
 الصَّلْبُ الشَّدِيدُ . الْأَزْهَرِيُّ : الْقَهْقَابُ

الارمی (١)

• قهقره • الْقَهْقَرُ وَالْقَهْقَرُ ، بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ :  
 الْحَجَرُ الْأَمْلَسُ الْأَسْوَدُ الصَّلْبُ ، وَكَانَ  
 أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى يَقُولُ وَحَدَّثَهُ الْقَهْقَارُ ؛ وَقَالَ  
 الْجَعْدِيُّ :  
 بِأَخْضَرَ كَالْقَهْقَرِ يَنْفُضُ رَأْسَهُ  
 أَمَامَ رِعَالِ الْخَيْلِ وَهِيَ تُقْرَبُ  
 قَالَ اللَّيْثُ : وَهُوَ الْقَهْقُورُ .  
 ابْنُ السَّكَيْتِ : الْقَهْقَرُ قِشْرَةٌ حَمْرَاءُ تُكُونُ  
 عَلَى لُبِّ النَّحْلَةِ ؛ وَأَنْشَدَ :

أَحْمَرُ كَالْقَهْقَرِ وَضَاحُ الْبَلَقِ  
 وَقَالَ أَبُو خَيْرَةَ : الْقَهْقَرُ وَالْقَهْقَارُ هُوَ  
 مَا سَهَكَتَ بِهِ الشَّيْءُ ؛ وَفِي عِبَارَةٍ أُخْرَى :  
 هُوَ الْحَجَرُ الَّذِي يُسْهَكُ بِهِ الشَّيْءُ ، قَالَ :  
 وَالْقَهْرُ أَعْظَمُ مِنْهُ ؛ قَالَ الْكُمَيْتُ :  
 وَكَانَ خَلْفَ حِجَاجِهَا مِنْ رَأْسِهَا  
 وَأَمَامَ مَجْمَعِ أَخْدَعِيهَا الْقَهْقَرَا  
 وَغَرَابُ قَهْقَرٍ : شَدِيدُ السَّوَادِ .  
 وَحِنْطَةٌ (٢) قَهْقَرَةٌ : قَدِ اسْوَدَّتْ بَعْدَ  
 الْحُضْرَةِ ، وَجَمَعُهَا أَيْضًا قَهْقَرٌ .  
 وَالْقَهْقَرَةُ : الصَّخْرَةُ الضَّخْمَةُ ، وَجَمَعُهَا  
 أَيْضًا قَهْقَرٌ .

وَالْقَهْقَرِيُّ : الرَّجُوعُ إِلَى خَلْفِهِ ، فَإِذَا  
 قُلْتَ : رَجَعْتُ الْقَهْقَرِي ، فَكَأَنَّكَ قُلْتَ :  
 رَجَعْتُ الرَّجُوعَ الَّذِي يُعْرَفُ بِهَذَا الْاسْمِ ،  
 لِأَنَّ الْقَهْقَرِيَّ ضَرَبُ مِنَ الرَّجُوعِ ؛ وَقَهْقَرُ  
 الرَّجُلِ فِي مِشِيَتِهِ : فَعَلَ ذَلِكَ .  
 وَتَقَهْقَرُ : تَرَجَّعَ عَلَى قَفَاهُ . وَيُقَالُ :  
 رَجَعَ فُلَانٌ الْقَهْقَرِي . وَالرَّجُلُ يَقَهْقَرُ فِي مِشِيَتِهِ  
 إِذَا تَرَجَّعَ عَلَى قَفَاهُ قَهْقَرَةً . وَالْقَهْقَرِيُّ :  
 مَضْدَرٌ قَهْقَرٌ إِذَا رَجَعَ عَلَى عَقْبِيهِ .  
 الْأَزْهَرِيُّ : ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ : إِذَا تَنَبَّأَ  
 الْقَهْقَرِيُّ وَالْحَزْرُوكِيُّ تَنَبَّأَ بِاسْتِقَاطِ الْبَيَاءِ قُلْتَ

(١) قوله « القهقاب الارمی » كذا بالأصل ولم  
 نجد في التهذيب ولا في غيره .

(٢) قوله : « حنطة قهقرة » في التهذيب  
 والمحکم : « حنطة » . [ عبد الله ]

الْقَهْقَرَانِ وَالْحَوْزَلَانِ ، اسْتِنْقَالًا لِبَيَاءِ مَعَ الْفَوِ  
 الثَّيْبَةِ وَبَيَاءِ الثَّيْبَةِ ، وَقَدْ جَاءَ فِي حَدِيثِ رَوَاهُ  
 عِكْرَمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ : أَنَّ  
 النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : إِنِّي أُمْسِكُ بِحِجْرِكُمْ  
 هَلُمَّ ، عَنْ النَّارِ ، وَتَقَاحُونَ فِيهَا تَقَاحِمَ  
 الْفَرَّاشِ ، وَتَبْرُدُونَ عَلَى الْحَوْضِ ، وَيُدْهَبُ  
 بِكُمْ ذَاتَ الشَّالِوِ ، فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ،  
 أُمَّتِي ! فَيَقَالُ : إِنَّهُمْ كَانُوا يَمْسُحُونَ بِعَدْلِكَ  
 الْقَهْقَرِي ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : مَعْنَاهُ الْارْتِدَادُ  
 عَمَّا كَانُوا عَلَيْهِ . وَتَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ  
 الْقَهْقَرِي ، وَهُوَ الْمَسِيٌّ إِلَى خَلْفِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ  
 يُعِيدَ وَجْهَهُ إِلَى جِهَةِ مَشِيِهِ ؛ قِيلَ : إِنَّهُ مِنْ  
 بَابِ الْقَهْرِ .

شعر : القهقر ، بالتخفيف ، الطعام  
 الكثير الذي في الأوعية مضموداً ؛ وَأَنْشَدَ :  
 بات ابن أدماء يسامى القهقرا  
 قال شعر : الطعام الكثير الذي في العيبة .  
 والقهقيران : دويبة . النضر : القهقر  
 الغلب ، وهو التيس المسين ، قال :  
 وأحسبه القهرب .

• قهقم • القهقم : الذي يتبع كل شيء .  
 الأزهرى : القهقم الفحل الضخم المعتلم .  
 أبو عمرو : القهقب والقهقم الجمل  
 الضخم .

• قهقه • الليث : قه يحكى به ضرب من  
 الضحك ، ثم يكرر بتضريف الحكاية ،  
 فيقال : قهقه يقهقه قهقهة إذا مدَّ وإذا  
 رجع . ابن سيده : قهقه رجع في ضحكك ؛  
 وقيل : هو اشتداد الضحك ، قال : وقه قه  
 حكاية الضحك . الجوهري : القهقهة في  
 الضحك معروفة ، وهو أن يقول قه قه .  
 يقال : قه وقهقه بمعنى ، وإذا خفت قيل قه  
 الضاحك . قال الجوهري : وقد جاء في  
 الشعر مُحْتَفًا ؛ قَالَ الرَّاجِزُ يَذْكُرُ النِّسَاءَ :  
 نَشَانٌ فِي ظِلِّ النَّعِيمِ الْأَرْفَعِ  
 فَهْنٌ فِي تَهَانِضِ وَفَى قَه

قال: وإنما خفف في الحكاية؛ وإنما اضطر الشاعر إلى تثقيله جاز له كقوليه:

ظللن في هزرة وفة  
يهزان من كل عمام فة

وقرب مضميه: وهو من القهقهة في قرب الورد، مشتق من اضطدام الأحوال لعجلة السير، كأنهم توهموا لجرس ذلك جرس نعمة فصاعفوه؛ قال ابن سيده: وإنما أصله المضحج، ثم قيل المضميه على البدل، ثم قلب قيل المضميه الأزهرى: قال غير واحد من أئمتنا: الأصل في قرب الورد أن يقال قرب حقائق، بالخاء، ثم أبدلوا الخاء هاء فقالوا للتحققه هههه وهههه، ثم قلبوا الهههه فقالوا قهقهه، كما قالوا: حججج وحججج إذا لم يبد ما في نفسه.

قال الجوهرى: والقهقهة في السير مثل الهههه، مقلوب منه؛ قال رؤبه:

جد ولا يحمده أن بلحفا  
أقب قههه إذا ما ههههه

وقال أيضاً:

يضحن بعد القرب المضميه  
بالهيف من ذلك البعيد الأمتة<sup>(١)</sup>

أنشدنا الأصمى، وقال في قوله القرب المضميه: أراد المضحج قلب، وأصل هذا كله من المحققه، وهو السير المتعب الشديد، وإذا اتناطت المراعى عن المياو حبل المال وقت وزوها حسناً كان أوريغاً على السير الحثيث، فيقال حمس حقائق وقسائس وحصاص، وكل هذا السير الذى ليست فيه ويرة ولا فتور، وإنما قلب رؤبه حقهه فجعلها هههه، ثم جعل هههه قههه، فقال المضميه لاضطرابه إلى القاوية، قال ابن برى: صواب هذا الرجز:

بالهيف من ذلك البعيد الأمتة

(١) قوله: «يضحن الخ» في التكلة ويروى: يطلن قبل، بدل يضحن بعد، وهو أصح وأشهر.

وقال: بالهيف يريد الفقر، والأمتة: مثل الأمرو، وهو الأبيض، وأراد به الفقر الذى لا نبات به.

• قههه القههه: كالقرو في قشف الإنسان وقدر جلدو. ورجل متقههه: لا يتعهده جسده بالماء والتظافة. وفي الصحاح: رجل متقههه يابس الجلد سبى الحالو مثل المتقههه. وفي حديث عمر، رضى الله عنه: أتاه شيخ متقههه، أى شعث وسخ. يقال: أههه الرجل وتقههه. المحكم: قههه جلدو وقههه وتقههه يس، فهو قاههه قاهل؛ وخص بعضهم به اليس من العبادة قال:

من راهب مبتل متقههه  
صاى النهار لليله متهجهه

والقههه في الجسم: القشف، واليس القره. وقههه قههه وتقههه: لم يتعهده جسده بالماء ولم يتظفه. والتقههه: زئانه الملبس والهيهه. ورجل متقههه إذا كان رث الهيهه متقشفاً. وأقههه الرجل: دس نفسه وتكلف ما يعيبه؛ وأنشد:

خليفة الله بلا إهههه

والقههه: كفران الإحسان. وقههه يقههه قههه: أتى عليه ثناء قبيحاً. وقههه الرجل قههه: استقل العطيه وكمر النعمة. وانقههه: سقط وضعف؛ فأما قوله:

ورأيتُه لسامرت بيته  
وقد انقههه فما يريد براحا

فإنه شدد للضرورة، وليس في الكلام انقههه. الجوهرى أيضاً: انقههه ضعف وسقط؛ قال ابن برى: ذكر ابن السكيت في الألفاظ انقههه بشديد اللأم، قال: والانقههه السقوط والضعف؛ وأورد البيهه:

وقد انقههه فما يريد براحا

وقال: البيهه لريسان بن عترة المعنى، قال: وعلى هذا يكون وزنه افعههه بمترله

اشماز، وقال: ولا يكون انقههه. والتقههه: شكوى الحاجة؛ وأنشد:

فلا تكونن ريككا يتلا  
لغوا إذا لاقيته تقهههه

وإن حطت كيفه ذرملا

الريكك: الضعيف، والتثل: القدر، والذرملة: إرسال السلح. وقال أبو عبيد: قههه الرجل قهههه إذا جدف، قاله الأموى. ورجل يقهههه إذا كان مجدفاً كفوراً. وتقهههه: مشى مشياً بطيئاً. وحيا الله هديه القهههه، أى الطلعة والوجه.

وقهههه: اسم.

• قههم القههم: القليل الأكل من مرض أو غيره. وقد أقهم عن الطعام وأقهى، أى أمسك وصار لا يشتهي؛ وقهى ليعرض بى أسد. وحكى ابن الأعرابى: أقهم عن الشراب والماء تركه. ويقال للقليل الطعم: قد أقهى وأقهم. وقال أبو زيد في نوادره: المضميه الذى لا يطعم من مرض أو غيره، وقيل: الذى لا يشهى الطعام من مرض أو غيره. وروى ثعلب عن ابن الأعرابى: أقهم فلان إلى الطعام إقهماً إذا اشتهاه، وأقهم عن الطعام إذا لم يشتهي؛ وأنشد في الشهوة:

وهو إلى الزاد شديد الإقهماه

وأقهمت الإبل عن الماء إذا لم ترده؛ وأنشد لجهنم بن سبل:

ولو أن لوم ابنتى سلمان فى الغصا

أو الصليان لم تدفه الأباعر  
أو الحنص لا قورت أو الماء أقهمت

عن الماء حنصياتهن الكاعر  
قال الأزهرى: من جعل الإقهماه شهوة

ذهب به إلى الهيم، وهو الجائع، ثم قلبه فقال قهم، ثم بى الإقهماه منه. وقال

أبو حنيفة: أقهمت الحمر عن اليبس، إذا تركته بعد فقدان الرطب، وأقهم الرجل

عَكَ إِذَا كَرِهَكَ ، وَأَقَهَمَتِ السَّمَاءُ إِذَا  
انْفَشَعَتِ الْعَيْمُ عَنْهَا .

• فهمد : الفهمد : اللثيم الأضل اللثني ؛  
وقيل : هو الدميم الوجه .

• فهمزه أبو عمرو : الفهمزة الناقة العظيمة  
البطيئة ؛ وأنشد :

إِذَا رَعَى شَدَائِهَا الْعَوَائِلَا  
وَالرُّقْصَ مِنْ زَيْعَانِهَا الْأَوَائِلَا  
وَالفَهْمَزَاتِ الدَّلْحَ الْخَوَائِلَا

بِذَاتِ جَرَسٍ تَمَلُّا الْمَدَائِلَا  
اللَّثُ : امرأة فهمزة قصيرة جدًا .

أبو عمرو : الفهمزي الإحصار ؛ أنشد  
ابن الأعرابي لبعض بني عُمَيْلٍ يصف أتلانبا :

مِنْ كُلِّ قَبَاةٍ نَحْوُصٍ بِجَزَائِهَا  
إِذَا عَدُونَ الْفَهْمَزَى عَمِيرٌ شَيْخٌ  
أَيٌّ غَيْرُ بَطِيءٍ .

• فهمه : أقهى عن الطعام ؛ وأقهيته ارتدت  
شهوته عنه من غير مرض ؛ مثل أقهم ، يقال

لِلرَّجُلِ الْقَلِيلِ الطَّعْمِ : قَدْ أَقَهَى ، وَقَدْ  
أَقَهَمَ ؛ وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يَقْدِرَ عَلَى الطَّعَامِ

فَلَا يَأْكُلُهُ وَإِنْ كَانَ مُشْتَهِيًا لَهُ . وَأَقَهَى عَنِ  
الطَّعَامِ إِذَا قَدِرَهُ فَتَرَكَهُ وَهُوَ يَشْتَهِيهِ . وَأَقَهَى

الرَّجُلُ إِذَا قَلَّ طَعْمُهُ . وَأَقَهَاهُ الشَّيْءُ عَنِ  
الطَّعَامِ : كَفَّهُ عَنْهُ أَوْ زَهَّدَهُ فِيهِ . وَقَهَى

الرَّجُلُ قَهْيًا : لَمْ يَشْتَهَ الطَّعَامَ . وَقَهَى عَنِ  
الشَّرَابِ وَأَقَهَى عَنْهُ : تَرَكَهُ أَبُو السَّمْحِ :

المفهي والأجم الذي لا يشتهي الطعام من  
مرض أو غيره ؛ وأنشد شمر :

لِكَالْمِسْكَ لَا يَقْهَى عَنِ الْمِسْكِ ذَائِقُهُ  
وَرَجُلٌ قَاهٍ : مُخْصِبٌ فِي رَحْلِهِ وَعَيْشٌ  
قَاهٍ : رَيْفٌ .

والقهة : من أسماء الترحس ( عن أبي  
حيفة ) ؛ قال ابن سيده : على أنه يحتمل

أَنْ يَكُونَ ذَاهِبًا أَوْ أَوْ ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي  
مَوْضِعِهِ .

وَالْقَهْوَةُ : الْحَمْرُ ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا  
تَقْهَى شَارِبَهَا عَنِ الطَّعَامِ ، أَيْ تَذْهَبُ

بِشَهْوَتِهِ ، وَفِي التَّهْدِيبِ أَيْ تُشْبِعُهُ ؛ قَالَ  
أَبُو الطَّمْحَانِ يَذْكُرُ نِسَاءً :

فَأَضْبَحَنَ قَدْ أَقَهَيْنَ عَنِّي كَمَا أَبَتْ  
حِيَاضُ الْإِمْدَانِ الْهَجَانُ الْقَوَامِحُ

- وَعَيْشٌ قَاهٍ بَيْنَ الْقَهْوِ وَالْقَهْوَةِ :  
خَصِيبٌ ، وَهَذِهِ بَابِيَّةٌ وَوَاوِيَّةٌ . الْجَوْهَرِيُّ :

القاهي الحديد الفؤاد المستطار ؛ قَالَ  
الرَّاجِزُ :

رَاحَتٌ كَمَا رَاحَ أَبُو رِثَالٍ  
قَاهِي الْفُؤَادِ دَائِبُ الْإِحْفَالِ (١)

• قوب : القوب : أَنْ تُقَوَّبَ أَرْضًا أَوْ حُمْرَةً  
شِبْهَ التَّقْوِيرِ . قُبْتُ الْأَرْضَ أَقُوبُهَا إِذَا حَفَرْتُ

فِيهَا حُمْرَةً مُقَوَّرَةً ، فَانْقَابَتْ هِيَ . ابْنُ  
سِيْدِهِ : قَابَ الْأَرْضَ قُوبًا ، وَفِيهَا تَقْوِيًا :

حَفَرَ فِيهَا شِبْهَ التَّقْوِيرِ . وَقَدْ انْقَابَتْ ،  
وَتَقَوَّبَتْ ؛ وَتَقَوَّبَ مِنْ رَأْسِهِ مَوَاضِعٌ ، أَيْ

تَقَشَّرَ .  
وَالْأَسْوَدُ الْمُتَقَوَّبُ : هُوَ الَّذِي سَلَخَ

جِلْدَهُ مِنَ الْحَيَاتِ .  
اللَّثُ : الْحَرْبُ يُقَوَّبُ جِلْدَ الْبَعِيرِ ،

فَتَرَى فِيهِ قُوبًا قَدِ انْحَرَدَتْ مِنَ الْوَيْرِ ، وَلِذَلِكَ  
سُمِّيَتْ الْقُوبَاءُ الَّتِي تَخْرُجُ فِي جِلْدِ الْإِنْسَانِ ،

فَتَدَاوَى بِالرِّيقِ ؛ قَالَ :  
وَهَلْ تَدَاوَى الْقُوبَا بِالرِّيْقَةِ

وَقَالَ الْفَرَّاءُ : الْقُوبَاءُ تَوَثَّتْ ، وَتَذَكَّرَتْ ،  
وَتُحْرَكُ ، وَتُسَكَّنُ ، فَيَقَالُ : هَلِدِي قُوبَاءً ،

فَلَا تُصْرَفُ فِي مَعْرِفَةٍ وَلَا نَكْرَةٍ ، وَتُلْحَقُ بِبَابِ  
فُقَهَاءَ ، وَهُوَ نَادِرٌ . وَتَقُولُ فِي التَّخْفِيفِ :

هَلِدِي قُوبَاءً ، فَلَا تُصْرَفُ فِي الْمَعْرِفَةِ ،  
وَتُصْرَفُ فِي النَّكْرَةِ . وَتَقُولُ : هَلِدِي قُوبَاءً ،

تُصْرَفُ فِي الْمَعْرِفَةِ وَالنَّكْرَةِ ، وَتُلْحَقُ بِبَابِ  
طُومَارٍ ؛ وَأَنْشَدَ :

(١) قوله : « دائب » في الصحاح :  
« دَيْبٌ » .

بِهِ عَرَّصَاتُ الْحَيِّ قُوبَيْنَ مَتْنَهُ  
وَجَرَدَ أُنْبَاجَ الْجَرَائِمِ حَاطِيَةً

قُوبَيْنَ مَتْنَهُ ، أَيْ أَثْرُنَ فِيهِ بِمَوْطِئِهِمْ  
وَمَحَلِّهِمْ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ :

مِنْ عَرَّصَاتِ الْحَيِّ أَمْسَتْ قُوبَا  
أَيٌّ أَمْسَتْ مُقَوَّبَةً .

وَتَقَوَّبَ جِلْدُهُ : تَقَلَّعَ عَنْهُ الْجَرَبُ ،  
وَأَنْحَلَقَ عَنْهُ الشَّعْرُ ، وَهِيَ الْقُوبَةُ وَالْقُوبَةُ

وَالْقُوبَاءُ وَالْقُوبَاءُ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

الْقُوبَاءُ وَاحِدَةٌ الْقُوبِيَّةُ وَالْقُوبِيَّةُ ؛ قَالَ  
ابْنُ سِيْدِهِ : وَلَا أُدْرِي كَيْفَ هَذَا ؟ لِأَنَّ فَعْلَةً

وَفَعْلَةً لَا يَكُونَانِ جَمْعًا لِفِعْلَاءَ ، وَلَا هُمَا مِنْ  
أَبْنِيَّةِ الْجَمْعِ ؛ قَالَ : وَالْقُوبُ جَمْعُ قُوبِيَّةٍ

وَقُوبِيَّةٍ ؛ قَالَ : وَهَذَا بَيْنَ ، لِأَنَّ فَعْلًا جَمْعُ  
لِفَعْلَةٍ وَفَعْلَةٍ .

وَالْقُوبَاءُ وَالْقُوبَاءُ : الَّذِي يَظْهَرُ فِي  
الْجَسَدِ وَيَخْرُجُ عَلَيْهِ ، وَهُوَ دَاءٌ مَعْرُوفٌ ،

يَتَقَشَّرُ وَيَتَسَّعُ ، يُعَالَجُ وَيُدَاوَى بِالرِّيقِ ؛ وَهِيَ  
مَوْثِقَةٌ لَا تُصْرَفُ ، وَجَمْعُهَا قُوبٌ ؛ وَقَالَ

ابْنُ قَنَانَ الرَّاجِزُ :  
يَاعَجِبَا لِهَلِدِي الْقُوبَاءِ الرَّيْقَةَ ؟ (٢)

الفليقة : الداهية . وَيُرْوَى : يَاعَجِبَا ،  
بِالْتَّوِينِ ، عَلَى تَأْوِيلِ يَا قَوْمَ اعْجَبُوا عَجَبًا ؛

وَأَنْ شِئْتَ جَعَلْتَهُ مُنَادَى مَنكُورًا ؛ وَيُرْوَى :  
يَاعَجِبَا ، بِعَبْرٍ تَوِينٍ ، يُرِيدُ يَاعَجِبِي ،

فَأَبْدَلُ مِنَ الْيَاءِ الْفَاءَ ، عَلَى حَدِّ قَوْلِهِ الْآخِرِ :  
يَابِتَةٌ عَمَّا لَا تَلْمِي وَاهْجِي

وَمَعْنَى رَجَزِ ابْنِ قَنَانَ : أَنَّهُ تَعَجَّبَ مِنْ هَذَا  
الْحَزَازِ الْحَيْثُ ، كَيْفَ يُزِيلُهُ الرِّيقُ ،

وَيُقَالُ : إِنَّهُ مُحْتَصٌّ بِرِيقِ الصَّائِمِ ،  
أَوْ الْجَانِحِ ؛ وَقَدْ تُسَكَّنُ الْوَاوُ مِنْهَا اسْتِثْقَالًا

لِلْمَحْرَكَةِ عَلَى الْوَاوِ ، فَإِنْ سَكَّنْتَهَا ، ذَكُرَتْ  
وَصْرَفَتْ ، وَالْيَاءُ فِيهِ لِلِإِلْحَاقِ بِقُرْطَاسٍ ،

وَالْهَمْزَةُ مُثْقَلَةٌ مِنْهَا . قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ :

(٢) قوله : « تغلين » في التهذيب « ينفعن »  
وفي المقاييس : « هل تذهبن » .  
[ عبد الله ]

[ عبد الله ]

وَلَيْسَ فِي الْكَلَامِ فُعْلَاءُ، مَضْمُومَةٌ الْفَاءِ  
سَاكِنَةٌ الْعَيْنِ، مَمْدُودَةٌ الْآخِرِ، إِلَّا الْحُشَاءُ  
وَهُوَ الْعَظْمُ الثَّانِي وَرَاءَ الْأُذُنِ وَقُوبَاءُ؛ قَالَ:  
وَالْأَصْلُ فِيهِمَا تَحْرِيكُ الْعَيْنِ، خُشْشَاءُ  
وَقُوبَاءُ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَالْمَرْءُ عِنْدِي  
مِثْلُهَا (١)؛ فَمَنْ قَالَ: قُوبَاءُ، بِالتَّحْرِيكِ،  
قَالَ فِي تَصْغِيرِهِ: قُوبِيَاءُ، وَمَنْ سَكَنَ،  
قَالَ: قُوبِيِيٌّ؛ وَأَمَّا قَوْلُ رُوْبَةٍ:

مِنْ سَاحِرٍ يَلْقَى الْحَصَى فِي الْأَقْوَابِ  
يَنْشُرُقُ أَنْارَهُ كَالْأَقْوَابِ  
فَأَنَّهُ جَمَعَ قُوبَاءَ، عَلَى اعْتِقَادِ حَدِيثِ  
الرِّيَادَةِ، عَلَى أَقْوَابٍ.

الْأَزْهَرِيُّ: قَابَ الرَّجُلِ: تَقَوَّبَ  
جِلْدُهُ، وَقَابَ يَقُوبُ قُوبًا إِذَا هَرَبَ. وَقَابَ  
الرَّجُلُ إِذَا قَرَّبَ.

سَمَوْتَقُولُ: يَبِيْهَا قَابُ قَوْسٍ، وَيَقِبُ  
قَوْسٍ، وَقَادُ قَوْسٍ، وَقِيدُ قَوْسٍ، أَيْ قَدْرُ  
قَوْسٍ. وَالْقَابُ: مَا بَيْنَ الْمُقْبِضِ وَالسَّيِّئِ.  
وَلِكُلِّ قَوْسٍ قَابَانِ، وَهِيَ مَا بَيْنَ الْمُقْبِضِ  
وَالسَّيِّئِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ:  
«فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ»؛ أَرَادَ قَابِي قَوْسٍ،  
فَقَلْبُهُ. وَقِيلَ: قَابُ قَوْسَيْنِ، طُولُ قَوْسَيْنِ.

الْفَرَّاءُ: قَابُ قَوْسَيْنِ أَيْ قَدْرُ قَوْسَيْنِ  
عَرَبِيَّتَيْنِ. وَفِي الْحَدِيثِ: لَقَابُ قَوْسٍ  
أَحْلَكُكُمْ، أَوْ مَوْضِعٌ قَدِّهِ مِنَ الْجَنَّةِ، خَيْرٌ مِنَ  
الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْقَابُ  
وَالْقَيْبُ بِمَعْنَى الْقَدْرِ، وَعَيْنُهَا وَأَوْ مِنْ  
قَوْلِهِمْ: قُوبُوا فِي الْأَرْضِ، أَيْ ائْتُوا فِيهَا  
بِوَطْنِهِمْ، وَجَعَلُوا فِي مَسَاقِمِهَا عِلَامَاتٍ.

وَقُوبُ الشَّيْءِ: قَلَعُهُ مِنْ أَصْلِهِ، وَتَقَوَّبَ  
الشَّيْءُ إِذَا انْقَلَعَ مِنْ أَصْلِهِ.  
وَقَابَ الطَّائِرُ يَبِيْضُهُ أَيْ فَلَغَهَا، فَانْقَابَتِ  
الْبَيْضَةُ؛ وَتَقَوَّبَتِ بِمَعْنَى:

وَالْقَائِيَّةُ وَالْقَائِيَّةُ: الْبَيْضَةُ.

وَالْقُوبُ، بِالضَّمِّ: الْفَرْخُ  
وَالْقُوبِيُّ: الْمَوْلُغُ بِأَكْلِ الْأَقْوَابِ،

(١) قوله: «المراء عندى مثلها الخ» تصرف

في المراء في بابه تصرفاً آخر، فارجع إليه.

وَهِيَ الْفِرَاحُ؛ وَأَنْشَدَ:

لَهْنٌ وَلِلْمَشِيبِ وَمَنْ عِلَاهُ

مِنْ الْأَمْثَالِ قَائِيَّةٌ وَقُوبٌ

مِثْلَ هَرَبِ النِّسَاءِ مِنَ الشُّيُخِ بِهَرَبِ

الْقُوبِ، وَهُوَ الْفَرْخُ، مِنَ الْقَائِيَّةِ، وَهِيَ

الْبَيْضَةُ، يَقُولُ: لَا تَرْجِعِ الْحَسَنَاءُ إِلَى

الشُّيْخِ، كَمَا لَا يَرْجِعُ الْفَرْخُ إِلَى الْبَيْضَةِ.

وَفِي الْمَثَلِ: تَخَلَّصْتَ قَائِيَّةً مِنْ قُوبٍ،

يُضْرَبُ مَثَلًا لِلرَّجُلِ إِذَا انْفَصَلَ مِنْ صَاحِبِهِ.

قَالَ أَعْرَابِيٌّ مِنْ بَنِي أَسَدٍ لِتَاجِرٍ اسْتَحْفَرَهُ:

إِذَا بَلَغْتُ بِكَ مَكَانَ كَذَا، فَبَرَكْتُ قَائِيَّةً مِنْ

قُوبٍ، أَيْ أَنَا بَرِيءٌ مِنْ خُفَارَتِكَ.

وَتَقَوَّبَتِ الْبَيْضَةُ إِذَا تَفَلَّقَتْ عَنْ فَرْخِهَا.

يُقَالُ: انْقَضَتْ قَائِيَّةً مِنْ قُوبِهَا،

وَأَنْقَضَى قُوبِيٌّ مِنْ قَاوِيَةٍ؛ مَعْنَاهُ: أَنَّ الْفَرْخَ

إِذَا فَارَقَ بَيْضَتَهُ، لَمْ يَبْعُدْ إِلَيْهَا؛ وَقَالَ:

فَقَائِيَّةٌ مَا نَحْنُ يَوْمًا وَأَنْتُمْ

بَنِي مَالِكٍ إِنْ لَمْ تَقِيئُوا وَقُوبِهَا

يُعَاتِبُهُمْ عَلَى تَحْوِيلِهِمْ بِسَمِيهِمْ إِلَى الْيَمَنِ؛

يَقُولُ: إِنْ لَمْ تَرْجِعُوا إِلَى نَسَبِكُمْ لَمْ تَعُودُوا

إِلَيْهِ أَبَدًا، فَكَانَتْ ثَلَاثَةٌ (٢) مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ.

وَسَمِيَ الْفَرْخُ قُوبًا لِانْقِيَابِ الْبَيْضَةِ عَنْهُ.

سَمِرٌ: قَيْسَتِ الْبَيْضَةُ، فِيهِ مَقُوبَةٌ، إِذَا

خَرَجَ فَرْخُهَا. وَيُقَالُ: قَابَةٌ وَقُوبٌ، بِمَعْنَى

قَائِيَّةٍ وَقُوبٍ. وَقَالَ ابْنُ هَانِيٍّ: الْقُوبُ قَشُورُ

الْبَيْضِ؛ قَالَ الْكَمَيْتُ يَصِفُ بَيْضَ النَّعَامِ:

عَلَى نَوَائِمِ أَصْعَى مِنْ أَجْتِيهَا

إِلَى وَسَاوَسَ عَنْهَا قَابَتِ الْقُوبِ

قَالَ: الْقُوبُ: قَشُورُ الْبَيْضِ. أَصْعَى مِنْ

أَجْتِيهَا، يَقُولُ: لَمَّا تَحَرَّكَ الْوَلَدُ فِي

الْبَيْضِ، تَسْمَعُ إِلَى وَسَاوَسَ؛ جَعَلَ تِلْكَ

الْحَرَكَةَ وَسُوسَةً. قَالَ: وَقَابَتِ تَفَلَّقَتْ.

وَالْقُوبُ: الْبَيْضُ.

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ

نَهَى عَنِ التَّمَتُّعِ بِالْعَمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ وَقَالَ:

إِنَّكُمْ إِنْ اعْتَمَرْتُمْ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ، رَأَيْتُمُوهَا

(٢) قوله: «ثلاثة» في التهذيب «ثلاثة».

(٢) قوله: «ثلاثة» في التهذيب «ثلاثة».

[عبد الله]

مُجَزَّةٌ مِنْ حَجَّكُمْ، فَفَرَعَ (٣) حَجَّكُمْ،  
وَكَانَتْ قَائِيَّةً مِنْ قُوبٍ؛ ضَرَبَ هَذَا مَثَلًا  
لِخَلَاءِ مَكَّةَ مِنَ الْمُعْتَمِرِينَ سَائِرِ السَّنَةِ.  
وَالْمَعْنَى: أَنَّ الْفَرْخَ إِذَا فَارَقَ بَيْضَتَهُ لَمْ يَبْعُدْ  
إِلَيْهَا، وَكَذَا إِذَا اعْتَمَرُوا فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ،  
لَمْ يَعُودُوا إِلَى مَكَّةَ.

وَيُقَالُ: قَيْتِ الْبَيْضَةَ أَقُوبُهَا قُوبًا،

فَانْقَابَتِ انْقِيَابًا. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَقِيلَ

لِلْبَيْضَةِ قَائِيَّةً، وَهِيَ مَقُوبَةٌ، أَرَادَ أَنَّهَا ذَاتُ

فَرْخٍ؛ وَيُقَالُ لَهَا قَاوِيَةٌ إِذَا خَرَجَ مِنْهَا

الْفَرْخُ، وَالْفَرْخُ الْخَارِجُ يُقَالُ لَهُ: قُوبٌ

وَقُوبِيٌّ؛ قَالَ الْكَمَيْتُ:

وَأَفْرَحُ مِنْ بَيْضِ الْأَنْوِقِ مَقُوبِهَا

وَيُقَالُ: انْقَابَ الْمَكَانُ، وَتَقَوَّبَ إِذَا

جَرَدَ فِيهِ مَوَاضِعٌ مِنَ الشَّجَرِ وَالْكَلاِ.

وَرَجُلٌ مَلِيٌّ قُوبَةٌ، مِثْلُ هَمَزَةٍ: ثَابِتٌ

الدَّارِ مُقِيمٌ؛ يُقَالُ ذَلِكَ لِلَّذِي لَا يَبْرَحُ مِنَ

الْمَنْزِلِ.

وَقُوبٌ مِنَ الْغُبَارِ أَيْ غَبْرٌ (عَنْ ثَعْلَبٍ).

وَالْمَقُوبَةُ مِنَ الْأَرْضِيْنَ: الَّتِي يُصِيبُهَا

الْمَطَرُ فَيَقِيئُ فِي أَمَاكِنَ مِنْهَا شَجَرًا كَانَ بِهَا

قَدِيمًا (حَكَاهُ أَبُو حَنِيْفَةَ).

«قوت» القوت: ما يُمسِكُ الرِّمَقَ مِنَ

الرِّزْقِ. ابْنُ سِيْدَةَ: الْقُوتُ، وَالْقَيْتُ،

وَالْقَيْتَةُ، وَالْقَائِتُ: الْمُسْكَةُ مِنَ الرِّزْقِ. وَفِي

الصَّحَاحِ: هُوَ مَا يَقُومُ بِهِ بَدَنُ الْإِنْسَانِ مِنَ

الطَّعَامِ؛ يُقَالُ: مَا عَيْدُهُ قُوتٌ لَيْلَةٍ، وَقَيْتُ

لَيْلَةً، وَقَيْتُهُ لَيْلَةً؛ فَلَمَّا كَسِرَتْ الْقَافُ

صَارَتْ الْوَاوُ يَاءً، وَهِيَ الْبُلْعَةُ؛ وَمَا عَلَيْهِ

قُوتٌ وَلَا قُوتَاتٌ، (هَذَا عَنِ اللَّحْيَانِيِّ).

قَالَ ابْنُ سِيْدَةَ: وَلَمْ يُفَسِّرْهُ، وَعِنْدِي أَنَّهُ مِنَ

القُوتِ.

(٣) قوله: «ففرع» بالقاف والراء المكسورة

والعين المهملة في الأصل والطبعات جميعها «ففرغ»

بالفاء وفتح الراء والعين المعجمة. والصواب

ما أثبتناه عن النهاية واللسان نفسه مادة «قرع».

[عبد الله]

وَالْقَوْتُ : مَصْدَرٌ قَاتَ يَقُوتُ قَوْتًا وَقِيَانَةً . وَقَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : قَاتَهُ ذَلِكَ قَوْتًا وَقَوْتًا ( الْأَخْيَرَةُ عَنْ سَيِّوِيهِ ) .

وَوَقَّوتَ بِاللشَّىءِ ، وَأَقَاتَ بِهِ وَأَقَاتَهُ : جَعَلَهُ قَوْتَهُ . وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَنَّ الْأَقِيَاتَ هُوَ الْقَوْتُ ، جَعَلَهُ اسْمًا لَهُ . قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَلَا أَذْرَى كَيْفَ ذَلِكَ ؛ قَالَ وَقَوْلُ طُفَيْلٍ :

يَقْتَاتُ فَضْلَ سَنَامِهَا الرَّحْلُ  
قَالَ : عِنْدِي أَنَّ يَقْتَاتُهُ هُنَا بِأَكْلِهِ ، فَيَجْعَلُهُ قَوْتًا لِنَفْسِهِ ؛ وَأَمَّا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فَقَالَ : مَعْنَاهُ يَذْهَبُ بِهِ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ ، قَالَ : وَلَمْ أَسْمَعْ هَذَا الَّذِي حَكَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ ، إِلَّا فِي هَذَا الْبَيْتِ وَحْدَهُ ، فَلَا أَذْرَى أَتَأَوَّلُ مِنْهُ ، أَمْ سَمِعْتُ سَمِعَهُ ؟ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَحَلَفَ الْعَقْلِيُّ يَوْمًا ، فَقَالَ : لَا ، وَقَائِبَ نَفْسِي الْقَصِيرِ ؛ قَالَ : هُوَ مِنْ قَوْلِهِ :

يَقْتَاتُ فَضْلَ سَنَامِهَا الرَّحْلُ  
قَالَ : وَالْأَقِيَاتُ وَالْقَوْتُ وَاحِدٌ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : لَا ، وَقَائِبَ نَفْسِي ؛ أَرَادَ بِنَفْسِهِ رُوحَهُ ؛ وَالْمَعْنَى : أَنَّهُ يَقْبِضُ رُوحَهُ نَفْسًا بَعْدَ نَفْسٍ ، حَتَّى يَتَوَفَّاهُ كُلَّهُ ؛ وَقَوْلُهُ :

يَقْتَاتُ فَضْلَ سَنَامِهَا الرَّحْلُ  
أَيُّ يَأْخُذُ الرَّحْلُ ، وَأَنَا رَاكِبُهُ ، شَحِمَ سَنَامِ النَّاقَةِ قَلِيلًا قَلِيلًا ، حَتَّى لَا يَبْقَى مِنْهُ شَيْءٌ ، لِأَنَّهُ يُنْضِئُهَا .

وَأَنَا أَقُوْتُهُ أَيُّ أَعُوْلُهُ يِرْزُقُ قَلِيلًا . وَقُوْتُهُ فَاقَاتَاتُ ، كَمَا تَقُولُ رَزَقْتُهُ فَارْتَزَقَ ، وَهُوَ فِي قَائِبٍ مِنَ الْعَيْشِ أَيُّ فِي كَيْفَايَةٍ .  
وَاسْتَقَاتَهُ : سَأَلَهُ الْقَوْتُ ، وَفَلَانَ يَتَقَوْتُ بِكَذَا .

وَفِي الْحَدِيثِ : اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِي مُحَمَّدٍ قَوْتًا ، أَيُّ بِقَدْرِ مَا يُمْسِكُ الرِّمَقَ مِنَ الْمَطْعَمِ .

وَفِي حَدِيثِ الدُّعَاءِ : وَجَعَلَ لِكُلِّ مِنْهُمْ قِيَةً مَقْسُومَةً مِنْ رِزْقِهِ ، هِيَ فِعْلَةٌ مِنَ الْقَوْتُ ، كَمِيَّتُهُ مِنَ الْمَوْتِ .  
وَوَفَّخَ فِي النَّارِ نَفْحًا قَوْتًا ، وَأَقَاتَتْ لَهَا :

كِلَاهُمَا رَفَقَ بِهَا . وَأَقَاتَتْ لِنَارِكَ قِيَةً ، أَيُّ أَطْعَمَهَا ؛ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ :

فَقَلْتُ لَهُ خُذْهَا إِلَيْكَ وَأَحْيِهَا  
بِرُوحِكَ وَأَقَاتْتُهُ لَهَا قِيَةً قَدْرًا  
وَإِذَا نَفَخَ نَافِخٌ فِي النَّارِ ، قِيلَ لَهُ : انْفُخْ نَفْحًا قَوْتًا ، وَأَقَاتَتْ لَهَا نَفْحَكَ قِيَةً ؛ بِأَمْرِهِ بِالرَّفْقِ فِي التَّفْخِ الْقَلِيلِ .

وَأَقَاتَ الشَّيْءُ وَأَقَاتَ عَلَيْهِ : أَطَاعَهُ ؛  
أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

وَيْهَا اسْتَقِيدُ ثُمَّ أَقَيْتُ الذِّ  
حَالَ إِنِّي امْرُؤٌ مُقِيْتُ مُقِيدُ

وَفِي أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى : الْمُقِيْتُ ، هُوَ الْحَفِيظُ ؛ وَقِيلَ : الْمُقْتَدِرُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي يُعْطِي أَقْوَاتَ الْخَلَائِقِ ؛ وَهُوَ مِنْ أَقَاتَهُ يُقِيْتُهُ إِذَا أَعْطَاهُ قَوْتَهُ . وَأَقَاتَهُ أَيُّضًا : إِذَا حَفِظَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقِيْتًا » . الْفَرَاءُ : الْمُقِيْتُ الْمُقْتَدِرُ وَالْمُقَدَّرُ ، كَالَّذِي يُعْطِي كُلَّ شَيْءٍ قَوْتَهُ .

وَقَالَ الرَّجَّاجُ : الْمُقِيْتُ الْقَدِيرُ ، وَقِيلَ : الْحَفِيظُ ؛ قَالَ : وَهُوَ بِالْحَفِيظِ أَشْبَهُ ، لِأَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْقَوْتُ .  
يُقَالُ : قَتَّ الرَّجُلُ أَقُوْتُهُ قَوْتًا إِذَا حَفِظَتْ نَفْسَهُ بِأَقُوْتِهِ . وَالْقَوْتُ : اسْمُ الشَّيْءِ الَّذِي يَحْفَظُ نَفْسَهُ ، وَلَا فَضْلَ فِيهِ عَلَى قَدْرِ الْحَفِظِ ، فَمَعْنَى الْمُقِيْتِ : الْحَفِيظُ الَّذِي يُعْطِي الشَّيْءَ قَدْرَ الْحَاجَةِ ، مِنَ الْحَفِظِ ؛ وَقَالَ الْفَرَاءُ : الْمُقِيْتُ الْمُقْتَدِرُ ، كَالَّذِي يُعْطِي كُلَّ رَجُلٍ قَوْتَهُ . وَيُقَالُ : الْمُقِيْتُ الْحَافِظُ لِلشَّيْءِ وَالشَّاهِدُ لَهُ ؛ وَأَنْشَدَ تَعَلَّبُ لِلسَّمَوَالِ بْنِ عَادِيَاءَ :

رُبَّ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ وَتَصَامَمْتُ  
سَتْ وَغِيٌّ تَرَكْتُهُ فَكَفَيْتُ  
لَيْتَ شِعْرِي ! وَأَشْعُرُونَ إِذَا مَا  
قَرَّبُوها مَشْشُورَةً وَدُعِيْتُ  
أَلَى الْفَضْلِ أَمْ عَلَى إِذَا حُو  
سَيْتُ ؟ وَإِنِّي عَلَى الْحِسَابِ مُقِيْتُ  
أَيُّ أَعْرِفُ مَا عَمِلْتُ مِنَ الشُّوءِ ، لِأَنَّ الْإِنْسَانَ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ . حَكَى ابْنُ بَرِّي عَنْ أَبِي

سَعِيدِ السَّرِيْفِيِّ ، قَالَ : الصَّحِيحُ رِوَايَةٌ مِنْ رَوَى :

رَبِّي عَلَى الْحِسَابِ مُقِيْتُ  
قَالَ : لِأَنَّ الْخَاضِعَ لِرَبِّهِ لَا يَصِفُ نَفْسَهُ بِهَلْوَ الصِّفَةِ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : الَّذِي حَمَلَ السَّرِيْفِيُّ عَلَى تَصْحِيحِ هَذِهِ الرِّوَايَةِ أَنَّهُ بَنَى عَلَى أَنَّ مُقِيْتًا بِمَعْنَى مُقْتَدِرٍ ، وَلَوْ ذَهَبَ مَذْهَبٌ مِنْ يَقُولُ أَنَّهُ الْحَافِظُ لِلشَّيْءِ وَالشَّاهِدُ لَهُ ، كَمَا ذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ ، لَمْ يَنْكِرِ الرِّوَايَةَ الْأَوَّلَةَ ؛ وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الرَّجَّاجُ : إِنَّ الْمُقِيْتِ بِمَعْنَى الْحَافِظِ وَالْحَفِيظِ ، لِأَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْقَوْتُ ، أَيُّ مَا نُوْخِذُ مِنْ قَوْلِهِمْ : قَتَّ الرَّجُلُ أَقُوْتَهُ إِذَا حَفِظَتْ نَفْسَهُ بِأَقُوْتِهِ . وَالْقَوْتُ : اسْمُ الشَّيْءِ الَّذِي يَحْفَظُ نَفْسَهُ ، قَالَ : فَمَعْنَى الْمُقِيْتِ عَلَى هَذَا : الْحَفِيظُ الَّذِي يُعْطِي الشَّيْءَ عَلَى قَدْرِ الْحَاجَةِ مِنَ الْحَفِظِ ؛ قَالَ :

وَعَلَى هَذَا فَسَّرَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقِيْتًا » أَيُّ حَفِيظًا . وَقِيلَ فِي تَفْسِيرِ بَيْتِ السَّمَوَالِ : إِنِّي عَلَى الْحِسَابِ مُقِيْتُ ، أَيُّ مَوْقُوفٌ عَلَى الْحِسَابِ ؛ وَقَالَ آخِرُ :

ثُمَّ بَعْدَ الْمَمَاتِ يَنْشُرُنِي مَنْ  
هُوَ عَلَى النَّشْرِ يَا بَنِي مُقِيْتِ  
أَيُّ مُقْتَدِرٍ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : الْمُقِيْتُ ، عِنْدَ الْعَرَبِ ، الْمَوْقُوفُ عَلَى الشَّيْءِ . وَأَقَاتَ عَلَى الشَّيْءِ : أَقْتَدَرَ عَلَيْهِ . قَالَ أَبُو قَيْسٍ

ابْنُ رِفَاعَةَ ، وَقَدْ رَوَى أَنَّهُ لِلرُّزْبِينِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، عَمَّ سَيِّدَنَا رَسُولُ اللَّهِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ؛ وَأَنْشَدَهُ الْفَرَاءُ :

وَذِي ضِعْفٍ كَفَفْتُ النَّفْسَ عَنْهُ  
وَكَنتُ عَلَى مَسَاعِيهِ مُقِيْتًا<sup>(١)</sup>

(١) قوله : « على مساعيه مقيتا » تبع الجوهري ، وقال في التكملة : الرواية أقيت ، أي بضم الهزرة ، قال : والقافية مضمومة وبعده : يبيت الليل مرتفعاً ثقيلًا على فرش القنطرة وما أبيت تسعن إلى منه مؤذيات كما تبرى الجذامير البروت =

وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ : كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُصْبِحَ مِنْ بَقُوتٍ ؛ أَرَادَ مَنْ يَلْزِمُهُ تَفَقُّهُ مِنْ أَهْلِهِ وَعِيَالِهِ وَعَيْبِهِ ؛ وَيُرْوَى : مَنْ يَبْقِيَتْ ، عَلَى اللَّعَةِ الْأُخْرَى .

وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ : قُوُوا طَعَامَكُمْ يُبَارِكْ لَكُمْ فِيهِ ؛ سُئِلَ الْأَوْزَاعِيُّ عَنْهُ ، فَقَالَ : هُوَ صِغَرُ الْأَرْغَفَةِ ؛ وَقَالَ غَيْرُهُ : هُوَ مِثْلُ قَوْلِهِ : كِيلُوا طَعَامَكُمْ .

• قَوْح . قَاحَ الْجُرْحُ يَبْقُوحُ : انْتَبَرَّ ، وَسَبَدَّ كَرَّ فِي الْبَاءِ ؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : لِأَنَّ الْكَلِمَةَ يَأْتِيَةٌ وَاوِيَّةً .

وَقَاحَ الْبَيْتَ قَوْحًا وَقَوْحَهُ : لُغَةٌ فِي حَاقِهِ أَيْ كَسَمَهُ (عَنْ كُرَاعٍ) .

ابن الأثير : في الحديث : إن رسول الله ﷺ ، احتجج بالفاحة وهو صائم ؛ هو اسم موضع بين مكة والمدينة على ثلاث مراحل منها ، وهو من قاحة الدار ، أى وسطها ، مثل ساحتها وباحتها .

• قَوْح . قَاحَ جَوْفُ الْإِنْسَانِ قَوْحًا وَقَحًا ، مَقْلُوبٌ : فَسَدَ مِنْ دَاءٍ .

وَلَيْلَةٌ قَاحٌ : مُظْلِمَةٌ سَوْدَاءُ ، وَأَنْشَدَ : كَمْ لَيْلَةٌ طَحِيَاءٌ قَاحًا جُنْدِيَا تَرَى النُّجُومَ مِنْ دُجَاهَا طَمْسًا وَلَيْسَ نَهَارٌ قَاحٌ كَذَلِكَ (عَنْ كُرَاعٍ) .

• قود . الْقَوْدُ : تَقْيِضُ السَّوْقِ ، يَقُودُ الدَّابَّةَ مِنْ أَمَامِهَا ، وَيَسُوقُهَا مِنْ خَلْفِهَا ، فَالْقَوْدُ مِنْ أَمَامٍ ، وَالسَّوْقُ مِنْ خَلْفِهِ . قُدْتُ الْفَرَسَ وَغَيْرَهُ أَقُودُهُ قُودًا وَمَقَادَةً وَقِيدُودَةً ؛ وَقَادَ الْبَعِيرَ وَأَقَادَهُ : مَعْنَاهُ جَرَّهُ خَلْفَهُ . وَفِي حَدِيثِ الصَّلَاةِ : أَقَادُوا رَوَاحِلَهُمْ ؛ قَادَ الدَّابَّةَ قُودًا ، فِيهِ مَقُودَةٌ وَمَقُودَةٌ ؛ الْأَخِيرَةُ نَادِرَةٌ ، وَهِيَ تَمِيسِيَّةٌ ، وَأَقَادَهَا وَالْإِقْتِيَادُ وَالْقَوْدُ وَاحِدٌ ، وَأَقَادَهُ وَقَادَهُ بِمَعْنَى .

= والبروت جمع برت ، فاعل تبرى كرمى . والجذامير مفعولة على حسب ضبطه .

وَقُودُهُ : شُدُّهُ لِلْكَثْرَةِ .

وَالْقَوْدُ : الْخَيْلُ ، يُقَالُ : مَرَّ بِنَا قُودٌ . الْكَيْسَانِيُّ : قُوسٌ قُودٌ ، بِلَا هَمْزٍ ، الَّذِي يَنْقَادُ ، وَالْبَعِيرُ مِثْلُهُ ؛ وَالْقَوْدُ مِنَ الْخَيْلِ الَّتِي تُقَادُ بِمَقَاوِدِهَا وَلَا تُرَكَّبُ ، وَتَكُونُ مُودَعَةً مُعَدَّةً لِقَوْتِ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا . يُقَالُ : هَذِهِ الْخَيْلُ قُودٌ فَلَانِ الْقَائِدِ ، وَجَمْعُ قَائِدِ الْخَيْلِ قَادَةٌ وَقُودٌ ، وَهُوَ قَائِدٌ بَيْنَ الْقِيَادَةِ ، وَالْقَائِدُ وَاحِدُ الْقَوَادِ وَالْقَادَةِ ؛ وَرَجُلٌ قَائِدٌ مِنْ قَوْمٍ قُودٍ وَقُودٍ وَقَادَةٍ .

وَأَقَادَهُ خَيْلًا : أَعْطَاهُ إِيَّاهَا يَقُودُهَا ، وَأَقْدَنْتُكَ خَيْلًا تَقُودُهَا .

وَالْمَقُودُ وَالْقِيَادُ : الْخَيْلُ الَّتِي تَقُودُ بِهَا . الْجَوْهَرِيُّ : الْمَقُودُ الْخَيْلُ يُشَدُّ فِي الرِّمَامِ أَوْ اللَّحَامِ تُقَادُ بِهِ الدَّابَّةُ . وَالْمَقُودُ : خَيْطٌ أَوْ سَبْرٌ يُجْعَلُ فِي عُنُقِ الْكَلْبِ أَوْ الدَّابَّةِ يُقَادُ بِهِ . وَفَلَانٌ سَلِسٌ الْقِيَادِ ، وَصَعْبُهُ ، وَهُوَ عَلَى الْمَثَلِ وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ : فَمَنْ لَلَّهَجَ بِاللَّذَّةِ ، السَّلِسُ الْقِيَادِ لِلشَّهْوَةِ ؛ وَاسْتَعْمَلَ أَبُو حَنِيفَةَ الْقِيَادَ فِي الْبِعَاسِيْبِ ، فَقَالَ فِي صِفَاتِهَا : وَهِيَ مُلُوكُ النَّحْلِ وَقَادَتْهَا .

وَفِي حَدِيثِ السَّقِيفَةِ : فَاَنْطَلَقَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ يَتَقَاوَدَانِ حَتَّى أَتَوْهُمُ ، أَيْ يَذْهَبَانِ مُسْرِعِينَ ، كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَقُودُ الْآخَرَ لِسُرْعَتِهِ .

وَأَعْطَاهُ مَقَادَتَهُ : أَنْقَادَ لَهُ . وَالْإِنْقِيَادُ : الْخِضُوعُ تَقُولُ : قُدْتُهُ فَاَنْقَادَ وَاسْتَقَادَ لِي ، إِذَا أَعْطَاكَ مَقَادَتَهُ ؛ وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : قُرَيْشٌ قَادَةٌ ذَادَةٌ ، أَيْ يَقُودُونَ الْجِيُوشَ ، وَهُوَ جَمْعُ قَائِدٍ . وَرَوَى أَنْ قُصِيًّا قَسَمَ مَكَارِمَهُ فَأَعْطَى قُودَ الْجِيُوشِ عِنْدَ مَنْأَفِ ، ثُمَّ وَلَّيَهَا عِنْدَ شَمْسِ ، ثُمَّ أَمِيَّةُ بِنُ حَرْبِ ، ثُمَّ أَبُو سُفْيَانَ .

وَفَرَسٌ قُودٌ : سَلِسٌ مُنْقَادٌ . وَبَعِيرٌ قُودٌ وَقَيْدٌ وَقَيْدٌ ، مِثْلُ مَيْتٍ ، وَأَقُودُ : ذَلِيلٌ مُنْقَادٌ ، وَالْإِسْمُ مِنْ ذَلِكَ كُلُّهُ الْقِيَادَةُ .

وَجَعَلْتُهُ مَقَادَ الْمُهْرِ ، أَيْ عَلَى الْبَيْعِينَ ،

لِأَنَّ الْمُهْرَ أَكْثَرُ مَا يُقَادُ عَلَى الْبَيْعِينَ ؛ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ :

وَقَدْ جَعَلُوا السَّيِّئَةَ عَنِ يَمِينِ  
مَقَادَ الْمُهْرِ وَأَعْتَسَمُوا الرِّمَالَا  
وَقَادَتِ الرِّيحُ السَّحَابَ عَلَى الْمَثَلِ ؛  
قَالَتْ أُمُّ خَالِدِ الْحُثَمِيَّةُ :

لَيْتَ سَيَاكِنَا يَحَارُ رَبَابَهُ  
يُقَادُ إِلَى أَهْلِ الْعَصَا بِيْزَامِ  
وَأَقَادَ الْعَيْثُ ، فَهُوَ مُقِيدٌ إِذَا اتَّسَعَ ؛  
وَقَوْلُ تَمِيمِ بْنِ مُقْبِلٍ يَصِفُ الْعَيْثَ :

سَقَاهَا وَإِنْ كَانَتْ عَلَيْنَا بِخَيْلَةٍ  
أَعْرُ سَيَاكِنِي أَقَادَ وَأَمْطَرَا

قِيلَ فِي تَفْسِيرِهِ : أَقَادَ اتَّسَعَ ، وَقِيلَ : أَقَادَ أَيْ صَارَ لَهُ قَائِدٌ مِنَ السَّحَابِ بَيْنَ يَدَيْهِ ؛ كَمَا قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ أَيْضًا :

لَهُ قَائِدٌ ذُهُمُ الرِّبَابِ وَخَلْفَهُ  
رَوَايَا يُجَسِّنُ الْعَمَامَ الْكُنْهُورَا

أَرَادَ : لَهُ قَائِدٌ ذُهُمُ رَبَابُهُ فَلِذَلِكَ جَمَعَ . وَأَقَادَ : تَقَدَّمَ وَهُوَ مِمَّا ذَكَرْ كَانَهُ أَعْطَى مَقَادَتَهُ الْأَرْضَ فَاخْتَلَتْ مِنْهَا حَاجَتَهَا ؛ وَقَوْلُ رُؤَبَةَ :

أَتْلَعُ يَسْمُو بِقَلِيلِ قَوَادِ  
قِيلَ فِي تَفْسِيرِهِ : مُتَقَدِّمٌ . وَيُقَالُ : أَنْقَادَ لِي الطَّرِيقَ إِلَى مَوْضِعٍ كَذَا أَنْقِيَادًا إِذَا وَضَحَ صَوْبَهُ ؛ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ فِي مَاءٍ وَرَدَّهُ :

تَنْزَلُ عَنْ زَبْرَاءَةَ الْفَقْفُ وَارْتَفَى  
عَنِ الرَّمْلِ فَاَنْقَادَتِ إِلَيْهِ الْمَوَارِدُ

قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : سَأَلْتُ الْأَصْمَعِيَّ عَنْ مَعْنَى وَأَنْقَادَتِ إِلَيْهِ الْمَوَارِدُ ، قَالَ : تَنَابَعَتْ إِلَيْهِ الطَّرِيقُ .

وَالْقَائِدَةُ مِنَ الْإِبِلِ : الَّتِي تَقَدَّمُ الْإِبِلَ وَتَأْتِيهَا الْأَقْنَاءُ . وَالْقَيْدَةُ مِنَ الْإِبِلِ : الَّتِي تُقَادُ لِلصَّيْدِ يُحْتَلُّ بِهَا ، وَهِيَ الدَّرْبِيَّةُ . وَالْقَائِدُ مِنَ الْجَبَلِ : أَنْفُهُ . وَقَائِدُ الْجَبَلِ :

أَنْفُهُ . وَكُلُّ مُسْتَطِيلٍ مِنَ الْأَرْضِ : قَائِدٌ . التَّهْدِيبُ : وَالْقِيَادَةُ مُصَدَّرُ الْقَائِدِ . وَكُلُّ شَيْءٍ مِنْ جَبَلٍ أَوْ مُسْتَأْوٍ كَانَ مُسْتَطِيلًا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ فَهُوَ قَائِدٌ ، وَظَهَرَ مِنَ الْأَرْضِ

يَقُودُ وَيَتَمَادُ وَيَتَمَادُ كَذَا وَكَذَا مِيلًا .  
 وَالْقَائِدَةُ : الْأَكْمَةُ تَمَدُّ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ .  
 وَالْقَوْدَاءُ : الثَّيْبَةُ الطَّوِيلَةُ فِي السَّمَاءِ ؛  
 وَالْجَبَلُ أَقْوَدُ . وَهَذَا مَكَانٌ يَقُودُ مِنَ الْأَرْضِ  
 كَذَا وَكَذَا وَيَتَمَادُ ، أَى يُحَازِيهِ . وَالْقَائِدُ :  
 أَكْظَمُ فَلْجَانِ الْحَارِثِ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَأَنَا  
 حَمَلْنَاهُ عَلَى الْوَاوِ لِأَنَّهَا أَكْثَرُ مِنَ الْبَاءِ فِيهِ .  
 وَالْأَقْوَدُ : الطَّوِيلُ الْعُنُقِيُّ وَالطَّهْرُ مِنَ الْإِبِلِ  
 وَالنَّاسِ وَالذَّوَابِّ . وَفَرَسٌ أَقْوَدُ : بَيْنَ  
 الْقَوْدِ ؛ وَنَاقَةٌ قُودَاءُ ؛ وَفِي قَصِيدِ كَعْبٍ :  
 وَعَمَّهَا خَالُهَا قُودَاءُ شَمِيلُ  
 الْقَوْدَاءُ : الطَّوِيلَةُ ؛ وَمِنْهُ رَمَلٌ مُتَقَادٌ أَى  
 مُسْتَطِيلٌ ؛ وَخَيْلٌ قَبُ قُودٌ ، وَقَدْ قُودَ قُودًا  
 وَالْأَقْوَدُ : الْجَبَلُ الطَّوِيلُ .  
 وَالْقِيدُودُ : الطَّوِيلُ ، وَالْأَثْنَى قِيدُودَةٌ .  
 وَفَرَسٌ قِيدُودٌ : طَوِيلَةُ الْعُنُقِ فِي أَنْجِنَاءِ ؛ قَالَ  
 ابْنُ سَيِّدَةَ : وَلَا يُوصَفُ بِهِ الْمَذْكُورُ .  
 وَالْقِيَادِيدُ : الطَّوَالُ مِنَ الْأَثْنِ ، الْوَاحِدُ  
 قِيدُودٌ ؛ وَأَنْشَدَ لِذِي الرُّمَّةِ :  
 رَاحَتِ يَمْحُمُهَا ذُو أَرْمَلٍ وَسَقَتِ  
 لَهُ الْفَرَائِشُ وَالْقَبُ الْقِيَادِيدُ  
 وَالْأَقْوَدُ مِنَ الرِّجَالِ : الشَّدِيدُ الْعُنُقِيُّ ،  
 سُمِّيَ بِذَلِكَ لِثِقَلَةِ الثَّفَايَةِ ؛ وَمِنْهُ قِيلَ لِلْبَخِيلِ  
 عَلَى الزَّادِ : أَقْوَدُ ، لِأَنَّهُ لَا يَتَلَقَّ عِنْدَ الْأَكْلِ  
 لِئَلَّا يَرَى إِنْسَانًا فَيَحْتَاجُ أَنْ يَدْعُوهُ . وَرَجُلٌ  
 أَقْوَدٌ : لَا يَتَلَقَّ ؛ التَّهْنِيبُ : وَالْأَقْوَدُ مِنَ  
 النَّاسِ الَّذِي إِذَا أَقْبَلَ عَلَى الشَّيْءِ بَوَّجَهُ لَمْ  
 يَكْذِبْ يَصْرِفُ وَجْهَهُ عَنْهُ ؛ وَأَنْشَدَ :  
 إِنَّ الْكَرِيمَ مَنْ تَلَفَّتْ حَوْلَهُ  
 وَإِنَّ اللَّئِيمَ دَائِمُ الطَّرْفِ أَقْوَدُ  
 ابْنُ شَمِيلٍ : الْأَقْوَدُ مِنَ الْخَيْلِ الطَّوِيلِ  
 الْعُنُقِ الْعَظِيمَةِ .  
 وَالْقَوْدُ : قَتْلُ النَّفْسِ بِالنَّفْسِ ، شَادٌ  
 كَالْحَوَاكِمَةِ وَالْحَوَاتِمَةِ ؛ وَقَدْ اسْتَفَدَّهُ فَأَقَادَنِي .  
 الْجَوْهَرِيُّ : الْقَوْدُ الْقِصَاصُ . وَأَقَدْتُ الْقَائِلَ  
 بِالْقِتْلِ أَى قَتَلْتُهُ بِهِ . يُقَالُ : أَقَادَهُ السُّلْطَانُ  
 مِنْ أَحْيَاؤِهِ . وَاسْتَفَدْتُ الْحَاكِمَ ، أَى سَأَلْتُهُ أَنْ  
 يُقَيِّدَ الْقَائِلَ بِالْقِتْلِ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ قَتَلَ

عَمْدًا فَهُوَ قُودٌ ؛ الْقَوْدُ : الْقِصَاصُ وَقَتْلُ  
 الْقَائِلِ بَدَلَ الْقِتْلِ ؛ وَقَدْ أَقَدْتُهُ بِهِ أَقِيدُهُ  
 إِقَادَةً . اللَّيْثُ : الْقَوْدُ قَتْلُ الْقَائِلِ بِالْقِتْلِ ،  
 تَقُولُ : أَقَدْتُهُ ، وَإِذَا أَتَى إِنْسَانٌ إِلَى آخَرَ أَمْرًا  
 فَانْتَقَمَ مِنْهُ بِمِثْلِهَا قِيلَ : اسْتَفَادَهَا مِنْهُ ؛  
 الْأَحْمَرُ : فَإِنَّ قَتْلَهُ السُّلْطَانُ يَقُودُ قَيْلُ : أَقَادَ  
 السُّلْطَانُ فَلَانًا وَأَقَصَّهُ .  
 ابْنُ بَرُوجَ : تَقَيَّدُ : أَرْضٌ حَمِيصَةٌ ،  
 سُمِّيَتْ تَقَيَّدًا ، لِأَنَّهَا تَقَيَّدُ مَا كَانَ بِهَا مِنْ  
 الْإِبِلِ تَرْتَمِيهَا لِكَثْرَةِ حَمِيصِهَا وَخَلَّتِهَا .

\* قود \* قَارَ الرَّجُلُ يَقُورُ : مَشَى عَلَى أَطْرَافِ  
 قَدَمَيْهِ لِيُحْفِيَ مَشِيَّهُ ؛ قَالَ :  
 زَحَفْتُ إِلَيْهَا بَعْدَمَا كُنْتُ مُرْمِعًا  
 عَلَى صَرْمِهَا وَأَنْسَبْتُ بِاللَّيْلِ قَائِرًا  
 وَقَارَ الْقَائِضُ الصَّبْدُ يَقُورُهُ قُورًا : خَتَلَهُ .  
 وَالْقَارَةُ : الْجَبَلُ الصَّغِيرُ ، وَقَالَ  
 اللَّحْيَانِيُّ : هُوَ الْجَبَلُ الصَّغِيرُ الْمُنْقَطِعُ عَنِ  
 الْجِبَالِ . وَالْقَارَةُ : الصَّخْرَةُ السُّودَاءُ ؛  
 وَقِيلَ : هِيَ الصَّخْرَةُ الْعَظِيمَةُ ، وَهِيَ أَصْغَرُ  
 مِنَ الْجَبَلِ ، وَقِيلَ : هِيَ الْجَبَلُ الصَّغِيرُ  
 الْأَسْوَدُ الْمُتَفَرِّدُ شِبْهُ الْأَكْمَةِ . وَفِي  
 الْحَدِيثِ : صَعِدَ قَارَةَ الْجَبَلِ ، كَأَنَّهُ أَرَادَ  
 جَبَلًا صَغِيرًا قَوْفَ الْجَبَلِ ، كَمَا يُقَالُ صَعِدَ قَتَّةَ  
 الْجَبَلِ ، أَى أَعْلَاهُ . ابْنُ شَمِيلٍ : الْقَارَةُ  
 جَبَلٌ مُسْتَدِيرٌ مَلُومٌ طَوِيلٌ فِي السَّمَاءِ لَا يَقُودُ  
 فِي الْأَرْضِ كَأَنَّهُ جَوْهَةٌ ، وَهُوَ عَظِيمٌ مُسْتَدِيرٌ  
 وَالْقَارَةُ : الْأَكْمَةُ ؛ قَالَ مَطَّوْرُ بْنُ مَرْزُوقِ  
 الْأَسَدِيِّ :

هَلْ تَعْرِفُ الدَّارَ بِأَعْلَى ذِي الْقُورِ ؟  
 قَدْ دَرَسْتَ غَيْرَ رَمَادٍ مَكْفُورٍ  
 مَكْتَبِيبِ اللَّوْنِ مَرُوحِ مَمَطُورٍ  
 أَرْزَمَانَ عَيْنَاءِ سُورُورِ الْمَسْرُورِ  
 قَوْلُهُ : بِأَعْلَى ذِي الْقُورِ أَى بِأَعْلَى الْمَكَانِ  
 الَّذِي بِالْقُورِ ، وَقَوْلُهُ : قَدْ دَرَسْتَ غَيْرَ رَمَادٍ  
 مَكْفُورٍ ، أَى دَرَسْتَ مَعَالِمَ الدَّارِ إِلَّا رَمَادًا  
 مَكْفُورًا ، وَهُوَ الَّذِي سَقَمَتْ عَلَيْهِ الرِّيحُ  
 التُّرَابَ فَغَطَّاهُ وَكَفَّرَهُ ، وَقَوْلُهُ : مَكْتَبِيبِ اللَّوْنِ

يُرِيدُ أَنَّهُ يَضْرِبُ إِلَى السَّوَادِ كَمَا يَكُونُ وَجْهُ  
 الْكُتَيْبِ ، وَمَرُوحٌ : أَصَابَتُهُ الرِّيحُ ،  
 وَمَمَطُورٌ : أَصَابَهُ الْمَطَرُ ، وَعَيْنَاءُ مُبْتَدَأٌ ،  
 وَسُرُورُ الْمَسْرُورِ خَيْرُهُ ، وَالْجُمَّلَةُ فِي مَوْضِعِ  
 خَفْصٍ بِإِضَافَةِ أَرْزَمَانَ إِلَيْهَا ، وَالْمَعْنَى : هَلْ  
 تَعْرِفُ الدَّارَ فِي الزَّمَانِ الَّذِي كَانَتْ فِيهِ عَيْنَاءُ  
 سُورُورَ مَنْ رَأَاهَا وَأَحْبَبَهَا ؟

وَالْقَارَةُ : الْحَرَّةُ ، وَهِيَ أَرْضٌ ذَاتُ  
 حِجَارَةٍ سُودٍ ، وَالْجَمْعُ قَارَاتٌ وَقَارٌ وَقُورٌ  
 وَقِيرَانٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : قَلَّةٌ مِثْلُ قُورِ  
 حِسْمِيِّ ؛ وَفِي قَصِيدِ كَعْبٍ :

وَقَدْ تَلَفَعَ بِالْقُورِ الْعَسَائِقِلُ  
 وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ : عَلَى رَأْسِ قُورٍ  
 وَعَثَبٌ . قَالَ اللَّيْثُ : الْقُورُ جَمْعُ الْقَارَةِ ،  
 وَالْقِيرَانُ جَمْعُ الْقَارَةِ ، وَهِيَ الْأَصَاغِرُ مِنَ  
 الْجِبَالِ وَالْأَعَاظِمُ مِنَ الْأَكَامِ ، وَهِيَ مُتَفَرِّقَةٌ  
 خَشَنَةٌ كَثِيرَةٌ الْحِجَارَةِ .

وَدَارٌ قُورَاءُ : وَاسِعَةٌ الْجَوْفِ .  
 وَالْقَارُ : الْقَطِيعُ الصَّخْمُ مِنَ الْإِبِلِ وَالْقَارُ  
 أَيْضًا : اسْمٌ لِلْإِبِلِ ، قَالَ الْأَعْلَبُ الْعِجْلِيُّ :  
 مَا إِنْ رَأَيْنَا مَلِكًا أَعَارَا  
 أَكْثَرَ مِنْهُ قِرَةً وَقَارَا  
 وَفَارِسًا يَسْتَلِبُ الْهَجَارَا  
 الْقِرَةُ وَالْقَارُ : الْعَنَمُ . وَالْهَجَارُ : طَوْقُ  
 الْمَلِكِ ، يُلْعَقُ حَمِيرٌ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَهَذَا  
 كُلُّهُ بِالْوَاوِ ، لِأَنَّ انْقِلَابَ الْأَلِفِ عَنِ الْوَاوِ  
 عَيْنًا أَكْثَرَ مِنْ انْقِلَابِهَا عَنِ الْبَاءِ .

وَقَارَ الشَّيْءُ قُورًا وَقُورَهُ : قَطَعَ مِنْ وَسْطِهِ  
 خَرْقًا مُسْتَدِيرًا . وَقُورَ الْجَبَبِ : فَعَلَ بِهِ مِثْلَ  
 ذَلِكَ الْجَوْهَرِيِّ : قُورَهُ وَقُورَهُ وَأَقَارَهُ كُلَّهُ  
 بِمَعْنَى قَطَعَهُ [مُدَوَّرًا] وَفِي حَدِيثِ  
 الْأَسْتِثْنَاءِ : فَتَقُورَ السَّحَابُ ، أَى تَقَطَّعَ  
 وَتَفَرَّقَ فِرَاقًا مُسْتَدِيرًا ؛ وَمِنْهُ قُورَةُ الْقَيْمِصِ  
 وَالْجَبَبِ وَالْبَطِيخِ . وَفِي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ : فِي  
 فَنَائِهِ أَعْتَزْتُ دُرْهَنٌ غَيْرٌ ، يُحَلَبْنَ فِي مِثْلِ قُورَةِ  
 حَافِرِ الْبَعِيرِ ، أَى مَا اسْتَدَارَ مِنْ بَاطِنِ حَافِرِهِ  
 يَعْنِي صَعَرَ الْمِحْلَبِ وَضَيْفَهُ ، وَصَفَّهُ بِاللُّوْمِ  
 وَالْفَقْرِ ، وَاسْتَعَارَ لِلْبَعِيرِ حَافِرًا مَجَازًا ، وَإِنَّا

يُقَالُ لَهُ خُفٌّ .

وَالْقَوَارَةُ : مَا قُورَ مِنَ التُّوبِ وَغَيْرِهِ ، وَخَصَّ اللَّحْيَانِيُّ بِهِ قَوَارَةَ الْأَدِيمِ .

وَفِي أَمْثَالِ الْعَرَبِ : قُورَى وَالطُّفَى ؛ إِنَّمَا يَقُولُهُ الَّذِي يُرَكِّبُ بِالطُّمِّ ، فَيَسْأَلُ صَاحِبَهُ فَيَقُولُ : ارْفُقْ ، أَيْ ، أَحْسِنْ ؛ التَّهْدِيبُ : قَالَ هَذَا الْمَثَلُ رَجُلٌ كَانَ لِامْرَأَتِهِ خَدْنٌ فَطَلَبَ إِلَيْهَا أَنْ تَتَّخِذَ لَهُ شِرَاكَيْنِ مِنْ شَرِيحِ اسْتِ زَوْجِهَا ؛ قَالَ : فَطَقَعَتْ بِذَلِكَ ، فَأَبَى أَنْ يَرْضَى دُونَ فِعْلٍ مَا سَأَلَهَا ، فَظَنَّتْ فَلَمْ تَجِدْ لَهَا وَجْهًا تَرْجُو بِهِ السَّبِيلَ إِلَيْهِ إِلَّا بِفَسَادِ ابْنِ لَهَا ، فَعَمَلَتْ فَعَصَبَتْ عَلَى مِبَالِهِ عَقَبَةً فَأَخْتَمَتْهَا ، فَعَسَّرَ عَلَيْهِ الْبَوْلُ ، فَاسْتَعَاثَ بِالْبِكَاءِ ، فَسَأَلَهَا أَبُوهُ عَمَّ أَبِكَاهُ ، فَقَالَتْ : أَخَذَهُ الْأُسْرُ ، وَقَدْ نَعَيْتَ لَهُ دَوَاؤُهُ ، فَقَالَ : وَمَا هُوَ ؟ فَقَالَتْ : طَرِيدَةٌ تَقْدُّ لَهُ مِنْ شَرِيحِ اسْتِكَ ، فَاسْتَعْظَمَ ذَلِكَ ، وَالصَّبِيُّ يَتَّصِرُ ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ بَحَعَ لَهَا بِهِ ، وَقَالَ لَهَا : قُورَى وَالطُّفَى ؛ فَطَقَعَتْ مِنْهُ طَرِيدَةً تَرْضِيَةً لَخَلِيلِهَا ، وَلَمْ تَنْظُرْ سَدَادَ بَعْلِهَا وَأَطْلَقَتْ عَنِ الصَّبِيِّ ، وَسَلَّمَتِ الطَّرِيدَةَ إِلَى خَلِيلِهَا ؛ يُقَالُ ذَلِكَ عِنْدَ الْأَمْرِ بِالِاسْتِيقَاءِ مِنَ الْعَزِيزِ (١) أَوْ عِنْدَ الْمَرْزَبَةِ فِي سُوءِ التَّدْبِيرِ ، وَطَلَبِ مَا لَا يُوَصِّلُ إِلَيْهِ .

وَقَارَ الْمَرْأَةُ : خَتَّتَهَا ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ ؛ قَالَ جَرِيرٌ :

تَفَلَّقَ عَنِ أَنْفِ الْفَرَزْدَقِ عَارِدٌ

لَهُ فَضَلَاتٌ لَمْ يَجِدْ مَنْ يَقُورُهَا  
وَالْقَارَةُ : الدَّبَّةُ . وَالْقَارَةُ : قَوْمُ رُمَاةٍ مِنَ الْعَرَبِ . وَفِي الْمَثَلِ : قَدْ أَنْصَفَ الْقَارَةَ مَنْ رَامَاهَا . وَقَارَةُ : قَبِيلَةٌ ، وَهُمْ عَضَلُ وَالذِّبْشُ ابْنَا الْهُوَالِ بْنِ خَزِيمَةَ مِنْ كِنَانَةَ ، سُمُّوا قَارَةَ لِاجْتِنَاعِهِمْ وَالتَّفَافِهِمْ لَمَا أَرَادَ ابْنُ الشَّدَاخِ أَنْ يُفَرِّقَهُمْ فِي بَنِي كِنَانَةَ ؛ قَالَ شَاعِرُهُمْ :

(١) قوله : « العزيز » بالعين والزاي في الطبقات جميعها : « الغرير » ، بالعين المعجمة والزاء ، وهو تحريف صوابه ما أثبتناه عن التهذيب وغيره من المراجع .

[ عبد الله ]

دَعُونَا قَارَةَ لَا تُتْفِرُونَا (٢)

فَتَجَحَّلَ مِثْلَ إِجْفَالِ الطَّلِيمِ وَهُمْ رُمَاةٌ . وَفِي حَدِيثِ الْهَجْرَةِ : حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَرَكُ الْعُمَادِ لَقِيَهُ ابْنُ الدُّعْنَةِ ، وَهُوَ سَيِّدُ الْقَارَةِ ؛ وَفِي التَّهْدِيبِ وَغَيْرِهِ : وَكَانُوا رُمَاةَ الْحَدَقِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَهُمْ الْيَوْمَ فِي الْبَحْرَيْنِ يُنْسَبُونَ إِلَى أُسْدٍ ، وَالنَّسَبُ إِلَيْهِمْ قَارِيٌّ ؛ وَزَعَمُوا أَنَّ رَجُلَيْنِ التَّقِيَا : أَحَدُهُمَا قَارِيٌّ وَالْآخَرُ أُسْدِيٌّ ، فَقَالَ الْقَارِيٌّ : إِنْ شِئْتَ صَارَعْتُكَ ، وَإِنْ شِئْتَ سَابَقْتُكَ ، وَإِنْ شِئْتَ رَامَيْتُكَ ، فَقَالَ : اخْتَرْتُ الْمَرَامَةَ ، فَقَالَ الْقَارِيٌّ : قَدْ أَنْصَفْتَنِي ، وَأَنْشَدَ :

قَدْ أَنْصَفَ الْقَارَةَ مَنْ رَامَاهَا

إِنَّمَا إِذَا مَا فِتْنَةٌ تَلْقَاهَا

تُرَدُّ أَوْلَاهَا عَلَى أَخْرَاهَا

ثُمَّ انْتَرَعَ لَهُ سَهْمًا فَشَكَ فَوَادَهُ ؛ وَقِيلَ : الْقَارَةُ فِي هَذَا الْمَثَلِ الدَّبَّةُ ، وَذَكَرَ ابْنُ بَرِّي قَالَ : قَالَ بَعْضُ أَهْلِ اللُّغَةِ إِنَّمَا قِيلَ : ( أَنْصَفَ الْقَارَةَ مِنْ رَامَاهَا ) لِحَرْبِ كَانَتْ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَبَيْنَ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ مَنَاةَ بْنِ كِنَانَةَ ، قَالَ : وَكَانَتِ الْقَارَةُ مَعَ قُرَيْشٍ فَلَمَّا اتَّقَى الْفَرِيقَانِ رَامَاهُمُ الْآخَرُونَ حِينَ رَمَتْهُمُ الْقَارَةُ ، فَقِيلَ : قَدْ أَنْصَفَكُمْ هُوَلَاءُ الَّذِينَ سَاوَوْكُمْ فِي الْعَمَلِ الَّذِي هُوَ صِنَاعَتُكُمْ ، وَأَرَادَ الشَّدَاخُ أَنْ يُفَرِّقَ الْقَارَةَ فِي قِبَالِ كِنَانَةَ فَأَبَوَا ، وَقِيلَ فِي مَثَلٍ : لَا يَقْطُنُ الدُّبُّ الْحِجَارَةَ (٣) .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفَيْرُ الْأَسْوَارُ مِنَ الرُّمَاةِ الْحَادِقِ ، مِنْ قَارٍ يَقُورُ .

وَيُقَالُ : قُورْتُ خُفَّ الْبَعِيرِ قُورًا وَأَقْرَتُهُ

(٢) قوله : « دعونا » بضم العين في الطبقات جميعها « دعونا » والصواب ما أثبتناه . فللعنى : لا تفرقونا وارتكونا مجتمعين .

[ عبد الله ]

(٣) قوله : « لا يقطن الدب الحجاره » صوابه كما في مادة « فطن » : « لا يقطن القارة إلا الحجاره » ، والقارة : الدببة .

[ عبد الله ]

إِذَا قُورَتْ ، وَقُورَتْ الْبَطِيحَةُ قُورَتْهَا . وَالْقَوَارَةُ : مُشْتَقَّةٌ مِنْ قَوَارَةِ الْأَدِيمِ وَالْقِرْطَاسِ ، وَهُوَ مَا قُورَتْ مِنْ وَسْطِهِ وَرَمِيَتْ مَا حَوْلَيْهِ ، كَقَوَارَةِ الْجَبِّ إِذَا قُورَتْهُ وَقُورَتْهُ . وَالْقَوَارَةُ أَيْضًا : اسْمٌ لِمَا قَطَعَتْ مِنْ جَوَانِبِ الشَّيْءِ الْمُقُورِ . وَكُلُّ شَيْءٍ قَطَعَتْ مِنْ وَسْطِهِ خَرْقًا مُسْتَدِيرًا فَقَدْ قُورَتْهُ .

وَالْأَقْوَارُ : تَشْتِجُ الْجِلْدَ وَأَنْحَاءَ الصُّلْبِ هُزْلًا وَكِبْرًا . وَأَقْوَرُ الْجِلْدُ أَقْوَرَارًا : تَشْتِجُ ؛ كَمَا قَالَ رُوَيْبَةُ بْنُ الْعَجَّاجِ :

وَأَنْعَاجُ عُوْدِي كَالشَّظِيفِ الْأَخْشَنِ

بَعْدَ أَقْوَارِ الْجِلْدِ وَالشَّشَنِ

يُقَالُ : عَجَجْتُ فَانعَاجَ ، أَيْ عَطَفْتُهُ فَانعَمَفَ . وَالشَّظِيفُ مِنَ الشَّجَرِ : الَّذِي لَمْ يَجِدْ رَبَّهُ فَصَلَبَ وَفِيهِ نُدْوَةٌ . وَالشَّشَنُ : هُوَ الْإِخْلَاقُ ، وَمِنْهُ الشُّنَّةُ الْقَرْبَةُ الْبَالِيَّةُ ؛ وَنَاقَةٌ مُقُورَةٌ ، وَقَدْ أَقْوَرَ جِلْدُهَا وَأَنْحَسَتْ وَهَزَلَتْ . وَفِي حَدِيثِ الصَّدَقَةِ : وَلَا مُقُورَةَ الْأَبْيَاطِ ؛ الْأَقْوَارُ : الْاسْتِرْحَاءُ فِي الْجُلُودِ ، وَالْأَبْيَاطُ : جَمْعُ لَيْطٍ وَهُوَ قَشْرُ الْعُودِ ، شَبَّهَهُ بِالْجِلْدِ لِإِتْرَاقِهِ بِاللَّحْمِ ؛ أَرَادَ غَيْرَ مُسْتَرْخِيَةٍ الْجُلُودِ لِهَزْلِهَا . وَفِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ : كَجِلْدِ الْبَعِيرِ الْمُقُورِ .

وَأَقْرَتُ حَدِيثَ الْقَوْمِ إِذَا بَحَثَ عَنْهُ . وَتَقُورَ اللَّيْلُ إِذَا تَهَوَّرَ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

حَتَّى تَرَى أَعْجَازَهُ تَقُورُ

أَي تَذْهَبُ وَتُدْبِرُ . وَأَنْقَارَتِ الرِّكِيَّةُ أَنْقَارًا إِذَا تَهَدَّسَتْ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهُوَ مَا خُوذَ مِنْ قَوْلِكَ قُرْتُهُ فَاَنْقَارَ ؛ قَالَ الْهَدَلِيُّ :

جَادَ وَعَقَّتْ مُزْنُهُ الرِّيحُ وَإِذَا

قَارَ بِهِ الْعَرَضُ وَلَمْ يُشْمَلْ أَرَادَ : كَأَنَّ عَرَضَ السَّحَابِ أَنْقَارَ أَي وَقَعَتْ مِنْهُ قِطْعَةٌ لِكَثْرَةِ انْصِيبَابِ الْمَاءِ ، وَأَصْلُهُ مِنْ قُورْتُ عَيْنَهُ إِذَا قَلَعْتَهَا .

وَالْقُورُ : الْعُورُ ، وَقَدْ قُورْتُ فَلَانًا إِذَا فَقَاتَ عَيْنَهُ ؛ وَتَقُورَتِ الْحَيَّةُ إِذَا تَنَّتْ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ حَيَّةً :

الشَّاعِرُ يَصِفُ حَيَّةً :

تَسْرَى إِلَى الصَّوْتِ وَالظَّلْمَاءِ دَاجِئَةً  
تَقْوَرُ السَّبِيلَ لَأَقَى الْحَيْدَ فَاطْلَعَا  
وَأَنْفَارَتِ الْبَيْرُ : أَنَهَدَمَتْ .

وَيَوْمَ ذِي قَارِ : يَوْمٌ لَيْسَ شَيْبَانَ ، وَكَانَ  
أَبْرُويزُ أَغْرَاهُمْ جَيْشًا فَطَفِرَتْ بَنُو شَيْبَانَ ، وَهُوَ  
أَوَّلُ يَوْمٍ انْتَصَرَتْ فِيهِ الْعَرَبُ مِنَ الْعَجَمِ .  
وَقُلَانُ ابْنُ عَبْدِ الْقَارِي : مَتَسُوبٌ إِلَى  
الْقَارَةِ ، وَعَبْدٌ مَتُونٌ وَلَا يُصَافُ .

وَالْأَقْوِرَارُ : الضَّمْرُ وَالْتَعْبِيرُ ، وَهُوَ أَيْضًا  
السَّمْنُ ، صِدٌّ ؛ قَالَ :

قَرَبَنَ مُتَوْرًا كَأَنَّ وَضِيئَهُ  
بِنَبِيٍّ إِذَا مَا رَامَهُ الْعَمْرُ أَحْجَبَا  
وَالْقَوْرُ : الْحَبْلُ الْحَيْدُ الْحَدِيثُ مِنْ  
الْقَطَنِ ؛ حَكَاهُ أَبُو حَنِيْفَةَ ، وَقَالَ مَرَّةً هُوَ مِنْ  
الْقَطَنِ مَازِعٌ مِنْ عَامِيهِ .

وَلَقِيَتْ مِنْهُ الْأَقْوِرِينَ وَالْأَمْرِينَ وَالْبَرْحِينَ  
وَالْأَقْوِرِيَّاتِ : وَهِيَ الدَّوَاهِي الْعِظَامُ ؛ قَالَ  
نَهَارُ بْنُ تَوْسِعَةَ :

وَكُنَّا قَبْلَ مُلْكِ بَنِي سَلِيمٍ  
نَسُومُهُمُ الدَّوَاهِي الْأَقْوِرِينَا  
وَالْقَوْرُ : الثَّرَابُ الْمُجْتَمِعُ .  
وَقَوْرَانُ : مَوْضِعٌ .

الليثُ : القَارِيَّةُ طَائِرٌ مِنَ السُّودَانِيَّاتِ  
أَكْثَرُ مَا تَأْكُلُ الْعَبَّ وَالزَّيْتُونَ ، وَجَمْعُهَا  
قَوَارِي ؛ سُمِّيَتْ قَارِيَّةً لِسَوَادِهَا ؛ قَالَ أَبُو  
مُصَوِّرٍ : هَذَا غَلَطٌ ، لَوْ كَانَ كَمَا قَالَ :

سُمِّيَتْ قَارِيَّةً لِسَوَادِهَا ، تَشْبِيهًُا بِالْقَارِ ، لِقِلَّةِ  
قَارِيَّةٍ ، بِتَشْيِيدِ الْبَاءِ ، كَمَا قَالُوا عَارِيَّةً مِنْ  
أَعَارَ يَعِيرُ ، وَهِيَ عِنْدَ الْعَرَبِ قَارِيَّةٌ ،

بِتَخْفِيفِ الْبَاءِ . وَرَوَى عَنِ الْكِسَائِيِّ : القَارِيَّةُ  
طَيْرٌ خَضِرٌ ، وَهِيَ الَّتِي تُدْعَى الْقَوَارِيرَ ،  
قَالَ : وَالْقَرِيُّ أَوَّلُ طَيْرٍ قَطُوعًا ، خَضِرٌ سُودُ  
الْمَنَاقِبِ طَوْلُهَا ، أَضْحَمٌ مِنَ الْخَطَافِ ،  
وَرَوَى أَبُو حَاتِمٍ عَنِ الْأَضْمَعِيِّ : القَارِيَّةُ طَيْرٌ  
أَخْضَرٌ ، وَلَيْسَ بِالطَّائِرِ الَّذِي نَعْرِفُ نَحْنُ ،  
وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : القَارِيَّةُ طَائِرٌ مَشْتَمٌ  
عِنْدَ الْعَرَبِ ، وَهُوَ الشَّقِرَاقُ .

وَأَقْوَرَتِ الْأَرْضُ أَقْوِرَارًا إِذَا ذَهَبَ

نَبَاتُهَا .

وَجَاءَتِ الْإِبِلُ مُقَوَّرَةً ، أَيُّ شَاسِقَةً ؛  
وَأَنشَدَ :

نُمُّ قَفَلَنَ قَفَلًا مُتَوْرًا  
قَفَلَنَ ، أَيُّ ضَمْرَنَ وَيَسِنَ ؛ قَالَ أَبُو وَجْرَةَ  
يَصِفُ نَاقَةً قَدْ ضَمِرَتْ :  
كَانَهَا أَقْوَرٌ فِي أَنْسَاعِهَا لَهَوٌ  
مُرْمَعٌ بِسَوَادِ اللَّيْلِ مَكْحُولٌ  
وَالْمُقَوَّرُ أَيْضًا مِنَ الْحَيْلِ : الضَّامِرُ ؛ قَالَ  
بِشْرٌ :

يُضَمَّرُ بِالْأَصَائِلِ فَهَوُ نَهْدٌ  
أَقَبُ مُقْلَصٌ فِيهِ أَقْوِرَارٌ

• قَوْزٌ • الْقَوْزُ مِنَ الرَّمْلِ : صَغِيرٌ مُسْتَلِدِرٌ  
تُشَبَّهُ بِهِ أَرْدَافُ النِّسَاءِ ؛ وَأَنشَدَ :

وَرَدُّهَا كَالْقَوْزِ بَيْنَ الْقَوْزِينَ

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَسَمَاعِي مِنَ الْعَرَبِ فِي

الْقَوْزِ أَنَّهُ الْكَيْبُ الْمَشْرِفُ . وَفِي الْحَدِيثِ :  
مُحَمَّدٌ فِي الدَّهْمِ بِهَذَا الْقَوْزِ ، الْقَوْزُ ،  
بِالْفَتْحِ : الْعَالِي مِنَ الرَّمْلِ كَأَنَّهُ جَبَلٌ ؛ وَمِنْهُ  
حَالِيَةٌ أَمْ زَرَعٌ : زَوْجِي لَحْمٌ جَمَلٌ غَثٌّ ،

عَلَى رَأْسِ قَوْزٍ وَعَثٌ ، أَرَادَتْ شَيْدَةَ الصُّعُودِ  
فِيهِ ، لِأَنَّ الْمَشَى فِي الرَّمْلِ شَاقٌ ، فَكَيْفَ  
الصُّعُودُ فِيهِ وَهُوَ وَعَثٌ ؟ ابْنُ سَيْدَةَ : الْقَوْزُ  
نَقَا مُسْتَلِدِرٌ مُنْعَطِفٌ ، وَالْجَمْعُ أَقَوَازُ وَأَقَاوِرُ ؛  
قَالَ ذُو الرِّمَّةِ :

إِلَى طَعْنٍ يَقْرِضُنْ أَقَوَازَ مُشْرِفٍ  
شَيْلًا وَعَنْ أَهْلَانِهِنَّ الْقَوَارِسُ  
وَقَالَ آخَرُ :

وَمُخَلَّدَاتٍ بِاللَّبَجِينَ كَانَهَا  
أَعْجَازُهُنَّ أَقَاوِرُ الْكُثْبَانِ  
قَالَ : هَكَذَا حَكَى أَهْلُ اللَّعَةِ أَقَاوِرَ ،  
وَعِنْدِي أَنَّهُ أَقَاوِرُ ، وَأَنَّ الشَّاعِرَ احْتِجَاجٌ  
فَحَدَفَ ضُرُورَةَ مُخَلَّدَاتٍ : فِي أَيْدِيهِنَّ  
أَسُورَةٌ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَوَلَدَانُ  
مُخَلَّدُونَ » ، وَالْكَثِيرُ قِيَزَانٌ ؛ قَالَ :

لَمَّا رَأَى الرَّمْلَ وَقِيَزَانَ الْعَصَا  
وَالْبَقَرَ الْمَلْمَعَاتِ بِالشَّوَى

بَكَى وَقَالَ : هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى ؟  
الْجَوْهَرِيُّ : الْقَوْزُ ، بِالْفَتْحِ ، وَالْكَيْبُ  
الصَّغِيرُ (عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ) ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• قَوْسٌ • الْقَوْسُ : مَعْرُوفَةٌ ، عَجْمِيَّةٌ  
وَعَرَبِيَّةٌ ، الْجَوْهَرِيُّ : الْقَوْسُ يُدَكَّرُ  
وَيُؤنَّثُ ، فَمَنْ أَنْتَ قَالَ فِي تَصْغِيرِهَا

قَوْسِيَّةٌ ، وَمَنْ ذَكَرَ قَالَ قَوْسِيٌّ ، وَفِي  
الْمَثَلِ : هُوَ مِنْ خَيْرِ قَوْسِيٍّ سَهْمًا . ابْنُ  
سَيْدَةَ : الْقَوْسُ الَّتِي يُرْمِي بِهَا ، أَنْثَى ،

وَتَصْغِيرُهَا قَوْسِيٌّ ، بِعَيْنِ هَاءٍ ، شَدَّتْ عَنْ  
الْقِيَاسِ ، وَلَهَا نِظَائِرٌ قَدْ حَكَاهَا سَيِّوِيٌّ ،  
وَالْجَمْعُ أَقَوْسٌ وَأَقَوَاسٌ وَأَقِيَاسٌ عَلَى الْمَعَاوِيَةِ

(حَكَاهَا يَعْقُوبُ) ، وَقِيَاسٌ ، وَقَوْسِيٌّ  
وَقَوْسِيٌّ ، كِلَاهُمَا عَلَى الْقَلْبِ عَنْ قَوْسِيٍّ ، وَإِنْ  
كَانَ قَوْسٌ لَمْ يُسْتَعْمَلْ ، اسْتَعْمَلُوا بِقَوْسِيٍّ

عَنْهُ ، فَلَمْ يَأْتِ إِلَّا مَقْلُوبًا . وَقَوْسِيٌّ ، قَالَ ابْنُ  
جَنِّي : وَفِيهِ صَنْعَةٌ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : جَمَعَ  
الْقَوْسَ قِيَاسًا ؛ قَالَ الْفَلَاحُ بْنُ حَزْنٍ :

وَوَثَّرَ الْأَسَاوِرَ الْقِيَاسَا  
صُغْدِيَّةً تُنْتَرَعُ الْأَنْفَاسَا

الْأَسَاوِرُ : جَمْعُ أُسْوَارٍ ، وَهُوَ الْمَقْدَمُ مِنْ  
أَسَاوِرَةِ الثَّرَسِ . وَالصُّغْدُ : جَبَلٌ مِنْ  
الْعَجَمِ ، وَيُقَالُ : إِنَّهُ اسْمُ بَلَدٍ . وَقَوْلُهُمْ فِي

جَمْعِ الْقَوْسِ قِيَاسًا أَمِيسٌ مِنْ قَوْلِهِ مَنْ يَقُولُ  
قَوْسِيٌّ ، لِأَنَّ أَصْلَهَا قَوْسٌ ، فَالْوَاوُ فِيهَا قَبْلَ  
السَّيْنِ ، وَإِنَّمَا حَوَّلَتْ الْوَاوُ بَاءً لِكِسْرَةِ مَا

قَبْلَهَا ، فَإِذَا قُلْتَ فِي جَمْعِ الْقَوْسِ قَيْسِيٌّ  
أَخْرَجْتَ الْوَاوُ بَعْدَ السَّيْنِ ، قَالَ : فَالْقِيَاسُ  
جَمْعُ الْقَوْسِ - أَحْسَنُ مِنَ الْقَيْسِيِّ ، وَقَالَ

الْأَضْمَعِيُّ : مِنْ الْقِيَاسِ الْفَجَاءُ .  
الْجَوْهَرِيُّ : وَكَانَ أَصْلُ قَيْسِيٍّ قَوْسٌ ، لِأَنَّهُ  
قَوْلٌ ، إِلَّا أَنَّهُمْ قَدَّمُوا اللَّامَ وَصَبَّروهُ فَسُوَّ

عَلَى فُلُوعٍ ، ثُمَّ قَلَّبُوا الْوَاوُ بَاءً وَكَسَرُوا  
القَافَ ، كَمَا كَسَرُوا عَيْنَ عَيْصِيٍّ ، فَصَارَتْ  
قَيْسِيٌّ عَلَى فُلُوعٍ ، كَانَتْ مِنْ ذَوَاتِ الثَّلَاثَةِ

فَصَارَتْ مِنْ ذَوَاتِ الْأَرْبَعَةِ ، وَإِذَا نَسَبَتْ  
إِلَيْهَا قُلْتَ قَسَوِيٌّ ، لِأَنَّهَا فُلُوعٌ مُعْيَرٌ مِنْ

فَعُولِي ؛ فَتَرَدُّهَا إِلَى الْأَصْلِ ، وَرَبِّهَا سَمَوُا  
الذَّرَاعُ قَوْسًا .

وَرَجُلٌ مَتَّقُوسٌ قَوْسُهُ ، أَيْ مَعَهُ قَوْسٌ .  
وَالْمَقُوسُ ، بِالْكَسْرِ : وَعَاءُ الْقَوْسِ .

ابْنُ سِيدِهِ : وَقَاوَسَنِي فَحَسَبْتُهُ (عَنْ  
اللَّحْيَانِي) ، لَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ قَالَ : وَأَرَاهُ  
أَرَادَ حَاسِبَنِي بِقَوْسِهِ فَكُنْتُ أَحْسَنَ قَوْسًا مِنْهُ .  
كَمَا تَقُولُ : كَارَمَنِي فَكَرَمْتُهُ ، وَشَاعَرَنِي  
فَشَعَرْتُهُ ، وَفَاخَرَنِي فَفَخَّرْتُهُ ، إِلَّا أَنَّ مِثْلَ هَذَا  
إِنَّمَا هُوَ فِي الْأَعْرَاضِ ، نَحْوَ الْكَرَمِ وَالْفَخْرِ ،  
وَهُوَ فِي الْجَوَاهِرِ كَالْقَوْسِ وَنَحْوِهَا قَلِيلٌ ،  
قَالَ : وَقَدْ عَمِلَ سَيِّوِيهِ فِي هَذَا بَابًا فَلَمْ يَدْكُرْ  
فِيهِ شَيْئًا مِنَ الْجَوَاهِرِ .

وَقَوْسٌ قُرْحٌ : الْحِطُّ الْمُنْعِطَفُ فِي  
السَّمَاءِ عَلَى شَكْلِ الْقَوْسِ ، وَلَا يُفْضَلُ مِنْ  
الْإِضَافَةِ ، وَقِيلَ : إِنَّمَا هُوَ قَوْسُ اللَّهِ ، لِأَنَّ  
قُرْحَ اسْمُ شَيْطَانٍ .

وَقَوْسُ الرَّجُلِ : مَا انْحَنَى مِنْ ظَهْرِهِ  
(هَذَا عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، قَالَ : أَرَاهُ  
عَلَى التَّشْبِيهِ .

وَتَقْوَسَ قَوْسُهُ : احْتَمَلَهَا . وَتَقْوَسَ  
الشَّيْءُ وَاسْتَقْوَسَ : انْعَطَفَ . وَرَجُلٌ أَقْوَسُ  
وَمَتَّقُوسٌ وَمَقُوسٌ : مُنْعِطَفٌ ، قَالَ الرَّاجِزُ :

مُقَوَّسًا قَدْ ذَرَبْتَ مَجَالِيهِ  
وَاسْتَعَارَهُ بَعْضُ الرَّجَازِ لِلْيَوْمِ فَقَالَ :

إِنِّي إِذَا وَجَّهَ الشَّرِيبِ نَكْسًا  
وَأَضَى يَوْمَ الْوَرْدِ أَخْنَأُ أَقْوَسًا  
أَوْصِي بِأَوْلَى إِلَيَّ أَنْ تُجْبَسَا

وَشَيْخُ أَقْوَسٌ : مُنْحَنِي الظَّهْرِ . وَقَدْ قَوَسَ  
الشَّيْخُ تَقْوِيَسًا أَيْ انْحَنَى ، وَاسْتَقْوَسَ مِثْلُهُ ،  
وَتَقْوَسَ ظَهْرَهُ ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

أَرَاهُنَّ لَا يَحْيِينَ مَنْ قَلَّ مَالُهُ  
وَلَا مَنْ رَأَيْنَ الشَّيْبَ فِيهِ وَقَوْسَا  
وَحَاجِبٌ مُقَوَّسٌ : عَلَى التَّشْبِيهِ

بِالْقَوْسِ . وَحَاجِبٌ مُسْتَقْوَسٌ ، وَنَوَى  
مُسْتَقْوَسٌ إِذَا صَارَ مِثْلَ الْقَوْسِ ، وَنَحْوَ ذَلِكَ  
مِمَّا يَنْعَطِفُ انْعِطَافَ الْقَوْسِ ؛ قَالَ ذُو  
الرِّمَّةِ :

وَمُسْتَقْوَسٌ قَدْ تَلَّمَ السَّيْلُ جُدْرَهُ  
شَبِيهًا بِأَعْضَادِ الْحَبِيطِ الْمُهْدَمِ  
وَرَجُلٌ قَوَّاسٌ وَقِيَاسٌ : لِلَّذِي يَبْرِي  
الْقِيَاسَ ؛ قَالَ : وَهَذَا عَلَى الْمُعَاقَبَةِ .

وَالْقَوْسُ : الْقَلِيلُ مِنَ الثَّمَرِ يَبْقَى فِي  
أَسْفَلِ الْجَلَّةِ ، مُؤَنَّثٌ أَيْضًا ، وَقِيلَ : الْكُثْلَةُ  
مِنَ الثَّمَرِ ، وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ يُقَالُ : مَا بَقِيَ  
الْأَقْوَسُ فِي أَسْفَلِهَا . وَيُرْوَى عَنْ عَمْرٍو بْنِ  
مَعْدِيكَرِبَ أَنَّهُ قَالَ : تَضَيَّفْتُ خَالِدَ بْنَ  
الْوَلِيدِ ، وَفِي رِوَايَةٍ : تَضَيَّفْتُ بَنِي فَلَانٍ .

فَأَتَوْنِي بِثَوْرٍ وَقَوْسٍ وَكَعْبٍ ؛ فَالْقَوْسُ الشَّيْءُ  
مِنَ الثَّمَرِ يَبْقَى فِي أَسْفَلِ الْجَلَّةِ ؛ وَالكَعْبُ  
الشَّيْءُ الْمَجْمُوعُ مِنَ السَّمَنِ يَبْقَى فِي  
النَّحْيِ ، وَالثَّوْرُ الْقِطْعَةُ مِنَ الْأَقِطِ . وَفِي  
حَدِيثٍ وَفَدِ عَبْدِ الْقَيْسِ : قَالُوا لِرَجُلٍ مِنْهُمْ  
أَطْعَمْنَا مِنْ بَقِيَّةِ الْقَوْسِ الَّذِي فِي نَوَاطِكِ

وَقَوْسِي : اسْمُ مَوْضِعٍ .  
وَالْقَوْسُ بِضَمِّ الْقَافِ : رَأْسُ الصَّوْمَعَةِ ؛  
وَقِيلَ : هُوَ مَوْضِعُ الرَّاهِبِ ؛ وَقِيلَ : صَوْمَعَةُ  
الرَّاهِبِ ؛ وَقِيلَ هُوَ الرَّاهِبُ بَعِيْنُهُ ؛ قَالَ جَرِيرٌ  
وَذَكَرَ امْرَأَةً :

لَا وَضِلُّ إِذْ صَرَفْتَ هِنْدٌ وَلَوْ وَهَفَتْ  
لَا سَتَفْتَنَنِي وَذَا الْمَسْحُوتِينَ فِي الْقَوْسِ

قَدْ كُنْتُ تَرِبًا لَنَا يَاهِنْدُ فَاغْتَبِرِي  
مَاذَا يَرِيكُ مِنْ شَيْبِي وَتَقْوِيَسِي ؟

أَيْ قَدْ كُنْتُ تَرِبًا مِنْ أَثْرَابِي ، وَشَيْبَتِي كَمَا  
شَيْبْتُ ، فَمَا بِالكَ يَرِيكُ شَيْبِي وَلَا يُرِيئِي  
شَيْبِكَ ؟

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَوْسُ بَيْتُ الصَّائِدِ .  
وَالْقَوْسُ أَيْضًا : زَجْرُ الْكَلْبِ ، إِذَا  
حَسَّاهُ قُلْتُ لَهُ : قَوْسُ قَوْسٍ ! قَالَ : فَإِذَا  
دَعَوْتَهُ قُلْتُ لَهُ : قَسْ قَسْ ! وَقَوْسٌ إِذَا  
أَشَلَّى الْكَلْبَ .

وَالْقَوْسُ : الزَّمَانُ الصَّعْبُ ؛ يُقَالُ :  
زَمَانُ أَقْوَسٍ وَقَوْسٍ وَقَوْسِي ، إِذَا كَانَ صَعْبًا .  
وَالْأَقْوَسُ مِنَ الرَّمْلِ : الْمَشْرِفُ كَالْإِطَارِ ؛  
قَالَ الرَّاجِزُ :

أَثْبَى ثِنَاءً مِنْ بَعِيدِ الْمَحْدِسِ  
مَشْهُورَةً تَجْتَازُ جَوَزَ الْأَقْوَسِ  
أَيْ تَقْطَعُ وَسَطَ الرَّمْلِ . وَجَوَزُ كُلِّ شَيْءٍ :  
وَسَطُهُ .

وَالْقَوْسُ : بُرْجٌ فِي السَّمَاءِ .  
وَقَسْتُ الشَّيْءَ بَعْرِي . وَعَلَى غَيْرِهِ ،  
أَقِيسُ قِيَاسًا وَقِيَاسًا فَنُقَاسٌ ، إِذَا قَدَّرْتَهُ عَلَى  
مِثَالِهِ ، وَفِيهِ لَعْنَةُ أُخْرَى : قَسْتُهُ أَقْوَسُهُ قَوْسًا  
وَقِيَاسًا وَلَا تَقُلْ أَقْسْتُهُ ، وَالْمِقْدَارُ مِقْيَاسٌ .  
ابْنُ سِيدِهِ : قَسْتُ الشَّيْءَ : قَسْتُهُ ، وَأَهْلُ  
الْمَدِينَةِ يَقُولُونَ : لَا يَجُوزُ هَذَا فِي الْقَوْسِ ،  
يُرِيدُونَ الْقِيَاسَ .

وَقَاسَيْتُ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ مُقَابَسَةً وَقِيَاسًا .  
وَيُقَالُ : قَاسَيْتُ فَلَانًا إِذَا جَارَيْتَهُ فِي  
الْقِيَاسِ . وَهُوَ يَقْتَاسُ الشَّيْءَ بَعْرِيهِ أَيْ يَقْبِسُهُ  
بِهِ ، وَيَقْتَاسُ بِأَبِيهِ اقْتِيَاسًا ، أَيْ يَسْلُكُ سَبِيلَهُ  
وَيَقْتَدِي بِهِ .

وَالْمِقْوَسُ : الْحَبْلُ الَّذِي تُصَفَّ عَلَيْهِ  
الْحَبْلُ عِنْدَ السَّبَاقِ ، وَجَمْعُهُ مِقَاوِسُ ،  
وَيُقَالُ الْمَقْبِصُ أَيْضًا ؛ قَالَ أَبُو الْعِيَالِ  
الْهَدَلِيُّ :

إِنَّ الْبَلَاءَ لَدَى الْمَقَاوِسِ مُخْرَجٌ  
مَا كَانَ مِنْ غَيْبٍ وَرَجْمٍ ظُنُونٌ  
قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفَرَسُ يُجْرَى بِعَيْتِهِ  
وَعَرْفِهِ ، فَإِذَا وَضِعَ فِي الْمِقْوَسِ جَرَى بِجِدِّ  
صَاحِبِهِ . اللَّيْثُ : قَامَ فَلَانٌ عَلَى مِقْوَسٍ ،  
أَيْ عَلَى حِفَاطٍ .

وَلَيْلٌ أَقْوَسُ : شَدِيدُ الظُّلْمَةِ (عَنْ  
تَعَلَّبِ) ؛ أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

يَكُونُ مِنْ لَيْلِي وَلَيْلِ كَهَمْسِ  
وَلَيْلِ سَلْمَانَ الْعَسَى الْأَقْوَسِ  
وَاللَّامِعَاتِ بِالنُّشُوعِ النَّوَسِ  
وَقَوَّسَتِ السَّحَابَةُ : تَفَجَّرَتْ (عَنْهُ  
أَيْضًا) ؛ وَأَنْشَدَ :

سَلَبْتُ حُمَيْهَا فَعَادَتْ لَنْجَرِهَا  
وَأَلَتْ كَمَزْنِي قَوَّسَتْ بَعْيُونِ  
أَيْ تَفَجَّرَتْ بَعْيُونِ مِنَ المَطَرِ .  
وَرَوَى الْمُنْدَرِجُ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ أَنَّهُ قَالَ :

يُقَالُ إِنَّ الْأَرْبَ قَالَتْ: لَا يَدْرِيَنِ إِلَّا  
الْأَجْنَى الْأَقْوَسُ، الَّذِي يَدْرِي وَلَا يَنَاسُ؛  
قَوْلُهُ لَا يَدْرِيَنِ أَيْ لَا يَحْتَلِنِي وَالْأَجْنَى  
الْأَقْوَسُ: الْمَهَارِسُ الدَّاهِيَةُ مِنَ الرِّجَالِ.  
يُقَالُ: إِنَّهُ لِأَجْنَى أَقْوَسٌ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ،  
وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: أَحْوَى أَقْوَسٌ؛ يُرِيدُونَ  
بِالْأَحْوَى الْأَلْوَى، وَحَوَيْتُ وَلَوَيْتُ وَاحِدًا؛  
وَأَنْشَدَ:

وَلَا يَزَالُ وَهُوَ أَجْنَى أَقْوَسٌ  
بِأَكْلِهِ أَوْ يَحْسُو دَمًا وَيَلْحَسُ

• قَوْسٌ • رَجُلٌ قَوْسٌ: قَلِيلُ اللَّحْمِ ضَخِيلُ  
الْجِسْمِ صَغِيرُ الْجَنَّةِ، فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ، وَهُوَ  
بِالْفَارِسِيَّةِ «كَوْجَكُ»؛ قَالَ رُوَيْبَةُ:

فِي جِسْمِ شَحْتِ الْمَكْتَبِينَ قَوْسٌ  
وَالْقَوْسُ: الصَّغِيرُ، أَضْلُهُ أَجْنَى  
أَيْضًا. وَالْقَوْسُ: الدَّبْرُ.

• قَوْصٌ • قَوْصُ الْبِنَاءِ: نَفْضُهُ مِنْ غَيْرِ  
دَمٍ، وَقَوْصٌ هُوَ: أَنْهَدَمَ مَكَانُهُ،  
وَقَوْصُ الْبَيْتِ تَقْوَصًا وَوَقُصْتُهُ أَنَا، وَفِي  
حَدِيثِ الْاِعْتِكَافِ: فَأَمَرَ بَيْنَانِيهِ قَوْصًا، أَيْ  
قَلَعَ وَأَزِيلَ، وَأَرَادَ بِالْبِنَاءِ الْخِيَاءَ، وَمِنْهُ  
تَقْوِصُ الْخِيَامِ؛ وَقَوْصُ الْقَوْمِ وَقَوْصَتِ  
الْحَلْقُ وَالصُّفُوفُ مِنْهُ. وَقَوْصُ الْقَوْمِ  
صُفُوفُهُمْ، وَقَوْصُ الْبَيْتِ وَقَوْصًا إِذَا انْهَدَمَ،  
سِوَاةً أَكَانَ بَيْتٌ مَدْرٌ أَوْ شِعْرٌ وَقَوْصَتِ  
الْحَلْقُ: انْتَقَصَتْ وَتَفَرَّقَتْ، وَهِيَ جَمْعُ  
حَلَقَةٍ مِنَ النَّاسِ وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
مَسْعُودٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ  
فَتَرْنَا مَثَلًا فِيهِ قَرْيَةٌ تَمَلُّ فَاحْرَقْنَاهَا، فَقَالَ  
لَنَا: لَا تَعْدُبُوا بِالنَّارِ، فَإِنَّهُ لَا يَعْدَبُ بِالنَّارِ  
إِلَّا رُبُّهَا. قَالَ: وَمَرَرْنَا بِشَجْرَةٍ فِيهَا فَرْخَا  
حُمْرَةٌ فَأَخَذْنَاهَا، فَجَاءَتِ الْحُمْرَةُ إِلَى النَّبِيِّ  
ﷺ، وَهِيَ تَقْوَصُ، فَقَالَ: مَنْ فَعَّعَ  
هَذَا بِفَرْخِيهَا؟ قَالَ: قَلْنَا نَحْنُ، قَالَ:  
رُدُّوْهَا، فَرُدَّدْنَاهَا إِلَى مَوْضِعِهَا. قَالَ أَبُو  
مَنْصُورٍ: تَقْوَصُ، أَيْ تَجِيءُ وَتَذْهَبُ  
وَلَا تَقَرُّ.

• قَوْطٌ • الْقَوْطُ: الْمَائَةُ مِنَ النَّعْمِ إِلَى مَا  
زَادَتْ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الضَّانَ؛ وَقِيلَ:  
الْقَوْطُ هُوَ الْقَطِيعُ السَّيْرِ مِنْهَا؛ قَالَ الرَّاجِزُ:  
مَارَعْنِي إِلَّا خِيَالٌ هَابِطًا  
عَلَى الْبُيُوتِ قَوْطُهُ الْمَلَابِطَا  
ذَاتَ فُضُولٍ تَلْعَطُ الْمَلَاعِطَا  
فِيهَا تَرَى الْعُمُرَ وَالْعَوَائِطَا  
تَخَالُ سِرْحَانَ الْفَلَاةِ النَّاشِطَا  
إِذَا اسْتَمَى أَزْبِيهَا الْعُطَامِطَا  
يَظَلُّ بَيْنَ فَيْتِيهَا وَابِطَا  
وَبُرُيُ:

مَارَعْنِي إِلَّا جَنَاحُ هَابِطَا  
الْمَلَابِطُ: هِيَ الْحَمْسُونَ وَالْمَائَةُ إِلَى مَا  
بَلَغَتْ مِنَ الْعَدَدِ، وَهُوَ اسْمٌ لِلنَّوْعِ لَا وَاحِدَ  
لَهُ، مِثْلُ الثَّرِّ وَالرُّهْطِ وَأَزْبِيهَا: وَسَطُهَا.  
وَالْوَابِطُ: الَّذِي تَكَثَّرَ عَلَيْهِ فَلَا يَدْرِي أَيْتَهَا  
يَأْخُذُ وَهُوَ الْمُعْبِيُّ. وَالْمَلَاعِطُ: مَاحَوْلُ  
الْبُيُوتِ وَاسْتَمَيْتُ: اخْتَرْتُ خِيَارَهَا، وَقَوْطُهُ  
فِي الْبَيْتِ مَتَّصِبٌ بِهَا بِطَا فِي الْبَيْتِ قَبْلَهُ،  
وَهُوَ الشَّاهِدُ عَلَى هَبَطْتُهُ بِمَعْنَى أَهْبَطْتُهُ.  
وَجَنَاحُ: اسْمٌ رَاعٍ، وَالْجَمْعُ أَقَوَاطُ.  
وقَوْطَةٌ: مَوْضِعٌ.

• قَوْطٌ • قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: الْقَوْطُ فِي مَعْنَى  
الْقَيْظِ، وَلَيْسَ بِمَصْدَرٍ اشْتَقَّ مِنْهُ الْفِعْلُ،  
لَأَنَّ لَفْظَهَا وَوُ لَفْظُ الْفِعْلِ يَاءٌ.

• قَوْعٌ • قَاعُ الْفَحْلِ النَّاقَةُ وَعَلَى النَّاقَةِ  
يَقْوَعُهَا قَوْعًا وَقِيَاعًا وَاقْتَاعُهَا وَقَوْعُهَا:  
ضَرْبُهَا، وَهُوَ قَلْبُ قَعَا. وَاقْتَاعُ الْفَحْلِ إِذَا  
هَاجَ؛ وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ تَعَلَّبُ:

يَقْتَاعُهَا كُلُّ فَيْصِلٍ مُكْرَمٍ  
كَالْحَبَشِيِّ يَرْتَقِي فِي السَّلْمِ  
فَسَرُهُ فَقَالَ: يَقْتَاعُهَا يَقْعُ عَلَيْهَا؛ وَقَالَ:  
هَذَا نَاقَةٌ طَوِيلَةٌ، وَقَدْ طَالَ فُضْلَانُهَا  
فَرَكِبُوهَا.

وَقَوْعُ الْحَرْبَاءِ الشَّجْرَةَ إِذَا عَلَاها، كَمَا  
يَقْوَعُ الْفَحْلُ النَّاقَةَ.

وَالْقَوَاعُ: الذَّبُّ الصَّيَّاحُ. وَالْقِيَاعُ:  
الْخِزِيرُ الْجَبَانُ.

وَالْقَاعُ وَالْقَاعَةُ وَالْقِيَعُ: أَرْضٌ وَاسِعَةٌ  
سَهْلَةٌ مُطْمَئِنَّةٌ مُسْتَوِيَةٌ حَرَّةٌ لَا حُرُونَةَ فِيهَا وَلَا  
ارْتِفَاعَ وَلَا انْهَابًا، تَنْفَرُجُ عَنْهَا الْحِبَالُ  
وَالْأَكَامُ، وَلَا حَصَى فِيهَا وَلَا حِجَارَةً،  
وَلَا تُنْبِتُ الشَّجَرَ، وَمَا حَوَالِيهَا أَرْفَعُ مِنْهَا،  
وَهُوَ مَصَّبُ الْبِيَا؛ وَقِيلَ: هُوَ مَنْفَعُ الْمَاءِ فِي  
حَرِّ الطَّيْرِ؛ وَقِيلَ: هُوَ مَا اسْتَوَى مِنْ  
الْأَرْضِ وَصَلَبَ وَلَمْ يَكُنْ فِيهِ نَبَاتٌ،  
وَالْجَمْعُ أَقَوَاعٌ وَأَقْوَعٌ وَقِيَعَانٌ، صَارَتْ الْوَاوُ  
يَاءً لِكَثْرَةِ مَا قَلَبْنَا، وَقِيَعَةٌ، وَلَا تَطْبِيرُ لَهُ إِلَّا  
جَارٌ وَجِيرَةٌ؛ وَذَهَبَ أَبُو عُبَيْدٍ إِلَى أَنَّ الْقِيَعَةَ  
تَكُونُ لِلْوَاحِدِ، وَقَالَ غَيْرُهُ: الْقِيَعَةُ مِنْ  
الْقَاعِ، وَهُوَ أَيْضًا مِنَ الْوَاوِ. وَفِي التَّنْزِيلِ:  
«كَسْرَابٍ بِقِيَعَةٍ»؛ الْفَرَاءُ: الْقِيَعَةُ جَمْعُ  
الْقَاعِ، قَالَ: وَالْقَاعُ مَا انْبَسَطَ مِنْ  
الْأَرْضِ، وَفِيهِ يَكُونُ السَّرَابُ نِصْفَ النَّهَارِ.  
قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ: الْقَاعُ الْأَرْضُ الْحَرَّةُ الطَّيْنُ  
الَّتِي لَا يَخْلِطُهَا رَمْلٌ فَيَسْرُبُ مَاءَهَا، وَهِيَ  
مُسْتَوِيَةٌ لَيْسَ فِيهَا تَطَامُنٌ وَلَا ارْتِفَاعٌ، وَإِذَا  
خَالَطَهَا الرَّمْلُ لَمْ تَكُنْ قَاعًا، لِأَنَّهَا تَسْرُبُ  
الْمَاءَ فَلَا تَمْسِكُهُ، وَيُصَغَّرُ قَوِيَعَةً مِنْ أَنْتَ،  
وَمَنْ ذَكَرَ قَالَ قَوِيَعٌ، وَدَلَّتْ هَذِهِ الْوَاوُ أَنَّ  
الْفَاءَ مَرَّجِيهَا إِلَى الْوَاوِ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ:

يُقَالُ قَاعٌ وَقِيَعَانٌ، وَهِيَ طِينٌ حَرٌّ تُنْبِتُ  
السُّدْرَ؛ وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ فِي جَمْعِ أَقَوَاعٍ:  
وَوَدَّعَنَ أَقَوَاعَ الشَّالِيلِ بَعْدَمَا  
ذَوَى بِقَلْبِهَا أَحْرَارُهَا وَذَكَرُوهَا  
وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ لِأَصْبَلٍ: كَيْفَ  
تَرَكْتِ مَكَّةَ؟ قَالَ: تَرَكْتُهَا قَدِ ابْيَضَ  
قَاعُهَا؛ الْقَاعُ: الْمَكَانُ الْمُسْتَوِيُّ الْوَاسِعُ فِي  
وِطَاءَةٍ مِنَ الْأَرْضِ يَغْلُوهُ مَاءُ السَّمَاءِ فَيَمْسِكُهُ  
وَيَسْتَرِي نَبَاتُهُ، أَرَادَ أَنَّ مَاءَ الْمَطَرِ غَسَلَهُ  
فَابْيَضَ، أَوْ كَثُرَ عَلَيْهِ بَيْضُ كَالْعَلْدِيرِ الْوَالِدِ.  
وَفِي الْحَدِيثِ: إِنَّمَا هِيَ قِيَعَانٌ أَمْسَكَتِ  
الْمَاءَ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَقَدْ رَأَيْتُ قِيَعَانَ  
الصَّمَانِ وَأَقَمْتُ بِهَا شَتْوَتَيْنِ، الْوَاحِدُ وَنَا

قَاعٌ ، وَهِيَ أَرْضٌ صُلْبَةٌ الْقِفَافِ حَرَّةٌ طِينِ  
الْقِيَعَانِ ، تُمْسِكُ الْمَاءَ وَتُنْبِتُ الْعُشْبَ ، وَرُبَّ  
قَاعٍ مِنْهَا يَكُونُ مَيْلًا فِي مِيلٍ وَأَقْلَ مِنْ ذَلِكَ  
وَأَكْثَرُ ، وَحَوَالِي الْقِيَعَانِ سُلْقَانٌ وَآكَامٌ فِي  
رُمُوسِ الْقِفَافِ غَلِيظَةٌ تَنْصَبُ مِيَاهُهَا فِي  
الْقِيَعَانِ ، وَمِنْ قِيَعَانِهَا مَا يُنْبِتُ الصَّالَ قَرَى  
حَرَجاتٍ ، وَمِنْهَا مَا لَا يُنْبِتُ وَهِيَ أَرْضٌ  
مَرِيَّةٌ ، إِذَا أُعْشِبَتْ رُبِعَتْ الْعَرَبُ أَجْمَعُ .  
وَالْقَوُوعُ : مِسْطَحُ الثَّمَرِ أَوْ الْبَرِّ ، عَبْدِيَّةٌ ،  
وَالْمَجْمَعُ اقْوَاعٌ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّى : وَكَذَلِكَ  
الْبَيْدَرُ وَالْأَنْدَرُ وَالْحَرِينُ .  
وَالْقَاعَةُ : مَوْضِعٌ مُتَمَتَّى السَّائِيَةِ مِنْ  
مَجْدَبِ الدَّلْوِ .

وَقَاعَةُ الدَّارِ : سَاحَتُهَا مِثْلُ الْقَاحَةِ ،  
وَجَمْعُهَا قَوَاعٌ ؛ قَالَ وَعَلَّةُ الْحَرَمِيِّ :  
وَهَلْ تَرَكْتَ نِسَاءَ الْحَيِّ ضَاحِيَةً  
فِي قَاعَةِ الدَّارِ يَسْتَوْفِدُنَ بِالْعُطْبِ ؟  
وَكَذَلِكَ بَاحَتُهَا وَصَرَحَتُهَا .  
وَالْقَوَاعُ : الذِّكْرُ مِنَ الْأَرَابِيِّ . وَقَالَ  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَوَاعَةُ الْأَرَبُ الْأُنثَى .

•  
• قُوفٌ . قُوفٌ الرِّقَبَةُ وَقُوفُهَا : الشَّعْرُ  
السَّائِلُ فِي نُقْرَتِهَا . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ خُذْ  
بِقُوفِ قَفَاهُ وَبِقُوفِهِ قَفَاهُ ، وَبِقَافِيَةِ قَفَاهُ ،  
وَبِصُوفِ قَفَاهُ ، وَصُوفِيهِ ، وَبِظَلْفِيهِ ،  
وَبِصَلْفِيهِ ، وَبِصَلْفِيَّتِهِ ، كُلُّهُ بِمَعْنَى قَفَاهُ . أَبُو  
عَبِيدٍ : يُقَالُ أَخَذْتُهُ بِقُوفِ رِقَبَتِهِ ، وَصُوفِ  
رِقَبَتِهِ ، أَيْ أَخَذْتُهُ كُلَّهُ ؛ وَقِيلَ : أَخَذْتُ  
بِقُوفِ رِقَبَتِهِ ، وَقَافِ رِقَبَتِهِ ، وَصُوفِ رِقَبَتِهِ ؛  
مَعْنَاهُ أَنْ يَأْخُذَ بِرِقَبَتِهِ جَمْعَاءَ ؛ وَقِيلَ يَأْخُذُ  
بِرِقَبَتِهِ فَيَعْرِصُهَا ، وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ :  
نَجَّوَتْ بِقُوفِ نَفْسِكَ عَيْرَانِي  
إِخَالُ بَانَ سَيِّتَمُ أَوْ تَيِّتَمُ  
أَي نَجَّوَتْ بِنَفْسِكَ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّى : أَيْ  
سَيِّتَمُ ابْنُكَ وَتَيِّتَمُ زَوْجَتُكَ ، قَالَ : وَالْبَيْتُ  
غُفْلٌ لَا يَعْرِفُ قَائِلُهُ .

وَقُوفُ الْأَدْنِ : أَعْلَاهَا ، وَقِيلَ : قُوفُ  
الْأَدْنِ مُسْتَدَارٌ سَمَّهَا .

وَالْقَائِفُ : الَّذِي يَعْرِفُ الْأَثَارَ ، وَالْجَمْعُ  
الْقَائِفَةُ يُقَالُ : قَفَّتْ أَثَرُهُ إِذَا اتَّبَعْتَهُ ، مِثْلُ  
قَفَّوَتْ أَثَرُهُ ؛ وَقَالَ الْقَطَامِيُّ :  
كَذَبْتُ عَلَيْكَ لِاتِّزَالِ تَقَوُّفِي  
كَمَا قَافَ أَثَارَ الرَّسِيقَةِ قَائِفٌ  
فَإِعْرَاهُ بِنَفْسِهِ ، أَيْ عَلَيْكَ بِسِي . وَقَالَ ابْنُ  
بَرِّى : الْبَيْتُ لِلْأَسْوَدِ بْنِ يَعْفَرٍ . وَحَكَى  
أَبُو حَاتِمٍ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ : أَنَّ قَوْلَهُ لَا تَزَالُ فِي  
مَوْضِعٍ زَنْعٌ عَلَى تَقْدِيرِ أَنْ تَقْدِيرُهُ أَنْ  
لَا تَزَالُ ، فَلَمَّا سَقَطَتْ أَنْ ارْتَفَعَ الْفِعْلُ  
وَجَعَلَهُ عَلَى حَدِّ قَوْلِهِمْ كَذَبَ عَلَيْكَ الْحَجَّ ،  
وَكَذَبَ زَائِدَةٌ ، وَكَذَلِكَ كَذَبْتُ فِي الْبَيْتِ  
زَائِدَةٌ . قَالَ ابْنُ بَرِّى : فَهَذَا قَوْلُ  
الْأَصْمَعِيِّ ، قَالَ : وَلَا يَصِحُّ عِنْدَ  
التَّحْوِينِ ، وَسَيَأْتِي ذِكْرُهُ فِي تَرْجَمَةِ كَذَبَ .

وَيُقَالُ : هُوَ أَقُوفُ النَّاسِ . وَفِي  
الْحَدِيثِ : أَنَّ مَجْزَرًا كَانَ قَائِفًا ، الْقَائِفُ  
الَّذِي يَتَّبِعُ الْأَثَارَ وَيَعْرِفُهَا وَيَعْرِفُ شِبْهَ الرَّجُلِ  
بِأَخِيهِ وَأَبِيهِ . وَيُقَالُ : فَلَانَ يَقُوفُ الْأَثَرَ  
وَيَقْتَاهُ قِيَاةً ، مِثْلُ قَفَا الْأَثَرَ وَاقْتَفَاهُ . ابْنُ  
سَيِّدَةَ : قَافَ الْأَثَرَ قِيَاةً وَاقْتَفَاهُ اقْتِيَاةً وَقَافَهُ  
يَقُوفُهُ قُوفًا وَيَقُوفُهُ تَتْبَعُهُ ؛ أَنْشَدَ نَعْلَبُ :  
مُحَلِّي بِأَطْوَاقِ عِتَاقِ يَبِيئِهَا  
عَلَى الصَّرْزِ أَعْتَى الضَّائِرَ لَوْ يَتَّقُوفُ  
الضَّرْزُ هُنَا . سُوهُ الْحَالِ مِنَ الْجَهْلِ ؛  
يَقُولُ : كَرَمُهُ وَجُودُهُ بَيْنَ لِمَنْ لَا يَفْهَمُ  
الْحَبْرَ ، فَكَيْفَ مَنْ يَفْهَمُ ؟ وَمِنْهُ قِيلَ لِلَّذِي  
يَنْظُرُ إِلَى شِبْهِ الْوَالِدِ بِأَبِيهِ : قَائِفٌ ، وَالْقِيَاةُ :  
الْمَصْدَرُ .

وَفَلَانٌ يَتَّقُوفُ عَلَى مَالِي ، أَيْ يَحْجِرُ  
عَلَيَّ فِيهِ ، وَهُوَ يَتَّقُوفِي فِي الْمَجْلِسِ ، أَيْ  
يَأْخُذُ عَلَيَّ فِي كَلَامِي ، وَيَقُولُ قُلْ كَذَا  
وَكَذَا .  
وَالْقَمُوقُ : الْقَذْفُ ، وَالْقُوفُ مِثْلُ الْقَمُوقِ ؛  
وَأَنْشَدَ :

أَعُوذُ بِاللَّهِ الْجَلِيلِ الْأَعْظَمِ  
مِنْ قُوفِي الشَّيْءِ الَّذِي لَمْ أَعْلَمْ

وَالْقَافُ : حَرْفٌ هِجَاءٌ ، وَهُوَ حَرْفٌ  
مَجْهُورٌ ، يَكُونُ أَصْلًا لِابْتِدَاءِ وَلَا زَائِدًا .  
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ » ؛ جَاءَ  
فِي التَّفْسِيرِ أَنَّ مَجَازَ « قَافِ » مَجَازُ الْحُرُوفِ  
الَّتِي تَكُونُ فِي أَوَائِلِ السُّورِ ، نَحْوُ : « ن »  
وَالرَّ ؛ وَقِيلَ : مَعْنَى « ق » قُضِيَ الْأَمْرُ ، كَمَا  
قِيلَ « حَم » ، حُمَّ الْأَمْرُ ؛ وَجَاءَ فِي بَعْضِ  
التَّفْسِيرِ أَنَّ قَافًا جَبَلٌ مُحِيطٌ بِالدُّنْيَا مِنْ يَاقُوتَةٍ  
خَضْرَاءَ ، وَأَنَّ السَّمَاءَ بِيَضَاءَ ، وَإِنَّا اخْضَرَّتْ  
مِنْ خَضْرَتِهِ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : قَفَّيْنَا أَنَّ  
الْفَهَا مِنَ الْوَاوِ ، لِأَنَّ الْأَلْفَ إِذَا كَانَتْ عَيْنًا  
فَإِبْدَالُهَا مِنَ الْوَاوِ أَكْثَرُ مِنْ إِبْدَالِهَا مِنَ الْبَاءِ ،  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• فوق . القُوفُ والقَافُ ، غَيْرُ مَهْمُوزٍ ،  
وَالْقَوَاعُ : الطَّوِيلُ ، وَقِيلَ : هُوَ الْفَيْحُ  
الطَّوِيلُ . أَبُو الْهَيْثَمِ : يُقَالُ لِلطَّوِيلِ قَافٌ  
وَقُوفٌ وَقَيْفٌ وَأَنْقُوفٌ ؛ وَالْقُوفُ : الْأَوْجُحُ  
الطَّوِيلُ ؛ وَأَنْشَدَ :

أَحْرَمُ لَا قُوفٌ وَلَا حَرْزِيلُ  
وَالْقَافُ : الْأَحْمَقُ الطَّائِشُ ؛ وَأَنْشَدَ :  
لَطَائِشُ قَافٌ وَلَا عَيْبُ

وَالْقَافُ : طَائِرٌ مَائِيٌّ طَوِيلُ الْعُنُقِ .  
وَالْقُوفُ : طَائِرٌ مِنْ طَيْرِ الْمَاءِ طَوِيلُ الْعُنُقِ قَلِيلُ  
نَحْصِ الْجِسْمِ ؛ وَأَنْشَدَ :

كَانَكَ مِنْ بَنَاتِ الْمَاءِ قُوفُ  
وَالْقُوفُ : طَائِرٌ لَمْ يَحَلْ . أَبُو عَبِيدَةَ : فَرَسٌ  
قُوفٌ ، وَالْأُنثَى قُوفَةٌ ، لِلطَّوِيلِ الْقَوَائِمِ ،  
وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ قَافٌ وَقَافَةٌ ؛ وَالْقُوفَةُ بِالْهَاءِ  
لِلْأَصْلَعِ (عَنْ كُرَاعٍ) ؛ وَأَنْشَدَ :

مِنْ الْمُقْتَبِصَاتِ قُضَاعِيَةٌ  
لَهَا وَلَدٌ قُوفَةٌ أَحَدَبُ  
قَالَ ابْنُ بَرِّى : هَذَا الْبَيْتُ أَنْشَدَهُ ابْنُ  
السَّكَيْتِ فِي بَابِ الدَّمَامَةِ وَالْقَصْرِ ، وَنَسَبَهُ  
لِبَعْضِ الْهَدَلِيِّينَ ؛ قَالَ : وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ  
الْقُوفَةُ الْأَصْلَعُ وَهَذِهِ رِوَايَةُ الْأَلْفَاظِ ؛ وَأَمَّا  
الَّذِي فِي شِعْرِهِ فَهُوَ :

لِرُؤُوجَةٍ سَوُو قَشَا سِرُّهَا  
عَلَى جَهَاراً فَهِيَ تَضْرِبُ  
عَلَى غَيْرِ ذَنْبٍ قَضَاعِيَّةٍ  
لَهَا وَلَدٌ قُوُقَةٌ أَحَدَبُ  
خَفَضَ قَضَاعِيَّةٌ عَلَى الْبَدَلِ مِنْ رُؤُوجَةٍ .  
وَقُوُقٌ : بِمَعْنَى مَعَ (١) أَنَّى لَهَا مَعَ رُؤُوجِهَا ،  
وَالشَّاعِرُ غَلَامٌ مِنْ هَذَلِيلِ شَكَا فِي الشَّعْرِ عُقُوقَ  
أَبِيهِ ، وَأَنَّهُ نَفَاهُ لِأَجْلِ امْرَأَةٍ كَانَتْ لَهُ ، يُرِيدُ  
نَفَانِي لِرُؤُوجَةِ سَوُو ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ لِآخِرِ :  
أَيُّهَا الْقَسُّ الَّذِي قَدْ  
حَلَقَ الْقُوُقَةَ حَلَقَةً  
لَوْ رَأَيْتَ الدَّفَّ مِنْهَا

لَنَسَقَتْ الدَّفَّ نَسَقَهُ  
وَالْقُوُقَةُ : الصَّلَعَةُ ؛ وَرَجُلٌ مَقُوقٌ :  
عَظِيمُ الصَّلَعَةِ .  
وَقُوُقٌ : مَلِكٌ رُومِيٌّ وَالذَّنَائِيرُ الْقُوُقِيَّةُ ؛  
مِنْ ضَرْبِ قَيْصَرَ كَانَ يُسَمَّى قُوُقَا . وَفِي  
حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ : أَحْشَمُ  
بِهَا هِرْقِيَّةٌ قُوُقِيَّةٌ ؟ يُرِيدُ : الْبَيْعَةَ لِأَوْلَادِ الْمُلُوكِ  
سَنَةَ الرُّومِ وَالعَجَمِ ، قَالَ ذَلِكَ لَمَّا أَرَادَ  
مُعَاوِيَةَ أَنْ يُبَاعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ابْنَهُ يُرِيدُ بِوَلَايَةِ  
العَهْدِ . وَقُوُقٌ : اسْمُ مَلِكٍ مِنْ مُلُوكِ الرُّومِ ؛  
وَأَبِيهِ تُنْسَبُ الذَّنَائِيرُ الْقُوُقِيَّةُ ؛ وَقِيلَ : كَانَ  
لَقَبٌ قَيْصَرَ قُوُقَا ، وَرَوَى بِالْقَافِ وَالْفَاءِ مِنْ  
القَوُوفِ الْإِثْبَاعِ ، كَأَنَّ بَعْضَهُمْ يَتَّبِعُ بَعْضًا .  
وَدِينَارٌ قُوُقِيٌّ : يُنْسَبُ إِلَيْهِ .

وَقَافُ النَّعَامِ : صَوْتُ ؛ قَالَ النَّابِغَةُ (٢) :  
كَأَنَّ غَدِيرَهُمْ بِجَنُوبِ سَلَى  
نَعَامٌ قَاقٌ فِي بَلَدٍ قَفَارٍ  
أَرَادَ غَدِيرَ نَعَامٍ فَحَذَفَ الْمُضَافَ وَأَقَامَ  
الْمُضَافَ إِلَيْهِ مُقَامَهُ ، وَمَعْنَاهُ أَيَّ كَانَ حَالُهُمْ

(١) قوله : « وقوق بمعنى إلخ » هو كذلك  
بالأصل .  
(٢) هو النابغة الجعدي . وقوله : « غديرهم »  
بالعين المعجمة والذال المهملة تحريف صوابه :  
« غديرهم » بالعين المهملة والذال المعجمة . وقد ذكر  
صواباً في مادة « سلل » . والعذير : الصوت .

[ عبد الله ]

فِي الْهَزِيمَةِ حَالٍ نَعَامٍ تَمْدُو مَدْعُورَةً ؛ وَهَذَا  
الْبَيْتُ نَسَبُهُ ابْنُ بَرِيٍّ لِشَقِيْقِ بْنِ جَرَهَ بْنِ رَبَاحِ  
الْبَاهِلِيِّ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَأَيُّهَا قَضَيْتُ عَلَى  
الْفِوَقَاقِ بِأَنَّهُا وَاوُ ، لِأَنَّهَا عَيْنٌ ، وَالْعَيْنُ وَاوَا  
أَكْثَرُ مِنْهَا يَاءٌ .

وَالْقَيْقُ وَالْقَمُوقُ وَالْقَوُوقُ : صَوْتُ الْغُرْعَرَةِ  
إِذَا أَرَادَتْ السَّفَادَ ، وَهِيَ الدَّجَاجَةُ السَّنْدِيَّةُ .  
الْأَزْهَرِيُّ : قُوُقُ الْمَرَأَةِ وَسُوسَهَا (٣)  
صَدَعُ فَرَجِهَا ؛ وَأَنشَدَ :

نُفَاتِيَّةُ أَيَّانَ مَا شَاءَ أَهْلُهَا  
رَأَوْا قُوُقَهَا فِي الْحُصِّ لَمْ يَتَّعِبِ

• قول : القَوْلُ : الكلامُ عَلَى التَّرْتِيبِ (٤) ،  
وَهُوَ عِنْدَ الْمُحَقِّقِ كُلُّ لَفْظٍ قَالَ بِهِ اللِّسَانُ ،  
تَامًا كَانَ أَوْ نَاقِصًا ، تَقُولُ : قَالَ يَقُولُ قَوْلًا ،  
وَالفَاعِلُ قَائِلٌ ، وَالْمَفْعُولُ مَقُولٌ ؛ قَالَ  
سَيِّبِيُّهُ : وَاعْلَمْ أَنَّ (قُلْتُ) فِي كَلَامِ الْعَرَبِ  
إِنَّمَا وَقَعَتْ عَلَى أَنْ تَحْكِيَ بِهَا مَا كَانَ كَلَامًا  
لَا قَوْلًا ؛ يَعْنِي بِالْكَلامِ الْجَمْلَ ، كَقَوْلِكَ .

زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ ، وَقَامَ زَيْدٌ ؛ وَيَعْنِي بِالْقَوْلِ  
الْأَلْفَاظَ الْمُفْرَدَةَ الَّتِي يَبْنِي الْكَلَامَ مِنْهَا ،  
كَزَيْدٍ مِنْ قَوْلِكَ زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ ، وَعَمَرُو مِنْ  
قَوْلِكَ قَامَ عَمَرُو ، فَأَمَّا تَجَوُّزُهُمْ فِي تَسْمِيَّتِهِمْ  
الْإِعْتِقَادَاتِ وَالْآرَاءِ قَوْلًا فَلِأَنَّ الْإِعْتِقَادَ  
يَخْفَى فَلَا يُعْرَفُ إِلَّا بِالْقَوْلِ ، أَوْ بِمَا يَقُومُ مَقَامَ  
القَوْلِ مِنْ شَاهِدِ الْحَالِ ، فَلَمَّا كَانَتْ لَا تَظْهَرُ  
إِلَّا بِالْقَوْلِ سُمِّيَتْ قَوْلًا ؛ إِذْ كَانَتْ سَبَبًا لَهُ ،

وَكَانَ القَوْلُ دَلِيلًا عَلَيْهَا ، كَمَا يُسَمَّى الشَّيْءُ  
بِاسْمِ غَيْرِهِ إِذَا كَانَ مُلَابِسًا لَهُ ، وَكَانَ القَوْلُ  
دَلِيلًا عَلَيْهِ ؛ فَإِنْ قِيلَ : فَكَيْفَ عَبَّرُوا عَنْ  
الْإِعْتِقَادَاتِ وَالْآرَاءِ بِالْقَوْلِ وَلَمْ يُعْبَرُوا عَنْهَا  
بِالْكَلامِ ، وَلَوْ سَوَّوْا بَيْنَهُمَا أَوْ قَلَّبُوا الْإِسْتِعْمَالَ

(٣) قوله : « وسوسها » هكذا في الأصل  
والتهذيب . ولم ترد هذه الكلمة في مادتها من المعاجم  
المتداولة .

(٤) قوله : « على الترتيب » في المحكم : « على  
التقريب » ، ونراه الصواب .

[ عبد الله ]

فِيهَا كَانَ مَاذَا ؟ فَالْجَوَابُ : أَنَّهُمْ إِنَّمَا فَعَلُوا  
ذَلِكَ مِنْ حَيْثُ كَانَ القَوْلُ بِالْإِعْتِقَادِ أَشْبَهَ مِنْ  
الْكَلامِ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْإِعْتِقَادَ لَا يُفْهَمُ إِلَّا  
بَعْيَرِهِ ، وَهُوَ الْعِبَارَةُ عَنْهُ ، كَمَا أَنَّ القَوْلَ قَدْ لَا  
يَتِمُّ مَعْنَاهُ إِلَّا بَعْيَرِهِ ؛ أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ :

قَامَ ، وَأَخْلَبْتَهُ مِنْ ضَمِيرٍ ، فَإِنَّهُ لَا يَتِمُّ مَعْنَاهُ  
الَّذِي وُضِعَ فِي الْكَلَامِ عَلَيْهِ وَلَهُ ؟ لِأَنَّهُ إِنَّمَا  
وُضِعَ عَلَى أَنْ يُفَادَ مَعْنَاهُ مُقْتَرِنًا بِمَا يُسْتَدَلُّ إِلَيْهِ

مِنَ الْفَاعِلِ ، ( وَقَامَ ) هَذِهِ نَفْسُهَا قَوْلٌ ،  
وَهِيَ نَاقِصَةٌ مُحْتَاجَةٌ إِلَى الْفَاعِلِ كَأَحْتِاجِ  
الْإِعْتِقَادِ إِلَى الْعِبَارَةِ عَنْهُ ، فَلَمَّا اشْتَبَهَا مِنْ هُنَا  
عَبَّرَ عَنْ أَحَدِهَا بِصَاحِبِهِ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ  
الْكَلامُ ، لِأَنَّهُ وُضِعَ عَلَى الْإِسْتِقْلَالِ  
وَالِاسْتِغْنَاءِ عَمَّا سِوَاهُ ؛ وَالْقَوْلُ قَدْ يَكُونُ مِنْ  
الْمُقْتَرِنِ إِلَى غَيْرِهِ عَلَى مَا قَدَّمْنَاهُ ، فَكَانَ  
بِالْإِعْتِقَادِ الْمُحْتَاجِ إِلَى الْبَيَانِ أَقْرَبَ ، وَبِأَنَّ  
يَعْبَرُ عَنْهُ اليَقِينُ ، فَاعْلَمْهُ . وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ القَوْلُ  
فِي غَيْرِ الْإِنْسَانِ ؛ قَالَ أَبُو النَّجْمِ :

قَالَتْ لَهُ الطَّيْرُ : تَقَدَّمَ رَاشِدًا  
إِنَّكَ لَا تَرْجِعُ إِلَّا حَامِدًا  
وَقَالَ آخَرَ :

فَقَالَتْ لَهُ الْعَيْنَانُ سَمْعًا وَطَاعَةً  
وَحَدَرْنَا كَالدَّرِّ لَمَّا يُتَّقَبُ  
وَقَالَ الْآخَرَ :

امْتَلَأَ الْحَوْضُ وَقَالَ : قَطْنِي  
وَقَالَ الْآخَرَ :

بَيْنَمَا نَحْنُ مُرْتَمِعُونَ بِنَلْحِجِ  
قَالَتْ الدَّلْحُ الرِّوَاءُ : إِيْنِه !  
إِيْنِه : صَوْتُ رَزْمَةِ السَّحَابِ وَحَيْنِ الرِّعْدِ ؛  
وَمِثْلُهُ أَيْضًا :

قَدْ قَالَتْ الْأَنْسَاعُ لِلْبَطْنِ الْحَقِي  
وَإِذَا جَازَ أَنْ يُسَمَّى الرَّأْيُ وَالْإِعْتِقَادُ قَوْلًا ،  
وَإِنْ لَمْ يَكُنْ صَوْتًا ، كَانَ تَسْمِيَّتُهُمْ مَا هُوَ  
أَصْوَاتٌ قَوْلًا أَجْدَرَ بِالْجَوَارِ ، أَلَا تَرَى أَنَّ  
الطَّيْرَ لَهَا هَدِيرٌ ، وَالْحَوْضَ لَهُ غَطِيطٌ ،  
وَالْأَنْسَاعَ لَهَا أَطِيطٌ ، وَالسَّحَابَ لَهُ دَوِيٌّ ؟  
فَأَمَّا قَوْلُهُ :

قَالَتْ لَهُ الْعَيْنَانُ سَمْعًا وَطَاعَةً

وإن لم يكن منها صوت، فإن الحال أذنت بأن لو كان لها جارحة نطق لقالتا: سمعاً وطاعة؛ قال ابن جني: وقد حرر هذا الموضوع وأوضحه عنترة بقوله:

لو كان يذري ما المحاورة اشتكى  
أو كان يذري ما جواب تكلمني (١)

والجمع أقوال، وأقويل جمع الجمع؛ قال يقول قولاً وقيلاً وقولةً ومقالاً ومقالةً؛ وأنشد ابن بري للخطيبه مخاطباً عمر، رضي الله عنه:

تحنن على هذاك المليك!

فإن لكل مقام مقالاً

وقيل: القول في الخير والشر، والقائل

والقيل في الشر خاصة؛ ورجل قائل من قوم

قول وقيل وقالة. حكى ثعلب: إنهم لقالة

بالحق، وكذلك قول وقول، والجمع

قول وقول (الأخيرة عن سيويو)، وكذلك

قوال وقولة، من قوم قوالين وقولة، وقولة

وقولة، وحكى سيويو يقول؛ وكذلك

الأنكى بغير هاء؛ قال: ولا يجمع بالواو

والثون، لأن مؤنثه لا تدخله الهاء

ومقوال: كقول؛ قال سيويو: هو على

النسب، كل ذلك حسن القول لسن، وفي

الصحاح: كثير القول. الجوهرى: رجل

قول، وقوم قول مثل صبور وصير؛ وإن

ثبتت سكنت الواو. قال ابن بري:

المعروف عند أهل العربية قول وقول،

بإسكان الواو، تقول: عون وعون الأصل

عون؛ ولا يحرك إلا في الشعر كقول

الشاعر:

تمنحه سوك الإسحل (٢)

(١) رواية الشطر الأخير في المحكم:  
ولكان لو علم الكلام مكلماً

(٢) قوله: «تمنحه إلخ» صدره كما في مادة

سوك:

أغر الشنبا أحم اللشا

ت تمنحه سوك الإسحل

قال: وشاهد قوله رجل قول قول كعب بن سعد العنوي:

وعوراء قد قلت فلم ألتفت لها

وما الكلم العوران لي يقيل (٣)

وأعرض عن مولاى لو شئت سبى

وما كل حين حلمه بأصيل

وما أنا للشيء الذى ليس نافعي

ويغضب منه صاحبي بقول

ولست بلاقى المرء أزعم أنه

خيل وما قلبى له بخيل

وأمرأة قولة: كثيرة القول، والاسم

القالة والقائل والقيل. ابن شميل: يقال

للرجل إنه لمقول إذا كان بيتاً طريف اللسان.

والثقولة، الكثير الكلام، البليغ في

حاجته. وأمرأة ورجل بقولة: منطبق.

ويقال: كثر القائل والقيل.

الجوهرى: القول جمع قائل، مثل

رايح ورعج؛ قال رؤبة:

فالبوم قد نهتهى تنهتهى

أول جلم ليس بالمسفة (٤)

وقول إلا ذو فلا ذو

وهو ابن أقوال، وابن قوال، أى جيد

الكلام فصيح. التهذيب: العرب تقول

للرجل إذا كان ذا لسان طليق إنه لابن قول،

وابن أقوال، ورؤى عن النبي، عليه السلام: أنه

نهى عن قيل وقيل وإضاعة المال؛ قال أبو

عبيد: في قوله قيل وقيل نحو وعريته،

وذلك أنه جعل القائل مصدرًا، ألا تراه يقول

عن قيل وقال كأنه قال عن قيل وقول؟ يقال

على هذا: قلت قولاً وقيلاً وقالاً؛ قال:

(٣) رواية البيت في مادة «عور» هي:

وعوراء قد قلت فلم أستمع لها

وما الكلم العوران لي بقول

[عبد الله]

(٤) قوله: «أول» بسكون الواو في الطبقات

جميعها: «أول» بتشديد الواو، وهو تحريف.

والأول الرجوع.

[عبد الله]

وسمعت الكسائي يقول في قراءة عبد الله:

«ذلك عيسى بن مريم قال الحق الذى فيه

يمترون»؛ فهذا من هذا، كأنه قال: قول

الحق؛ وقال الفراء: القائل في معنى

القول، مثل العيب والعب، قال: والحق

في هذا الموضوع يراد به الله تعالى ذكره،

كأنه قال: قول الله.

الجوهرى: وكذلك القالة. يقال:

كثرت قالة الناس؛ قال: وأصل قلت

قولت، بالفتح، ولا يجوز أن يكون بالضم

لأنه يتعدى.

الفراء في قوله، عليه السلام: ونهى عن قيل

وقال وكثرة السؤال، قال: فكاننا

كالاستمين، وهما منصوبتان، ولو خفضنا

على أنها أخرجتنا من نية الفعل إلى نية

الأسماء كان صواباً، كقولهم: أعيننى من

شئ إلى ذئب؛ قال ابن الأثير: معنى

الحديث أنه نهى عن فضول ما يتحدث به

المتجالسون من قولهم: قيل كذا، وقال

كذا؛ قال: وبنائها على كونها فعلتين

ماضيتين محكيين متضمنين للضمير،

والإغراب على إجرائها مجرى الأسماء

خولين من الضمير، وإدخال حرف التعريف

عليها لذلك في قولهم: القيل والقائل؛

وقيل: القائل الابتداء، والقيل الجواب؛

قال: وهذا إنما يصح إذا كانت الرواية قيل

وقال على أنها فعلان، فيكون النهى عن

القول بما لا يصح ولا تعلم حقيقته، وهو

كحديثه الآخر: ينس مطية الرجل زعموا!

وأما من حكى ما يصح وتعرف حقيقته،

وأستده إلى ثقة صادق، فلا وجه للنهى عنه

ولا ذم، وقال أبو عبيد: إنه جعل القائل

مصدرًا، كأنه قال: نهى عن قيل وقول،

وهذا التأويل على أنها اسمان؛ وقيل: أراد

النهى عن كثرة الكلام مبتدئاً ومجيباً؛

وقيل: أراد به حكاية أقوال الناس،

والبحث عما لا يجدى عليه خيراً ولا يعنيه

أمره؛ ومنه الحديث: ألا أنبئكم ما

العَضَةُ؟ هِيَ التَّسِيمَةُ الْقَائِلَةُ بَيْنَ النَّاسِ، أَى كَثْرَةُ الْقَوْلِ وَإِيقَاعُ الْحُصُومَةِ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا يَحْكِي الْبَعْضُ عَنِ الْبَعْضِ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: فَشَسَّتِ الْقَائِلَةُ بَيْنَ النَّاسِ؛ قَالَ: وَيَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ الْقَوْلُ وَالْحَدِيثُ. اللَّيْثُ: تَقُولُ الْعَرَبُ كَثْرَ فِيهِ الْقَالَ وَالْقِيلَ، وَيُقَالُ إِنَّ اسْتِيفَاهُمَا مِنْ كَثْرَةِ مَا يَقُولُونَ قَالَ وَقِيلَ لَهُ؛ وَيُقَالُ: بَلَّ هُمَا اسْمَانِ مُشْتَقَّانِ مِنَ الْقَوْلِ؛ وَيُقَالُ: قِيلَ عَلَى بِنَاءِ فِعْلٍ، وَقَوْلٌ عَلَى بِنَاءِ فِعْلٍ، كِلَاهُمَا مِنَ الْوَاوِ، وَلَكِنَّ الْكَسْرَةَ عَلَبَتْ فَقَلِبْتَ الْوَاوِ يَاءً، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَسَيِّقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ». الْفَرَّاءُ: بَنُو أَسَدٍ يَقُولُونَ قَوْلَ وَقِيلَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ؛ وَأَنْشَدَ:

وَابْتَدَأَتْ غَضَبِي وَأَمَّ الرَّحَالَ (١)  
وَقَوْلٌ لَا أَهْلَ لَهُ وَلَا مَانَ

بِمَعْنَى وَقِيلَ.  
وَأَقُولُهُ مَا لَمْ يَقُلْ، وَقَوْلُهُ مَا لَمْ يَقُلْ، كِلَاهُمَا: أَدْعَى عَلَيْهِ، وَكَذَلِكَ أَقَالُهُ مَا لَمْ يَقُلْ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ). قَوْلٌ مَقُولٌ وَمَقُولٌ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ أَيْضًا)، قَالَ: وَالْإِثْمَامُ لَعْنَةُ أَبِي الْجَرَّاحِ. وَأَكَلْتَنِي وَأَكَلْتَنِي مَا لَمْ آكُلْ، أَى أَدْعَيْتُهُ عَلَيَّ. قَالَ شَيْرُ: تَقُولُ قَوْلُنِي: فَلَانَ حَتَّى قُلْتُ، أَى عَلَّمْنِي وَأَمَرْنِي أَنْ أَقُولَ، قَالَ: قَوْلْتَنِي وَأَقَوْلْتَنِي، أَى عَلَّمْتَنِي، مَا أَقُولُ وَأَنْطَقْتَنِي وَحَمَلْتَنِي عَلَى الْقَوْلِ. وَفِي حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ حِينَ قِيلَ لَهُ: مَا تَقُولُ فِي عُمَانَ وَعَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؟ فَقَالَ: أَقُولُ فِيهِمَا مَا قَوْلُنِي اللَّهُ تَعَالَى؛ ثُمَّ قَرَأَ: «وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ» (الآيَةُ) وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَمِعَ امْرَأَةً تُتَذَّبُ عُمَرَ، فَقَالَ:

(١) قوله: وابتدأت في التهذيب: «وابتدلت». وقوله: أمّ صوابه «أم» بالرفع. وقوله: «الرحال» صوابه: «الرحال» بتشديد الراء مفتوحة، وتشديد الحاء أيضا.

[عبد الله]

أَمَا وَاللَّهِ مَا قَالَتْهُ وَلَكِنْ قَوْلُهُ، أَى لُقْنَتْهُ وَعَلِمَتْهُ وَالْقَى عَلَى لِسَانِهَا يَعْنِي مِنْ جَانِبِ الْإِلْهَامِ، أَى أَنَّهُ حَقِيقٌ بِمَا قَالَتْ فِيهِ. وَتَقُولُ قَوْلًا: ابْتَدَعَهُ كَذِبًا. وَتَقُولُ فَلَانٌ عَلَى بَاطِلًا، أَى قَالَ عَلَى مَا لَمْ أَكُنْ قُلْتُ، وَكَذَبَ عَلَيَّ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقْوَابِ». وَكَلِمَةٌ مُقَوَّلَةٌ: قِيلَتْ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ.

وَالْمَقُولُ: اللِّسَانُ، وَيُقَالُ: إِنْ لِي مَقُولًا، وَمَا يَسْرُنِي بِهِ مَقُولٌ، وَهُوَ لِسَانُهُ. التَّهْدِيبُ: أَبُو الْهَيْثَمِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا»، قَالَ: أَعْلَمَ أَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ: قَالَ إِنَّهُ، وَزَعَمَ أَنَّهُ، فَكَسَرُوا الْأَيْفَ فِي قَالَ عَلَى الْإِثْمَاءِ وَقَسَمُوا فِي زَعَمَ، لِأَنَّ زَعَمَ فِعْلٌ وَاقِعٌ بِهَا مُتَعَدِّ إِلَيْهَا، تَقُولُ: زَعَمْتُ عَبْدَ اللَّهِ قَائِمًا، وَلَا تَقُولُ: قُلْتُ زَيْدًا خَارِجًا إِلَّا أَنْ تُدْخَلَ حَرْفًا مِنْ حُرُوفِ الْاسْتِيفَاءِ فِي أَوَّلِهِ، فَتَقُولُ: هَلْ تَقُولُهُ خَارِجًا؟ وَمَتَى تَقُولُهُ فَعَلْ كَذَا؟ وَكَيْفَ تَقُولُهُ صَنَعَ؟ وَعِلَامٌ تَقُولُهُ فَاعِلًا؟ فَيَصِيرُ عِنْدَ دُخُولِ حُرُوفِ الْاسْتِيفَاءِ عَلَيْهِ بِمَنْزِلَةِ الظَّنِّ، وَكَذَلِكَ تَقُولُ: مَتَى تَقُولُنِي خَارِجًا؟ وَكَيْفَ تَقُولُنِي صَانِعًا؟ وَأَنْشَدَ:

فَمَتَى تَقُولُ الدَّارَ تَجْمَعُنَا  
قَالَ الْكُمَيْتُ:

عِلَامٌ تَقُولُ هَمْدَانَ احْتَدَيْنَا  
وَكَئِدَةٌ بِالْقَوَارِصِ مُجَلِّبِينَا؟  
وَالْعَرَبُ تُجْرَى تَقُولُ وَحَدَهَا فِي الْاسْتِيفَاءِ مُجْرَى تَطْرُقُ فِي الْعَمَلِ؛ قَالَ هُدْبَةُ بْنُ خَشْرَمٍ:

مَتَى تَقُولُ الْقُلُوصَ الرَّوَاِسِيَا

يُدْنِينَ أُمَّ قَاسِمٍ وَقَاسِيَا؟

فَنَصَبَ الْقُلُوصَ كَمَا يَنْصَبُ بِالظَّنِّ؛ وَقَالَ عَمْرُو بْنُ مَعْدٍ يَكْرِبُ:

عِلَامٌ تَقُولُ الرُّمَحَ يُقْبَلُ عَاتِيَا

إِذَا أَنَا لَمْ أَطْعُنْ إِذَا الْخَيْلُ كَرَّتْ؟  
وَقَالَ عَمْرُو بْنُ أَبِي رَيْبَةَ:

أَمَا الرَّحِيلُ فَدُونَ بَعْدَ غَدٍ  
فَمَتَى تَقُولُ الدَّارَ تَجْمَعُنَا؟  
قَالَ: وَبَنُو سُلَيْمٍ يُجْرُونَ مُتَصَرِّفٌ قُلْتُ فِي غَيْرِ الْاسْتِيفَاءِ أَيْضًا مُجْرَى الظَّنِّ، فَيَعْدُونَهُ إِلَى مَفْعُولَيْنِ، فَعَلَى مَذْهَبِهِمْ يَجُوزُ فَتُحَ إِذَا بَعْدَ الْقَوْلِ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ سَمِعَ صَوْتَ رَجُلٍ يَقْرَأُ بِاللَّيْلِ فَقَالَ: أَتَقُولُهُ مُرَائِيًا؟ أَى أَنْظَنَهُ. وَهُوَ مُحْتَصَصٌ بِالْاسْتِيفَاءِ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ وَرَأَى الْأَخْيَبَةَ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ: الْبِرُّ تَقُولُونَ بِهِنَّ؟ أَى أَتَقْتُلُونَ وَتَرَوْنَ أَنَّهُنَّ أَرَدْنَ الْبِرَّ؟

قَالَ: وَفِعْلُ الْقَوْلِ إِذَا كَانَ بِمَعْنَى الْكَلَامِ لَا يَفْعَلُ فِيهَا بَعْدَهُ، تَقُولُ: قُلْتُ: زَيْدٌ قَائِمٌ، وَأَقُولُ: عَمْرُوٌ مُنْطَلِقٌ؛ وَبَعْضُ الْعَرَبِ يُعْمِلُهُ فَيَقُولُ: قُلْتُ: زَيْدٌ قَائِمًا؛ فَإِنَّ جَعَلْتَ الْقَوْلَ بِمَعْنَى الظَّنِّ أَعْمَلْتَهُ مَعَ الْاسْتِيفَاءِ كَقَوْلِكَ: مَتَى تَقُولُ عَمْرًا ذَاهِيًا؟ وَأَتَقُولُ زَيْدًا مُنْطَلِقًا؟

أَبُو زَيْدٍ: يُقَالُ مَا أَحْسَنَ قَيْلَكَ وَقَوْلَكَ وَمَقَالَتَكَ وَمَقَالِكَ وَقَالَتِكَ، خَمْسَةٌ أَوْجُهٌ. اللَّيْثُ: يُقَالُ انْتَشَرَتْ لِفُلَانٍ فِي النَّاسِ قَائِلَةٌ حَسَنَةٌ، أَوْ قَائِلَةٌ سَيِّئَةٌ، وَالْقَائِلَةُ تَكُونُ بِمَعْنَى قَائِلَةٍ، وَالْقَالَ فِي مَوْضِعٍ قَائِلٌ؛ قَالَ بَعْضُهُمْ لِقَصِيدَةٍ: أَنَا قَائِلُهَا، أَى قَائِلُهَا. قَالَ: وَالْقَائِلَةُ الْقَوْلُ الْفَاشِي فِي النَّاسِ.

وَالْمَقُولُ: الْقَيْلُ بِلُغَةِ أَهْلِ الْيَمَنِ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: الْمَقُولُ وَالْقَيْلُ الْمَلِكُ مِنَ مُلُوكِ حِمْيَرَ يَقُولُ مَا شَاءَ، وَأَصْلُهُ قَيْلٌ؛ وَقِيلَ: هُوَ دُونَ الْمَلِكِ الْأَعْلَى، وَالْجَمْعُ أَقْوَالٌ. قَالَ سَيِّبِيُّ: كَسَّرُوهُ عَلَى أَفْعَالٍ تَشْبِيهَا بِفَاعِلٍ، وَهُوَ الْمَقُولُ، وَالْجَمْعُ مَقَاوِلُ وَمَقَاوِلَةٌ، دَخَلَتْ الْهَاءُ فِيهِ عَلَى حَدِّ دُخُولِهَا فِي الْقَشَاعِمَةِ؛ قَالَ لَيْدٌ:

لَهَا غَلَلٌ مِنْ رَازِقِي وَكَرْسُفِي

بِأَهَانٍ عَجْمٍ يَنْصُفُونَ الْمَقَاوِلَا  
وَالْمَرْءُ قَيْلَةٌ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: أَصْلُ قَيْلٍ قَيْلٌ، بِالتَّشْدِيدِ، وَمِثْلُ سَيْدٍ مِنْ سَادٍ يَسُودُ،

كَانَهُ الَّذِي لَهُ قَوْلٌ ، أَيْ يَنْفَعُ قَوْلُهُ ، وَالْجَمْعُ  
 أَقْوَالٌ وَأَقْيَالٌ أَيْضًا ، وَمَنْ جَمَعَهُ عَلَى أَقْيَالٍ  
 لَمْ يَجْعَلِ الْوَاحِدَ مِنْهُ مُشَدَّدًا ، التَّهْدِيبُ :  
 وَهُمْ الْأَقْوَالُ وَالْأَقْيَالُ ، الْوَاحِدُ قِيلٌ ، فَمَنْ  
 قَالَ أَقْيَالٌ بَنَاهُ عَلَى لَفْظِ قِيلٍ ، وَمَنْ قَالَ  
 أَقْوَالٌ بَنَاهُ عَلَى الْأَصْلِ ، وَأَصْلُهُ مِنْ ذَوَاتِ  
 الْوَاوِ ، وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ كَتَبَ  
 لِوَالِدِ بْنِ حُبْرٍ وَلِقَوْمِهِ : مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ  
 اللَّهِ إِلَى الْأَقْوَالِ الْعَبَاهِلَةِ ، وَفِي رِوَايَةٍ : إِلَى  
 الْأَقْيَالِ الْعَبَاهِلَةِ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : الْأَقْيَالُ  
 مُلْكٌ بِالْيَمَنِ دُونَ الْمَلِكِ الْأَعْظَمِ ،  
 وَاحِدُهُمْ قِيلٌ يَكُونُ مَلِكًا عَلَى قَوْمِهِ وَمُخْلَافِهِ  
 وَمُخْجَرِهِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : سُمِّيَ الْمَلِكُ قَيْلًا ،  
 لِأَنَّهُ إِذَا قَالَ قَوْلًا نَفَذَ قَوْلَهُ ، وَقَالَ الْأَعَشَى  
 فَجَعَلَهُمْ أَقْوَالًا :  
 ثُمَّ دَانَتْ بَعْدَ الرَّبَابِ وَكَانَتْ  
 كَعَدَابِ عَقُوبَةِ الْأَقْوَالِ  
 ابْنُ الْأَثِيرِ فِي تَفْسِيرِ الْحَدِيثِ قَالَ :  
 الْأَقْوَالُ جَمْعُ قَيْلٍ ، وَهُوَ الْمَلِكُ النَّافِذُ الْقَوْلَ  
 وَالْأَمْرَ ، وَأَصْلُهُ قَيْلٌ فَيُجْعَلُ مِنَ الْقَوْلِ ،  
 حَدِيثٌ عَيْتُهُ ، قَالَ : وَمِثْلُهُ أَمَوَاتٌ فِي جَمْعِ  
 مَيْتٍ مُخْفَفٍ مَيْتٍ ، قَالَ : وَأَمَّا أَقْيَالٌ  
 فَمَحْمُولٌ عَلَى لَفْظِ قَيْلٍ كَمَا قِيلَ أَرْبَابٌ فِي  
 جَمْعِ رَيْحٍ ، وَالشَّائِعُ الْمَقْسُودُ أَرْوَاحٌ . وَفِي  
 الْحَدِيثِ : سُبْحَانَ مَنْ تَعَطَّفَ الْعِزُّ وَقَالَ بِهِ ؛  
 تَعَطَّفَ الْعِزُّ أَيْ اشْتَمَلَ بِالْعِزِّ فَغَلَبَ بِالْعِزِّ كُلُّ  
 عَزِيزٍ ؛ وَأَصْلُهُ مِنَ الْقَيْلِ يَنْفَعُ قَوْلُهُ فَمَا يُرِيدُ ؛  
 قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : مَعْنَى وَقَالَ بِهِ أَيْ أَحَبَّهُ  
 وَاخْتَصَّه لِتَفْسِيهِ ، كَمَا يُقَالُ : فَلَانٌ يَقُولُ  
 بِفُلَانٍ ، أَيْ بِسَخِيَّتِهِ وَاخْتِصَاصِهِ ، وَقِيلَ :  
 مَعْنَاهُ حَكَمَ بِهِ ، فَإِنَّ الْقَوْلَ يُسْتَعْمَلُ فِي مَعْنَى  
 الْحُكْمِ . وَفِي الْحَدِيثِ : قُولُوا بِقَوْلِكُمْ أَوْ  
 بَعْضُ قَوْلِكُمْ ، وَلَا يَسْتَجْرِبَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ ،  
 أَيْ قُولُوا بِقَوْلِ أَهْلِ دِينِكُمْ وَمِلَّتِكُمْ ، يَعْنِي  
 ادْعُونِي رَسُولًا وَنَبِيًّا كَمَا سَمَّانِي اللَّهُ ، وَلَا  
 تُسَمِّنُونِي سَيِّدًا كَمَا تُسَمِّنُونَ رَسُولَاءَكُمْ ، لِأَنَّهُمْ  
 كَانُوا يَحْسِبُونَ أَنَّ السِّيَادَةَ بِالنَّبُوَّةِ كَالسِّيَادَةِ  
 بِأَسْبَابِ الدُّنْيَا ، وَقَوْلُهُ : بَعْضُ قَوْلِكُمْ يَعْنِي

الْاِقْتِصَادَ فِي الْمَقَالِ وَتَرَكَ الْاِسْرَافَ فِيهِ ،  
 قَالَ : وَذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا مَكْحُودَةً فَكَّرَهُ لَهُمْ  
 الْمُبَالَغَةُ فِي الْمَدْحِ فَهَاهُمْ عَنْهُ ، يُرِيدُ  
 تَكَلَّمُوا بِهَا يَحْضُرُكُمْ مِنَ الْقَوْلِ ، وَلَا تَكَلَّفُوهُ  
 كَأَنَّكُمْ وَكَلَاءُ الشَّيْطَانِ وَرُوسُلُهُ تُنْطِقُونَ عَنْ  
 لِسَانِهِ .  
 وَقَالَ قَوْلًا : اجْتَرَهُ إِلَى نَفْسِهِ مِنْ خَيْرٍ أَوْ  
 شَرٍّ . وَقَالَ عَلَيْهِمْ : احْتَكَمَ ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ  
 بَرَى لِلْعَطَشِ مِنْ بَنِي شَقْرَةَ :  
 فَبِالْحَيْرِ لَا بِالشَّرِّ فَارِحُ مَوَدَّتِي  
 وَإِنِّي امْرُؤٌ يَقْتَالُ مِثِّي التَّرْهَبُ  
 قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : سَمِعْتُ الْهَيْثَمُ بْنَ عَدِيٍّ  
 يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ  
 الْعَزِيزِ يَقُولُ فِي رُفْيَةِ النَّمْلَةِ : الْعُرُوسُ  
 تَحْتَقِلُ ، وَتَقْتَالُ وَتَكْحَلُ ، وَكُلُّ شَيْءٍ  
 تَفْتَعَلُ ، غَيْرَ أَنْ لَا تَعْمَى الرَّجُلُ ؛ قَالَ :  
 تَقْتَالُ تَحْتَكِمُ عَلَى زَوْجِهَا . الْجَوْهَرِيُّ :  
 اقْتَالَ عَلَيْهِ أَيْ تَحَكَّمَ ؛ وَقَالَ كَعْبُ بْنُ سَعْدٍ  
 الْعَنَوِيُّ :  
 وَمَنْزِلَةٌ فِي دَارِ صِدْقٍ وَعِظَمَةٍ  
 وَمَا اقْتَالَ مِنْ حُكْمٍ عَلَى طَيْبِ  
 قَالَ ابْنُ بَرَى : صَوَابٌ إِشَادَةٌ بِالرَّفْعِ :  
 وَمَنْزِلَةٌ ، لِأَنَّ قَبْلَهُ :  
 وَخَيْرَتَانِي أَنَّمَا الْمَوْتُ فِي الْقُرَى  
 فَكَيْفَ وَهَاتَا هَضْبَةً وَكَيْبِ  
 وَمَاءٌ سَمَاءٌ كَانَ غَيْرَ مَحْمَمَةٍ  
 بِبَرِيَّةٍ تَجْرِي عَلَيْهِ جُؤُبُ  
 وَأَنشَدَ ابْنُ بَرَى لِلْأَعَشَى :  
 وَلِحِثْلِ الَّذِي جَمَعَتْ لِرَيْبِ الدِّ  
 هُرُ نَأْبَى حُكُومَةَ الْمُقْتَالِ  
 وَقَاوَلْتُهُ فِي أَمْرِهِ وَقَاوَلْنَا أَيْ تَفَاوَضْنَا ؛  
 وَقَوْلُ لَيْدٍ :  
 وَإِنَّ اللَّهَ نَافِلَةٌ تُفَاهُ  
 وَلَا يَقْتَالُهَا إِلَّا السَّعِيدُ  
 أَيْ وَلَا يَقُولُهَا ؛ قَالَ ابْنُ بَرَى : صَوَابُهُ فَإِنَّ  
 اللَّهَ ، بِالْفَاءِ ؛ وَقِيلَ :  
 حَمِدْتُ اللَّهَ وَاللَّهُ الْحَمِيدُ  
 وَالْقَالَ : الْقَلَّةُ ، مَقْلُوبٌ مُغَيَّرٌ ، وَهُوَ

الْعُودُ الصَّغِيرُ ، وَجَمَعُهُ قَيْلَانٌ ؛ قَالَ :  
 وَأَنَا فِي ضْرَابِ قَيْلَانِ الْقَلَّةُ  
 الْجَوْهَرِيُّ : الْقَالَ الْحَمِيَّةُ الَّتِي يُضْرَبُ  
 بِهَا الْقَلَّةُ ؛ وَأَنشَدَ :  
 كَانَ نَزْوُ فِرَاحٍ الْهَامِ بَيْنَهُمْ  
 نَزْوُ الْقَلَاةِ قَلَاها قَالَ قَالِينَا  
 قَالَ ابْنُ بَرَى : هَذَا الْبَيْتُ يَرُوى لِابْنِ  
 مُقْبِلٍ ، قَالَ : وَلَمْ أَجِدْهُ فِي شِعْرِهِ .  
 ابْنُ بَرَى : يُقَالُ اقْتَالَ بِالْبَعِيرِ بَعِيرًا ،  
 وَبِالْقَوْبِ نَوْبًا ، أَيْ اسْتَبَدَّلَهُ بِهِ ؛ وَيُقَالُ :  
 اقْتَالَ بِاللَّوْنِ لَوْنًا آخَرَ ، إِذَا تَغَيَّرَ مِنْ سَفَرٍ أَوْ  
 كَيْفٍ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :  
 فَاقْتَلْتُ بِالْجِدَّةِ لَوْنًا أَطْحَلَا  
 وَكَانَ هُدَابُ الشَّبَابِ أَجْمَلَا  
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعَرَبُ تَقُولُ : قَالُوا  
 بَرِيدٌ ، أَيْ قَتَلُوهُ ، وَقَلْنَا بِهِ ، أَيْ قَتَلْنَاهُ ؛  
 وَأَنشَدَ :  
 نَحْنُ ضَرَبْنَاهُ عَلَى نِطَابِهِ  
 قَلْنَا بِهِ قَلْنَا بِهِ قَلْنَا بِهِ  
 أَيْ قَتَلْنَاهُ ، وَالنِّطَابُ : حَيْلُ الْعَاتِقِ .  
 وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ : فَقَالَ بِالمَاءِ عَلَى  
 يَدَيْهِ ؛ وَفِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ : فَقَالَ بِقَوْبِهِ  
 هَكَذَا ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْعَرَبُ تَجْعَلُ الْقَوْلَ  
 عِيَارَةً عَنْ جَمِيعِ الْأَفْعَالِ ، وَيُطْلِقُهُ عَلَى غَيْرِ  
 الْكَلَامِ وَاللِّسَانِ ، فَتَقُولُ : قَالَ بِيَدَيْهِ أَيْ  
 أَخَذَ ، وَقَالَ بِرِجْلَيْهِ ، أَيْ مَشَى ؛ وَقَدْ تَقَدَّمَ  
 قَوْلُ الشَّاعِرِ :  
 وَقَالَتْ لَهُ الْعَيْنَانِ : سَمِعَا وَطَاعَةً  
 أَيْ أَوْمَأَتْ ؛ وَقَالَ بِالمَاءِ عَلَى يَدَيْهِ ؛ أَيْ  
 قَلْبَ ؛ وَقَالَ بِقَوْبِ ، أَيْ رَفَعَهُ ، وَكُلُّ ذَلِكَ  
 عَلَى الْمَجَازِ وَالِاتِّسَاعِ ، كَمَا رَوَى فِي حَدِيثِ  
 السَّهْوِ قَالَ : مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ ؟ قَالُوا :  
 صَدَقَ ، رَوَى أَنَّهُمْ أَوْمَأُوا بِرُءُوسِهِمْ ، أَيْ  
 نَعَمْ وَلَمْ يَتَكَلَّمُوا ؛ قَالَ : وَيُقَالُ قَالَ  
 بِمَعْنَى أَقْبَلَ ، وَبِمَعْنَى مَالَ ، وَاسْتَرَاحَ ،  
 وَضْرَبَ وَعَلَبَ ، وَغَيْرَ ذَلِكَ .  
 وَفِي حَدِيثِ جُرَيْجٍ : فَاسْرَعَتْ الْقَوْلِيَّةُ  
 إِلَى صَوْمَعَتِهِ ؛ هُمُ الْعَوْغَاءُ وَقَتْلَةُ الْأَنْبِيَاءِ

وَالْيَهُودُ، وَنُسِيَ الْعَوَاءُ قَوْلِيَّةٌ.

• قوم • القيام: تقيض الجلوس، قام يقوم قوماً وقياماً وقومةً وقامةً، والقومة المرأة الواحدة. قال ابن الأعرابي: قال عبدٌ لرجلٍ أراد أن يشتريه: لا تشتري، فإني إذا جئت أبغضت قوماً، وإذا شئت أحببت نوماً، أي أبغضت قياماً من موضعي؛ قال:

قَدْ صُنْتُ رَبِّي فَتَقَبَّلْ صَامَتِي  
وَقُمْتُ لِيَلِي فَتَقَبَّلْ قَامَتِي  
أَدْعُوكَ يَا رَبَّ مِنَ النَّارِ الَّتِي  
أَعَدَدْتَ لِلْكَفَّارِ فِي الْقِيَامَةِ

وقال بعضهم: إنها أراد قومتى وصومتى؛ فأبدل من الواو ألفاً، وجاء بهذو الأبيات مؤسسة وغير مؤسسة، وأراد من خوف النار التي أعددت؛ وأورد ابن بري هذا الرجز شاهداً على القومة فقال:

قَدْ قُمْتُ لِيَلِي فَتَقَبَّلْ قَوْمَتِي  
وَصُنْتُ يَوْمِي فَتَقَبَّلْ صَوْمَتِي

ورجل قائم من رجال قومٍ وقيمٍ وقيمٍ وقيامٍ وقيام. وقوم: قيل هو اسم للجمع؛ وقيل: جمع. التهذيب: ونساء قيمٍ، وقائيات أعرف.

والقائمة: جمع قائم (عن كراع). قال ابن بري رحمه الله: قد ترتجل العرب لفظة قام بين يدي الجملة فيصير كاللغو؛ ومعنى القيام العزم، كقول العماني الرازي للرشيد عندما هم بأن يعهد إلى أبيه قاسم:

قُلْ لِلإِمَامِ الْمُفْتَدَى بِأَمَّةٍ:  
مَا قَاسِمٌ دُونَ مَدَى ابْنِ أُمَّةٍ  
فَقَدْ رَضِينَاهُ فَقَمٌ فَسَمَهُ  
أَي فاعزَم ونصَّ عليه، وكقول التابعي

الذبياني:  
نَبِئْتُ حِصْنًا وَحِيًّا مِنْ بَنِي أَسَدٍ  
قَامُوا فَقَالُوا: حَانَا غَيْرَ مَقْرُوبٍ  
أَي عَزَمُوا فَقَالُوا؛ وكقول حسان بن ثابت:

علاما قام يشتعني لثيم  
كخزيرٍ تترع في رماذ (١)  
معناه علام يعزم على شئى؛ وكقول الآخر:

لَدَى بَابِ هِنْدٍ إِذْ تَجَرَّدَ قَائِمًا  
وَمِنَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ» أَي لَمَّا عَزَمَ. وقوله تعالى: «إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ»؛ أَي عَزَمُوا فَقَالُوا؛ قال: وقد يجيء القيام بمعنى المحافظة والإصلاح؛ ومِنَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النَّسَاءِ»، وقوله تعالى: «إِلَّا مَا دُمْتُ عَلَيْهِ قَائِمًا»، أَي مُلَازِمًا مُحَافِظًا. ويجيء القيام بمعنى الوُفُوفِ وَالثَّبَاتِ. يقال للهاشي: قف لي، أَي تَحَبَّسْ مَكَانَكَ حَتَّى آتِيكَ، وَكَذَلِكَ قَمُ لِي بِمَعْنَى قِفْ لِي، وَعَلَيْهِ فَسَرُوا قَوْلَهُ سُبْحَانَهُ: «وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا»؛ قال أهل اللغة والتفسير: قاموا هنا بمعنى وقفوا، وتبتوا في مكانهم غير متقدمين ولا متأخرين، ومِنَهُ التَّوَقُّفُ فِي الأَمْرِ، وَهُوَ الوُفُوفُ عِنْدَهُ مِنْ غَيْرِ مُجَاوِزٍ لَهُ؛ وَمِنَهُ الحَلِيثُ: المُؤْمِنُ وَقَافٌ مُتَّانٌ، وَعَلَى ذَلِكَ قَوْلُ الأَعَشَى:

كَانَتْ وَصَاةٌ وَحَاجَاتٌ لَهَا كَفَفُ  
لَوْ أَنَّ صَحْبَكَ إِذْ نَادَيْتَهُمْ وَقَفُوا  
أَي تَبَتُّوا وَلَمْ يَتَقَدَّمُوا؛ وَمِنَهُ قَوْلُ هُدَيْبٍ يَصِفُ فُلَاةً لَا يُهْتَدَى فِيهَا:  
يَظَلُّ بِهَا الهَادِي يُقَلِّبُ طَرْفَهُ  
يَعْصُ عَلَى إِنْهَامِهِ وَهُوَ واقِفٌ  
أَي ثَابِتٌ بِمَكَانِهِ لَا يَتَقَدَّمُ وَلَا يَتَأَخَّرُ؛ قال:  
وَمِنَهُ قَوْلُ مُرَاجِمٍ:

أَتَعْرِفُ بِالْعَرَبِيِّنَ دَارًا تَابَلَّتْ  
مِنَ الحَيِّ وَاسْتَنْتَ عَلَيْهَا العَوَاصِفُ  
وَقَفْتُ بِهَا لَا قَاضِيًا لِي لِبَانَةٍ  
وَلَا أَنَا عَنْهَا مُسْتَمِرٌّ فَصَارِفُ

(١) قوله: «علاما» ثبت ألف ما في الاستفهام مجرورة بعل في الأصل، وعليها فالجزء موفور، وإن كان الأكثر حذفها حينئذ.

قال: فكتب بهذا ما تقدم في تفسير الآية. قال: ومِنَهُ قَامَتِ الدَّابَّةُ، إِذَا وَقَفَتْ عَنِ السَّيْرِ. وقام عندهم الحق، أي ثبت ولم يبرح؛ ومِنَهُ قَوْلُهُمْ: أقام بالمكان هو يمتعي الثبات. ويقال: قام الماء إذا ثبت متحيرًا لا يجد متفدًا، وإذا جمد أيضًا؛ قال: وعليه فسر بيت أبي الطيب:

وَكَذَا الكَرِيمُ إِذَا أقَامَ يَلْدُوهُ  
سَالِ الثُّنَّارُ بِهَا وَقَامَ المَاءُ  
أَي ثَبَتَ مُتَحِيرًا جامدًا.

وقامت السوق إذا فقت، ونامت إذا كسدت. وسوق قائمة: نافقة. وسوق نائمة: كاسدة.

وقاومته قوامًا: قومت معه، صححت الواو في قوامٍ ليصحتها في قوام.

والقومة: ما بين الركنين من القيام. قال أبو الدقيش: أصلى القداة قومتين، والمغرب ثلاث قومات، وكذلك قال في الصلوة.

والمقام: موضع القدمين؛ قال:

هَذَا مَقَامٌ قَدَمِي رِيَاحٍ  
غُدُوَةٌ حَتَّى دَلَكْتُ بَرِيحٍ

ويروى: برح. والمقام والمقامة: الموضع الذي تقيم فيه. والمقامة بالضم: الإقامة. والمقامة، بالفتح: المجلس والجماعة من الناس؛ قال: وأما المقام والمقام فقد يكون كل واحدٍ منها بمعنى الإقامة، وقد يكون بمعنى موضع القيام، لأنك إذا جعلته من قام يقوم فمفتوح، وإن جعلته من أقام يقيم فمضموم، فإن الفعل إذا جاوز الثلاثة فالموضع مضموم الهمس، لأنه مشبه ببنات الأربعة، نحو دحرج وهذا مدحرجًا.

وقوله تعالى: «لا مقام لكم» أي لا موضع لكم، وقري: «لا مقام لكم»، بالضم، أي لا إقامة لكم: «وحسنت مستقرًا ومقامًا»؛ أي موضعًا؛ وقول لبيد:

عَفَتِ الدِّيَارَ مَحَلُّهَا فَمَقَامُهَا  
بِمَعْنَى تَأَبَّدَ عَوْلُهَا فِرْجَانُهَا  
بِعَنْى الإِقَامَةِ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « كَمْ تَرَكُوا  
مِنْ جَنَاتٍ وَعُيُونٍ . وَزُرُوعٍ وَمَقَامٍ  
كَرِيمٍ » ؛ قِيلَ : الْمَقَامُ الْكَرِيمُ هُوَ الْجَنَّةُ ؛  
وَقِيلَ : الْمَثَلَةُ الْحَسَنَةُ .

وَقَامَتِ الْمَرْأَةُ تَنُوحُ أَيْ جَعَلَتْ تَنُوحُ ،  
وَقَدْ يُعْنَى بِهِ ضِدُّ الْقُعُودِ ، لِأَنَّ أَكْثَرَ نَوَاحٍ  
الْعَرَبِ قِيَامٌ ؛ قَالَ لَبِيدٌ :

قُومًا تَجُوبَانِ مَعَ الْأَنْوَاحِ

وَقَوْلُهُ :

يَوْمَ أُدِيمَ بَقَّةَ الشَّرِيمِ  
أَفْضَلُ مِنْ يَوْمِ أَحْلَقِي وَقُومِي  
إِنَّا أَرَادَ الشَّدَّةَ ، فَكَنَى عَنْهُ بِأَحْلَقِي وَقُومِي ،  
لِأَنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا مَاتَ حَمِيمُهَا أَوْ زَوْجُهَا أَوْ قَتَلَ  
حَلَقَتْ رَأْسَهَا ، وَقَامَتِ تَنُوحُ عَلَيْهِ .  
وَقَوْلُهُمْ : ضَرَبَهُ ضَرْبَ ابْنَةِ أَقْعَدِي وَقُومِي ،  
أَيْ ضَرَبَ أُمَّةً ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِقُعُودِهَا  
وَقِيَامِهَا فِي خِدْمَةِ مَوَالِيهَا ، وَكَانَ هَذَا جُعَلَ  
اسْمًا ، وَإِنْ كَانَ فِعْلًا ، لِيَكُونَهُ مِنْ عَادِيهَا كَمَا  
قَالَ عَالِيٌّ : إِنَّ اللَّهَ يَنْهَأكُمْ عَنْ قِيلٍ وَقَالٍ .  
وَأَقَامَ بِالْمَكَانِ إِقَامًا وَإِقَامَةً وَمَقَامًا وَقَامَةً  
(الْأَخِيرَةَ عَنْ كُرَاعٍ) : لَبِثَ . قَالَ ابْنُ  
سَيْدَةَ : وَعِنْدِي أَنَّ قَامَةً اسْمٌ كَالطَّاعَةِ  
وَالطَّاقَةِ . التَّهْلِيْبُ : أَقَمْتُ إِقَامَةً ، فَإِذَا  
أَصْفَتْ حَدَفْتَ الهَاءَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَإِقَامِ  
الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ » . الْجَوْهَرِيُّ : وَأَقَامَ  
بِالْمَكَانِ إِقَامَةً ، وَالهَاءُ عِيْضٌ عَنْ عَيْنِ  
الْفِعْلِ ، لِأَنَّ أَصْلَهُ إِقْوَامًا ، وَأَقَامَهُ مِنْ  
مَوْضِعِهِ . وَأَقَامَ الشَّيْءُ : أَدَامَهُ ، مِنْ قَوْلِهِ  
تَعَالَى : « وَيَقِيمُونَ الصَّلَاةَ » وَقَوْلِهِ تَعَالَى :  
« وَأَنَّهَا لَيْسِيْلِي مَقِيمٌ » ؛ أَرَادَ إِنْ مَدِينَةَ قَوْمِ  
لُوطٍ لِيَطْرِبِي بَيْنَ وَاضِحٍ ؛ هَذَا قَوْلُ  
الرَّجَّاحِ .

وَالِإِسْتِقَامَةُ : الْإِعْتِدَالُ ، يُقَالُ : اسْتَقَامَ  
لَهُ الْأَمْرُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « فَاسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ »  
أَيْ فِي التَّوَجُّهِ إِلَيْهِ دُونَ الْآلِهَةِ . وَقَامَ الشَّيْءُ  
وَاسْتَقَامَ : اعْتَدَلَ وَاسْتَوَى . وَقَوْلُهُ تَعَالَى :

« إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا » ؛  
مَعْنَى قَوْلِهِ اسْتَقَامُوا عَمِلُوا بِطَاعَتِهِ وَلَزِمُوا سُنَّةَ  
نَبِيِّهِ ﷺ . وَقَالَ الْأَسُودُ بْنُ مَالِكٍ (١) :  
« ثُمَّ اسْتَقَامُوا » : لَمْ يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَقَالَ  
قَتَادَةُ : اسْتَقَامُوا عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ ؛ قَالَ كَعْبُ  
ابْنِ زُهَيْرٍ :

فَهُمْ صَرَفُوكُمْ حِينَ جِئْتُمْ عَنِ الْهُدَى  
بِأَسْيَابِهِمْ حَتَّى اسْتَقَمْتُمْ عَلَى الْقِيَمِ  
قَالَ : الْقِيَمُ الْإِسْتِقَامَةُ . وَفِي الْحَدِيثِ : قُلْ  
آمَنْتُ بِاللَّهِ ثُمَّ اسْتَقِمْ ؛ فَسُرَّ عَلَى وَجْهَيْنِ :  
قِيلَ هُوَ الْإِسْتِقَامَةُ عَلَى الطَّاعَةِ ، وَقِيلَ هُوَ تَرْكُ  
الشَّرِكِ . أَبُو زَيْدٍ : أَقَمْتُ الشَّيْءَ وَقَوْمَهُ قِيَامًا  
بِمَعْنَى اسْتِقَامَ ، قَالَ : وَالِإِسْتِقَامَةُ اعْتِدَالُ  
الشَّيْءِ وَاسْتِوَاؤُهُ . وَاسْتَقَامَ فَلَانٌ يَفْلَانُ أَيْ  
مَدَحَهُ وَآتَى عَلَيْهِ . وَقَامَ مِيزَانُ النَّهَارِ إِذَا  
انْتَصَفَ ، وَقَامَ قَائِمُ الطَّهْيِرَةِ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

وَقَامَ مِيزَانُ النَّهَارِ فَاغْتَدَلَ

وَالْقَوَامُ : الْعَدْلُ ؛ قَالَ تَعَالَى : « وَكَانَ  
بَيْنَ ذَلِكَ قِيَامًا » ؛ وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « إِنَّ هَذَا  
الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ » ؛ قَالَ  
الرَّجَّاحُ : مَعْنَاهُ لِلْحَالَةِ الَّتِي هِيَ أَقْوَمُ  
الْحَالَاتِ وَهِيَ تَوْحِيدُ اللَّهِ ، وَشَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ  
إِلَّا اللَّهُ ، وَالِإِيمَانُ بِرُسُلِهِ ، وَالْعَمَلُ بِطَاعَتِهِ .  
وَقَوْمُهُ هُوَ ؛ وَاسْتَعْمَلَ أَبُو إِسْحَاقَ ذَلِكَ  
فِي الشُّعْرِ فَقَالَ : اسْتَقَامَ الشُّعْرُ : أَثَرَنَ .

وَقَوْمٌ دَرَاهُ : أَزَالَ عَوِجَهُ (عَنِ  
الْحَلْيَانِيِّ) ، وَكَذَلِكَ أَقَامُهُ ؛ قَالَ :  
أَقِيمُوا بَنِي الثُّعْلَانِ عَنَّا صُدُورَكُمْ  
وَالَا تُقِيمُوا صَاغِرِينَ الرَّهْوسَا  
عَدَى أَقِيمُوا بَعْنَ ، لِأَنَّ فِيهِ مَعْنَى نَحُوا أَوْ  
أَزِيلُوا ، وَأَمَّا قَوْلُهُ : وَالَا تُقِيمُوا صَاغِرِينَ  
الرَّهْوسَا فَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يُعْنَى بِهِ مَا عُنِيَ بِأَقِيمُوا  
أَيْ وَالَا تُقِيمُوا رَهْوسَكُمْ عَنَّا صَاغِرِينَ ،  
فَالرَّهْوسُ عَلَى هَذَا مَفْعُولٌ يُقِيمُوا ، وَإِنْ  
شِئْتَ جَعَلْتِ أَقِيمُوا هُنَا غَيْرَ مُتَعَدِّ بَعْنَ ، فَلَمْ

(١) قوله : « الأسود بن مالك » في التهذيب :

الأسود بن هلال ، وهو الصواب .

[ عبد الله ]

يَكُنْ هُنَالِكَ حَرْفٌ وَلَا حَذْفٌ ، وَالرَّهْوسَا  
حِينَئِذٍ مَنْصُوبٌ عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْمَفْعُولِ .  
أَبُو الْهَيْثَمِ : الْقَامَةُ جَاعَةٌ النَّاسِ .  
وَالْقَامَةُ أَيْضًا : قَامَةُ الرَّجُلِ . وَقَامَةُ الْإِنْسَانِ  
وَقِيَمَتُهُ وَقَوْمَتُهُ وَقَوْمِيَّتُهُ وَقَوْمَانُهُ ؛ شَطَاطُهُ ؛  
قَالَ الْعَجَّاجُ :

أَمَا تَرِنِي الْيَوْمَ ذَا رِيَّةٍ  
فَقَدْ أَرُوحُ غَيْرَ ذِي رِيَّةٍ  
ضَلَبَ الْقَنَاةَ سَلْهَبَ الْقَوْمِيَّةِ

وَصَرَغَهُ مِنْ قِيَمَتِهِ وَقَوْمَتِهِ وَقَامَتِهِ بِمَعْنَى  
وَاحِدٍ (حَكَاهُ الْحَلْيَانِيُّ عَنْ الْكَيْسَانِيِّ) .

وَرَجُلٌ قَوْمِيٌّ وَقَوْمٌ : حَسَنُ الْقَامَةِ ،  
وَجَمْعُهَا قِيَامٌ . وَقَوْمُ الرَّجُلِ : قَامَتُهُ وَحَسَنُ  
طَوْلِهِ ، وَالْقَوْمِيَّةُ مِثْلُهُ ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي رَجَزَ  
الْعَجَّاجِ :

أَيَّامٌ كُنْتُ حَسَنَ الْقَوْمِيَّةِ  
ضَلَبَ الْقَنَاةَ سَلْهَبَ الْقَوْمِيَّةِ

وَالْقَوْمَانُ : حُسْنُ الطَّوْلِ . يُقَالُ : هُوَ  
حَسَنُ الْقَامَةِ وَالْقَوْمِيَّةِ وَالْقِيَمَةِ . الْجَوْهَرِيُّ :  
وَقَامَةُ الْإِنْسَانِ قَدْ تُجْمَعُ عَلَى قَامَاتٍ وَقِيَمٍ  
مِثْلُ تَارَاتٍ وَتِيَرٍ ، قَالَ : وَهُوَ مَقْصُورٌ قِيَامٌ ،  
وَلِحَقِّقَهُ التَّغْيِيرُ لِأَجْلِ حَرْفِ الْعِلَّةِ ، وَفَارَقَ  
رَجَبَةً وَرَجَابًا حَيْثُ لَمْ يَقُولُوا رَجَبٌ كَمَا قَالُوا  
قِيَمٌ وَتِيَرٌ . وَالْقَوْمِيَّةُ : الْقَوْمَانُ أَوْ الْقَامَةُ .  
الْأَضْمَعِيُّ : فَلَانٌ حَسَنُ الْقَامَةِ وَالْقِيَمَةِ  
وَالْقَوْمِيَّةِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ ؛ وَأَنشَدَ :

فَتَمَّ مِنْ قَوَائِمِهَا قَوْمِيٌّ

وَيُقَالُ : فَلَانٌ ذُو قَوْمِيَّةٍ عَلَى مَا لِه  
وَأَمْرِهِ .

وَتَقُولُ : هَذَا الْأَمْرُ لَأَقَوْمِيَّةٍ لَهُ ، أَيْ لَا  
قَوْمًا لَهُ .

وَالْقَوْمُ : الْقَصْدُ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :  
وَأَتَّخَذَ الشَّدَّ لَهْنًا قَوْمًا

وَقَاوَمُهُ فِي الْمُصَارَعَةِ وَغَيْرِهَا . وَتَقَاوَمُوا  
فِي الْحَرْبِ ، أَيْ قَامَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ .

وَقَوْمُ الْأَمْرِ ، بِالْكَسْرِ : نِظَامُهُ وَعِمَادُهُ .  
أَبُو عُبَيْدَةَ : هُوَ قَوْمٌ أَهْلُ بَيْتِهِ ، وَقِيَامٌ أَهْلُ  
بَيْتِهِ ، وَهُوَ الَّذِي يُقِيمُ شَأْنَهُمْ مِنْ قَوْلِهِ

تعالى : « وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا » . وَقَالَ الرَّجُلُ : قَرَيْتَ : « جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا » وَقِيَامًا . وَيُقَالُ : هَذَا قِيَامُ الْأَمْرِ وَمِثْلُهُ الَّذِي يَقُومُ بِهِ ؛ قَالَ لَيْدٌ :

أَفَيْلِكَ أَمْ وَحِشِيَّةٌ مَسْبُوعَةٌ  
خُدِلْتَ وَهَادِيَّةُ الصَّوَارِ قِيَامُهَا (١) ؟  
قَالَ : وَقَدْ يُفْتَحُ ، وَمَعْنَى الْآيَةِ أَيُّ « الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا » تُقِيمُكُمْ فَتَقُومُونَ بِهَا قِيَامًا ، وَمَنْ قَرَأَ قِيَامًا فَهُوَ رَاجِعٌ إِلَى هَذَا ، وَالْمَعْنَى جَعَلَهَا اللَّهُ قِيَمَةَ الْأَشْيَاءِ ، فِيهَا تَقُومُ أُمُورُكُمْ ؛ وَقَالَ الْفَرَّاءُ : « الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا » يَعْنِي الَّتِي بِهَا تَقُومُونَ قِيَامًا وَقِيَامًا ، وَقَرَأَ نَافِعُ الْمَدَنِيُّ « قِيَامًا » ، قَالَ :

وَدِينَارٌ قَائِمٌ إِذَا كَانَ مِثْقَالًا سِوَاءَ لَا يَرْجَحُ ، وَهُوَ عِنْدَ الصَّيَارِفَةِ نَاقِصٌ حَتَّى يَرْجَحَ بِشَيْءٍ فَيَسْمَى مَبَالًا ، وَالْجَمْعُ قَوْمٌ وَقِيَمٌ .

وَقَوْمٌ السُّلْعَةُ وَاسْتَقَامَهَا . قَدَّرَهَا . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ : إِذَا اسْتَقَمْتَ بِتَقْدِيرِ فَيْعَتِ بِتَقْدِيرِ فَلَا بَأْسَ بِهِ ، وَإِذَا اسْتَقَمْتَ بِتَقْدِيرِ فَيْعَتِهِ بِسَبِيئَةٍ فَلَا خَيْرَ فِيهِ ، فَهُوَ مَكْرُوهٌ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : قَوْلُهُ إِذَا اسْتَقَمْتَ يَعْنِي قَوْمَتٌ ، وَهَذَا كَلَامُ أَهْلِ مَكَّةَ ، يَقُولُونَ : اسْتَقَمْتُ الْمَتَاعَ ، أَيُّ قَوْمَتُهُ ، وَهِيَ بِمَعْنَى ، قَالَ : وَمَعْنَى الْحَدِيثِ أَنْ يَدْفَعَ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ الثُّوبَ فَيَقُومُهُ مِثْلًا بِثَلَاثِينَ دِرْهَمًا ، ثُمَّ يَقُولُ : بَعُهُ فَأَزَادَ عَلَيْهَا فَلَكَ ، فَإِنْ بَاعَهُ بِأَكْثَرٍ مِنْ ثَلَاثِينَ بِالتَّقْدِيرِ فَهُوَ جَائِزٌ ، وَيَأْخُذُ مَا زَادَ عَلَى الثَّلَاثِينَ ، وَإِنْ بَاعَهُ بِالنِّسْبَةِ بِأَكْثَرٍ مِمَّا يَبِيعُهُ بِالتَّقْدِيرِ فَالْبَيْعُ مُرْدُودٌ وَلَا يَجُوزُ ؛ قَالَ

(١) قوله : « خُدِلْتَ » بالبناء للمفعول تحريف صوابه « خُدِلْتَ » بالبناء للفاعل ، وخُدِلت الظبية تخَلَّتْ عن صواحِبها وتَأَخَّرتْ عن القطيع وانفردت وأقامت على ولدها .

أَبُو عُبَيْدٍ : وَهَذَا عِنْدَ مَنْ يَقُولُ بِالرَّأْيِ لَا يَجُوزُ ، لِأَنَّهَا إِجَازَةٌ مَجْهُولَةٌ ، وَهِيَ عِنْدَنَا مَعْلُومَةٌ جَائِزَةٌ ، لِأَنَّهُ إِذَا وَقَّتْ لَهُ وَقْتًا فَكَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنْ قَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ فَالْوَقْتُ يَأْتِي عَلَيْهِ ؛ قَالَ : وَقَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ بَعْدَمَا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ بِسْتَقِيمَتِهِ بِعَشْرَةِ نَقْدًا ، فَيَبِيعُهُ بِخَمْسَةِ عَشَرَ نَيْسَبَةً ، فَيَقُولُ : أُعْطِيَ صَاحِبَ الثُّوبِ مِنْ عِنْدِي عَشْرَةٌ فَتَكُونُ الْخَمْسَةُ عَشْرَ لِي ، فَهَذَا الَّذِي كَرِهَ . قَالَ إِسْحَقُ : قُلْتُ لِأَحْمَدَ : قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ إِذَا اسْتَقَمْتَ بِتَقْدِيرِ فَيْعَتِ بِتَقْدِيرِ . . . الْحَدِيثُ ، قَالَ : لِأَنَّهُ يَتَجَعَّلُ شَيْئًا وَيَذْهَبُ عَنْأُوهُ بِاطِّلا ، قَالَ إِسْحَقُ : كَمَا قَالَ قُلْتُ ، فَأَ الْمُسْتَقِيمُ ؟ قَالَ : الرَّجُلُ يَدْفَعُ إِلَى الرَّجُلِ الثُّوبَ فَيَقُولُ بَعُهُ بِكَذَا ، فَأَزْدَدَتْ فَهُوَ لَكَ ، قُلْتُ : فَمَنْ يَدْفَعُ الثُّوبَ إِلَى الرَّجُلِ فَيَقُولُ بَعُهُ بِكَذَا فَأَزَادَ فَهُوَ لَكَ ؟ قَالَ : لَا بَأْسَ ، قَالَ إِسْحَقُ كَمَا قَالَ .

وَالْقِيَمَةُ : وَاحِدَةٌ الْقِيَمِ ، وَأَصْلُهُ الْوَأْوُ ، لِأَنَّهُ يَقُومُ مَقَامَ الشَّيْءِ . وَالْقِيَمَةُ : نَمْنُ الشَّيْءِ بِالتَّقْوِيمِ . تَقُولُ : تَقَاوَمُوهُ فِيهَا بَيْنَهُمْ ، وَإِذَا انْقَادَ الشَّيْءُ وَاسْتَمَرَّتْ طَرِيقَتُهُ فَقَدِ اسْتَقَامَ لِرُوحِهِ .

وَيُقَالُ : كَيْفَ قَامَتِ نَاقَتُكَ ؟ أَيُّ كَيْفَ بَلَغَتْ ؟ وَقَدْ قَامَتِ الْأُمَةُ مِائَةَ دِينَارٍ ، أَيُّ بَلَغَ قِيَمَتُهَا مِائَةَ دِينَارٍ ، وَكَيْفَ قَامَتِ أُمَّتُكَ ؟ أَيُّ بَلَغَتْ .

وَالِاسْتِقَامَةُ : التَّقْوِيمُ ، لِقَوْلِهِ أَهْلُ مَكَّةَ : اسْتَقَمْتُ الْمَتَاعَ ، أَيُّ قَوْمَتُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ قَوْمَتُ لَنَا ، فَقَالَ : اللَّهُ هُوَ الْمُقِيمُ ، أَيُّ لَوْ سَعَرَتْ لَنَا ، وَهُوَ مِنْ قِيَمَةِ الشَّيْءِ ، أَيُّ حُدِدَتْ لَنَا قِيَمَتُهَا .

وَيُقَالُ : قَامَتِ بِفُلَانٍ دَابَّتُهُ ، إِذَا كَلَّتْ وَأَعْيَتْ فَلَمْ تَسِرْ . وَقَامَتِ الدَّابَّةُ : وَقَفَّتْ . وَفِي الْحَدِيثِ : حِينَ قَامَ قَائِمُ الظُّهَيْرِ ، أَيُّ قِيَامُ الشَّمْسِ وَقَتِ الزَّوَالِ ، مِنْ قَوْلِهِمْ قَامَتِ

بِهِ دَابَّتُهُ ، أَيُّ وَقَفَّتْ ، وَالْمَعْنَى أَنَّ الشَّمْسَ إِذَا بَلَغَتْ وَسَطَ السَّمَاءِ أَبْطَأَتْ حَرَكَةَ الظِّلِّ إِلَى أَنْ تَزُولَ ، فَيَحْسَبُ النَّاطِرُ الْمُتأملُ أَنَّهَا قَدْ وَقَفَتْ وَهِيَ سَائِرَةٌ ، لَكِنْ سِرًّا لَا يَظْهَرُ لَهُ أَثَرٌ سَرِيعٌ ، كَمَا يَظْهَرُ قَبْلَ الزَّوَالِ وَبَعْدَهُ ، وَيُقَالُ لِذَلِكَ الوُقُوفِ المُشَاهِدِ : قَامَ قَائِمُ الظُّهَيْرِ ، وَالقَائِمُ قَائِمُ الظُّهَيْرِ . وَيُقَالُ : قَامَ مِيزَانُ النَّهَارِ فَهُوَ قَائِمٌ ، أَيُّ اعْتَدَلَ . ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقَامَ قَائِمُ الظُّهَيْرِ إِذَا قَامَتِ الشَّمْسُ وَعَقَلَ الظِّلُّ ، وَهُوَ مِنَ الْقِيَامِ .

وَعَيْنٌ قَائِمَةٌ : ذَهَبَ بَصَرُهَا وَحَدَقَتْهَا صَحِيحَةٌ سَالِمَةٌ .

وَالقَائِمُ بِالدِّينِ : الْمُسْتَمْسِكُ بِهِ الثَّابِتُ عَلَيْهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ قَالَ : بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، أَلَّا أُخْرَجَ إِلَّا قَائِمًا ، قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ، ﷺ : أَمَا مِنْ قِيلِنَا فَلَا تَخْرُجْ إِلَّا قَائِمًا ، أَيُّ لَسْنَا نَدْعُوكَ وَلَا نَبَايَعُكَ إِلَّا قَائِمًا ، أَيُّ عَلَى الْحَقِّ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : مَعْنَاهُ بَايَعْتُ أَلَّا أَمُوتَ إِلَّا ثَابِتًا عَلَى الْإِسْلَامِ وَالتَّمَسُّكُ بِهِ ، وَكُلُّ مَنْ ثَبَتَ عَلَى شَيْءٍ وَتَمَسَّكَ بِهِ فَهُوَ قَائِمٌ عَلَيْهِ ، وَقَالَ تَعَالَى : « لَيْسُوا سِوَاءَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ » ؛ إِنَّمَا هُوَ مِنَ الْمُوَاطَّئَةِ عَلَى الدِّينِ وَالقِيَامِ بِهِ ؛ الْفَرَّاءُ : الْقَائِمُ الْمُتَمَسِّكُ بِدِينِهِ ، ثُمَّ ذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : « أُمَّةٌ قَائِمَةٌ » أَيُّ مُمْسِكَةٌ بِدِينِهَا . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « لَا يُؤَدُّوهُ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمَّتْ عَلَيْهِ قَائِمًا » ؛ أَيُّ مُوَاطِّئًا مُلَازِمًا ، وَمِنْهُ قِيلَ فِي الْكَلَامِ لِلْخَلِيفَةِ : هُوَ الْقَائِمُ بِالْأَمْرِ ، وَكَذَلِكَ فَلَانَ قَائِمٌ بِكَذَا إِذَا كَانَ حَافِظًا لَهُ مُتَمَسِّكًا بِهِ . قَالَ ابْنُ بَرِّ : وَالقَائِمُ عَلَى الشَّيْءِ الثَّابِتُ عَلَيْهِ ، وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى : « مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ » ؛ أَيُّ مُوَاطِّئَةٌ عَلَى الدِّينِ ثَابِتَةٌ . يُقَالُ : قَامَ فَلَانٌ عَلَى الشَّيْءِ إِذَا ثَبَتَ عَلَيْهِ وَتَمَسَّكَ بِهِ ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : اسْتَقِيمُوا لِفَرِيضِ مَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَضَعُوا سُرُوفَكُمْ عَلَى عَوَاتِقِكُمْ ، فَأَيُّدُوا خَضْرَاءَهُمْ ، أَيُّ دُومُوا

وَالقَائِمُ بِالدِّينِ : الْمُسْتَمْسِكُ بِهِ الثَّابِتُ عَلَيْهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ قَالَ : بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، أَلَّا أُخْرَجَ إِلَّا قَائِمًا ، قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ، ﷺ : أَمَا مِنْ قِيلِنَا فَلَا تَخْرُجْ إِلَّا قَائِمًا ، أَيُّ لَسْنَا نَدْعُوكَ وَلَا نَبَايَعُكَ إِلَّا قَائِمًا ، أَيُّ عَلَى الْحَقِّ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : مَعْنَاهُ بَايَعْتُ أَلَّا أَمُوتَ إِلَّا ثَابِتًا عَلَى الْإِسْلَامِ وَالتَّمَسُّكُ بِهِ ، وَكُلُّ مَنْ ثَبَتَ عَلَى شَيْءٍ وَتَمَسَّكَ بِهِ فَهُوَ قَائِمٌ عَلَيْهِ ، وَقَالَ تَعَالَى : « لَيْسُوا سِوَاءَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ » ؛ إِنَّمَا هُوَ مِنَ الْمُوَاطَّئَةِ عَلَى الدِّينِ وَالقِيَامِ بِهِ ؛ الْفَرَّاءُ : الْقَائِمُ الْمُتَمَسِّكُ بِدِينِهِ ، ثُمَّ ذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : « أُمَّةٌ قَائِمَةٌ » أَيُّ مُمْسِكَةٌ بِدِينِهَا . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « لَا يُؤَدُّوهُ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمَّتْ عَلَيْهِ قَائِمًا » ؛ أَيُّ مُوَاطِّئًا مُلَازِمًا ، وَمِنْهُ قِيلَ فِي الْكَلَامِ لِلْخَلِيفَةِ : هُوَ الْقَائِمُ بِالْأَمْرِ ، وَكَذَلِكَ فَلَانَ قَائِمٌ بِكَذَا إِذَا كَانَ حَافِظًا لَهُ مُتَمَسِّكًا بِهِ . قَالَ ابْنُ بَرِّ : وَالقَائِمُ عَلَى الشَّيْءِ الثَّابِتُ عَلَيْهِ ، وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى : « مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ » ؛ أَيُّ مُوَاطِّئَةٌ عَلَى الدِّينِ ثَابِتَةٌ . يُقَالُ : قَامَ فَلَانٌ عَلَى الشَّيْءِ إِذَا ثَبَتَ عَلَيْهِ وَتَمَسَّكَ بِهِ ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : اسْتَقِيمُوا لِفَرِيضِ مَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَضَعُوا سُرُوفَكُمْ عَلَى عَوَاتِقِكُمْ ، فَأَيُّدُوا خَضْرَاءَهُمْ ، أَيُّ دُومُوا

لَهُمْ فِي الطَّاعَةِ، وَابْتُئُوا عَلَيْهَا، مَا دَامُوا عَلَى الدِّينِ، وَابْتُئُوا عَلَى الْإِسْلَامِ. يُقَالُ: قَامَ وَاسْتَقَامَ، كَمَا يُقَالُ أَجَابَ وَاسْتَجَابَ؛ قَالَ الْحَطَّابِيُّ: الْحَوَارِجُ وَمَنْ يَرَى رَأْيَهُمْ يَتَأَلَوْنَهُ عَلَى الْخُرُوجِ عَلَى الْأَيْمَةِ، وَيَحْمِلُونَ قَوْلَهُ مَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ عَلَى الْعَدْلِ فِي السَّيْرَةِ، وَإِنَّا اسْتَقَامَ هُنَا الْإِقَامَةَ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَذِكْلِيهِ فِي حَدِيثِ آخَرَ: سَلَيْكُمْ أَمْرًا تَفْشِيرُ مِنْهُمْ الْجُلُودُ، وَتَشْمِزُ مِنْهُمْ الْقُلُوبُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا تَقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: لَا مَا أَقَامُوا الصَّلَاةَ؛ وَحَدِيثُهُ الْآخَرُ: الْأَيْمَةُ مِنْ قُرَيْشٍ، أَبْرَارُهَا أَمْرًا أَبْرَارُهَا، وَفَجَارُهَا أَمْرًا فَجَارُهَا؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: لَوْ لَمْ تَكَلِّهِ لَقَامَ لَكُمْ، أَيْ دَامَ وَكَبَتْ؛ وَالْحَدِيثُ الْآخَرُ: لَوْ تَرَكَتَهُ مَا زَالَ قَائِمًا، وَالْحَدِيثُ الْآخَرُ: مَا زَالَ يُقِيمُ لَهَا أَدْمَهَا.

وَقَائِمُ السَّيْفِ: مَقْبُضُهُ، وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ قَائِمَةٌ، نَحْوُ قَائِمَةِ الْخِوَانِ وَالسَّرِيرِ وَالذَّابِيَةِ. وَقَوَائِمُ الْخِوَانِ وَنَحْوُهَا: مَا قَامَتْ عَلَيْهِ. الْجَوْهَرِيُّ: قَائِمُ السَّيْفِ وَقَائِمَتُهُ مَقْبُضُهُ. وَالْقَائِمَةُ: وَاحِدَةٌ قَوَائِمِ الدُّوَابِّ. وَقَوَائِمُ الدَّابِيَةِ: أَرْبَعُهَا، وَقَدْ يُسْتَعَارُ ذَلِكَ فِي الْإِنْسَانِ؛ وَقَوْلُ الْفَرَزْدَقِ يَصِفُ السُّيُوفَ: إِذَا هِيَ شِيَمَتْ فَالْقَوَائِمُ تَحْتَهَا

وَإِنْ لَمْ تُشْمَ يَوْمًا عَلَتْهَا الْقَوَائِمُ أَرَادَ سَلَّتْ. وَالْقَوَائِمُ: مَقَابِضُ السُّيُوفِ. وَالْقَوَامُ: دَاءٌ يَأْخُذُ الْعَنَمَ فِي قَوَائِمِهَا تَقُومُ مِنْهُ. ابْنُ السَّكَيْتِ: مَا فَعَلَ قَوْمٌ كَانَ يَعْتَرِي هَذِهِ الدَّابِيَةَ، بِالضَّمِّ، إِذَا كَانَ يَقُومُ فَلَا يَنْبِثُ. الْكِسَائِيُّ: الْقَوَامُ دَاءٌ يَأْخُذُ الشَّاةَ فِي قَوَائِمِهَا تَقُومُ مِنْهُ؛ وَقَوْمَتِ الْعَنَمُ: أَصَابِهَا ذَلِكَ قَامَتْ.

وَقَامُوا بِهِمْ: جَاءَهُمْ بِأَعْدَادِهِمْ وَأَقْرَانِهِمْ وَأَطَاقَهُمْ. وَقَلَانٌ لَا يَقُومُ بِهَذَا الْأَمْرِ أَيْ لَا يُطِيقُ عَلَيْهِ، وَإِذَا لَمْ يُطِيقِ الْإِنْسَانُ شَيْئًا قِيلَ: مَا قَامَ بِهِ.

اللَّيْثُ: الْقَائِمَةُ مِفْدَارٌ كَهَيْئَةِ رَجُلٍ يُبْنَى عَلَى شَفِيرِ الْبَيْتِ، يُوضَعُ عَلَيْهِ عُودُ الْبَكْرَةِ، وَالْجَمْعُ الْقَيْمُ، وَكَذَلِكَ كُلُّ شَيْءٍ فَوْقَ سَطْحٍ وَنَحْوِهِ فَهُوَ قَائِمَةٌ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الَّذِي قَالَهُ اللَّيْثُ فِي تَفْسِيرِ الْقَائِمَةِ غَيْرَ صَحِيحٍ؛ وَالْقَائِمَةُ عِنْدَ الْعَرَبِ الْبَكْرَةُ الَّتِي يُسْتَقَى بِهَا الْمَاءُ مِنَ الْبَيْتِ؛ وَرَوَى عَنْ أَبِي زَيْدٍ أَنَّهُ قَالَ: النَّعَامَةُ الْحَشْبَةُ الْمُعْتَرِضَةُ عَلَى زُرْنُوقِي الْبَيْتِ، ثُمَّ تَعَلَّقُ الْقَائِمَةُ، وَهِيَ الْبَكْرَةُ مِنَ النَّعَامَةِ. ابْنُ سَيْدَةَ: وَالْقَائِمَةُ الْبَكْرَةُ يُسْتَقَى عَلَيْهَا، وَقِيلَ: الْبَكْرَةُ وَمَا عَلَيْهَا بِأَدَاتِهَا، وَقِيلَ: هِيَ جُمْلَةُ أَعْوَادِهَا؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

لَمَّا رَأَيْتُ أَنَّهَا لَا قَائِمَةَ  
وَأَنْتِ مُوفٍ عَلَى السَّامَةِ  
نَزَعْتُ نَزْعًا زَعَرَ الدَّعَامَةَ

وَالْجَمْعُ قَيْمٌ، مِثْلُ تَارَةٍ وَتَيْرٍ، وَقَامٌ؛ قَالَ الطَّرِمَاحُ:  
وَمَشَى تُشْبِهُ أَقْرَابَهُ  
نُوبٌ سَحَلُو فَوْقَ أَعْوَادِ قَامٍ  
وَقَالَ الرَّاجِزُ:

يَا سَعْدُ عَمَّ الْمَاءُ وَرَدَّ يَدَهُمَهُ  
يَوْمَ تَلَاقَى شَاوُهُ وَنَعْمُهُ  
وَاحْتَلَفَتْ أَمْرَاسُهُ وَقَيْمُهُ

وَقَالَ ابْنُ بَرِّى فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:

لَمَّا رَأَيْتُ أَنَّهَا لَا قَائِمَةَ

قَالَ: قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: ذَهَبَ تَعَلَّبَ إِلَى أَنَّ قَائِمَةَ فِي الْبَيْتِ جَمْعُ قَائِمٍ، مِثْلُ بَانِعٍ وَبَاعَةٍ، كَأَنَّهُ أَرَادَ لَا قَائِمِينَ عَلَى هَذَا الْخَوْصِ يَسْقُونَ مِنْهُ، قَالَ: وَمِثْلُهُ فِيهَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْأَضْمَعِيُّ:

وَقَامَتِي رَبِيعَةُ بِنُ كَعْبِ  
حَسْبِكَ أَخْلَاقُهُمْ وَحَسْبِي

أَي رَبِيعَةُ قَائِمُونَ بِأَمْرِي؛ قَالَ: وَقَالَ عَدِيُّ ابْنُ زَيْدٍ:

وَأَنْتِ لَابِنُ سَادَاتِ

كِرَامٍ عَنْهُمْ سُدَّتْ

وَأَنْتِ لَابِنُ قَامَاتِ  
كِرَامٍ عَنْهُمْ قُنْتُ  
أَرَادَ بِالْقَامَاتِ الَّذِينَ يَقُومُونَ بِالْأُمُورِ  
وَالْأَحْدَاثِ؛ وَمِمَّا يَشْهَدُ بِصِحَّةِ قَوْلِ تَعَلَّبِ  
أَنَّ الْقَائِمَةَ جَمْعُ قَائِمٍ لَا الْبَكْرَةَ قَوْلُهُ:

نَزَعْتُ نَزْعًا زَعَرَ الدَّعَامَةَ

وَالدَّعَامَةُ إِنَّمَا تَكُونُ لِلْبَكْرَةِ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ  
بَكْرَةً فَلَا دِعَامَةَ وَلَا زَعَرَ لَهَا؛ قَالَ ابْنُ  
بَرِّى: وَشَاهِدُ الْقَائِمَةَ لِلْبَكْرَةِ قَوْلُ الرَّاجِزِ:

إِنْ تَسَلَّمَ الْقَائِمَةَ وَالْمَنِينُ

تُسْرٍ وَكُلُّ حَائِمٍ عَطُونُ

وَقَالَ قَيْسُ بْنُ نُهْمَةَ الْأَرْحَبِيُّ فِي قَامٍ  
جَمْعُ قَائِمَةِ الْبَيْتِ:

قُودَاءُ تَرَمَّدُ مِنْ غَمْرِي لَهَا مَرَطِي

كَأَنَّ هَادِيَهَا قَامٌ عَلَى بَيْرِ  
وَالْمَقُومُ: الْحَشْبَةُ الَّتِي يُسِيكُهَا  
الْحَرَاثُ. وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ: إِنَّهُ أُذِنَ فِي  
قَطْعِ الْمَسَدِ وَالْقَائِمَتَيْنِ مِنْ شَجَرِ الْحَرَمِ،  
يُرِيدُ قَائِمَتِي الرَّحْلِ اللَّتَيْنِ تَكُونَانِ فِي مُقَدِّمِهِ  
وَمُؤَخَّرِهِ.

وَقِيمُ الْأَمْرِ: مَقِيمُهُ. وَأَمْرٌ قِيمٌ:  
مُسْتَقِيمٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَانِي مَلَكٌ قَعَالَ:  
أَنْتَ قِيمٌ وَخُلْفُكَ قِيمٌ، أَيْ مُسْتَقِيمٌ حَسَنٌ.  
وَفِي الْحَدِيثِ: ذَلِكَ الدِّينُ الْقِيمُ، أَيْ  
المُسْتَقِيمُ الَّذِي لَا زَنْعَ فِيهِ وَلَا مِثْلَ عَنِ  
الْحَقِّ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «فِيهَا كُتِبَ قِيمَةٌ»؛  
أَيْ مُسْتَقِيمَةٌ تُبَيِّنُ الْحَقَّ مِنَ الْبَاطِلِ عَلَى  
اسْتِوَاءِ وَبُرْهَانِ (عَنِ الرَّجَاجِ). وَقَوْلُهُ  
تَعَالَى: «وَذَلِكَ دِينُ الْقِيمَةِ» أَيْ دِينُ الْأَيْمَةِ  
الْقِيمَةِ بِالْحَقِّ، وَبِحُجُوزِ أَنْ يَكُونَ دِينَ الْجِلَّةِ  
المُسْتَقِيمَةِ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: إِنَّمَا أَنَّهُ لِأَنَّهُ  
أَرَادَ الْجِلَّةَ الْحَنِيفِيَّةَ.

وَالْقِيمُ: السِّدُّ وَسَائِسُ الْأَمْرِ. وَقِيمُ  
الْقَوْمِ: الَّذِي يَقُومُهُمْ وَيَسُوسُ أَمْرَهُمْ. وَفِي  
الْحَدِيثِ: مَا أَفْلَحَ قَوْمٌ قِيمَتُهُمْ أَمْرًا. وَقِيمُ  
الْمَرْأَةِ: زَوْجُهَا فِي بَعْضِ اللُّغَاتِ. وَقَالَ  
أَبُو الْفَتْحِ ابْنُ جَنِّي فِي كِتَابِهِ الْمَوْسُومِ  
بِالْمُعْرَبِ: يُرْوَى أَنَّ جَارِيَتَيْنِ مِنْ بَنِي جَعْفَرٍ

ابن كلاب تَرَوَجْنَا أَخَوَيْنِ مِنْ بَنِي أَبِي بَكْرٍ  
ابن كلابٍ فَلَمْ تَرْضَاهُمَا فَقَالَتْ إِحْدَاهُمَا :  
أَلَا يَا بَنَةَ الْأَخْيَارِ مِنَ آلِ جَعْفَرٍ

لَقَدْ سَأَقْنَا مِنْ حَيْنَا هَجَمْتَاهُمَا  
أَسْوَدُ مِثْلُ الْهَرِّ لَا دَرَّ ذَرَّةُ !

وَأَخَّرُ مِثْلُ الْفَرْدِ لَا حَبْدَاهُمَا !

بَيْسَانِ وَجَهَ الْأَرْضِ إِنْ يَمْشِيَا بِهَا  
وَنَحْرِي إِذَا مَا قِيلَ : مَنْ قَمَاهُمَا ؟

قَمَاهُمَا : بَعْلَاهُمَا ، نَسَبِ الْهَجْمَتَيْنِ لِأَنَّهُمَا  
أَرَادَتِ الْقَطِيعَتَيْنِ أَوْ الْقَطِيعِينَ . وَفِي

الْحَدِيثِ : حَتَّى يَكُونَ لِحَمْسِينَ امْرَأَةً قَيْمٌ  
وَاحِدٌ ، قَيْمُ الْمَرْأَةِ : زَوْجُهَا ، لِأَنَّهُ يَوْمٌ

بِأَمْرِهَا وَمَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ . وَقَامَ بِأَمْرِ كَذَا . وَقَامَ  
الرَّجُلُ عَلَى الْمَرْأَةِ : مَانَهَا . وَإِنَّهُ لَقَوْمٌ

عَلَيْهَا : مَائِنٌ لَهَا . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ :  
« الرَّجَالُ قَوْمُونَ عَلَى النِّسَاءِ » ؛ وَلَيْسَ يُرَادُ

هُنَا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، الْقِيَامُ الَّذِي هُوَ الْمَثْوَى  
وَالنِّتْصَبُ وَضِدُّ الْقُعُودِ ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ

قُمْتُ بِأَمْرِكَ ، فَكَانَتْ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، الرَّجَالُ  
مُتَكَلِّفُونَ بِأُمُورِ النِّسَاءِ مَعْتَبُونَ بِشَوْنِهِنَّ ،

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا  
قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ » أَيْ إِذَا هَمَمْتُمْ بِالصَّلَاةِ

وَتَوَجَّهْتُمْ إِلَيْهَا بِالْعِنَايَةِ ، وَكُنْتُمْ غَيْرَ مُتَطَهِّرِينَ  
فَاعْمَلُوا كَذَا ، لِأَنَّ مِنْ هَذَا الشَّرْطِ ، لِأَنَّ كُلَّ

مَنْ كَانَ عَلَى طَهْرٍ وَأَرَادَ الصَّلَاةَ لَمْ يَلْزَمُهُ  
غَسْلُ شَيْءٍ مِنْ أَعْضَائِهِ ، لَا مَرْبُوبًا وَلَا مُخْتَرًا

فِيهِ ، فَيَصِيرُ هَذَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَإِنْ كُنْتُمْ  
جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا » وَقَالَ هَذَا ، أَعْنَى قَوْلُهُ : إِذَا

قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاعْمَلُوا كَذَا ، وَهُوَ يُرِيدُ إِذَا  
قُمْتُمْ وَأَسْتَمْتُمْ عَلَى طَهَارَةٍ ، فَحَذَفَ ذَلِكَ

لِلدَّلَالَةِ عَلَيْهِ ، وَهُوَ أَحَدُ الْإِخْتِصَارَاتِ الَّتِي  
فِي الْقُرْآنِ ، وَهُوَ كَثِيرٌ جِدًّا ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ

طَرَفَةَ :  
إِذَا مَتُّ فَانْعِنِي يَا أَنَا أَهْلُهُ

وَشَقَى عَلَى الْجَيْبِ يَابِتَهُ مَعْبَدٌ  
تَأْوِيلُهُ : فَإِنْ مَتُّ قَبْلَكَ ، لِأَنَّ أَنْ يَكُونَ

الْكَلَامُ مَعْقُودًا عَلَى هَذَا لِأَنَّهُ ، مَعْلُومٌ أَنَّهُ لَا  
يَكْفُلُهَا نَعْبَهُ وَالْبِكَاءَ عَلَيْهِ بَعْدَ مَوْتِهَا ، إِذْ

التَّكْلِيفُ لَا يَبْصَحُ إِلَّا مَعَ الْقُدْرَةِ ، وَالْمَيْتُ لَا  
قُدْرَةَ فِيهِ ، بَلْ لَا حَيَاةَ عِنْدَهُ ، وَهَذَا  
وَاضِحٌ .

وَأَقَامَ الصَّلَاةَ إِقَامَةً وَإِقَامًا ؛ فِإِقَامَةً عَلَى  
الْعَوَضِ ، وَإِقَامًا بِغَيْرِ عَوَضٍ . وَفِي التَّنْزِيلِ :

« وَإِقَامَ الصَّلَاةِ » . وَمِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ : مَا  
أَدْرَى الْأَذْنَ أَوْ أَقَامَ ؛ يَعْنُونَ أَنَّهُمْ لَمْ يَعْتَدُوا

أَذَانَهُ أَذَانًا وَلَا إِقَامَتَهُ إِقَامَةً ، لِأَنَّهُ لَمْ يُؤَفَّ  
ذَلِكَ حَقَّهُ ، فَلَمَّا وَتَى فِيهِ لَمْ يُبَيِّنْ لَهُ شَيْئًا

مِنْهُ ، إِذْ قَالُوا يَا أُو ، وَلَوْ قَالُواهَا بِأَمِّ لِأَنَّهَا  
أَحَدُهَا لَا مَحَالَةَ .

وَقَالُوا : قَيْمُ الْمَسْجِدِ ، وَقَيْمُ الْحَمَّامِ .  
قَالَ نَعْلَبُ : قَالَ ابْنُ مَسُودٍ : يَنْبَغِي لِلرَّجُلِ

أَنْ يَكُونَ فِي الشِّتَاءِ كَقَيْمِ الْحَمَّامِ ، وَأَمَّا  
الصَّبِيفُ فَهُوَ حَمَّامٌ كُلُّهُ ، وَجَمْعُ قَيْمٍ عِنْدَ

كِرَاعٍ قَامَةٌ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَعِنْدِي أَنَّ قَامَةً  
إِنَّمَا هُوَ جَمْعُ قَائِمٍ عَلَى مَا يَكْتُرُّ فِي هَذَا

الضَّرْبِ .  
وَالْمِلَّةُ الْقَيْمَةُ : الْمُعْتَدِلَةُ ، وَالْأُمَّةُ الْقَيْمَةُ

كَذَلِكَ ، وَفِي التَّنْزِيلِ : « وَذَلِكَ دِينُ  
الْقَيْمَةِ » ؛ أَيْ الْأُمَّةُ الْقَيْمَةُ . وَقَالَ أَبُو

الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدُ : هُنَا مُضْمَرٌ ، أَرَادَ ذَلِكَ  
دِينُ الْمِلَّةِ الْقَيْمَةِ ، فَهُوَ نَعْتُ مُضْمَرٍ

مَحْذُوفٍ ؛ وَقَالَ الْفَرَّاءُ : هَذَا مِمَّا أُضِيفَ  
إِلَى نَفْسِهِ لِإِخْتِلَافِ لَفْظِيهِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :

وَالْقَوْلُ مَا قَالَا ؛ وَقِيلَ : الْهَاءُ فِي الْقَيْمَةِ  
لِلْمُبَالَغَةِ ، وَدِينٌ قَيْمٌ كَذَلِكَ . وَفِي التَّنْزِيلِ

الْعَرَبِيِّ : « دِينًا قِيمًا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ » . وَقَالَ  
اللَّحْيَانِيُّ : وَقَدْ قَرِئَ : « دِينًا قِيمًا » أَيْ

مُسْتَقِيمًا . قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : الْقَيْمُ هُوَ  
الْمُسْتَقِيمُ ، وَالْقَيْمُ : مَصْدَرٌ كَالصَّغَرِ وَالْكَبِيرِ

إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يُقَلَّ قَوْمٌ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى : « لَا  
يَعْتُونَ عَنْهَا حَوْلًا » ؛ لِأَنَّ قِيمًا مِنْ قَوْلِكَ قَامَ

قِيمًا ، وَقَامَ كَانَ فِي الْأَصْلِ قَوْمٌ أَوْ قَوْمٌ ،  
فَصَارَ قَامٌ فَاعْتَلَّ قَيْمٌ ، وَأَمَّا حَوْلٌ فَهُوَ عَلَى

أَنَّهُ جَارٍ عَلَى غَيْرِ فِعْلٍ ؛ وَقَالَ الرَّجَّاحُ : قِيمًا  
مَصْدَرٌ كَالصَّغَرِ وَالْكَبِيرِ ، وَكَذَلِكَ دِينٌ قَوْمِيٌّ

وَقَوْمٌ .

وَيُقَالُ : رُمِحَ قَوْمِيٌّ ، وَقَوْمٌ قَوْمِيٌّ ، أَيْ  
مُسْتَقِيمٌ ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّى لِكَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ :

فَهُمْ ضَرَبُوكُمْ حِينَ جُرْتُمْ عَنِ الْهُدَى  
بِأَسْيَافِهِمْ حَتَّى اسْتَقَمْتُمْ عَلَى الْقَيْمِ

وَقَالَ حَسَّانُ :

وَأَشْهَدُ أَنَّكَ عِنْدَ الْمَلِيعِ  
لَكَ أُرْسِلْتَ حَقًّا بِدِينِ قَيْمٍ

قَالَ : إِلَّا أَنَّ الْقَيْمَ مَصْدَرٌ بِمَعْنَى الْإِسْتِقَامَةِ .  
وَاللَّهُ تَعَالَى الْقَيْومُ وَالْقِيَامُ . ابْنُ

الْأَعْرَابِيِّ : الْقَيْومُ وَالْقِيَامُ وَالْمُنْدَبِرُ وَاحِدٌ .  
وَقَالَ الرَّجَّاحُ : الْقَيْومُ وَالْقِيَامُ فِي صِفَةِ اللَّهِ

وَتَعَالَى وَأَسْمَاءِ الْحُسْنَى الْقَائِمِ بِتَدْوِيرِ أَمْرِ خَلْقِهِ  
فِي إِنْسَانِيَّتِهِمْ وَرِزْقِهِمْ وَعَلِيمِهِ بِأَمْكِنَتِهِمْ . قَالَ

اللَّهُ تَعَالَى : « وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا  
عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا »

وَقَالَ الْفَرَّاءُ : صُورَةُ الْقَيْومِ مِنَ الْفِعْلِ  
الْفِعْلُولِ ، وَصُورَةُ الْقِيَامِ الْفِعْعَالُ ، وَهِيَ

جَمِيعًا مَدْحٌ ، قَالَ : وَأَهْلُ الْحِجَازِ أَكْثَرُ  
شَيْءٍ قَوْلًا لِلْفِعْعَالِ مِنْ ذَوَاتِ الثَّلَاثَةِ مِثْلُ

الصَّوْغِ ، يَقُولُونَ الصَّيَاحُ .  
وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي الْقَيْمِ : هُوَ مِنَ الْفِعْلِ

فَعِيلٌ ، أَصْلُهُ قَوْمِيٌّ ، وَكَذَلِكَ سَيِّدُ سَوِيدٍ ،  
وَجَيْدٌ جَوِيدٌ بِوَزْنِ طَرِيفٍ وَكَرِيمٌ ، وَكَانَ

يَلْزَمُهُمْ أَنْ يَجْعَلُوا الْوَاوَ الْفَاءَ لِإِفْتِتَاحِ مَا  
قَبْلَهَا ، ثُمَّ يَسْقُطُهَا لِسُكُونِهَا وَسُكُونِ الَّتِي

بَعْدَهَا ، فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ صَارَتْ سَيِّدٌ عَلَى  
فَعْلٍ ، فَزَادُوا يَاءَ عَلَى الْيَاءِ لِيَكْمَلَ بِنَاءُ

الْحَرْفِ .  
وَقَالَ سَيِّبِيُّ : قَيْمٌ وَرَنَةٌ فَعِيلٌ وَأَصْلُهُ

قَوْمٌ ، فَلَمَّا اجْتَمَعَتِ الْيَاءُ وَالْوَاوُ ، وَالسَّابِقُ  
سَاكِنٌ ، أَبْدَلُوا مِنَ الْوَاوِ يَاءً وَأَدْعَمُوا فِيهَا

الْيَاءَ الَّتِي قَبْلَهَا ، فَصَارَتْ يَاءٌ مُشَدَّدَةٌ ،  
وَكَذَلِكَ قَالَ فِي سَيِّدٍ وَجَيْدٍ وَمَيْتٍ وَهَيْتٍ

وَلَيْتٍ . قَالَ الْفَرَّاءُ : لَيْسَ فِي أُبَيَّةِ الْعَرَبِ  
فَعِيلٌ ، وَالْحَقُّ كَانَ فِي الْأَصْلِ حَيَوًا ، فَلَمَّا

اجْتَمَعَتِ الْيَاءُ وَالْوَاوُ وَالسَّابِقُ سَاكِنٌ جُعِلَتْ  
يَاءٌ مُشَدَّدَةٌ .

وَقَالَ مُجَاهِدٌ : الْقَيْومُ الْقَائِمُ عَلَى كُلِّ

شَيْءٌ ، وَقَالَ قَتَادَةُ : الْقَوْمُ الْقَائِمُ عَلَى خَلْقِهِ بِأَجَالِهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ وَأَرْزَاقِهِمْ . وَقَالَ الْكَلْبِيُّ : الْقَوْمُ الَّذِي لَا بَرِيءَ لَهُ ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : الْقَوْمُ الْقَائِمُ عَلَى الْأَشْيَاءِ . الْجَوْهَرِيُّ : وَقَرَأَ عُمَرُ : « الْحَيُّ الْقَيَّامُ » ، وَهُوَ لَعْنَةٌ ، وَالْحَيُّ الْقَوْمُ أَيُّ الْقَائِمِ بِأَمْرِ خَلْقِهِ فِي إِنْشَائِهِمْ وَرِزْقِهِمْ وَعَلِيمِهِ بِمُسْتَفْرِهِمْ وَمُسْتَوْدَعِهِمْ . وَفِي حَدِيثِ الدُّعَاءِ : وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيَّامُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَفِي رِوَايَةٍ : قِيمٌ ، وَفِي أُخْرَى : قَوْمٌ ، وَهِيَ مِنْ أُنْبِيَةِ الْمُبَالِغَةِ ، وَمَعْنَاهَا الْقَيَّامُ بِأُمُورِ الْخَلْقِ وَتَدْبِيرِ الْعَالَمِ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِ ، وَأَصْلُهَا مِنَ الْوَاوِ قَيَّوَامٌ وَقَيَّوْمٌ وَقَيَّوْمٌ ، يَزُونُ قَيْمَالًا وَيَقْبَلُ وَيَقْبُولُ . وَالْقَوْمُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْمَعْدُودَةِ ، وَهُوَ الْقَائِمُ بِنَفْسِهِ مُطْلَقًا لَا بِغَيْرِهِ ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يَقَوْمُ بِهِ كُلُّ مَوْجُودٍ حَتَّى لَا يُتَّصَرَّحَ بِوُجُودِ شَيْءٍ وَلَا دَوَامِ وَجُودِهِ إِلَّا بِهِ .

وَالْقَوْمُ مِنَ الْعَيْشِ (١) : مَا يُقِيمُكَ . وَفِي حَدِيثِ الْمَسْأَلَةِ : أَوْ لِيذِي قَفَرٍ مُدْتَمِعٍ حَتَّى يُصِيبَ قَوْمًا مِنْ عَيْشٍ ، أَيُّ مَا يَقَوْمُ بِحَاجَتِهِ الضَّرُورِيَّةِ . وَقَوْمُ الْعَيْشِ : عَادَةُ الَّذِي يَقَوْمُ بِهِ . وَقَوْمُ الْجِسْمِ : تَأَمُّهُ . وَقَوْمُ كُلِّ شَيْءٍ : مَا اسْتَقَامَ بِهِ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ :  
رَأْسُ قَوْمِ الدِّينِ وَإِنْ رَأْسُ  
وَإِذَا أَصَابَ الْبُرْدُ شَجْرًا أَوْ نَبْتًا فَاهْلَكَ  
بَعْضًا وَبَقِيَ بَعْضٌ قِيلَ : مِنْهَا هَامِدٌ وَمِنْهَا  
قَائِمٌ . الْجَوْهَرِيُّ : وَقَوْمَتُ الشَّيْءِ ، فَهُوَ  
قَوْمِي ، أَيُّ مُسْتَقِيمٍ ، وَقَوْلُهُمْ مَا أَقَوْمُهُ شَاءٌ ،  
قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : يَعْنِي كَانَ قِيَاسُهُ أَنْ يُقَالَ فِيهِ  
مَا أَشَدَّ تَقْوِيمُهُ ، لِأَنَّ تَقْوِيمَهُ زَائِدٌ عَلَى

الثَّلَاثَةِ ، وَإِنَّمَا جازَ ذَلِكَ لِقَوْلِهِمْ قَوْمِي ، كَمَا  
قَالُوا مَا أَشَدَّهُ وَمَا أَفْقَرُهُ ، وَهُوَ مِنْ اشْتَدَّ  
وَأَفْقَرُ ، لِقَوْلِهِمْ شَدِيدٌ وَفَقِيرٌ .  
قَالَ : وَيُقَالُ مَا زَلْتُ أَقَاوِمَ فَلَانًا فِي  
هَذَا الْأَمْرِ ، أَيُّ أَنْزَلُهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ جَالَسَهُ أَوْ قَاوَمَهُ فِي  
حَاجَةٍ صَابِرَةٌ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : قَاوَمَهُ فَاعَلَهُ  
مِنْ الْقِيَامِ ، أَيُّ إِذَا قَامَ مَعَهُ لِيَقْضِيَ حَاجَتَهُ  
صَبَرَ عَلَيْهِ إِلَى أَنْ يَقْضِيَهَا . وَفِي الْحَدِيثِ :  
تَسْوِيَةُ الصَّفِّ مِنْ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ ، أَيُّ مِنْ  
تَأْمِينِهَا وَكَلِمَاتِهَا ، قَالَ : فَأَمَّا قَوْلُهُ : قَدْ قَامَتِ  
الصَّلَاةُ فَمَعْنَاهُ قَامَ أَهْلُهَا ، أَوْ حَانَ قِيَامُهُمْ .  
وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : فِي الْعَيْنِ الْقَائِمَةُ ثَلَاثُ  
الذِّيِّ ، هِيَ الْبَاقِيَةُ فِي مَوْضِعِهَا صَحِيحَةٌ ، وَإِنَّمَا  
ذَهَبَ نَظَرُهَا وَإِبْصَارُهَا . وَفِي حَدِيثِ أَبِي  
الدَّرْدَاءِ : رَبُّ قَائِمٍ مَشْكُورٌ لَهُ ، وَنَائِمٍ  
مَغْفُورٌ لَهُ ، أَيُّ رَبُّ مَتَّهَجِدٍ يَسْتَغْفِرُ لِأَخِيهِ  
النَّائِمِ ، فَيَشْكُرُ لَهُ فِعْلُهُ وَيُعْفِرُ لِلنَّائِمِ  
بِدُعَائِهِ .

وَمَلَانُ أَقَوْمٌ كَلَامًا مِنْ فُلَانٍ ، أَيُّ أَعْدَلُ  
كَلَامًا .

وَالْقَوْمُ : الْجَمَاعَةُ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ  
جَمِيعًا ، وَقِيلَ : هُوَ لِلرِّجَالِ خَاصَّةً دُونَ  
النِّسَاءِ ، وَيُقَوَّى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « لَا  
يَسْخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا  
مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا  
مِنْهُنَّ » أَيُّ رِجَالٌ مِنَ الرِّجَالِ ، وَلَا نِسَاءٌ مِنَ  
نِسَاءٍ ، فَلَوْ كَانَتِ النِّسَاءُ مِنَ الْقَوْمِ لَمْ يَقُلْ  
وَلَا نِسَاءٌ مِنَ نِسَاءٍ ؛ وَكَذَلِكَ قَوْلُ زُهَيْرٍ :  
وَمَا أَدْرَى وَسَوْفَ إِخَالَ أَدْرَى

أَقَوْمُ آلِ حِضْنٍ أَمْ نِسَاءٌ ؟  
وَقَوْمٌ كُلُّ رَجُلٍ : شَيْعَتُهُ وَعَشِيرَتُهُ . وَرَوَى  
عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ : الثَّقَرُ وَالْقَوْمُ وَالرَّهْطُ  
هُؤُلَاءِ ، مَعْنَاهُمْ الْجَمْعُ ، لَا وَاحِدٌ لَهُمْ مِنْ  
لَفْظِهِمْ لِلرِّجَالِ دُونَ النِّسَاءِ . وَفِي الْحَدِيثِ :  
إِنْ نَسَأَنِي الشَّيْطَانُ شَيْئًا مِنْ صَلَاتِي فَلْيَسِّحْ  
الْقَوْمُ وَلْيَصْفَقِ النِّسَاءُ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :  
الْقَوْمُ فِي الْأَصْلِ مَصْدَرٌ قَامَ ثُمَّ غَلَبَ عَلَى

الرِّجَالِ دُونَ النِّسَاءِ ، وَلِذَلِكَ قَابَلْتُهُنَّ بِهِ ،  
وَسُئِلُوا بِذَلِكَ لِأَنَّهُمْ قَوْمُونَ عَلَى النِّسَاءِ  
بِالْأُمُورِ الَّتِي لَيْسَ لِلنِّسَاءِ أَنْ يَقْتَضِيَ بِهَا .

الْجَوْهَرِيُّ : الْقَوْمُ الرِّجَالُ دُونَ النِّسَاءِ ،  
لَا وَاحِدٌ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ ، قَالَ : وَرَبُّمَا دَخَلَ  
النِّسَاءُ فِيهِ عَلَى سَبِيلِ التَّبَعِ ، لِأَنَّ قَوْمَ كُلِّ  
نَبِيٍّ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ ، وَالْقَوْمُ يُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ ،  
لِأَنَّ أَسْمَاءَ الْجُمُوعِ الَّتِي لَا وَاحِدَ لَهَا مِنْ  
لَفْظِهَا إِذَا كَانَتْ لِلذَّكَرِ تُذَكَّرُ وَتُؤنَّثُ ،  
مِثْلُ رَهْطٍ وَنَفَرٍ وَقَوْمٍ ، قَالَ تَعَالَى :  
« وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ » ، فَذَكَرَ ، وَقَالَ  
تَعَالَى : « كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ » ، فَانَّثَ ؛  
قَالَ : فَإِنَّ صَغَرَتْ لَمْ تُنْخَلْ فِيهَا الْهَاءُ وَقُلْتَ  
قَوْمٌ وَرَهَيْطٌ وَنَفِيرٌ ، وَإِنَّمَا يَلْحَقُ التَّائِيثُ  
فِعْلُهُ ، وَيَنْخَلُ الْهَاءُ فِيهَا يَكُونُ لِيُغَيِّرَ  
الذَّكَرَ إِلَى الْإِثْمَالِ وَالنِّسَاءَ ، لِأَنَّ التَّائِيثَ  
لَا يَزِمُ لَهُ ، وَأَمَّا جَمْعُ التَّكْسِيرِ ، مِثْلُ جَمَالٍ  
وَمَسَاجِدَ ، وَإِنْ ذَكَرَ وَأُنْثِ ، فَإِنَّمَا تُرِيدُ  
الْجَمْعَ إِذَا ذَكَرْتَ ، وَتُرِيدُ الْجَمَاعَةَ إِذَا  
أُنْثِ .

ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « كَذَّبَتْ قَوْمُ  
نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ » ، إِنَّمَا أَنْتَ عَلَى مَعْنَى  
كَذَّبَتْ جَمَاعَةَ قَوْمِ نُوحٍ ، وَقَالَ الْمُرْسَلِينَ ،  
وَإِنْ كَانُوا كَذَّبُوا نُوحًا وَحْدَهُ ، لِأَنَّ مَنْ كَذَّبَ  
رَسُولًا وَاحِدًا مِنْ رُسُلِ اللَّهِ فَقَدْ كَذَّبَ الْجَمَاعَةَ  
وَخَالَفَهَا ، لِأَنَّ كُلَّ رَسُولٍ بِأَمْرٍ بِتَصْلِيحِ  
جَمِيعِ الرُّسُلِ . وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ كَذَّبَتْ جَمَاعَةَ  
الرُّسُلِ ، وَحَكَى نَعْلَبٌ : أَنَّ الْعَرَبَ يَقُولُ  
بِأَيُّهَا الْقَوْمُ كَفُّوا عَنَّا ، وَكُفَّتْ عَنَّا ، عَلَى  
اللَّفْظِ وَعَلَى الْمَعْنَى . وَقَالَ مَرَّةً : الْمُخَاطَبُ  
وَاحِدٌ ، وَالْمَعْنَى الْجَمْعُ ، وَالْجَمْعُ أَقْوَامٌ  
وَأَقَاوِمٌ وَأَقَائِمٌ ؛ كِلَاهِمَا عَلَى الْحَدَفِ ؛ قَالَ  
أَبُو صَخْرٍ الْهَذَلِيُّ ، أَنْشَدَهُ يَعْقُوبُ :  
فَإِنْ يَغْدِرُ الْقَلْبَ الْعَشِيَّةَ فِي الصُّبَا  
فَوَادِكَ لَا يَغْدِرُكَ فِيهِ الْأَقَاوِمُ

وَيُرْوَى : الْأَقَائِمُ ، وَعَنَى بِالْقَلْبِ الْعَقْلَ ؛  
وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ لِحُرَيْرِ بْنِ لَوْدَانَ :

(١) قوله : « والقوام من العيش » ضبط  
القوام في الأصل بالكسر ، واقتصر عليه في  
المصباح ، ونصه : والقوام ، بالكسر ، ما يقم  
الإنسان من القوت ، وقال أيضًا في عداد الأمر  
وملاكه إنه بالفتح والكسر ، وقال صاحب  
القاموس : القوام كسحاب ما يعاش به ،  
وبالكسر : نظام الأمر وعاده .

مَنْ مَبْلُغٌ عَمَرُو بْنِ لَا  
 يَ حَيْثُ كَانَ مِنَ الْأَقَاوِمِ  
 وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « فَعَدَّ وَكَلَّنَا بِهَا قَوْمًا لَيْسُوا  
 بِهَا بِكَافِرِينَ » قَالَ الرَّجَّاجُ : قِيلَ عَنِّي بِالْقَوْمِ  
 هُنَا الْأَنْبِيَاءُ ، عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ، الَّذِينَ جَرَى  
 ذِكْرُهُمْ ، أَمْثَلًا يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ ﷺ ، فِي  
 وَقْتِ مَبْعُوثِهِمْ ؛ وَقِيلَ : عَنِّي بِهِ مَنْ آمَنَ مِنْ  
 أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَتْبَاعِهِ ؛ وَقِيلَ :  
 يُعْنَى بِهِ الْمَلَائِكَةُ ، فَجَعَلَ الْقَوْمَ مِنَ  
 الْمَلَائِكَةِ كَمَا جَعَلَ النَّفَرُ مِنَ الْجِنِّ حِينَ قَالَ  
 عَزَّ وَجَلَّ : « قُلْ أَوْحَى إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ  
 الْجِنِّ » وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « يَسْتَبْدِلُ قَوْمًا  
 غَيْرَكُمْ » قَالَ الرَّجَّاجُ : جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ : إِنْ  
 تَوَلَّى الْعِبَادُ اسْتَبَدَلَ اللَّهُ بِهِمُ الْمَلَائِكَةَ ،  
 وَجَاءَ : إِنْ تَوَلَّى أَهْلُ مَكَّةَ اسْتَبَدَلَ اللَّهُ بِهِمُ  
 أَهْلَ الْمَدِينَةِ ، وَجَاءَ أَيْضًا : يَسْتَبْدِلُ قَوْمًا  
 غَيْرَكُمْ مِنْ أَهْلِ فَارِسَ ؛ وَقِيلَ : الْمَعْنَى إِنْ  
 تَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلُ قَوْمًا أَطْوَعَ لَهُ مِنْكُمْ ، قَالَ ابْنُ  
 بَرِّى : وَيُقَالُ قَوْمٌ مِنَ الْجِنِّ ، وَنَاسٌ مِنَ  
 الْجِنِّ ، وَقَوْمٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ؛ قَالَ أَمِيَّةُ :  
 وَفِيهَا مِنْ عِبَادِ اللَّهِ قَوْمٌ  
 مَلَائِكُ ذَلُّوا وَهُمْ صِعَابُ  
 وَالْمَقَامُ وَالْمَقَامَةُ : الْمَجْلِسُ .  
 وَمَقَامَاتُ النَّاسِ : مَجَالِسُهُمْ ؛ قَالَ الْعَبَّاسُ  
 ابْنُ مُرْدَاسٍ ، أَنَشَدَهُ ابْنُ بَرِّى :  
 قَابِي مَا وَأَيْكَ كَانَ شَرًّا  
 فَقَيْدٌ إِلَى الْمَقَامَةِ لَا يَرَاهَا  
 وَيُقَالُ لِلْجَمَاعَةِ يَجْتَمِعُونَ فِي مَجْلِسٍ :  
 مَقَامَةٌ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ لَبِيدٍ :  
 وَمَقَامَةٌ غَلَبَ الرَّقَابِ كَانَهُمْ  
 جِنٌّ لَدَى بَابِ الْحَصِيرِ قِيَامُ  
 الْحَصِيرِ : الْمَلِكُ هُنَاهَا ، وَالْجَمْعُ مَقَامَاتٌ ؛  
 أَنَشَدَ ابْنُ بَرِّى زُهَيْرٍ :  
 وَفِيهِمْ مَقَامَاتٌ حِسَابٌ وَجُوهُهُمْ  
 وَأَنْدِيَةٌ يَنْتَابُهَا الْقَوْلُ وَالْفِعْلُ  
 وَمَقَامَاتُ النَّاسِ : مَجَالِسُهُمْ أَيْضًا .  
 وَالْمَقَامَةُ وَالْمَقَامُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي تَقُومُ فِيهِ .  
 وَالْمَقَامَةُ : السَّادَةُ .

وَكُلُّ مَا أَوْجَعَكَ مِنْ جَسَدِكَ فَقَدْ قَامَ  
 بِكَ . أَبُو زَيْدٍ فِي نَوَادِرِهِ : قَامَ بِسِي ظَهْرِي ،  
 أَيْ أَوْجَعَنِي ، وَقَامَتِ بِسِي عَيْنَايَ .  
 وَيَوْمُ الْقِيَامَةِ : يَوْمُ الْبَعْثِ ؛ وَفِي  
 التَّهْذِيبِ : الْقِيَامَةُ يَوْمُ الْبَعْثِ يَقُومُ فِيهِ الْخَلْقُ  
 بَيْنَ يَدَيِ الْحَيِّ الْقَيُّومِ . وَفِي الْحَدِيثِ ذَكَرَ  
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ ، قِيلَ : أَصْلُهُ  
 مَصْدَرٌ قَامَ الْخَلْقُ مِنْ قُبُورِهِمْ قِيَامَةً ، وَقِيلَ :  
 هُوَ تَعْرِيبٌ قِيمَتًا (١) وَهُوَ بِالسَّرْيَانِيَّةِ بِهَذَا  
 الْمَعْنَى . ابْنُ سَيِّدَةَ : وَيَوْمُ الْقِيَامَةِ يَوْمُ  
 الْجُمُعَةِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ كَعْبٍ : أَنْظِلْمْ رَجُلًا يَوْمَ  
 الْقِيَامَةِ ؟  
 وَمَصَّتْ قَوْمِيَّةً مِنَ اللَّيْلِ ، أَيْ سَاعَةً أَوْ  
 قِطْعَةً ، وَلَمْ يَجِدْهُ أَبُو عُبَيْدٍ ، وَكَذَلِكَ مَضَى  
 قَوْمٌ مِنَ اللَّيْلِ ، بِغَيْرِ هَاءٍ ، أَيْ وَقْتُ غَيْرِ  
 مَحْدُودٍ .  
 \* قَوْنٌ \* ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَوْنَةُ الْقِطْعَةُ مِنَ  
 الْحَدِيدِ أَوْ الصُّفْرِ يُرْفَعُ بِهَا الْإِنَاءُ . وَقَالَ  
 اللَّيْثُ : قَوْنٌ وَقَوْنٌ مَوْضِعَانِ (٢) .  
 \* قَوْهٌ \* الْقَوْهَةُ : اللَّبَنُ الَّذِي فِيهِ طَعْمُ  
 الْحَلَاوَةِ ، وَرَوَاهُ اللَّيْثُ قَوْهَةً ، بِالْفَاءِ ، وَهُوَ  
 تَضْعِيفٌ . قَالَ ابْنُ بَرِّى : قَالَ أَبُو عَمْرٍو :  
 الْقَوْهَةُ اللَّبَنُ الَّذِي يُلْقَى عَلَيْهِ مِنْ سِقَاءِ رَاطِبِ  
 شَيْءٍ وَيُرْوَبُ ؛ قَالَ جَدَنٌ :  
 وَالْحَذْرُ وَالْقَوْهَةُ وَالسَّلْدِيْفَا  
 الْجَوْهَرِيُّ : الْقَوْهَةُ اللَّبَنُ إِذَا تَغَيَّرَ طَعْمُهُ قَلِيلًا  
 وَفِيهِ حَلَاوَةٌ وَالْحَلْبُ .  
 وَالْقَوْهِيُّ : ضَرْبٌ مِنَ الثِّيَابِ بِيضٌ ،  
 فَارِسِيٌّ . الْأَزْهَرِيُّ الثِّيَابُ الْقَوْهِيَّةُ مَعْرُوفَةٌ  
 مَسْنُوبَةٌ إِلَى قَوْهِسْتَانَ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :  
 (١) قوله : « تعريب قيمتا » كذا ضبط في  
 نسخة صحيحة من النهاية ، وفي أخرى بفتح القاف  
 والميم وسكون اللثاء بينها ، ووقع في التهذيب بدل  
 المثناة ياء مثناة ولم يضبط .  
 (٢) زاد المجد كالصاغاني والأزهري :  
 التقون : التعدي باللسان ، وهو المدح التام .

مِنَ الْفَهْرِ وَالْقَوْهِيُّ بِيضُ الْمَقَانِعِ (٣)  
 وَأَنَشَدَ ابْنُ بَرِّى لِنُصَيْبٍ :  
 سَوَدَتْ فَلَمَّ أَمْلِكُ سَوَادِي وَنَحْتَهُ  
 قَمِيصٌ مِنَ الْقَوْهِيِّ بِيضٌ بِنَائِقُهُ  
 اللَّيْثُ : الْقَاهِيَةُ الرَّجُلُ الْمُحْصَبُ فِي  
 رَجَلِهِ . وَإِنَّهُ لَفِي عَيْشٍ قَاهٍ ، أَيْ رَفِيهِ بَيْنَ  
 الْقَهْوَةِ وَالْقَهْوَةِ ، وَهُمْ قَاهِيُونَ .  
 \* قَوَا \* اللَّيْثُ : الْقَوَّةُ مِنْ تَأْلِيْفِ قِ وَي ،  
 وَلَكِنَّهَا حُمِلَتْ عَلَى فُعْلَةٍ فَأُدْغِمَتِ الْيَاءُ فِي  
 الْوَاوِ كَرَاهِيَةً تَغْيِيرَ الضَّمَّةِ . وَالْفِعَالَةُ مِنْهَا  
 قَوَايَةُ ، يُقَالُ ذَلِكَ فِي الْحَزْمِ وَلَا يُقَالُ فِي  
 الْبَدَنِ ؛ وَأَنَشَدَ :  
 وَمَالَ بِأَعْنَاقِ الْكِرَى غَالِيَاتِهَا  
 وَهَيْ عَلَى أَمْرِ الْقَوَايَةِ حَازِمٌ  
 قَالَ : جَعَلَ مَصْدَرَ الْقَوَى عَلَى فِعَالَةٍ ، وَقَدْ  
 يَتَكَلَّفُ الشُّعْرَاءُ ذَلِكَ فِي الْفِعْلِ الْلَّازِمِ .  
 ابْنُ سَيِّدَةَ : الْقَوَّةُ نَقِيضُ الضَّعْفِ ،  
 وَالْجَدُّعُ قَوَى وَقَوَى . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ :  
 « يَا بَحْسِي خُلِدِ الْكِتَابَ بِقَوَّةٍ » ؛ أَيْ بِجِدِّ  
 وَعَزْوٍ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَهِيَ الْقَوَايَةُ ، نَادِرٌ ،  
 إِنَّمَا حُكِمَتْ الْقَوَاوَةُ أَوْ الْقَوَاةُ ، يَكُونُ ذَلِكَ فِي  
 الْبَدَنِ وَالْعَقْلِ ؛ وَقَدْ قَوَى قَهْوٌ قَوَى ، وَتَقَوَى  
 وَأَقْتَوَى كَذَلِكَ ، قَالَ رُوَيْتُ :  
 وَقَوَّةَ اللَّهِ بِهَا أَقْتَوْنَا  
 وَقَوَاهُ هُوَ التَّهْذِيبُ : وَقَدْ قَوَى الرَّجُلُ  
 وَالضَّعِيفُ يَقْوَى قُوَّةً فَهُوَ قَوَى ، وَقَوَيْتُهُ أَنَا  
 تَقْوَيْتُهُ وَقَاوَيْتُهُ فَقَوَيْتُهُ ، أَيْ غَلَبْتُهُ . وَرَجُلٌ  
 شَدِيدُ الْقَوَى أَيْ شَدِيدُ أَسْرِ الْخَلْقِ مُمَرَّةٌ .  
 وَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : « شَدِيدُ الْقَوَى » ؛  
 قِيلَ : هُوَ جَبْرِيلُ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ . وَالْقَوَى :  
 جَمْعُ الْقُوَّةِ ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ لِمُوسَى حِينَ  
 كَتَبَ لَهُ الْأَلْوَابِحَ : « فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ » ؛ قَالَ  
 الرَّجَّاجُ : أَيْ خُذْهَا بِقُوَّةٍ فِي دِينِكَ  
 وَحُجَّتِكَ . ابْنُ سَيِّدَةَ : قَوَى اللَّهُ ضَعْفَكَ ،  
 (٣) قوله : « من الفهر إلخ » صدره كما في  
 الصحاح واللسان في مادة قهز :  
 من الزرق أو صقع كأن رموسها

أَيُّ أَيْدِكَ مَكَانَ الضَّعْفِ قُوَّةً ، وَحَكِي سَيِّوِيَه : هُوَ يُقَوِّي ، أَيُّ يُرْمِي بِذَلِكَ .  
وَقَرَسُ مُقَوٍّ : قَوِيٌّ ، وَرَجُلٌ مُقَوٍّ : ذُو دَابَّةٍ قَوِيَّةٍ . وَأَقْوَى الرَّجُلُ فَهُوَ مُقَوٍّ ، إِذَا كَانَتْ دَابَّتُهُ قَوِيَّةً . يُقَالُ : فَلَانٌ قَوِيٌّ مُقَوٍّ ، فَالْقَوِيُّ فِي نَفْسِهِ ، وَالْمُقَوَّى فِي دَابَّتِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ فِي غَزْوَةِ بُرُوكَ : لَا يَحْرَجَنَّ مَعَنَا إِلَّا رَجُلٌ مُقَوٍّ ، أَيُّ ذُو دَابَّةٍ قَوِيَّةٍ . وَمِنْهُ حَدِيثُ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : « وَإِنَّا لَجَمِيعٌ حَادِرُونَ » ، قَالَ : مُقَوَّنٌ مُؤَدُونٌ ، أَيُّ أَصْحَابُ دَوَابِّ قَوِيَّةٍ ، كَأَمِلُوا أَدَاءَ الْحَرْبِ .

وَالْقَوِيُّ مِنَ الْحُرُوفِ : مَا لَمْ يَكُنْ حَرْفَ لِيْنٍ . وَالْقَوِيُّ : الْعَقْلُ ، وَأَنْشَدَ ثَعْلَبٌ :  
وَصَاحِبِيْنَ حَازِمٍ قَوَاهُ  
تَبَهُتُ وَالرُّقَادُ قَدْ عَلَاهُ  
إِلَى أُمُوتَيْنِ فَعَدَّيَاهُمَا  
القُوَّةُ : الْحَصَلَةُ الْوَاحِدَةُ مِنْ قُوَى الْحَبْلِ ، وَفِيلٌ : القُوَّةُ الطَّاقَةُ الْوَاحِدَةُ مِنْ طَاقَاتِ الْحَبْلِ أَوْ الْوَتْرِ : وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ ، قَوِيٌّ وَقَوِيٌّ . وَحَبْلٌ قَوِيٌّ ، وَوَتْرٌ قَوِيٌّ ، كِلَاهُمَا : مُحْتَلِفٌ الْقَوِيٌّ . وَأَقْوَى الْحَبْلِ وَالْوَتْرِ : جَعَلَ بَعْضُ قَوَاهُ أَغْلَظَ مِنْ بَعْضٍ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الدَّبَلِيِّ : يُنْقَضُ الْإِسْلَامُ عُرْوَةً عُرْوَةً كَمَا يُنْقَضُ الْحَبْلُ قُوَّةً قُوَّةً . وَالْمُقَوَّى : الَّذِي يُقَوَّى وَتَرَهُ ، وَذَلِكَ إِذَا لَمْ يُجِدْ غَارَتَهُ فَتَرَكَتْ قَوَاهُ . وَيُقَالُ : وَتَرَ مُقَوًى . أَبُو عُبَيْدَةَ : يُقَالُ أَقْوَيْتَ حَبْلَكَ ، وَهُوَ حَبْلٌ مُقَوًى ، وَهُوَ أَنْ تُرْخِي قُوَّةً وَتُغَيِّرَ قُوَّةً ، فَلَا يَبْلُغُ الْحَبْلُ أَنْ يَتَقَطَعَ ، وَيُقَالُ : قُوَّةٌ وَقَوِيٌّ يَمْلُ صُورَةً وَصَوًى وَهَوًى وَهَوًى ، وَمِنْهُ الْإِقْوَاءُ فِي الشَّعْرِ . وَفِي الْحَدِيثِ : يَذْهَبُ الَّذِينَ سَنَتْهُ سَنَةً ، كَمَا يَذْهَبُ الْحَبْلُ قُوَّةً قُوَّةً .

أَبُو عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ : الْإِقْوَاءُ أَنْ تَحْتَلِفَ حَرَكَاتُ الرَّوِيِّ ، فَيَقْضُهُ مَرْفُوعٌ وَيَقْضُهُ مَنصُوبٌ أَوْ مَجْرُورٌ . أَبُو عُبَيْدَةَ : الْإِقْوَاءُ فِي عُيُوبِ الشَّعْرِ نَقْصَانُ الْحَرْفِ مِنَ الْفَاصِلَةِ ، يَعْنِي مِنْ عُرُوضِ الْبَيْتِ ، وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ قُوَّةٍ

الْحَبْلِ ، كَأَنَّهُ نَقَصُ قُوَّةٍ مِنْ قَوَاهُ ، وَهُوَ مِثْلُ الْقَطْعِ فِي عُرُوضِ الْكَامِلِ ، وَهُوَ كَقَوْلِ الرَّبِيعِ بْنِ زِيَادٍ :  
أَقْبَعَدُ مَقْتَلُ مَالِكِ بْنِ زُهَيْرٍ  
تَرْجُوُ النِّسَاءَ عَوَاقِبَ الْأَطْهَارِ ؟  
فَنَقَصَ مِنْ عُرُوضِهِ قُوَّةً . وَالْعُرُوضُ : وَسَطُ الْبَيْتِ .

وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ : الْإِقْوَاءُ اخْتِلَافُ إِعْرَابِ الْقَوَائِي ، وَكَانَ يَرَوِي بَيْتَ الْأَعَشِيِّ :

مَا بِالْهَذَا بِاللَّيْلِ زَالَ زَوَالُهَا  
بِالرَّفْعِ ، وَيَقُولُ : هَذَا إِقْوَاءٌ ، قَالَ : وَهُوَ عِنْدَ النَّاسِ الْإِكْفَاءُ ، وَهُوَ اخْتِلَافُ إِعْرَابِ الْقَوَائِي ، وَقَدْ أَقْوَى الشَّاعِرُ إِقْوَاءً . ابْنُ سَيِّدَةَ : أَقْوَى فِي الشَّعْرِ خَالَفَ بَيْنَ قَوَائِيهِ ، قَالَ : هَذَا قَوْلُ أَهْلِ اللُّغَةِ . وَقَالَ الْأَخْفَشُ ، الْإِقْوَاءُ رَفَعُ بَيْتٍ وَجَرَّ آخَرَ ، نَحْوُ قَوْلِ الشَّاعِرِ :

لَا بَأْسَ بِالْقَدَمِ مِنْ طُولِهِ وَمِنْ عَظَمِ  
جِسْمِ الْبِغَالِ وَأَحْلَامِ الْعَصَافِيرِ  
ثُمَّ قَالَ :

كَانَهُمْ قَصَبٌ جَوْفٌ أَسَافِلُهُ  
مُنْقَبٌ نَفَحَتْ فِيهِ الْأَعَاصِيرُ

قَالَ : وَقَدْ سَمِعْتُ هَذَا مِنَ الْعَرَبِ كَثِيرًا لَا أَحْصِي ، وَقَلَّتْ قَصِيدَةٌ يَشْدُونَهَا إِلَّا وَفِيهَا إِقْوَاءٌ ، ثُمَّ لَا يَسْتَنْكِرُونَهُ ، لِأَنَّهُ لَا يَكْتَبِرُ الشَّعْرُ ، وَأَيْضًا فَإِنَّ كُلَّ بَيْتٍ مِنْهَا كَانَ شِعْرًا عَلَى حِيَالِهِ . قَالَ ابْنُ جَنِّي : أَمَّا سَمْعُهُ الْإِقْوَاءُ عَنِ الْعَرَبِ فَيَحِثُّ لَا يَرْتَابُ بِهِ ، لَكِنْ ذَلِكَ فِي الْجَمَاعِ الرَّفْعِ مَعَ الْجَرِّ ، فَأَمَّا مُخَالَطَةُ النَّصْبِ لِوَاحِدٍ مِنْهَا فَقَلِيلٌ ، وَذَلِكَ لِمُعَارَفَةِ الْأَلْفِ الْبَاءِ وَالْوَاوِ ، وَمُشَابَهَةِ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا جَمِيعًا أُخْتَهَا ، فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ الْحَارِثِ بْنِ حِلْزَةَ :

فَمَلَكْنَا بِذَلِكَ النَّاسَ حَتَّى  
مَلَكَ الْمُتَدْرِبُ مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ  
مَعَ قَوْلِهِ :

أَدْنَسْنَا بِسَيْنِهَا أَسْمَاءَ  
رُبَّ ثَاوٍ يُمَلُّ مِنْهُ الْكَوَاءُ  
وَقَالَ آخَرٌ : أَنْشَدَهُ أَبُو عَلِيٍّ :  
رَأَيْتُكَ لِاثْنَيْنِ عَنَى نَفْرَةً  
إِذَا اخْتَلَفْتَ فِي الْهَرَاوِي الدَّمَامِكِ  
وَيُرَوَى : الدَّمَامِكُ .

فَأَشْهَدُ لَا آتِيكَ مَا دَامَ تَنْصَبُ  
بَارِضِكَ أَوْ صُنْبُ الْعَصَا مِنْ رِجَالِكَ  
وَمَعْنَى هَذَا : أَنَّ رَجُلًا وَعَدَّتْهُ امْرَأَةٌ ، فَعَتَّرَ عَلَيْهَا أَهْلُهَا فَصَرَّوهُ بِالْعَصِي ، فَقَالَ هَذَا بَيْنَ الْبَيْتَيْنِ ، وَمِثْلُ هَذَا كَثِيرٌ ، فَأَمَّا دُخُولُ النَّصْبِ مَعَ أَحَدِهَا فَقَلِيلٌ ، مِنْ ذَلِكَ مَا أَنْشَدَهُ أَبُو عَلِيٍّ :

فِيحْيِي كَانَ أَحْسَنَ مِنْكَ وَجْهًا  
وَأَحْسَنَ فِي الْمُعْصَمَةِ ارْتِدَاءًا  
ثُمَّ قَالَ :

وَفِي قَلْبِي عَلَى يَحْيَى الْبَلَاءُ  
قَالَ ابْنُ جَنِّي : وَقَالَ أَعْرَابِيٌّ : لِأَمْلَحَنَّ  
فُلَانًا ، وَلَأَهْجُونَهُ ، وَلِيُعْطِيَنِي ، قَالَ :  
يَا أَمْرَسَ النَّاسَ إِذَا مَرَسْتَهُ  
وَأَضْرَسَ النَّاسَ إِذَا ضَرَسْتَهُ  
وَأَقَسَ النَّاسَ إِذَا فَسَسْتَهُ  
كَالْهِنْدَوَانِي إِذَا شَسَسْتَهُ  
وَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي رَبِيعَةَ لِرَجُلٍ وَهَبَهُ شَاءَةً جَدًّا :

أَلَمْ تَرَنِي رَدَدْتُ عَلَى ابْنِ بَكْرِ  
مَنْبِيحَتَهُ فَعَجَلْتُ الْأَدَاءَ  
فَقَلْتُ لِشَاتِيهِ لَمَّا أَتَيْتِي  
رَمَاكَ اللَّهُ مِنْ شَاوٍ بَدَاءُ !  
وَقَالَ الْعَلَاءُ بْنُ الْمِنْهَالِ الْعَنَوِيُّ فِي شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّحْقِي :

لَيْتَ أبا شَرِيكِ كَانَ حَيًّا  
فَيَقْضِرُ حِينَ يُبْصِرُهُ شَرِيكِ  
وَيَتَرَكَ مِنْ تَدْرِيهِ عَلَيْنَا  
إِذَا قُلْنَا لَهُ هَذَا أَبُوكَا  
وَقَالَ آخَرٌ :

لَا تَنْكِحَنَّ عَجُوزًا أَوْ مُطْلَقَةً  
وَلَا يَسُوقَنَّهَا فِي حَبْلِكَ الْقَدْرُ

أَرَادَ وَلَا يَسُوقُهَا صَبْدًا فِي حَبْلِكَ ، أَوْ جَنِيْبَةً لِحَبْلِكَ .

وَأَنَّ أَتَوَكُّ وَاقَالُوا : إِنَّهَا نَصَفُ فَإِنَّ أَطْيَبَ نَصْفَيْهَا الَّذِي عَبْرًا وَقَالَ الصَّحِيفُ الْعُمَلِيُّ :

أَتَانِي بِالْعَيْقِبِ دُعَاءُ كَعْبِ فَحَنَّ النَّعْ وَالْأَسْلُ النَّهَالُ وَجَاءَتْ مِنْ أَبَاطِحِهَا قُرَيْشُ كَسْبِلُ أَتَى بِشِئَةٍ حِينَ سَالَا وَقَالَ آخَرُ :

وَأَنَّى بِحَمْدِ اللَّهِ لَا وَاهِنُ الْقَوَى وَلَمْ يَكُ قَوْمِي قَوْمَ سُوءٍ فَأَخْشَعَا

وَأَنَّى بِحَمْدِ اللَّهِ لَا تَوْبَ عَاجِزُ لَيْسَتْ وَلَا مِنْ غَدْرَةٍ أَتَفْتَعُ

وَمِنْ ذَلِكَ مَا أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

قَدْ أُرْسَلُونِي فِي الْكَوَاعِبِ رَاعِيًا فَقَدْ وَابَى رَاعِي الْكَوَاعِبِ أْفْرُسُ

أَتَتْهُ ذِتَابُ لَا يَبَالِيْنَ رَاعِيًا وَكُنَّ سَوَامًا تَشْتَهِي أَنْ تُفْرَسَا

وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَيْضًا :

عَشَيْتُ جَابَانَ حَتَّى اسْتَدَّ مَعْرُضُهُ وَكَادَ يَهْلِكُ لَوْلَا أَنَّهُ أَطَافَا<sup>(١)</sup>

قَوْلًا لِحَابَانَ فَلْيَلْحَقْ بِطَيْبِهِ نَوْمُ الضَّحَى بَعْدَ نَوْمِ اللَّيْلِ إِسْرَافُ

وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَيْضًا :

أَلَا يَا خَيْرَ يَابْتَهَ يَثْرَدَانُ أَبِي الْحَلْقُومِ بَعْدَكَ لَا يَنَامُ

وَيُرَى : أَثْرَدَانُ . وَبَرَقَ لِلْعَصِيدِ لَاحَ وَهَنَا كَمَا شَقَّقَتْ فِي الْقَدْرِ السَّنَامَا

وَقَالَ : وَكُلُّ هَذِهِ الْأَبْيَاتِ قَدْ أَنْشَدْنَا كُلَّ بَيْتٍ مِنْهَا فِي مَوْضِعِهِ . قَالَ ابْنُ جَنِّي : وَفِي الْجُمْلَةِ إِنَّ الْأَقْوَاءَ إِنْ كَانَ عَيْبًا لِاخْتِلَافِ الصَّوْتِ بِهِ فَإِنَّهُ قَدْ كَثُرَ ، قَالَ : وَاحْتَجَّ

(١) قوله : « استد » بالسین المهملة سبق في مادة « طوف » : اشتد ، بالسین المعجمة ، والصواب ما هنا . وفي المادة نفسها : « وكاد ينقد » بدل « كاد يهلك » .

[ عبد الله ]

الْأَخْفَشُ لِذَلِكَ بِأَنَّ كُلَّ بَيْتٍ شِعْرٍ بِرَأْسِهِ . وَأَنَّ الْأَقْوَاءَ لَا يَكْثُرُ الْوَزْنُ ؛ قَالَ : وَزَادَنِي أَبُو عَلِيٍّ فِي ذَلِكَ فَقَالَ : إِنْ حَرَفَ الْوَصْلُ

يُزُولُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَنْشَادِ ، نَحْوُ قَوْلِهِ :

فَقَا نَبُكُ مِنْ ذِكْرِي حَيْبِ وَمَنْزِلِ وَقَوْلِهِ :

سُقِيَتِ الْعَيْثُ أَتَيْتَهَا الْحِيَامُ سَقِيَتِ الْعَيْثُ أَتَيْتَهَا الْحِيَامُ وَقَوْلِهِ :

كَانَتْ مُبَارَكَةً مِنَ الْأَيَّامِ فَلَمَّا كَانَ حَرَفُ الْوَصْلِ غَيْرَ لَازِمٍ ؛ لِأَنَّ الْوَقْفَ يُزِيلُهُ ، لَمْ يُحْفَلْ بِاخْتِلَافِهِ ، وَلَا جَلَّ ذَلِكَ مَا قَلَّ الْأَقْوَاءَ عَنْهُمْ مَعَ هَاءِ الْوَصْلِ ،

أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ الْوُقُوفَ دُونَ هَاءِ الْوَصْلِ ، كَمَا يُمَكِّنُ الْوُقُوفَ عَلَى لَامٍ مَثَرِلِ وَنَحْوِهِ ؟ فَهَذَا قَلَّ جِدًّا نَحْوُ قَوْلِ الْأَعَشَى :

مَا بَالُهَا بِاللَّيْلِ زَالَ زَوَالُهَا فَيَمَنْ رَفَعَ . قَالَ الْأَخْفَشُ : قَدْ سَمِعْتُ

بَعْضَ الْعَرَبِ يَجْعَلُ الْأَقْوَاءَ سِينَادًا ؛ وَقَالَ الشَّاعِرُ :

فِيهِ سِينَادٌ وَأَقْوَاءُ وَحَرِيدُ قَالَ : فَجَعَلَ الْأَقْوَاءَ غَيْرَ السِّنَادِ ، كَأَنَّهُ ذَهَبَ

بِذَلِكَ إِلَى تَضْعِيفِ قَوْلِهِ مَنْ جَعَلَ الْأَقْوَاءَ سِينَادًا مِنَ الْعَرَبِ ، وَجَعَلَهُ عَيْبًا . قَالَ وَلِلنَّابِغَةِ

فِي هَذَا خَيْرٌ مَشْهُورٌ ، وَقَدْ عَيْبَ قَوْلُهُ فِي الدَّلِيلَةِ الْمَجْرُورَةِ :

وَبِذَلِكَ خَبِرْنَا الْغُدَافُ الْأَسْوَدُ فَعَيْبَ عَلَيْهِ ذَلِكَ فَلَمْ يَقْهَمْهُ فَلَمَّا لَمْ يَقْهَمْهُ

أَتَى بِمَعْنِيَةٍ فَتَنَّهُ : مِنْ آلِ مَيْهَ رَائِحُ أَوْ مُعْتَدِي وَمَدَّتِ الْوَصْلُ وَأَشْبَعْتُهُ ، ثُمَّ قَالَتْ :

وَبِذَلِكَ خَبِرْنَا الْغُدَافُ الْأَسْوَدُ وَمَطَّلَتْ وَأَوَّ الْوَصْلُ ، فَلَمَّا أَحْسَهُ عَرَفَهُ ،

وَاعْتَدَرَ مِنْهُ وَغَيْرُهُ فِيمَا يُقَالُ إِلَى قَوْلِهِ :

وَبِذَلِكَ تَتَعَابُ الْغُرَابِ الْأَسْوَدُ وَقَالَ : دَخَلْتُ يَثْرِبَ وَفِي شِعْرِي صَنْعَةٌ ، ثُمَّ

خَرَجْتُ مِنْهَا وَأَنَا أَشْعَرُ الْعَرَبِ . وَأَقْوَى الشَّيْءُ : اخْتَصَمَهُ لِتَنْفْسِهِ .

وَالْتَقَاوَى : تَرَاوَدُ الشَّرْكَاءُ .

وَالْقَى : الْفَقْرُ مِنَ الْأَرْضِ ، أَبْدَلُوا الْوَاوَ بَاءً طَلَبًا لِلخَفِيَّةِ ، وَكَسَرُوا الْقَافَ لِمَجَاوِرَتِهَا

الْبَاءِ . وَالْقَوَاءُ : كَالْقَى ، هَمَزَتْهُ مُثْقَلَةً عَنْ وَاوٍ . وَأَرْضُ قَوَاءٍ وَقَوَايَةُ ؛ الْأَخِيرَةُ نَادِرَةٌ :

قَفْرَةٌ لَا أَحَدَ فِيهَا ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : « نَحْنُ جَعَلْنَاهَا تَذَكْرَةً وَمَتَاعًا

لِلْمُؤْمِنِينَ » ، يَقُولُ : نَحْنُ جَعَلْنَا النَّارَ تَذَكْرَةً لِحَبْثِهِمْ ، وَمَتَاعًا لِلْمُؤْمِنِينَ ،

يَقُولُ : مَتَفَعَمَ لِلْمُسَافِرِينَ إِذَا تَرَلُّوا بِالْأَرْضِ الْقَيْءِ وَهِيَ الْقَفْرُ . وَقَالَ

أَبُو عُبَيْدٍ : الْمُقْوَى الَّذِي لَا زَادَ مَعَهُ ، يُقَالُ : أَقْوَى الرَّجُلُ إِذَا نَفِدَ زَادُهُ . وَرَوَى أَبُو

إِسْحَاقَ : الْمُقْوَى الَّذِي يَنْزِلُ بِالْقَوَاءِ وَهِيَ الْأَرْضُ الْخَالِيَّةُ . أَبُو عَمْرٍو : الْقَوَايَةُ الْأَرْضُ

الَّتِي لَمْ تُمَطَّرْ . وَقَدْ قَوَى الْمَطَرُ يَقْوَى إِذَا احْتَسَسَ ، وَإِنَّمَا لَمْ يُدْعَمْ قَوَى وَأُدْعِمَتْ قَى

لِاخْتِلَافِ الْحَرْفَيْنِ ، وَهِيَ مُتَحَرِّكَانِ ، وَأُدْعِمَتْ فِي قَوْلِكَ لَوَيْتُ لِيَا وَأَصْلُهُ لَوِيًا ،

مَعَ اخْتِلَافِهَا ، لِأَنَّ الْأَوَّلَى مِنْهَا سَاكِنَةٌ ، فَلَيْتَهَا بَاءً وَأُدْعِمَتْ . وَالْقَوَاءُ ، بِالْفَتْحِ :

الْأَرْضُ الَّتِي لَمْ تُمَطَّرْ بَيْنَ أَرْضَيْنِ مَمَطُورَتَيْنِ . شَمِيرٌ : قَالَ بَعْضُهُمْ بَلَدٌ مُقْوَى إِذَا

لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَطَرٌ ، وَبَلَدٌ قَاوٍ لَيْسَ بِهِ أَحَدٌ . ابْنُ شَمِيلٍ : الْمُقْوَايَةُ الْأَرْضُ الَّتِي لَمْ يُصَيِّبَهَا

مَطَرٌ وَلَيْسَ بِهَا كَلْبٌ ، وَلَا يُقَالُ لَهَا مُقْوَايَةُ وَبِهَا يَيْسُ مِنْ يَيْسَ عَامٍ أَوَّلُ .

وَالْمُقْوَايَةُ : الْمَلْسَاءُ الَّتِي لَيْسَ بِهَا شَيْءٌ مِثْلُ إِقْوَاءِ الْقَوْمِ إِذَا نَفِدَ طَعَامُهُمْ ؛ وَأَنْشَدَ

شَمِيلٌ لِأَبِي الصَّوْفِ الطَّلَائِيَّ :

لَا تَكْسَعَنَّ بَعْدَهَا بِالْأَغْبَارُ رِسْلًا وَإِنْ خَضَتْ تَقَاوَى الْأَمْطَارُ

قَالَ : وَالتَّقَاوَى قَلْبُهُ . وَسَنَّةٌ قَاوِيَةٌ : قَلِيلَةُ الْأَمْطَارِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَقْوَى إِذَا اسْتَقَمَّتْ ، وَأَقْوَى إِذَا اقْتَرَفَ ، وَأَقْوَى الْقَوْمُ إِذَا وَقَعُوا فِي قَى مِنَ الْأَرْضِ . وَالْقَى : الْمُسْتَوِيَّةُ

الْمَلْسَاءُ ، وَهِيَ الْحَوِيَّةُ أَيْضًا . وَأَقْوَى الرَّجُلُ إِذَا تَرَلَّ بِالْقَفْرِ . وَالْقَى : الْقَفْرُ . قَالَ الْعَبَّاسُ :

وَبَلَدَةٍ نِيَابِطَهَا نَطِيٌّ  
فِي تَنَابِطِهَا بِلَادٌ فِي  
وَكَذَلِكَ الْقَوَا وَالْقَوَاءُ ، بِالْمَدِّ وَالْقَصْرِ  
وَمَنْزِلُ قَوَاءٍ : لَا أُنْسِي بِهِ ؛ قَالَ جَرِيرٌ .  
أَلَا حَبِيًّا الرَّبْعُ الْقَوَاءُ وَسَلْمًا  
وَرُبْعًا كَجُثَانِ الْحَمَامَةِ أَدَهَمَا  
وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :  
وَبِي رُحُصَ لَكُمْ فِي صَعِيدِ الْأَقْوَاءِ ؛  
الْأَقْوَاءُ : جَمْعُ قَوَاءٍ وَهُوَ الْقَمَرُ الْخَالِي مِنَ  
الْأَرْضِ ؛ تُرِيدُ أَنَّهَا كَانَتْ سَبَبَ رُحُصَةِ  
التَّيْمِ لَمَّا ضَاعَ عَقْدُهَا فِي السَّفَرِ ، وَطَلَبُوهُ  
فَأَصْحَبُوا وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ ، فَتَرَكْتَ آيَةَ  
التَّيْمِ . وَالصَّعِيدُ : التُّرَابُ .

وَدَارُ قَوَاءٍ : خِلَاءٌ ، وَقَدْ قَوَيْتَ  
وَأَقَوْتُ : أَبُو عُبَيْدَةَ : قَوَيْتَ الدَّارَ قَوًا ،  
مَقْصُورًا ، وَأَقَوْتُ إِقْوَاءً ، إِذَا أَقْفَرْتَ  
وَخَلْتَ . الْفَرَاءُ : أَرْضٌ فِي وَقَدْ قَوَيْتَ  
وَأَقَوْتُ قَوَايَةً وَقَوًا وَقَوَاءً . وَفِي حَدِيثِ  
سَلْمَانَ : مَنْ صَلَّى بِأَرْضٍ فِي فَادَنْ وَأَقَامَ  
الصَّلَاةَ ، صَلَّى خَلْفَهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مَا لَا يَرَى  
قَطْرَهُ . وَفِي رِوَايَةٍ : مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصَلِّيُ بَقِيٍّ  
مِنَ الْأَرْضِ الْقَهْقَرِيِّ بِالسَّكْرِ وَالتَّشْدِيدِ : فَعَلَّ مِنْ  
الْقَرَاءِ ، وَهِيَ الْأَرْضُ الْقَمَرُ الْخَالِيَةُ . وَأَرْضُ  
قَوَاءٍ : لَا أَهْلَ فِيهَا وَالْفِعْلُ أَقَوْتُ الْأَرْضَ ،  
وَأَقَوْتُ الدَّارَ إِذَا خَلْتَ مِنْ أَهْلِهَا ، وَاشْتِقَاقُهُ  
مِنَ الْقَوَاءِ . وَأَقْوَى الْقَوْمُ : تَزَلُّوا فِي الْقَوَاءِ .  
الْجَوْهَرِيُّ : وَبَاتَ فُلَانٌ الْقَوَاءَ ، وَبَاتَ  
الْقَمَرُ ، إِذَا بَاتَ جَائِعًا عَلَى غَيْرِ طَعْمٍ ؛ وَقَالَ  
حَاظِمٌ طَبِيٌّ .

وَأَنَّى لِأَخْتَارِ الْقَوَا طَاوِيَّ الْحَشَا  
مُحَافِظَةً مِنْ أَنْ يُقَالَ لَيْتِمُ  
ابْنَ بَرِّى : وَحَكَى ابْنُ الْأَدْرِجِيِّ عَنِ الْفَرَاءِ : قَوًا  
مَأْخُذٌ مِنَ الْقَهْقَرِيِّ ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ حَاظِمِ بْنِ  
الْمُهَلَّبِيِّ : لَا مَعْنَى لِلْأَرْضِ هُنَا : وَإِنَّا الْقَوَا  
هُنَا بِمَعْنَى الطَّوِيِّ . وَأَقْوَى الرَّجُلُ : نَفِدَ  
طَعَامُهُ وَفَقِيَ زَادَهُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى :  
« وَمَتَاعًا لِلْمُقْوِينَ » . وَفِي حَدِيثِ سَرِيَّةِ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ : قَالَ لَهُ الْمُسْلِمُونَ : إِنَّا

قَدْ أَقَوْنَا ، فَأَعَطِنَا مِنَ الْعَيْمَةِ ، أَيْ نَفِدَتْ  
أَزْوَادُنَا ، وَهُوَ أَنْ يَبْتَنَى مَزُودَهُ قَوَاءً ، أَيْ  
خَالِيًا ، وَمِنْهُ حَدِيثُ الْحُدْرِيِّ فِي سَرِيَّةِ بَنِي  
فَزَارَةَ : إِنِّي قَدْ أَقَوَيْتُ مِنْذُ ثَلَاثِ فَحِخْتِ أَنْ  
يَحْطِمَتِي الْجُوعُ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ الدُّعَاءِ :  
وَإِنَّ مَعَادِنَ إِحْسَانِكَ لَا تَقْوَى ، أَيْ لَا تَحْلُو  
مِنَ الْجَوْهَرِ ، يُرِيدُ بِهِ الْعَطَاءَ وَالْإِفْضَالَ .  
وَأَقْوَى الرَّجُلُ ، وَأَقْفَرُ ، وَأَرْمَلٌ ، إِذَا  
كَانَ بِأَرْضٍ قَفَرٍ لَيْسَ مَعَهُ زَادٌ . وَأَقْوَى إِذَا  
جَاعَ فَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ شَيْءٌ ، وَإِنْ كَانَ فِي بَيْتِهِ  
وَسَطَ قَوْمِهِ .

الْأَصْمَعِيُّ : الْقَوَاءُ الْقَمَرُ ، وَالْقَهْقَرِيُّ مِنَ  
الْقَوَاءِ فَعَلٌ مِنْهُ مَأْخُذٌ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : كَانَ  
يَبْتَعِي أَنْ يَكُونَ قَوِيٌّ ، فَلَمَّا جَاءَتْ الْيَاءُ  
كُثِرَتِ الْقَافُ .  
وَتَقُولُ : اشْتَرَى الشُّرَكَاءُ شَيْئًا ثُمَّ  
أَقْتَوَوْهُ ، أَيْ تَرَايَدَوْهُ حَتَّى بَلَغَ غَايَةَ تَمَنُّهِ .  
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ سِيرِينَ : لَمْ يَكُنْ بَرِّى بَأْسًا  
بِالشُّرَكَاءِ يَتَقَاوُونَ الْمَتَاعَ بَيْنَهُمْ فِيمَنْ يَرِيدُ ؛  
التَّقَاوَى بَيْنَ الشُّرَكَاءِ : أَنْ يَشْتَرُوا سِلْعَةً  
رُحِصَةً ثُمَّ يَتَرَايَدُوا بَيْنَهُمْ حَتَّى يَبْلُغُوا غَايَةَ  
تَمَنُّهَا . يُقَالُ : بَيْنِي وَبَيْنَ فُلَانٍ تَوْبٌ  
فَضَاوِيئًا ، أَيْ أَعْطَيْتُهُ بِهِ تَمَنًّا فَأَخَذْتُهُ ،  
أَوْ أَعْطَانِي بِهِ تَمَنًّا فَأَخَذْتُهُ .

وَفِي حَدِيثِ عَطَاءٍ : سَأَلَ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنِ امْرَأَةٍ كَانَ زَوْجُهَا مَمْلُوكًا  
فَاشْتَرَتْهُ فَقَالَ : إِنَّ أَقْتَوَهُ فَرُقَ بَيْتُهَا ، وَإِنْ  
أَعْتَمْتَهُ فَهِيَ عَلَى نِكَاحِهَا ، أَيْ إِنْ  
اسْتَحْدَمْتَهُ ، مِنَ الْقَتْلِ ، الْخِدْمَةِ ، وَقَدْ ذَكَرَ  
فِي مَوْضِعِهِ مِنْ قَتَا ؛ قَالَ الزَّمَحَشَرِيُّ : هُوَ  
أَفْعَلٌ مِنَ الْقَتْوِ : الْخِدْمَةُ كَارِعَوِيٌّ مِنْ  
الرَّعَوِيِّ ، قَالَ : إِلَّا أَنْ فِيهِ نَظَرًا لِأَنَّ  
أَفْعَلًا لَمْ يَجِئْ مُتَعَدِّيًا ؛ قَالَ : وَالَّذِي  
سَمِعْتُهُ أَقْتَوَى إِذَا صَارَ خَادِمًا ؛ قَالَ ، وَبِجُوزِ  
أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ أَفْعَلٌ مِنَ الْإِقْتِوَاءِ بِمَعْنَى  
الْإِسْتِحْلَاصِ ، فَكُنِيَ بِهِ عَنْ الْإِسْتِحْدَامِ ،  
لِأَنَّ مِنَ أَقْتَوَى عَبْدًا لَا يُدْبَأَنَّ أَنْ يَسْتَحْدِمَهُ ؛  
قَالَ : وَالْمَشْهُورُ عَنْ أَيْمَةَ الْفَقْهِ أَنْ الْمَرْأَةَ إِذَا

اشْتَرَتْ زَوْجَهَا حَرَمَتْ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ اشْتِرَاطِ  
خِدْمَتِهِ ؛ قَالَ : وَلَعَلَّ هَذَا شَيْءٌ أَحْتَصَرَ بِهِ  
عُبَيْدُ اللَّهِ . وَرَوَى عَنْ مَسْرُوقٍ أَنَّهُ أَوْصَى فِي  
جَارِيَةٍ لَهُ : أَنْ قُولُوا لِيْنِي لَا تَقْتَوُواهَا بَيْنَكُمْ ،  
وَلَكِنْ يَبْعُوهَا ، إِنِّي لَمْ أَغْشَهَا ، وَلَكِنِّي  
جَلَسْتُ مِنْهَا مَجْلِسًا مَا أَحْبَبْتُ أَنْ يَجْلِسَ وَلَدٌ  
لِي ذَلِكَ الْمَجْلِسَ ؛ قَالَ أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ إِذَا  
كَانَ الْغُلَامُ أَوْ الْجَارِيَةُ أَوْ الدَّابَّةُ أَوْ الدَّارُ أَوْ  
السَّلْعَةُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ فَقَدْ يَتَقَاوَيَانِهَا ، وَذَلِكَ  
إِذَا قَوْمَاهَا قَفَمَتْ عَلَى تَمَنِّي ، فَهِيَ فِي التَّقَاوَى  
سِوَاءً ، فَإِذَا اشْتَرَاهَا أَحَدُهُمَا فَهُوَ الْمُقْتَوَى  
دُونَ صَاحِبِهِ ، فَلَا يَكُونُ أَقْتَوَاهُا وَهِيَ بَيْنَهُمَا  
إِلَّا أَنْ تَكُونَ بَيْنَ ثَلَاثَةٍ ، فَأَقُولُ لِلثَّلَاثِينَ مِنْ  
الْثَلَاثَةِ إِذَا اشْتَرَاهَا نَصِيبَ الثَّلَاثِ أَقْتَوَاهَا ،  
وَأَقْوَاهَا الْبَائِعُ إِقْوَاءً . وَالْمُقْتَوَى : الْبَائِعُ الَّذِي  
بَاعَ ، وَلَا يَكُونُ الْإِقْوَاءُ إِلَّا مِنَ الْبَائِعِ ، وَلَا  
التَّقَاوَى إِلَّا مِنَ الشُّرَكَاءِ وَلَا الْإِقْوَاءُ إِلَّا مِنَ  
بِشْتَرَى مِنَ الشُّرَكَاءِ ، وَالَّذِي يُبَاعُ مِنَ الْعَبْدِ  
أَوْ الْجَارِيَةِ أَوْ الدَّابَّةِ مِنَ اللَّذِينَ تَقَاوَا ، فَمَا  
فِي غَيْرِ الشُّرَكَاءِ فَلَيْسَ [ فِيهِ ] إِقْوَاءٌ وَلَا تَقَاوَى  
وَلَا إِقْوَاءٌ . قَالَ ابْنُ بَرِّى : لَا يَكُونُ الْإِقْوَاءُ  
فِي السَّلْعَةِ إِلَّا بَيْنَ الشُّرَكَاءِ ، قِيلَ أَضْلُهُ مِنْ  
الْقَوَّةِ لِأَنَّهُ بُلُوغٌ بِالسَّلْعَةِ أَقْوَى تَمَنُّهَا ؛ قَالَ  
شَيْرٌ : وَيُرْوَى بَيْتُ ابْنِ كَلْتُومٍ :

مَتَى كُنَّا لِأَمْكٍ مُقْتَوِيْنَا

أَيَّ مَتَى أَقْتَوْنَا أَمْكًا فَاشْتَرْنَا . وَقَالَ ابْنُ  
شُمَيْلٍ : كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ فُلَانٍ تَوْبٌ فَتَقَاوَيْتَاهُ  
بَيْنَنَا ، أَيْ أَعْطَيْتُهُ تَمَنًّا وَأَعْطَانِي بِهِ هُوَ ،  
فَأَخَذْتُهُ أَحَدُنَا ، وَقَدْ أَقْتَرْتُ مِنْهُ الْغُلَامَ الَّذِي  
كَانَ بَيْنَنَا ، أَيْ اشْتَرْتُ مِنْهُ نَصِيْبَهُ . وَقَالَ  
الْأَسَدِيُّ : الْقَاوَى الْآخِذُ ، يُقَالُ : قَاوَى أَيْ  
أَعْطَاهُ نَصِيْبَهُ ؛ قَالَ النَّظَّارُ الْأَسَدِيُّ :

وَيَوْمَ النَّسَارِ وَيَوْمَ الْجِنَا

رِ كَانُوا لَنَا مُقْتَوِي الْمُقْتَوِيْنَا  
التَّهْدِيْبُ : وَالْعَرَبُ تَقُولُ لِلْسَّفَاةِ إِذَا  
كَرَعُوا فِي دَلْوِ مِلَانٍ مَاءً فَشَرَبُوا مَاءَهُ قَدْ  
تَقَاوَوْهُ ، وَقَدْ تَقَاوَيْنَا الدَّلْوُ تَقَاوِيًا .

الْأَصْمَعِيُّ : مِنْ أَمْثَالِهِمْ : انْقَطَعَ قَوِيٌّ

من قافية، إذا انقطع ما بين الرجلين أو  
وجبت بيعة لاستتفال؛ قال أبو منصور،  
والقافية هي البيضة، سميت قافية لأنها  
قويت عن فرجها. والقوى: الفرخ  
الصغير، تصغير قوا، سمي قويا لأنه زايل  
البيضة فقويت عنه وقوى عنها، أي خلا  
وخلت، ومثله: انقضت قانية من قوب؛  
أبو عمرو: القانية والقافية البيضة، فإذا  
ثقبها الفرخ فخرج فهو القوب والقوى؛  
قال: والعرب تقول للذئب قو من قافية.  
وقوة؛ اسم رجل.

وقو: موضع، وقيل: موضع بين فيد  
والنباح؛ وقال امرؤ القيس:  
سالك شوق بعد ما كان أقصرا  
وخلت سليمي بطن قو فعرعرا  
والقوفاة: صوت الدجاجة. وقويت:  
مثل ضوضيت. ابن سيده: قوت الدجاجة  
تقوى قيفة وقوفاة صوت عند البيض، فهي  
مقوية، أي صاحت، مثل دهذبت الحجر  
دهذاً ودهذاة، على فعلل ففلة وفعللاً،  
والياء مبدلة من واو، لأنها بمنزلة ضعضعت  
كرر فيه الفاء والعين؛ قال ابن سيده: وربما  
استعمل في الذبك، وحكاها السرافي في  
الإنسان، وبعضهم يهجر فيبدل الهمزة من  
الواو المتوهممة، فيقول قوقات الدجاجة.  
ابن الأعرابي: القياة والقياية،  
لغتان: مشربة كالثلثة؛ وأنشد:

وشرب بيقاة وأنت بغير  
قصره الشاعر. والقياءة: القاع المستديرة  
في صلابة من الأرض إلى جانب سهل،  
ومنهم من يقول قياة؛ قال رؤبه:  
إذا جرى من ألها الرقراق  
رئق وضخضاح على القياق  
والقياءة: الأرض العليظة؛ وقوله:  
وحب أعراف السفا على القيق  
كانه جنع قيقه، وإنما هي قياة فحدفت  
ألفها، قال: ومن قال هي قياة وجمعها  
قياق، كما في بيت رؤبه، كان له محرج.

قياً القى، مهموز، ومنه الاستقاء وهو  
التكلف لذلك، والتقيو أبلغ وأكثر. وفي  
الحديث: لو تعلم الشارب قائماً ماذا عليه  
لاستقاء ما شرب.

قاة يقى قياً، واستقاء، وتقياً: تكلف  
القيء. وفي الحديث: أن رسول  
الله ﷺ استقاء عامداً، فأفطر. هو  
استعمل من القىء، والتقيو أبلغ منه، لأن  
في الاستقاء تكلفاً أكثر منه، وهو استخراج  
ما في الجوف عامداً.

وقية الدواء، والاسم القية. وفي  
الحديث الرجوع في هبته كالرجوع في قية.  
وفي الحديث: من ذرعه القىء، وهو  
صائم، فلا شيء عليه، ومن تقياً فعلبه  
الإعادة، أي تكلفه وتعمده.  
وقيات الرجل إذا فعلت به فعلاً يتقياً  
منه.

وقاء فلان ما أكل يقيه قياً إذا ألقاه،  
فهو قاء. ويقال: به قياء، بالضم والمد،  
إذا جعل يكثر القىء.  
والقيوء، بالفتح على قول: ما قياً.  
وفي الصحاح: الدواء الذي يشرب للقيء.  
ورجل قيوء: كثير القىء. وحكى ابن  
الأعرابي: رجل قيو، وقال: على مثال  
عدو، فإن كان أبناً مثله بعدو في اللفظ، فهو  
وجيه، وإن كان ذهاب به إلى أنه معتل،  
فهو خطأ، لأننا لم نعلم قيت ولا قيو،  
وقد نفى سيبويه مثل قيو، وقال: ليس  
في الكلام مثل حيوت، فإذا ما حكاها ابن  
الأعرابي من قولهم قيو، إنما هو مخفف من  
رجل قيو كمرور من ممره، قال: وإنما  
حكينا هذا عن ابن الأعرابي ليحترس منه،  
ولئلا يتوهم أحد أن قيو من الواو أو الياء،  
لا سيما أنه نظره بعدو وهدو ونحوها من بنات  
الواو والياء.

وقاعت الأرض الكمأة: أخرجتها  
وأظهرتها. وفي حديث عائشة تصيف عمر،  
رضي الله عنها: وبجع الأرض قعاعت

أكلها، أي أظهرت نباتها وخزائنها.  
والأرض تقيء الندى، وكلاهما على  
المثل. وفي الحديث: تقيء الأرض أفلاذ  
كبدها، أي تخرج كنوزها وتطرحها على  
ظهرها.

وتوب يقى الصبغ إذا كان مشبعاً.  
وتقيات المرأة: تعرضت لبعها وألفت  
نفسها عليه. اللبث: تقيات المرأة  
لزوجها، وتقيوها: تكسرها له والقائها  
نفسها عليه وتعرضها له. قال الشاعر:

تقيات ذات الدلال والحفر  
لعبس جاني الدلال مفشع  
قال الأزهري: تقيات، بالقاف، بهذا  
المعنى عندي: تصحيف، والصواب  
تقيات، بالفاء، وتقيوها: تنبها وتكسرها  
عليه، من القىء، وهو الرجوع.

فيح . الفيح: الميدة الخالصة  
لا يخالطها دم؛ وقيل: هو الصديد الذي  
كانه الماء وفيه شكلة دم؛ قاح الجرح فيح  
قيحاً، وأقاح. وفي الحديث: لأن يمتلى  
جوف أحدكم قيحاً حتى يبريه خير له من أن  
يتملى شعراً؛ الفيح: الميدة؛ وقد قاحت  
الفرحة وتقيحت، وقبح الجرح، وتقيح  
الجرح، ويقال للجرح إذا انتب: قد  
تقوح. قال: وقاح الجرح يقيح، وتقيح  
وأقاح. ابن الأعرابي: أقاح الرجل إذا  
صمم على المنع بعد السؤال. وروى عن  
عمر أنه قال: من ملأ عينه من قاحه يبت  
قبل أن يؤذن له فقد فجر.

قال ابن الفرج: سمعت أبا القحطام  
السلي يقول: هذا باحة الدار وقاحتها،  
ومثله: طين لازب ولازق، وبيتته البئر  
وتقيشتها، وقد نبث عن الأمر ونفت،  
عاقبت القاف الباء. ابن زياد: مررت على  
دوقرة قرأت في قاحتها دعلجاً شظيظاً،  
قال: قاحه الدار وسطها، وقاحة الدار  
ساحتها. والدعلج: الجوالق. والدوقرة:

أَرْضُ نَقِيَّةٌ بَيْنَ جبالٍ أَحاطَتْ بِها .  
ابن الأعرابي : القَوْحُ الأَرْضُونَ التي  
لا تَنْبِتُ شَيْئاً ، يُقالُ : قاحَةٌ وَقَوْحٌ ، ومثلُ  
ساحَةٍ وَسَوْحٍ ، ولابيةٌ وَلُوبٍ ، وقَارَةٌ وَقَوْرٍ .

« قِيدٌ : القَيْدُ : معروفٌ ، والجمعُ أَقْيَادٌ  
وَقِيودٌ ، وَقَيْدٌ قَيْدُهُ يَقِيدُهُ تَقْيِيداً ، وَقَيْدَتُ  
الدَّابَّةَ . وقَرَسٌ قَيْدُ الأَوابِدِ ، أَي أَنَّهُ لِسُرْعَتِهِ  
كَأَنَّهُ يَقِيدُ الأَوابِدَ ، وهى الحُمْرُ الوَحْشِيَّةُ  
بِلِحاقِها ؛ قالَ سيبويهُ : هُوَ نَكِرَةٌ وَإِنْ كانَ  
بِلَفْظِ المَعْرِفَةِ ، وَأَنْشَدَ قولُ امرئِ القيسِ :  
وَقَدْ أَغْتَدِي وَالظَّيْرُ فِي وُكائِها  
بِمَنْجَرِدِ قَيْدِ الأَوابِدِ هَيْكَلِ  
الوُكُناتِ : جَمْعُ وَكَيْتٍ لَوَكْرٍ الطائرِ  
والمَنْجَرِدُ : القَصِيرُ الشَّعْرِ . والأَوابِدُ :  
الوَحْشُ . يُقالُ : تَأَبَّدَ أَي تَوَحَّشَ .  
والهَيْكَلُ : العَظِيمُ المَخْلُوقُ ، وَأَنْشَدَ أيضاً  
لامرئِ القيسِ :

بِمَنْجَرِدِ قَيْدِ الأَوابِدِ لَاحَهُ  
طرادُ الهَوادِي كُلِّ شَأوٍ مُعَرَّبِ  
قالَ ابنُ جنيٍّ : أَصلُهُ تَقْيِيدُ الأَوابِدِ ، ثُمَّ  
حَدَفَ زِيادَتِيهَ فَجاءَ عَلى الفِعْلِ ؛ وَإِنْ شِئتَ  
قُلْتَ وَصِفَ بالجَوهَرِ لِمَا فِيهِ مِنْ مَعْنَى  
الفِعْلِ ، نَحْوُ قولِهِ :

قَلولاً اللهُ والمُهَرُّ المَقْدَلَى  
لرَحَتِ وَأَنْتَ غِرْبالُ الإِهَابِ  
وَضَعَ غِرْبالُ مَوْضِعَ المُحَرَّقِ . التَّهْدِيبُ :  
يُقالُ لِلْفَرَسِ الجَوادِ الَّذِي يَلْحَقُ الطَّرائِدَ مِنْ  
الوَحْشِ : قَيْدُ الأَوابِدِ ؛ مَعْناهُ أَنَّهُ يَلْحَقُ  
الوَحْشَ لِجَودَتِهِ ، وَيَمْتَنِعُهُ مِنَ الفِواتِ  
بِسُرْعَتِهِ ، فَكانَها مَقِيدَةً لَهُ لِاتِعْدُو .

وَقالتِ امرأَةٌ لِعائِشَةَ ، رِضوانُ اللهِ  
عَليها : أَقَيْدُ جَمَلِي ؟ أَرادَتِ بِذلِكَ تَأخِيذَها  
إِياهُ مِنَ النِّساءِ سِواها ، فَقالتِ لَها عائِشَةُ  
بَعْدَما فَهَمَّتْ مُرادَها : وَجِهي مِنْ وَجْهِكَ  
حَرَامٌ ؛ قالَ ابنُ الأَثيرِ : أَرادَتِ أَنَّها تَعْمَلُ  
لِزَواجِها شَيْئاً يَمْتَنِعُ عَنْ غَيرِها مِنَ النِّساءِ ،  
فَكانَها تَرِبَطُهُ وَتَقِيدُهُ عَنْ إِثْبانِ غَيرِها .

وَفى الحَدِيثِ : قَيْدُ الإِيمانِ الفَتْكَ ؛  
مَعْناهُ أَنَّ الإِيمانَ يَمْنَعُ عَنِ الفَتْكِ بِالمُؤمِنِ ،  
كَما يَمْنَعُ ذَا العَيْثِ عَنِ الفَسادِ ، قَيْدُهُ الَّذِي  
قَيْدُهُ بِهِ .

وَمَقِيدَةُ الجِمارِ : الحِجْرَةُ ، لِأَنَّها تَعْقِلُهُ ،  
فَكانَها قَيْدُهُ لَهُ ؛ قالَ :  
لَعَمْرُكَ ما خَشِيتُ عَلى عَدِيٍّ  
سِوَفَ بَنِي مَقِيدَةَ الجِمارِ  
وَلَكِنِّي خَشِيتُ عَلى عَدِيٍّ  
سِوَفَ القَوْمِ أَوْ إِياكَ حارِ  
عَتَى بَنِي مَقِيدَةَ الجِمارِ العَقارِبَ ، لِأَنَّها هُناكَ  
تَكُونُ .

وَالقَيْدُ : ما ضَمَّ العَضُدَيْنِ المَوْحَرَتَيْنِ  
مِنْ أَغْلالِها مِنَ القَيْدِ . وَالقَيْدُ : القَيْدُ الَّذِي  
يَضُمُّ العَرَفَتَيْنِ مِنَ القَبِيبِ . وَالعَرَبُ تَكْنِي  
عَنِ المَرَأَةِ بِالقَيْدِ وَالغُلِّ . وَقَيْدُ الرَّحْلِ : قَيْدُ  
مَضْفُورٍ بَيْنَ جِوَاهِرِهِ مِنْ فَوْقَ ، وَرَبِّها جَعَلَ  
لِلسَّرْحِ قَيْدَ كَذَليكَ ، وَكَذلِكَ كُلُّ شَيْءٍ أُسِرَ  
بَعْضُهُ إِلى بَعْضٍ . وَقِيودُ الأَسنانِ : لِإِثابِها ؛  
قالَ الشَّاعِرُ :

لِمَرْتَجَةِ الأَرْدافِ هِيفُ حُضُورِها  
عِذابُ ثِناياها عِجابُ قِيودِها  
بَعْنى اللِّثاتِ وَقَلَّةِ لَحْمِها . ابنُ سِيديهِ : وَقِيودُ  
الأَسنانِ عُمُورُها ، وهى الشَّرَفُ السَّابِلَةُ بَيْنَ  
الأَسنانِ ، شَبِهُتْ بِالقِيودِ . الأَحْمَرُ : مِنْ  
سِياتِ الأيلِ . قَيْدُ الفَرَسِ ، وهى سِيمَةٌ فى  
أَعناقِها ؛ وَأَنْشَدَ :

كُومٌ عَلى أَعناقِها قَيْدُ الفَرَسِ  
تَنجُو إِذا اللَّيْلُ تَدانَى وَالنِّيسُ  
الجَوهَرِيُّ : قَيْدُ الفَرَسِ سِيمَةٌ تَكُونُ فى عُنُقِ  
البَعيرِ عَلى صُورَةِ القَيْدِ . وَفى الحَدِيثِ : أَنَّهُ  
أَمْرُ أوسَ بْنِ عَبدِ اللهِ الأَسْلَمِيِّ أَنَّ سِيمَةَ إِيلِهِ فى  
أَعناقِها قَيْدُ الفَرَسِ ؛ هِىَ سِيمَةٌ مَعروفَةٌ  
وَصُورُها حَلَقَتانِ بَينَها مَدَّةٌ .

وَهذِهِ أَجْالُ مَقايِدِ ، أَي مَقِيداتِ . قالَ  
ابنُ سِيديهِ : إِيلٌ مَقايِدُ : مَقِيدَةٌ ، حِكاةُ  
يَعقُوبَ ، وَليسَ بِشَيْءٍ ، لِأَنَّهُ إِذا تَبَيَّنَتْ  
مَقِيدَةٌ فَقَدْ تَبَيَّنَتْ مَقايِدُ . قالَ : وَالقَيْدُ مِنْ

سِياتِ الأيلِ : وَسَمٌ مُسْتطِيلٌ مِثْلُ القَيْدِ فى  
عُنُقِهِ وَوَجْهِهِ وَقَيدِهِ ؛ (عَنِ ابنِ حَسِبِ مِنْ  
تَذَكُّرَةِ أَبِي عَلى) . وَقَيْدُ السِّيفِ : هُوَ  
المَمْدُودُ فى أَصُولِ الحائِلِ ثُمَّ سِيكُهُ  
البِكراتِ .

وَقَيْدُ العِلْمِ بِالكِتابِ : صَبَطُهُ ؛  
وَكَذلِكَ قَيْدُ الكِتابِ بِالشَّكْلِ : شَكَلُهُ ،  
وَكَلاهُما عَلى المِثْلِ .  
وَتَقْيِيدُ الحَطِّ : تَنْقِيطُهُ وَإِعْجامُهُ  
وَشَكَلُهُ .

وَالمَقِيدُ مِنَ الشَّعْرِ : خِلافُ المُطَلَّقِ ؛  
قالَ الأَخْفَشُ : المَقِيدُ عَلى وَجْهِهِ ؛ إِما  
مَقِيدٌ قَدْ تَمَّ نَحْوُ قولِهِ :

وَقانِمِ الأَعناقِ حَوايِ المُحَرَّقِ  
قالَ : فَإِنْ زِدْتَ فِيهِ حَرَكَةً كانَ فَضْلاً عَلى  
البَيْتِ ، وَإِما مَقِيدٌ قَدْ مَدَّ عَلى ما هُوَ أَقْصَرُ مِنْهُ  
نَحْوُ قولِهِ فى آخِرِ المُتقارِبِ مَدَّ عَنْ فَعَلٍ ،  
فَزِيادَتُهُ عَلى فَعَلٍ عِوضٌ لَهُ مِنَ الوِضْلِ .  
وهو مِثْلُ قَيْدِ رُمَحٍ ، بِالكَسْرِ ، وَقادِ  
رُمَحٍ ، أَي قَدَرَهُ . وَفى حَدِيثِ الصَّلاةِ :

حِينَ مالَتِ الشَّمْسُ قَيْدَ الشَّرائِكِ ، الشَّرائِكُ  
أَحَدُ سِوَرِ النُّعْلِ التي عَلى وَجْهِها ، وَأَرادَ  
بِقَيْدِ الشَّرائِكِ الوَقْتَ الَّذِي لا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ  
يَتَقَدَّمَهُ فى صِلاةِ الظُّهْرِ ، بَعْنى فَوْقَ ظِلِّ  
الرِّوالِ ، فَقدَرَهُ بِالشَّرائِكِ لِذِيقِهِ ، وهُوَ أَقَلُّ ما  
تَبَيَّنَ بِهِ زِيادَةُ الظِّلِّ حَتَّى يَعْرِفَ مِنْهُ مِثْلُ  
الشَّمْسِ عَنْ وَسَطِ السَّماءِ ؛ وَفى الحَدِيثِ  
رِوايَةٌ أُخَرى : حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ قَيْدَ  
رُمَحٍ . وَفى الحَدِيثِ : لَقابُ قَوسِ أَحَدِكُمْ  
مِنْ الجَنَّةِ أَوْ قَيْدُ سَوطِهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنيا وما  
فِها .

وَالقَيْدُ : الَّذِي إِذا قُدَّتُهُ ساهَلَكَ ؛  
قالَ :

وَشاعِرِ قَوْمٍ قَدْ حَسَمَتْ حِصاءَهُ  
وَكانَ لَهُ قَبْلَ الحِصاءِ كَيْتُ  
أَسْمُ حَيْوُطٍ بِالقَرامِصِ مُصعَبُ  
فَأَصَحَّ مِثْلِي قَيْدًا تَرِبُوتُ  
وَالقِيادُ : حَبْلٌ تُقادُ بِهِ الدَّابَّةُ .

وَالْقَيْدَةُ: الَّتِي يُسْتَرَبَّهَا مِنَ الرَّيَّةِ؛ ثُمَّ تَرْمِي؛ حَكَاهُ ابْنُ سَيْدَةَ عَنْ ثَعْلَبِ بْنِ قَيْدٍ: مِنْ رَجَازِهِمْ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَقَيْدٌ: اسْمُ فَرَسٍ كَانَ لِبَنِي ثَعْلَبِ (عَنْ الْأَصْمَعِيِّ).

وَالْمُقَيْدُ: مَوْضِعُ الْقَيْدِ مِنْ رَجُلِ الْفَرَسِ وَالْحَلْخَالُ مِنَ الْمَرَاقِ. وَفِي حَدِيثِ قَيْلَةَ: الدَّهْنَاءُ مُقَيْدُ الْجَمَلِ؛ أَرَادَتْ أَنَّهَا مُحْصَبَةٌ مُرْمَعَةٌ، وَالْجَمَلُ لَا يَتَعَدَّى مَرْتَعَهُ. وَالْمُقَيْدُ هُنَا: الْمَوْضِعُ الَّذِي يُقَيْدُ فِيهِ، أَيْ أَنَّهُ مَكَانٌ يَكُونُ الْجَمَلُ فِيهِ ذَا قَيْدٍ. وَفِي الْحَدِيثِ: قَيْدُ الْإِيمَانِ الْفَتَكُ، أَيْ أَنَّ الْإِيمَانَ يَمْتَعُ عَنِ الْفَتَكِ كَمَا يَمْتَعُ الْقَيْدُ عَنِ التَّصْرُفِ، فَكَانَهُ جَعَلَ الْفَتَكُ مُقَيْدًا؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ فِي صِفَةِ الْفَرَسِ: قَيْدُ الْأَوَابِدِ.

• قَيْرُ: الْقَيْرُ وَالْقَارُ: لُعْنَانٌ، وَهُوَ صَعْدٌ يُذَابُ فَيَسْتَحْرِجُ مِنْهُ الْقَارُ، وَهُوَ شَيْءٌ أَسْوَدُ تُطْلَى بِهِ الْأَيْلُ وَالسُّفُنُ يَمْتَعُ الْمَاءُ أَنْ يَدْخُلَ؛ وَمِنْهُ ضَرْبٌ تُحْشَى بِهِ الْخَلَاحِيلُ وَالْأَسْوَرَةُ. وَقَبِيْرُ السَّقِيَّةِ: طَلَبُهَا بِالْقَارِ، وَقِيلَ: هُوَ الرَّفْتُ؛ وَقَدْ قَبِرَ الْحُبُّ وَالزُّرْقُ وَصَاحِبُهُ قِيَارٌ، وَذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ فِي قَوْرِ.

وَالْقَارُ: شَجَرٌ مَرٌّ؛ قَالَ يَشْرَبُ بْنُ أَبِي خَارِزِمٍ: يَسْمُونَ الصَّلَاحَ بِذَاتِ كَهْفٍ وَمَا فِيهَا لَهُمْ سَلْعٌ وَقَارٌ وَحَكَى أَبُو حَنِيفَةَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: هَذَا أَقْبَرُ مِنْ ذَلِكَ، أَيْ أَمْرٌ.

وَرَجُلٌ قَيُورٌ: خَامِلُ النَّسَبِ. وَقِيَارٌ: اسْمُ رَجُلٍ، وَهُوَ أَيْضًا اسْمُ فَرَسٍ؛ قَالَ ضَابِيُّ الْبُرْجُمِيِّ: فَمَنْ يَكُ أَمْسَى بِالْمَدِينَةِ رَحْلَهُ فَإِنِّي وَقِيَارًا بِهَا لَغَرِيبُ وَمَا عَاجِلَاتُ الطَّيْرِ تُدْنِي مِنَ الْفَتَى نَجَاحًا وَلَا عَن رَيْثُونٍ نَحِيبُ

وَرُبَّ أُمُورٍ لَا تُضِيرُكَ ضَيْرَةٌ وَلِلْقَلْبِ مِنْ مَحْشَاهِنٍ وَجِيبٌ وَلَا خَيْرٍ فِيمَنْ لَا يُوطِنُ نَفْسَهُ عَلَى نَائِبَاتِ الدَّهْرِ حِينَ تَثُوبُ وَفِي الشُّكِّ تَقْرِيْبٌ وَفِي الْحَزْمِ قُوَّةٌ

وَيُحِطُّ فِي الْحَدْسِ الْفَتَى وَيُصِيبُ قَوْلُهُ: وَمَا عَاجِلَاتُ الطَّيْرِ يُرِيدُ الَّتِي تَقْدَمُ لِلطَّيْرَانِ فَيَرْجُرُ بِهَا الْإِنْسَانُ إِذَا خَرَجَ، وَإِنْ أَبْطَأَتْ عَلَيْهِ وَأَنْظَرَهَا فَقَدْ رَأَتْ، وَالْأَوَّلُ عِنْدَهُمْ مَحْمُودٌ، وَالثَّانِي مَذْمُومٌ؛ يَقُولُ: لَيْسَ النَّجْحُ بَأَنْ تُعَجَّلَ الطَّيْرُ، وَلَيْسَ الْخَيْبَةُ فِي إِبْطَائِهَا.

التَّهْدِيبُ: سُمِّيَ الْفَرَسُ قِيَارًا لِسَوَادِهِ الْجَوْهَرِيِّ؛ وَقِيَارٌ قِيلَ اسْمُ جَمَلٍ ضَابِيٌّ بِنِ الْحَارِثِ الْبُرْجُمِيِّ، وَأَنْشَدَ:

فَأِنِّي وَقِيَارٌ بِهَا لَغَرِيبُ  
قَالَ: فَيَرْفَعُ قِيَارٌ عَلَى الْمَوْضِعِ، قَالَ ابْنُ بَرِّ: قِيَارٌ قِيلَ هُوَ اسْمٌ لِجَمَلِهِ؛ وَقِيلَ: هُوَ اسْمٌ لِفَرَسِهِ؛ يَقُولُ: مَنْ كَانَ بِالْمَدِينَةِ يَبْتُهُ وَمَنْزِلُهُ فَلَسْتُ مِنْهَا وَلَا لِي بِهَا مَنْزِلٌ، وَكَانَ عُثْمَانُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَسَبَهُ لِفَرَسِيَّةٍ أَقْرَاهَا، وَذَلِكَ أَنَّهُ اسْتَعَارَ كَلْبًا مِنْ بَعْضِ بَنِي نَهْشَلٍ يُقَالُ لَهُ قُرْحَانٌ، فَطَالَ مَكُّهُ عِنْدَهُ وَطَلَبُوهُ، فَامْتَنَعَ عَلَيْهِمْ، فَعَرَضُوا لَهُ وَأَخَذُوهُ مِنْهُ، فَغَضِبَ فَرَمَى أَمَّهُمْ بِالْكَلْبِ، وَلَهُ فِي ذَلِكَ شِعْرٌ مَعْرُوفٌ، فَاعْتَقَلَهُ عُثْمَانُ فِي حَبْسِهِ إِلَى أَنْ مَاتَ عُثْمَانُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ هَمٌّ يَقْتَلُ عُثْمَانَ لَمَّا أَمَرَ بِحَبْسِهِ؛ وَهَذَا يَقُولُ:

هَمَمْتُ وَلَمْ أَفْعَلْ وَكِدْتُ وَلَيْتَنِي تَرَكَتُ عَلَى عُثْمَانَ تَبْكِي حَلَالِيْلُهُ  
وَفِي حَدِيثٍ مُجَاهِدٌ: يَغْدُو الشَّيْطَانُ بِقَيْرَوَانِهِ إِلَى السُّوقِ فَلَا يَزَالُ يَهْتَزُّ الْعَرْشُ مِمَّا يَعْلَمُ اللَّهُ مَا لَا يَعْلَمُ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْقَيْرَوَانُ مُعْظَمُ الْعَسْكَرِ، وَالْقَائِلَةُ مِنَ الْجَاعَةِ؛ وَقِيلَ: إِنَّهُ مُعْرَبٌ «كَارَوَان» وَهُوَ بِالْفَارْسِيَّةِ الْقَائِلَةُ، وَأَرَادَ بِالْقَيْرَوَانِ أَصْحَابَ الشَّيْطَانِ وَأَعْوَانَهُ؛ وَقَوْلُهُ: يَعْلَمُ اللَّهُ مَا لَا يَعْلَمُ، يَعْنِي

أَنَّهُ يَحْتَلُ النَّاسَ عَلَى أَنْ يَقُولُوا يَعْلَمُ اللَّهُ كَذَا لِأَشْيَاءٍ يَعْلَمُ اللَّهُ خِلَافَهَا، فَيَنْسِيُونَ إِلَى اللَّهِ عِلْمَ مَا يَعْلَمُ خِلَافَهُ؛ وَيَعْلَمُ اللَّهُ مِنَ الْفَاطِزِ الْقَسَمِ.

• قَيْسٌ: قَاسَ الشَّيْءَ يَقِيْسُهُ قَيْسًا وَقَيْسَاءً، وَأَقْتَأَسَهُ، وَقَيْسَهُ إِذَا قَدَّرَهُ عَلَى مِثَالِهِ؛ قَالَ: فَهَنْ بِالْأَيْدِي مُقَيْسَاتُهُ مُقَدَّرَاتٌ وَمُحَيِّطَاتُهُ

وَالْمِقْيَاسُ: الْمِقْدَارُ. وَقَاسَ الشَّيْءُ يَقُوْسُهُ قَوْسًا: لَعَنَهُ فِي قَاسِهِ يَقِيْسُهُ، وَيُقَالُ: قَيْسَتْهُ وَقَيْسَتْهُ أَقَوْسُهُ قَوْسًا وَقَيْسَاءً، وَلَا يُقَالُ أَقَيْسَتْهُ، بِالْأَلْفِ. وَالْمِقْيَاسُ: مَا قَيْسَ بِهِ. وَالْقَيْسُ وَالْقَاسُ: الْقَدْرُ؛ يُقَالُ: قَيْسُ رُمْحٍ، وَقَاسَهُ. اللَّيْثُ: الْمَقْيَاسَةُ مِفَاعَلَةٌ مِنَ الْقَيْاسِ. وَيُقَالُ: هَذِهِ خَشْبَةٌ قَيْسٌ أَضْعُفٌ، أَيْ قَدْرٌ أَضْعُفٌ. وَيُقَالُ: قَاسَتْ بَيْنَ شَيْئَيْنِ إِذَا قَادَرَتْ بَيْنَهُمَا، وَقَاسَ الطَّيْبُ قَمَرَ الْجِرَاحَةِ قَيْسًا؛ وَأَنْشَدَ:

إِذَا قَاسَهَا الْآسَى النَّطَاسِي أَدْبَرَتْ  
غَيْثُهَا وَازْدَادَ وَهِيَا هَزُومُهَا  
وَفِي حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ: أَنَّهُ قَضَى بِشَهَادَةِ الْقَائِسِ مَعَ بَيْمَنِ الْمَشْجُوحِ، أَيْ الَّذِي يَقِيْسُ الشَّجَّةَ وَيَتَعَرَّفُ غُورَهَا بِالْمِيلِ الَّذِي يُدْخِلُهُ فِيهَا لِيَعْتَبِرَهَا.

وَبَيْنَهُمَا قَيْسُ رُمْحٍ، وَقَاسَ رُمْحٌ، أَيْ قَدَّرَ رُمْحٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: لَيْسَ مَا بَيْنَ فُرْعُونَ مِنَ الْفَرَاعِيَةِ وَفُرْعُونَ هَذِهِ الْأُمَّةِ قَيْسٌ شَبِيرٌ، أَيْ قَدْرٌ شَبِيرٌ؛ الْقَيْسُ وَالْقَيْدُ سَوَاءٌ.

وَقَيْاسَ الْقَوْمِ: ذَكَرُوا مَا رَبَّهُمْ، وَقَاسَهُمْ إِلَيْهِ<sup>(١)</sup>؛ قَاسَهُمْ بِهِ؛ قَالَ: إِذَا نَحْنُ قَاسِنَا الْمُلُوكَ إِلَى الْعَلَاءِ وَإِنْ كَرُمُوا لَمْ يَسْتَطِعْنَا الْمَقْيَاسُ وَمِنْ كَلَامِهِمْ: إِنْ اللَّيْلُ لَطَوِيلٌ وَلَا أَقْيَسُ بِهِ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ)، أَيْ لَا أَكُونُ قَيْسًا لِيَلَائِهِ، قَالَ وَمَعْنَاهُ الدُّعَاءُ.

(١) قوله: «وقايسهم إليه إلخ» عبارة الأساس: وقايسه إلى كذا سابقه.

وَالْقَيْسُ : الشَّدَّةُ ، وَمِنْهُ امْرُؤُ الْقَيْسِ ،  
أَيُّ رَجُلٍ الشَّدَّةُ . وَالْقَيْسُ : الذَّكَرُ (عَنْ  
كِرَاعٍ) ؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَأَرَاهُ كَذَلِكَ ؛  
وَأَنشَدَ :

دَعَاكَ اللَّهُ مِنْ قَيْسٍ بِأَفْعَى  
إِذَا نَامَ الْعُيُونُ سَرَتْ عَلَيْكَ  
التَّهْدِيدُ : وَالْمُقَايَسَةُ تَجْرَى مَجْرَى  
الْمُقَاسَاةِ الَّتِي هِيَ مُعَالَجَةُ الْأَمْرِ الشَّدِيدِ  
وَمُكَابَدَتُهُ وَهُوَ مَقْلُوبٌ حَيْثُئِذٍ .

وَيُقَالُ : هُوَ يَحْطُطُو قَيْسًا ، أَيُّ يَجْعَلُ  
هَذَا الْخَطْوَةَ بِمِيزَانِ هَذَا . وَيُقَالُ : قَصَرَ  
مِقْيَاسَكَ عَنْ مِقْيَاسِي ، أَيُّ مِثَالَكَ عَنْ  
مِثَالِي .

وَرَوَى عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّهُ قَالَ : خَيْرُ  
نِسَائِكُمْ الَّتِي تَدْخُلُ قَيْسًا ، وَتَخْرُجُ مَيْسًا ،  
أَيُّ تُدَبِّرُ فِي صَلَاحِ بَيْتِهَا لِاتِّخَرُوقُ فِي مِهْنَتِهَا ؛  
قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : يُرِيدُ أَنَّهَا إِذَا مَشَتْ قَاسَتْ  
بَعْضَ خَطَايَا بَعْضٍ ، فَلَمْ تَجْعَلْ فِعْلَ  
الْحِرْقَاءِ ، وَلَمْ تُبْطِئْ وَلَكِنهَا تَمْشِي مَشْيًا  
وَسَطًا مُعْتَدِلًا ، فَكَانَ خَطَايَا مُتَسَاوِيَةً .

وَقَيْسٌ : اسْمٌ ، وَالْجَمْعُ أَقْيَاسٌ ؛ أَنشَدَ  
سَيِّبِيُّهُ :

أَلَا أُنَبِّئُكَ الْأَقْيَاسَ قَيْسَ بْنِ نَوْفَلٍ  
وَقَيْسَ بْنِ أَهْبَانَ وَقَيْسَ بْنِ خَالِدٍ  
وَكَذَلِكَ مِقْيَاسٌ (١) ؛ قَالَ :

لِلَّهِ عَيْنًا مَنْ رَأَى مِثْلَ مِقْيَاسٍ  
إِذَا التَّقْسَاءُ أَصْبَحَتْ لَمْ تُحْرَسِ  
وَقَيْسٌ : قَبِيلٌ ؛ وَحَكَى سَيِّبِيُّهُ : قَيْسُ  
الرَّجُلِ انْتَسَبَ إِلَيْهَا .  
وَأُمُّ قَيْسٍ : الرَّحْمَةُ .  
وَقَيْسٌ : أَبُو قَبِيلَةٍ مِنْ مُضَرَ ، وَهُوَ قَيْسُ

عَيْلَانَ ، وَاسْمُهُ النَّاسُ (٢) بِنُ مُضَرَ بْنِ نِزَارٍ ،  
وَقَيْسٌ لِقَبِيلِهِ . يُقَالُ : قَيْسٌ فُلَانٌ إِذَا تَشَبَّهَ  
بِهِمْ أَوْ تَمَسَّكَ مِنْهُمْ بِسَبَبٍ ، إِمَّا بِجِلْفٍ أَوْ  
جَوَارٍ أَوْ وَلَائٍ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

وَقَيْسُ عَيْلَانَ وَمَنْ تَقَيَّسَا  
قَالَ ابْنُ بَرِّي : الرَّجُلُ لِلْعَجَاجِ وَلَيْسَ لِرُوَيْبَةَ ؛  
وَصَوَابٌ إِِنْشَادِهِ : وَقَيْسٌ بِالنَّصَبِ ، لِأَنَّ  
قَبْلَهُ :

وَإِنْ دَعَوْتَ مِنْ تَمِيمٍ أَرُوْسَا  
وَجَوَابُ ابْنِ فِي الْبَيْتِ الثَّلَاثُ :  
تَقَاعَسَ الْعَرُوبُ بِنَا فَاقْتَعَسَا  
وَمَعْنَى تَقَاعَسَ : تَبَتَّ وَانْتَصَبَ ، وَكَذَلِكَ  
اقْتَعَسَسَ .

وَالْقَيْسَانُ مِنْ طَبِئٍ (٣) : قَيْسُ بْنُ  
عَنَابِ بْنِ أَبِي حَارَةَ .  
وَعَبْدُ الْقَيْسِ : أَبُو قَبِيلَةٍ مِنْ أَسَدٍ ، وَهُوَ  
عَبْدُ الْقَيْسِ بْنِ أَفْصَى بْنِ دُعَى بْنِ حَدِيدَةَ  
ابْنِ أَسَدِ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَالنَّسَبُ إِلَيْهِمْ عَقَسِيٌّ ،  
وَإِنْ شِئْتَ عَدِيٌّ ؛ وَقَدْ تَبَعَسَ الرَّجُلُ ، كَمَا  
يُقَالُ تَبَعَشِمٌ وَتَقَيَّسَ .

\* قَيْصٌ \* قَاصٌ الصَّرْسُ قَيْصًا ، وَتَقَيَّصَ ،  
وَأَنقَاصٌ : انْتَشَقَّ طَوْلًا فَسَقَطَ ؛ وَقِيلَ : هُوَ  
انْتِشَاقُهُ ، كَانَ طَوْلًا أَوْ عَرْضًا . وَقَاصَتْ  
السَّنُّ تَقَيَّصُ إِذَا تَحَرَّكَتْ وَيُقَالُ : انْقَاصَتْ  
إِذَا انْتَشَقَّتْ طَوْلًا ؛ قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ :  
فِرَاقٌ كَقَيْصِ السَّنِّ فَالضَّرْبُ إِنَّهُ  
لِكُلِّ أَنْاسٍ عَرَّةٌ وَجَبُورٌ  
وَقِيلَ : قَاصٌ تَحَرَّكَ ، وَأَنقَاصٌ انْتَشَقَّ .  
وَقَيْصُ السَّنِّ : سُقُوطُهَا مِنْ أَصْلِهَا ، وَأُورِدَ  
بَيْتُ أَبِي ذُوَيْبٍ أَيْضًا ، قَالَ : وَيُرْوَى

(٢) قوله : « واسمه الناس » ضبط في الأصل  
ومتى القاموس بتخفيف السين ، وزاد في شرح  
القاموس تشديدها نقلًا عن الوزير المغربي .

(٣) قوله : « والقيسان من طبيئ الخ » لم يبين  
الثاني منها . وعبارة القاموس : والقيسان من طبيئ  
قيس بن عناب ، بالنون ، وقيس بن هذمة ، أي  
بالتحريك ، ابن عناب .

بِالضَّادِ . وَأَنقَاصَتْ الرَّكِيَّةُ وَغَيْرُهَا :  
أَنهَارَتْ ، وَسَيِّدُ كَرٍ أَيْضًا بِالضَّادِ ؛ وَأَنشَدَ  
ابْنُ السَّكَيْتِ :

يَارِيهَا مِنْ بَارِدٍ فَلَاصٌ  
قَدْ جَمَّ حَتَّى هَمَّ بِانْقِيَاصِ  
وَالْمُنْقَاصُ : الْمُتَفَعَّرُ مِنْ أَصْلِهِ .  
وَالْمُنْقَاضُ ، بِالضَّادِ الْمُعْجَمَةِ : الْمُنْشَقُّ  
طَوْلًا . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : هُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ .  
وَتَقَيَّصَتْ الْحِطَّانُ إِذَا مَالَتْ وَتَهَدَّمَتْ .  
وَمَقْيَاصُ (٤) ابْنُ صُبَابَةَ ، يَكْسِرُ الْحِمِيمَ :  
رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ قَتَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فِي  
الْفَتْحِ .

\* قَيْصٌ \* الْقَيْصُ : قَشْرَةُ الْبَيْضَةِ الْعُلْيَا  
الْيَابِسَةُ ؛ وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي خَرَجَ فَرْخُهَا أَوْ  
مَاؤُهَا كُلُّهُ ، وَالْمَقْيَاصُ مَوْضِعُهَا . وَتَقَيَّصَتْ  
الْبَيْضَةُ تَقَيَّصًا إِذَا تَكَسَّرَتْ فَصَارَتْ فَلَقًا ،  
وَأَنقَاصَتْ فَهِيَ مُنْقَاصَةٌ : تَصَدَّعَتْ وَتَشَقَّقَتْ  
وَلَمْ تَقْلُقْ ، وَقَاصَهَا الْفَرْخُ قَيْصًا : شَقَّهَا ،  
وَقَاصَهَا الطَّائِرُ أَيُّ شَقَّهَا عَنِ الْفَرْخِ ،  
فَأَنقَاصَتْ أَيُّ انْتَشَقَّتْ ؛ وَأَنشَدَ :

إِذَا شِئْتَ أَنْ تَلْقَى مَقْيَاصًا بِقَفْرَةٍ  
مُفْلَقَةٍ خَرَشَاوَهَا عَنْ جَنِينِهَا  
وَالْقَيْصُ : مَا تَلَقَّى مِنْ قَشُورِ الْبَيْضِ .  
وَالْقَيْصُ : الْبَيْضُ الَّذِي قَدْ خَرَجَ فَرْخُهُ أَوْ  
مَاؤُهَا كُلُّهُ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَالَ الْجَوْهَرِيُّ :  
وَالْقَيْصُ مَا تَلَقَّى مِنْ قَشُورِ الْبَيْضِ الْأَعْلَى ،  
صَوَابُهُ مِنْ قَشْرِ الْبَيْضِ الْأَعْلَى بِأَفْرَادِ الْقَشْرِ ،  
لِأَنَّهُ قَدْ وَصَفَهُ بِالْأَعْلَى وَفِي حَدِيثٍ عَلَى ،  
رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ : لِأَنَّهُ كَوْنًا كَقَيْصِ بَيْضٍ فِي  
أَدَاخٍ ، يَكُونُ كَسْرُهَا وَزَرًّا ، وَيَخْرُجُ  
ضِغَانُهَا (٥) شَرًّا . الْقَيْصُ : قَشْرُ الْبَيْضِ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : إِذَا كَانَ يَوْمُ  
الْقِيَامَةِ مَدَّتْ الْأَرْضُ مَدَّ الْأَدِيمِ ، وَزِيدَ فِي  
(٤) قوله « ومقيص » في القاموس ما نصه :

ومقيص بن صبابه صوابه بالنون ، وهم الجوهري .  
(٥) قوله « ضغانتها » كذا بالأصل ، وفي النهاية  
هنا حضانتها .

سَمَتِهَا وَجَمَعَ الْخَلْقُ جِهَهُمْ وَإِسْمُهُمْ فِي صَعِيدٍ  
وَاحِدٍ ، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ قَبِضَتْ هَذِهِ السَّمَاءُ  
الدُّنْيَا عَنْ أَهْلِهَا ، فَنُثِرُوا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ ،  
ثُمَّ تَقَاضَى السَّمَاوَاتُ سَمَاءً فَسَمَاءً ، كُلَّمَا  
قَبِضَتْ سَمَاءٌ كَانَ أَهْلُهَا عَلَى ضَعْفٍ مَنْ  
تَحْتَهَا ، حَتَّى تَقَاضَى السَّابِعَةُ ، فِي حَدِيثٍ  
طَوِيلٍ ؛ قَالَ شَمْرٌ : قَبِضَتْ أَيْ تَقَبَّضَتْ ،  
يُقَالُ : قَبِضْتُ الْبِنَاءَ فَانْقَاضٌ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :  
أَفْرَحَ قَبِضُ بَيِّضِهَا الْمُتَقَاضِ  
وَقِيلَ : قَبِضَتْ هَذِهِ السَّمَاءُ عَنْ أَهْلِهَا ،  
أَيْ شَقَّتْ ، مِنْ قَاضٍ الْفَرْحُ الْبَيْضَةُ  
فَانْقَاضَتْ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : انْقَضَتْ الْقَارُورَةُ  
فَانْقَاضَتْ ، أَيْ انصَدَعَتْ وَلَمْ تَتَقَلَّقْ ،  
قَالَ : ذَكَرَهَا الْهَرَوِيُّ فِي قَوْضٍ مِنْ تَقْوِيزِ  
الْخِيَامِ ، وَأَعَادَ ذِكْرَهَا فِي قَبِضٍ .  
وَقَاضَى الْبِئْرَ فِي الصَّخْرَةِ قَبِضًا : جَابَهَا .  
وَبِئْرٌ مَقْبِضَةٌ : كَثِيرَةُ الْمَاءِ ، وَقَدْ قَبِضَتْ عَنِ  
الْجَبَلَةِ وَتَقَبَّضَ الْجِدَارُ وَالْكَيْبُ وَانْقَاضَ :  
تَهَدَّمَ وَأَنْهَالَ . وَانْقَاضَتِ الرَّكِيَّةُ :  
تَكَسَّرَتْ . أَبُو زَيْدٍ : انْقَاضَ الْجِدَارُ  
انْقِاضًا ، أَيْ تَصَدَّعَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْقَطَ ،  
فَإِنْ سَقَطَ قِيلَ : تَقَبَّضَ تَقْبِضًا ؛ وَقِيلَ :  
انْقَاضَتِ الْبِئْرُ أَنْهَارَتْ . وَوَلَّهُ تَعَالَى :  
«جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ» ، وَفُرِيَ : يَنْقَاضُ  
وَيَنْقَاضُ ، بِالضَّادِ وَالضَّادِ ، فَأَمَّا يَنْقُضُ  
فَيَسْقَطُ بِسُرْعَةٍ مِنْ انْقِاضِ الطَّيْرِ ، وَهَذَا  
مِنْ الْمُضَاعَفِ ، وَأَمَّا يَنْقَاضُ فَإِنَّ الْمُنْدَرِيَّ  
رَوَى عَنْ أَبِي عَمْرٍو : انْقَاضَ وَانْقَاضَ  
وَاحِدٌ ، أَيْ انشَقَّ طَوْلًا ، قَالَ : وَقَالَ  
الْأَصْمَعِيُّ : الْمُتَقَاضُ الْمُتَقَعَّرُ مِنْ أَصْلِهِ ،  
وَالْمُتَقَاضُ الْمُشْتَقُّ طَوْلًا ؛ يُقَالُ : انْقَاضَتْ  
الرَّكِيَّةُ ، وَانْقَاضَتِ السَّنُّ ، أَيْ تَشَقَّقَتْ  
طَوْلًا ؛ وَأَنْشَدَ لِأَبِي ذُوَيْبٍ :  
فِرَاقٌ كَقَبِضِ السَّنِّ فَالضَّرْبُ إِنَّهُ  
لِكُلِّ أَنْاسٍ عَثْرَةٌ وَجُورٌ  
وَبُرُوقُ بِالضَّادِ . أَبُو زَيْدٍ : انْقَاضَ انْقِاضًا  
وَانْقَاضَ انْقِاضًا كِلَاهُمَا إِذَا تَصَدَّعَ مِنْ غَيْرِ أَنْ  
يَسْقَطَ ، فَإِنْ سَقَطَ قِيلَ تَقَبَّضَ تَقْبِضًا ،

وَتَقَوَّضَ تَقَوُّضًا وَأَنَا قَوَّضْتُهُ . وَانْقَاضَ الْخَائِطُ  
إِذَا انْهَدَمَ مَكَانَهُ مِنْ غَيْرِ هَدْمٍ ، فَأَمَّا إِذَا  
ذَهَبَ فَسَقَطَ فَلَا يُقَالُ إِلَّا انْقَاضَ انْقِاضًا .  
وَقَبِضَ : حَفِرَ وَشَقَّ .

وَقَابِضَ الرَّجُلُ مُقَابِضَةً : عَارِضَهُ  
بِمَتَاعٍ ؛ وَهِيَ قَبِضَانٌ كَمَا يُقَالُ بِيَعَانٍ . وَقَابِضَهُ  
مُقَابِضَةً إِذَا أَعْطَاهُ سِلْعَةً وَأَخَذَ عِوَضَهَا  
سِلْعَةً ، وَبَاعَهُ قَرَسًا بِفَرَسَيْنِ قَبِضَيْنِ .  
وَالْقَبِضُ : الْعِوَضُ . وَالْقَبِضُ : التَّمَثِيلُ .  
وَيُقَالُ : قَاضَهُ يَقْبِضُهُ إِذَا عَاضَهُ . وَفِي  
الْحَدِيثِ : إِنْ شِئْتَ أَقْبِضْكَ بِهِ الْمُخْتَارَةَ مِنْ  
دُرُوعِ بَدْرٍ ، أَيْ أَبْدِلْكَ بِهِ وَأَعُوْضْكَ عَنْهُ .  
وَفِي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ : قَالَ لِسَعِيدِ بْنِ عُمَانَ بْنِ  
عَفَّانَ : لَوْ مَلَيْتَ لِي غُوطَةً دِمَشْقَ رِجَالًا  
مِثْلَكَ قِيَاضًا يَبِيدُ مَا قَبِلْتَهُمْ ، أَيْ مُقَابِضَةً  
بِهِ . الْأَزْهَرِيُّ : وَفِي ذَوَاتِ الْبَاءِ . قَالَ أَبُو  
عَبِيدٍ : هِيَ قَبِضَانٌ ، أَيْ مِثْلَانُ .

وَقَبِضَ اللَّهُ فَلَانًا لِفَلَانٍ : جَاءَهُ بِهِ وَأَتَاخَهُ  
لَهُ . وَقَبِضَ اللَّهُ لَهُ قَرِينًا : هَيَّأَهُ وَسَبَّهَ مِنْ  
حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « وَقَبِضْنَا  
لَهُمْ قُرْآنًا » ؛ وَفِيهِ : « وَمَنْ يَعِشْ عَنْ ذِكْرِ  
الرَّحْمَنِ قَبِضْنَا لَهُ شَيْطَانًا » ؛ قَالَ الرَّجَّاحُ :  
أَيْ نَسَبَ لَهُ شَيْطَانًا يَجْعَلُ اللَّهُ ذَلِكَ جَزَاءَهُ .  
وَقَبِضْنَا لَهُمْ قُرْآنًا ، أَيْ سَبَبْنَا لَهُمْ مِنْ حَيْثُ  
لَمْ يَحْتَسِبُوهُ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا يَكُونُ  
قَبِضٌ إِلَّا فِي الشَّرِّ ، وَاحْتَجَّ بِقَوْلِهِ تَعَالَى :  
« نَقَبْنَا لَهُ شَيْطَانًا » ، « وَقَبِضْنَا لَهُمْ  
قُرْآنًا » ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : لَيْسَ ذَلِكَ  
بِصَحِيحٍ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ ﷺ : مَا أَكْرَمَ  
شَابٌ شَيْخًا لَيْسَتْهُ إِلَّا قَبِضَ اللَّهُ لَهُ مِنْ يَكْرَمِهِ  
عِنْدَ سِنِّهِ .

أَبُو زَيْدٍ : تَقَبَّضَ فَلَانٌ أَبَاهُ وَتَقَبَّلَهُ تَقْبِضًا  
وَتَقَبَّلًا ، إِذَا تَرَعَّ إِلَيْهِ فِي الشُّبُهَى . وَيُقَالُ : هَذَا  
قَبِضٌ لِهَذَا وَقِيَاضٌ لَهُ ، أَيْ مُسَاوٍ لَهُ . ابْنُ  
شُمَيْلٍ : يُقَالُ لِسَانُهُ قَبِضَةٌ ، الْبَاءُ شَدِيدَةٌ .  
وَاقْتِاضَ الشَّيْءَ : اسْتَأْصَلَهُ ؛ قَالَ  
الطَّرِمَاحُ :

وَجَبَبْنَا إِلَيْهِمُ الْخَيْلَ فَاقْتَبِدَ  
حُضَّ حَاهِمٌ وَالْحَرْبُ ذَاتُ اقْتِيَاضٍ  
وَالْقَبِضُ : حَجَرٌ تُكْوَى بِهِ الْإِبِلُ مِنَ  
النَّحَازِ ، يُؤَخَذُ حَجَرٌ صَغِيرٌ مُدَوَّرٌ قَبِضُحُنْ ،  
ثُمَّ يُضْرَعُ النَّجْرُ النَّجْرُ فَيُوضَعُ الْحَجَرُ عَلَى  
رُحْبَيْهِ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

لَحَوْتُ عَمْرًا مِثْلَ مَا تَلَحَّى الْعَصَا  
لَحْوًا لَوْ أَنَّ الشَّيْبَ يَنْمَى لَدَنَا  
كَيْكٌ بِالْقَبِضِ قَدْ كَانَ حَمَى  
مَوَاضِعَ النَّاحِزِ قَدْ كَانَ طَفَى  
وَقَبِضَ إِلَيْهِ إِذَا وَسَمَهَا بِالْقَبِضِ ، وَهُوَ هَذَا  
الْحَجَرُ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ . أَبُو الْخَطَّابِ : الْقَبِضَةُ  
حَجَرٌ تُكْوَى بِهِ نَقْرَةُ النَّعَمِ .

• قَبِضٌ : الْقَبِطُ : صَيِّمُ الصَّيْفِ ، وَهُوَ  
حَاقُ الصَّيْفِ ، وَهُوَ مِنْ طُلُوعِ النَّجْمِ إِلَى  
طُلُوعِ سَهْلِيلٍ ، أَعْنَى بِالنَّجْمِ الثَّرْيَا ،  
وَالْجَمْعُ أَقْبَاطٌ وَقَبُوطٌ .

وَعَامِلُهُ مُقَابِظَةٌ وَقَبُوطًا ، أَيْ لَزَمَنِ الْقَبِطُ  
(الْأَخِيرَةَ غَرَبِيَّةً) ، وَكَذَلِكَ اسْتَأْجَرَهُ  
مُقَابِظَةٌ وَقَبَاطًا ؛ وَقَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ أَنْشَدَهُ  
أَبُو حَنِيْفَةَ :

قَابِظُنَا يَا كُنْزَ فِينَا  
قُدًّا وَمَحْرُوتَ الْجَمَالِ (١)

إِنَّمَا أَرَادَ قَبِظَ مَعْنًا .  
وَقَوْلُهُمْ : اجْتَمَعَ الْقَبِطُ إِنَّمَا هُوَ عَلَى سَعَةِ

(١) هكذا رَوَى الْبَيْتُ هُنَا فِي الطَّبَعَاتِ  
جَمِيعًا : قُدًّا بِضَمِّ الْقَافِ ، وَهُوَ سَمَكٌ جَمْرِي ،  
وَالْجَمَالُ بِالْجِيمِ ، وَسَبَقَتْ رِوَايَتُهُ فِي مَادَّةِ « حَرَتْ » :  
قُدًّا بِكسر الْقَافِ ، وَهُوَ الْقَدِيدُ أَوْ الشَّيْءُ الْمَقْدُودُ ،  
وَالْخَالُ بِالْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ الْمَكْسُورَةِ .

وَفِي دِيوَانِ امْرِئِ الْقَيْسِ (صَفْحَةُ ٢١١ مِنْ طَبْعَةِ  
دَارِ الْمَعَارِفِ) : قُدًّا بِكسر الْقَافِ ، وَالْخَالُ بِضَمِّ  
الْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ ؛ وَشَرَحَهُ فَقَالَ : قَابِظُنَا مِنَ الْقَبِطِ ،  
وَذَلِكَ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ ، أَيْ أَقْرَنَ عِنْدَنَا الْقَبِطَ كُلَّهُ .  
وَقَوْلُهُ : « مَحْرُوتُ الْخَالِ » أَيْ أَصُولُ الْخَالِ ، وَهُوَ  
شَجَرٌ يَكُونُ فِي الرَّمَالِ . وَالْخَالُ فِي غَيْرِ هَذَا دَاهٍ  
يَصِيبُ الْإِبِلَ .

الكلام ، وَحَقِيقَتُهُ : اجْتَمَعَ النَّاسُ فِي الْقَيْظِ ، فَحَدَّثُوا إِيجَازًا وَاجْتِمَاعًا ، وَلِأَنَّ الْمَعْنَى قَدْ عَلِمَ ، وَهُوَ نَحْوُ قَوْلِهِمْ : اجْتَمَعَتِ الْهَامَةُ ، يُرِيدُونَ أَهْلَ الْهَامَةِ .

وَقَدْ قَاطَ يَوْمَنَا : اشْتَدَّ حَرُّهُ ، وَقَطْنَا يُمْكِنُ كَذَا وَكَذَا ، وَقَاطُوا بِمَوْضِعٍ كَذَا ، وَيَقِظُوا وَاقْتَاظُوا : أَقَامُوا زَمَنَ قَيْظِهِمْ ؛ قَالَ تُوْبَةُ بْنُ الْحَمِيرِ :

تَرَبُّعٌ لَيْلِي بِالْمُصْبِحِ فَالْحَمِي  
وَتَقْتَاظٌ مِنْ بَطْنِ الْعَقِيقِ السَّوَابِيَا  
وَاسْمُ ذَلِكَ الْمَوْضِعِ : الْمَقِيطُ وَالْمَقِيطُ .  
وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَا مَقِيطَ بِأَرْضِ  
لَابَهْمَى فِيهَا ، أَيْ لَامِرَعَى فِي الْقَيْظِ .

وَالْمَقِيطُ وَالْمَصِيفُ وَاحِدٌ . وَمَقِيطُ الْقَوْمِ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يُقَامُ فِيهِ وَقَتَ الْقَيْظِ ، وَمَصِيفُهُمْ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يُقَامُ فِيهِ وَقَتَ الصَّيْفِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْعَرَبُ تَقُولُ :

السَّنَةُ أَرْبَعَةُ أَزْمَانٍ ، وَلِكُلِّ زَمَنٍ مِنْهَا ثَلَاثَةُ أَشْهُورٍ ، وَهِيَ فَصُولُ السَّنَةِ : مِنْهَا فَضْلُ الصَّيْفِ ، وَهُوَ فَضْلُ رَبِيعِ الْكَلَالِ : آدَارُ وَتَيْسَانَ وَأَيَّارٍ ، ثُمَّ بَعْدَهُ فَضْلُ الْقَيْظِ :

حَزِيرَانَ وَتَمُوزَ وَأَبَ ، ثُمَّ بَعْدَهُ فَضْلُ الْحَرِيفِ : أَيْلُولَ وَتَشْرِينَ وَتَشْرِينَ ، ثُمَّ بَعْدَهُ فَضْلُ الشَّتَاءِ : كَانُونَ وَكَانُونَ وَسِبَاطُ .

وَقَيْظِي الشَّيْءُ : كَفَانِي لِقَيْظِي . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ قَالَ حِينَ أَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، بِتَرْوِيدِ وَفَدِّ مَرْيَتِهِ : مَا هِيَ إِلَّا أَصْوَعُ مَا يُقَيْظُنْ بَنِي ، يَعْنِي أَنَّهُ لَا يَكْفِيهِمْ لِقَيْظِهِمْ ، يَعْنِي زَمَانَ شِدَّةِ الْحَرِّ . وَالْقَيْظُ : حَمَاةُ الصَّيْفِ ؛ يُقَالُ :

قَيْظِي هَذَا الطَّعَامُ ، وَهَذَا الثَّوبُ ، وَهَذَا الشَّيْءُ ، وَشَتَانِي وَصَيْفِي ، أَيْ كَفَانِي لِقَيْظِي ، وَأَنْشَدَ الْكِسَائِيُّ :

مَنْ يَكُ ذَا بَتٍ فَهَذَا بَنِي  
مُقَيْظٌ مُصِيفٌ مُشْنِي  
تَخَذْتُهُ مِنْ نَعَجَاتٍ سَتَّ  
سُودٍ نَعَاجٍ كِبَاعِجِ الدَّشْتِ  
يَقُولُ : يَكْفِيهِ الْقَيْظُ وَالصَّيْفُ وَالشَّتَاءُ ،

وَقَاطَ بِالْمَكَانِ وَتَقَيْظَ بِهِ إِذَا أَقَامَ بِهِ فِي الصَّيْفِ ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

يَارْحَمًا قَاطَ عَلَى مَطْلُوبٍ  
يُعْجَلُ كَفَّ الْحَارِي الْمَطْبِيبِ

وَفِي الْحَدِيثِ : سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فِي يَوْمٍ قَانِظٍ ، أَيْ شَدِيدِ الْحَرِّ . وَفِي حَدِيثِ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ : أَنَّ يَكُونُ الْوَالِدُ غَيْظًا وَالْمَطَرُ قَيْظًا ، لِأَنَّ الْمَطَرَ إِنَّمَا يَرَاذُ لِلنَّبَاتِ وَبَرْدُ الْهَوَاءِ ، وَالْقَيْظُ ضِدُّ ذَلِكَ .

وَفِي الْحَدِيثِ ذَكَرَ قَيْظُ ، يَفْتَحُ الْقَافَ ، مَوْضِعٌ بِقُرْبِ مَكَّةَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَمْيَالٍ مِنْ نَحْلَةَ .

وَالْمَقِيطَةُ : نَبَاتٌ يَبْقَى أَخْضَرَ إِلَى الْقَيْظِ ، يَكُونُ عُلْفَةً لِلْأَيْلِيلِ إِذَا بَيَسَ مَا سِوَاهُ . وَالْمَقِيطَةُ مِنَ النَّابِتِ : الَّذِي تَدْوُمُ خُضْرَتُهُ إِلَى آخِرِ الْقَيْظِ ، وَإِنْ هَاجَتِ الْأَرْضُ وَجَفَّتِ الْبَقْلُ .

• قَيْقُ . الْقَيْقَاءُ وَالْقَيْقَاءَةُ ، بِالْمَدِّ وَالْقَصْرِ : الْأَرْضُ الْقَلِيلَةُ ، وَقِيلَ الْمُنْقَادَةُ . وَالْهَمَزَةُ مُبَدَّلَةٌ مِنَ الْيَاءِ ، وَالْيَاءُ الْأُولَى مُبَدَّلَةٌ مِنَ الْوَاوِ ، وَبَدَّلْتُ عَلَيْهِ قَوْلُهُمْ فِي الْجَمْعِ الْقَوَاقِي ، وَهُوَ فِعْلَاءٌ ، مُلْحَقٌ بِسِرْدَاحِ ، وَكَذَلِكَ الرِّزَاءَةُ ، لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ فِي الْكَلَامِ مِثْلُ الْقَلْقَالِ إِلَّا مُصَدَّرًا ، وَقَدْ يُجْمَعُ عَلَى اللَّفْظِ قَيْقَالُ قِيَاقٍ ، وَالْجَمْعُ قَيْقَاءُ وَقِيَاقٍ قَالَ :

إِذَا تَمَطَّيْنِ عَلَى الْقِيَاقِي  
لَاقِينَ مِنْهُ أُذُنِي عَنَاقِ

قَالَ سَيِّبِيُّ : وَقَالَ بَعْضُهُمْ : قَوَاقٍ ، فَجَعَلَ الْيَاءَ فِي قِيَاقٍ بَدَلًا كَمَا أَبْدَلَهَا فِي قَيْلٍ . ابْنُ شُمَيْلٍ : الْقَيْقَاءَةُ جَمْعُهَا قَيْقَاءُ مِنَ الْقَوَاقِي وَهُوَ مَكَانٌ ظَاهِرٌ غَلِيظٌ كَثِيرُ الْحِجَارَةِ ، وَحِجَارَتُهَا الْأَطْرَةُ ، وَهِيَ مَسْتَوِيَةٌ بِالْأَرْضِ ، وَفِيهَا نُشُورٌ وَارْتِفَاعٌ مَعَ النُّشُورِ ، نَبَتْ فِيهَا الْحِجَارَةُ نَبْرًا لِاتِّكَادِ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَمْشِيَ فِيهَا ، وَمَا تَحْتَ الْحِجَارَةِ الْمُثْرَوَةِ حِجَارَةٌ (١) غَاصٌّ

بَعْضُهَا يَبْغَضُ ، لَا تَقْدِرُ أَنْ تَحْفِرَهَا ، وَحِجَارَتُهَا حُمْرٌ تُنَبِّتُ الشَّجَرَ وَالْبَقْلَ ؛ وَقَوْلُ الشَّاعِرِ :

وَخَبَّ أَعْرَافُ السَّفَا عَلَى الْقَيْقِ  
كَأَنَّهُ جَمْعُ قَيْقَةٍ ، وَإِنَّمَا هِيَ قَيْقَاءَةٌ فَحُدِفَ  
الْفَاءُ ، وَقِيلَ هِيَ قَيْقَةٌ ، وَجَمَعُهَا قِيَاقٍ ؛  
الْجَوْهَرِيُّ : وَقَوْلُ رُوَيْبَةَ :

وَاسْتَنَّ أَعْرَافُ السَّفَا عَلَى الْقَيْقِ  
الْقَيْقُ يُرِيدُ جَمْعُ قَيْقَاءَةٍ ، كَأَنَّهُ أَخْرَجَهُ عَلَى  
جَمْعِ قَيْقَةٍ .  
وَالْقَيْقَاءَةُ وَالْقَيْقَاءَةُ : وَعَاءُ الطَّلَعِ .  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَيْقُ صَوْتُ الدَّجَاجَةِ  
إِذَا دَعَتِ الدَّبِكَ لِلسَّمَادِ ، وَقَالَ أَيْضًا :

الْقَيْقُ الْجَبَلُ الْمُحِيطُ بِالدُّنْيَا . الْفَرَّاءُ : الْقَيْقَةُ  
الْقَشْرَةُ الرَّقِيقَةُ الَّتِي تَحْتَ الْقَيْضِ مِنَ  
الْبَيْضِ ، وَأَمَّا الْعَرَبِيُّ فَالْقَشْرَةُ الْمَلْتَرِقَةُ بِيَاضِ  
الْبَيْضِ .  
وَقَالَ اللُّحْيَانِيُّ : يُقَالُ لِبَيَاضِ الْبَيْضِ  
الْقَيْقِيُّ وَلِصُغْرَتِهَا الْمُخُّ ؛ وَقَوْلُ الشَّاعِرِ :

وَالجِلْدُ مِنْهَا غَرَقِيُّ الْقَوَيْقِيَّةِ  
الْقَوَيْقِيَّةُ : كِنَايَةٌ عَنِ الْبَيْضَةِ .

• قَيْلُ . الْقَائِلَةُ : الظَّهِيرَةُ . يُقَالُ : أَنَا عِنْدَ  
الْقَائِلَةِ ، وَقَدْ تَكُونُ بِمَعْنَى الْقَيْلُولَةِ أَيْضًا ،  
وَهِيَ التَّوَمُّ فِي الظَّهِيرَةِ . الْمُحْكَمُ : الْقَائِلَةُ  
نِصْفُ النَّهَارِ . اللَّيْتُ : الْقَيْلُولَةُ تَوْمَهُ نِصْفُ  
النَّهَارِ ، وَهِيَ الْقَائِلَةُ ، قَالَ بَقِيلٌ ، وَقَدْ قَالَ  
الْقَوْمُ قَيْلًا وَقَائِلَةً وَقَيْلُولَةً وَمَقَالًا وَمَقِيلًا  
(الْأَخِيرَةُ عَنْ سَيِّبِيِّ) . وَالْمَقِيلُ أَيْضًا :  
الْمَوْضِعُ . ابْنُ بَرِّي : وَقَدْ جَاءَ الْمَقَالُ  
لِمَوْضِعِ الْقَيْلُولَةِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

فَمَا إِنْ يَرْعَوِينَ لِمَحَلِّ سَبْتِ  
وَمَا إِنْ يَرْعَوِينَ عَلَى مَقَالِ  
وَقَالَتْ قُرَيْشٌ لِسَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ،

= وَالصَّادُ الْمَهْمَلَةُ تَحْرِيفُ صَوَابِهِ : «عَاصٌ» بِالْعَيْنِ  
الْمَهْمَلَةِ وَالصَّادُ الْمَعْجَمَةُ . وَعَاصٌ بَعْضُهَا يَبْغَضُ أَيْ  
مُسْتَمْسِكٌ .

(١) قَوْلُهُ : «غَاصٌّ» بِالْعَيْنِ الْمَعْجَمَةُ =

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قِيلَ أَنْ فَحَّحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ : إِنَّا  
لَأَكْرَمُ مَقَامًا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ  
تَعَالَى : «أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا  
وَأَحْسَنُ مَقِيلًا» ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ : قَالَ بَعْضُ  
الْمُحَدِّثِينَ : يُرْوَى أَنَّهُ يُفْرَغُ مِنْ حِسَابِ  
النَّاسِ فِي نِصْفِ ذَلِكَ الْيَوْمِ ، فَيَقِيلُ أَهْلُ  
الْجَنَّةِ فِي الْجَنَّةِ وَأَهْلُ النَّارِ فِي النَّارِ ، فَذَلِكَ  
قَوْلُهُ تَعَالَى : « خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا » ،  
قَالَ : وَأَهْلُ الْكَلَامِ إِذَا اجْتَمَعَ لَهُمْ أَحْمَقُ  
وَعَاقِلٌ لَمْ يَسْتَحْجِرُوا أَنْ يَقُولُوا : هَذَا أَحْمَقُ  
الرَّجُلَيْنِ ، وَلَا عَقِلُ الرَّجُلَيْنِ ، وَيَقُولُونَ : لَا  
تَقُولُ هَذَا عَقِلُ الرَّجُلَيْنِ إِلَّا لِعَاقِلٍ يُفْضَلُ  
عَلَى صَاحِبِهِ ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ : وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ  
وَجَلَّ « خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا » فَجَعَلَ أَهْلَ الْجَنَّةِ :  
« خَيْرًا مُسْتَقَرًّا » ، مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، وَلَيْسَ فِي  
مُسْتَقَرًّا أَهْلُ النَّارِ شَيْءٌ مِنَ الْخَيْرِ ، فَاعْرِفْ  
ذَلِكَ مِنْ خَطْبِهِمْ . وَقَالَ أَبُو طَالِبٍ : إِنَّا جَازَ  
ذَلِكَ لِأَنَّهُ مَوْضِعٌ ، فَيُقَالُ هَذَا الْمَوْضِعُ خَيْرٌ  
مِنْ ذَلِكَ الْمَوْضِعِ ، وَإِذَا كَانَ نَعْتًا لَمْ يَسْتَقِيمُ  
أَنْ يَكُونَ نَعْتٌ وَاحِدٌ لِثَنَيْنِ مُحْتَلِفَيْنِ ؛ قَالَ  
الْأَزْهَرِيُّ : وَنَحْوُ ذَلِكَ قَالَ الرَّجَّاجُ ،  
وَقَالَ : يُفْرَقُ بَيْنَ الْمَنَازِلِ وَالنُّعُوتِ .

قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَالْقِيلُوتَةُ عِنْدَ الْعَرَبِ  
وَالْمَقِيلُ الْاسْتِرَاحَةُ نِصْفَ النَّهَارِ إِذَا اشْتَدَّ  
الْحَرُّ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَ ذَلِكَ نَوْمٌ ، وَالذَّلِيلُ  
عَلَى ذَلِكَ أَنَّ الْجَنَّةَ لَا نَوْمَ فِيهَا . وَرَوَى فِي  
الْحَدِيثِ : قِيلُوا ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَا تَقِيلُ .  
وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ لَا يَقِيلُ مَالًا وَلَا بَيْتَهُ ،  
أَيُّ كَانَ لَا يَمْسِكُ مِنَ الْمَالِ مَا جَاءَهُ صَبَاحًا  
إِلَى وَقْتِ الْقَائِلَةِ ، وَمَا جَاءَهُ مَسَاءً لَا يَمْسِكُهُ  
إِلَى الصَّبَاحِ .

وَالْمَقِيلُ وَالْقِيلُوتَةُ : الْاسْتِرَاحَةُ نِصْفَ  
النَّهَارِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهَا نَوْمٌ ، يُقَالُ : قَالَ  
بِقِيلٍ قِيلُوتَةٌ ، فَهُوَ قَائِلٌ . وَمِنْهُ حَدِيثُ زَيْدِ  
ابْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ : مَا مَهَاجِرٌ كَمَنْ قَالَ ؛  
وَفِي رِوَايَةٍ : مَا مَهَاجِرٌ ، أَيُّ لَيْسَ مَنْ هَاجَرَ  
عَنْ وَطَنِهِ أَوْ خَرَجَ فِي الْهَاجِرَةِ ، كَمَنْ سَكَنَ

فِي بَيْتِهِ عِنْدَ الْقَائِلَةِ وَأَقَامَ بِهِ ؛ وَفِي حَدِيثِ أُمِّ  
مَعْبِدٍ :

رَفِيعَتَيْنِ قَالَا خِصَمَتِي أُمُّ مَعْبِدٍ  
أَيُّ نَزَلَا فِيهَا (١) عِنْدَ الْقَائِلَةِ ، إِلَّا أَنَّهُ عَدَّاهُ  
بِغَيْرِ حَرْفٍ جَرٍّ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ،  
كَانَ يَتَعَمَّنُ وَهُوَ قَائِلُ السُّقْيَا ؛ يَعْمَنُ  
وَالسُّقْيَا : مَوْضِعَانِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ ، أَيُّ  
أَنَّهُ يَكُونُ بِالسُّقْيَا وَقَتِ الْقَائِلَةِ ، أَوْ هُوَ مِنْ  
الْقَوْلِ ، أَيُّ يَذْكَرُ أَنَّهُ يَكُونُ بِالسُّقْيَا ، وَمِنْهُ  
حَدِيثُ الْجَنَازِ ، هَذِهِ فَلَانَةُ مَاتَتْ ظَهْرًا  
وَأَنْتَ صَائِمٌ قَائِلٌ ، أَيُّ سَاكِنٌ فِي الْبَيْتِ عِنْدَ  
الْقَائِلَةِ ؛ وَفِي شِعْرِ ابْنِ رِوَاحَةَ :

الْيَوْمَ نَضْرِبُكُمْ عَلَى تَثْرِيلِهِ  
ضَرْبًا يُزِيلُ الْهَامَ عَنْ مَقِيلِهِ  
الْهَامُ : جَمْعُ هَامَةٍ وَهِيَ أَعْلَى الرَّاسِ ،  
وَمَقِيلُهُ : مَوْضِعُهُ ، مُسْتَعَارٌ مِنْ مَوْضِعِ  
الْقَائِلَةِ ، وَسُكُونُ الْبَاءِ مِنْ نَضْرِبُكُمْ مِنْ  
جَائِزَاتِ الشَّعْرِ ، وَمَوْضِعُهَا الرَّفْعُ .

وَتَقِيلُوا : نَامُوا فِي الْقَائِلَةِ . قَالَ سَيِّبِيُّوهُ :  
وَلَا يُقَالُ مَا أَقِيلُهُ ، اسْتَعْتَمُوا عَنْهُ بِأَنُومِهِ ، كَمَا  
قَالُوا تَرَكْتُ وَلَمْ يَقُولُوا وَدَعْتُ لَا لِعِلَّةٍ .  
وَرَجُلٌ قَائِلٌ وَالْجَمْعُ قَيْلٌ ، بِالتَّشْدِيدِ ،  
وَقِيَالٌ ، وَالْقَيْلُ اسْمٌ لِلْجَمْعِ كَالشَّرْبِ  
وَالصَّحْبِ وَالسَّفَرِ ؛ قَالَ :

إِنْ قَالَ قَيْلٌ لَمْ أَقِلْ فِي الْقَيْلِ  
فَجَاءَ بِالْجَمْعَيْنِ ، وَقَيْلٌ : هُوَ جَمْعُ قَائِلٍ .  
وَمَا أَكَلًا قَائِلَتُهُ ، أَيُّ نَوْمُهُ ؛ فَمَا قَوْلُ  
الْعَجَّاجِ :

إِذَا بَدَأَ دَهَانِجٌ ذُو أَعْدَالٍ (٢)  
فَقَدْ يَكُونُ عَلَى الْفِعْلِ الَّذِي هُوَ قَالَ كَضْرَابِ  
وَشَتَّامٍ ، وَقَدْ يَكُونُ عَلَى النَّسْبِ ، كَمَا قَالُوا  
بِنَالٍ لِصَاحِبِ الْبَيْلِ .

(١) قوله : « فيها » هكذا في الأصل والنهاية  
بضمير الإفراد ، والمناسب فيها بضمير التثنية .  
(٢) قوله : « فاما قول العجاج إذا بدا الخ »  
هكذا في الأصل ، ولعل الشاهد فيها بعده .

وَشَرِبَتْ الْإِبِلُ قَائِلَةً ، أَيُّ فِي الْقَائِلَةِ ،  
كَقَوْلِكَ : شَرِبَتْ ظَاهِرَةً ، أَيُّ فِي الظَّهِيرَةِ ،  
وَقَدْ يَكُونُ قَائِلَةً هُنَا مُصَدَّرًا كَالْعَافِيَةِ . وَأَقَالَهَا  
هُوَ وَيَقِيلَهَا ، أَوْرَدَهَا ذَلِكَ الْوَقْتَ .

وَأَقَالَ : شَرِبَ نِصْفَ النَّهَارِ . وَالْقَيْلُ :  
اللَّبَنُ الَّذِي يُشْرَبُ نِصْفَ النَّهَارِ وَقَتِ  
الْقَائِلَةِ ؛ وَقَوْلُهُ :

وَكَيْفَ لَا أَبْكِي عَلَى عِلَاتِي  
صَبَانِحِي غَبَائِحِي قَيْلَاتِي  
عَنَى بِهِ ذَوَاتِ قَيْلَاتِي ، فَقِيلَاتٌ عَلَى هَذَا  
جَمْعُ قَيْلَةٍ الَّتِي هِيَ الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ مِنْ  
الْقَيْلِ ، الْأَزْهَرِيُّ : أَنْشَدَنِي أَعْرَابِيٌّ :  
مَالِي لَا أَسْقِي حُبِّيَانِي  
وَهُنَّ يَوْمَ الْوَرْدِ أُمَهَاتِي  
صَبَانِحِي غَبَائِحِي قَيْلَاتِي

أَرَادَ بِحُبِّيَانِيهِ إِبِلَهُ الَّتِي يَسْقِيهَا وَيَشْرَبُ  
أَبْنَاهَا ، جَعَلَهَا كَأُمَهَاتِهِ .  
وَالْقَيْلُ : كَالْقَيْلِ ، اسْمٌ كَالصُّبُوحِ  
وَالْعُبُوقِ .

وَقِيلَ الرَّجُلُ : سَقَاهُ الْقَيْلُ . وَتَقِيلُ هُوَ  
الْقَيْلُ : شَرَبَهُ ؛ أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ :  
وَلَقَدْ تَقِيلُ صَاحِبِي مِنْ لِفْحَةٍ  
لَبَنًا يَجِلُّ وَلَحْمًا لَا يُطْعَمُ  
الْجَوْهَرِيُّ : يُقَالُ قَيْلُهُ فَتَقِيلُ ، أَيُّ سَقَاهُ  
نِصْفَ النَّهَارِ فَشَرِبَ ؛ قَالَ الرَّجَّازُ :

يَارُبَّ مُهْرٍ مَرْعُوفٍ  
مُقَيْلٍ أَوْ مَعْبُوقٍ  
مِنْ لَبَنِ الدَّهْمِ الرُّوقِ

وَيُقَالُ : هُوَ شَرِبَ لِلْقَيْلِ إِذَا كَانَ مَهِيافًا  
ذَقِيَ الحَضْرَ بِحِجَابٍ إِلَى شَرِبِ نِصْفِ النَّهَارِ .

وَقَالَ بَقِيْلٌ قَيْلًا إِذَا شَرِبَ نِصْفَ النَّهَارِ ،  
وَتَقِيلُ أَيْضًا . وَحَكَى ابْنُ دَرَسْتَوِيهِ أَقَالَ ،  
وَوَزَّنَهُ أَقْعَلُ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي تَرْجَمَةِ قَوْلِ .  
وَأَقْتَلْتُ أَقْيَالًا إِذَا شَرِبْتُ الْقَيْلَ التَّهْلِيْبَ :

الْقَيْلُ شَرِبَ نِصْفِ النَّهَارِ ، وَأَنْشَدَ :  
يُسْقَيْنُ رِفْهًا بِالنَّهَارِ وَاللَّبْلُ  
مِنْ الصُّبُوحِ وَالْعُبُوقِ وَالْقَيْلُ

جَعَلَ الْقَيْلَ هُنَا شَرِبَةَ نَضْفِ النَّهَارِ ؛ وَقَالَتْ  
أُمُّ تَابُطُ شَرًّا ؛ مَا سَقَيْتُهُ غَيْلًا ، وَلَا حَرَمْتُهُ  
قَيْلًا . وَفِي حَدِيثِ خَزِيمَةَ : وَأَكْتَفَى مِنْ  
حَمَلِهِ بِالْقَيْلَةِ ؛ الْقَيْلَةُ وَالْقَيْلُ : شُرْبُ نَضْفِ  
النَّهَارِ ، يَعْنِي أَنَّهُ يَكْتَفِي بِتِلْكَ الشَّرِبَةِ  
لَا يَحْتَاجُ إِلَى حَمَلِهَا لِلخُصْبِ وَالسَّعَةِ .

وَتَقِيلُ النَّاقَةَ : حَلَبَهَا عِنْدَ الْقَائِلَةِ ،  
تَقُولُ : هَذِهِ قَيْلِي وَقَيْلَتِي . وَفِي تَرْجَمَةِ  
صَبِيحَ : وَالْقَيْلُ وَالْقَيْلَةُ النَّاقَةُ الَّتِي تُحَلَبُ فِي  
ذَلِكَ الرَّقْتِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : سَمِعْتُ  
العَرَبَ تَقُولُ لِلنَّاقَةِ الَّتِي يَشْرَبُونَ لَبَنَهَا نَضْفَ  
النَّهَارِ قَيْلَةً ؛ وَهِيَ قَيْلَاتِي لِلْفَاحِ الَّتِي  
يَحْتَلِبُونَهَا وَقَتَ الْقَائِلَةِ .

وَالْمَقِيلُ : مِحْلَبٌ صَحْمٌ يُحَلَبُ فِيهِ فِي  
الْقَائِلَةِ (عَنِ الْهَجَرِيِّ) ، وَأَنْشَدَ :  
عَتَّرَ مِنَ السُّكِّ صُوبَ قَنْفَلٍ  
تَكَادُ مِنْ عَزْرِ تَدُقُّ الْمَقِيلُ

وَقَالَ السَّبَّحِيُّ قَيْلًا وَأَقَالَه إِقَالَه ، وَحَكَى  
اللَّحْيَانِيُّ أَنَّ قَيْلَهُ لَعَةُ ضَعِيفَةٍ . وَاسْتَقَالَنِي :  
طَلَبَ إِلَيَّ أَنْ أَقِيلَهُ . وَتَقَابَلَ الْبَيْعَانُ : تَفَاسَخَا  
صَفَقْتَهُمَا . وَتَرَكَهُمَا بِتَقَابِلَانِ الْبَيْعِ ، أَيْ  
يَسْتَقِيلُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ . وَقَدْ تَقَابَلَا  
بَعْدَمَا تَبَايَعَا ، أَيْ تَتَارَكَا . وَأَقَالَتُهُ الْبَيْعُ  
إِقَالَهَ : وَهُوَ فَسَخُهُ ؛ قَالَ : وَرَبِّمَا قَالُوا قَيْلَتُهُ  
الْبَيْعُ فَأَقَالَتِي إِيَّاهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ أَقَالَ  
نَادِمًا أَقَالَهَ اللَّهُ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ ، وَفِي رِوَايَةٍ :  
أَقَالَهَ اللَّهُ عَثْرَتَهُ ؛ أَيْ وَأَفَقَهُ عَلَى نَقْضِ الْبَيْعِ  
وَأَجَابَهُ إِلَيْهِ . يُقَالُ : أَقَالَهَ يُقِيلُهُ إِقَالَهَ . وَتَقَابَلَا  
إِذَا فَسَخَا الْبَيْعَ وَعَادَ الْمُبِيعُ إِلَى مَالِكِهِ وَالثَّمَنِ  
إِلَى الْمُشْتَرِي إِذَا كَانَ قَدْ نَدِمَ أَحَدُهُمَا أَوْ  
كِلَاهُمَا ، قَالَ : وَتَكُونُ الْإِقَالَةُ فِي الْبَيْعَةِ  
وَالْعَهْدِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ : لَمَّا قَتَلَ  
عُثْمَانَ قُلْتُ : لَا أَسْتَقِيلُهَا أَبَدًا ، أَيْ لَا أَقِيلُ  
هَذِهِ الْعَثْرَةَ وَلَا أَنْسَاهَا . وَالْإِسْتِقَالَةُ : طَلَبُ  
الْإِقَالَةِ .

وَتَقِيلُ الْمَاءَ فِي الْمَكَانِ الْمُنْتَحِفِضِ .  
اجْتَمَعَ .

أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ تَقِيلُ فُلَانٌ أَبَاهُ ،

بِالْبَادِيَةِ عَالِي .

وَتَقِيَصُهُ ، تَقِيَلًا وَتَقِيَصًا إِذَا نَزَعَ إِلَيْهِ فِي  
الشُّبُه .

وَيُقَالُ : أَقَالَ اللَّهُ فُلَانًا عَثْرَتَهُ ، بِمَعْنَى  
الصَّفْحِ عَنْهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَقِيلُوا ذَوِي  
الْهَيْئَاتِ عَثْرَاتِهِمْ ؛ وَأَقَالَ اللَّهُ عَثْرَتَكَ  
وَأَقَالَكَهَا .

وَالْقَيْلُ : الْمَلِكُ مِنْ مُلُوكِ حَمِيرٍ يَتَقِيلُ  
مَنْ قَبْلَهُ مِنْ مُلُوكِهِمْ يُشْبِهُهُ ، وَحَمَمُهُ أَقْبَالُ  
وَقِيُولُ ؛ وَمَنْهُ الْحَدِيثُ : إِلَى قَيْلِ ذِي  
رُعَيْنِ ، أَيْ مَلِكِهَا ، وَهِيَ قَبِيلَةٌ مِنَ الْيَمَنِ  
تُنَسَّبُ إِلَى ذِي رُعَيْنِ ، وَهُوَ مِنْ أَذْوَاءِ الْيَمَنِ  
وَمُلُوكِهَا . وَقَالَ تَعَلَّبُ : الْأَقْبَالُ الْمُلُوكُ مِنْ  
غَيْرِ أَنْ يَخُصَّ بِهَا مُلُوكُ حَمِيرٍ .

وَأَقَاتَلَ شَيْئًا بِشَيْءٍ : بَدَّلَهُ (عَنِ  
الرَّجَّاجِيِّ) . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ أَذْخَلَ  
بِعَيْرِكَ السُّوقَ وَأَقْتَلَ بِهِ غَيْرَهُ ، أَيْ اسْتَبَدَّلَ  
بِهِ ؛ وَأَنْشَدَ :

وَأَقْتَلْتُ بِالْجِدَّةِ لَوْنًا أَطْحَلًا  
أَيَّ اسْتَبَدَّلْتُ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي فِي تَرْجَمَةِ  
قَوْلٍ :

وَرَدَ هُمُومٍ طَرَقَتْ بِالْبَلْبَانِ  
وَطَلَّمِ سَاعٍ وَأَمِيرٍ مَقْتَالِ  
أَيَّ مُخْتَارًا قَدْ جُعِلَ بَدَلًا مِنْ غَيْرِهِ . قَالَ أَبُو  
مَثُورٍ : وَالْمُقَابَلَةُ وَالْمُقَابِصَةُ الْمُبَادَلَةُ ،  
يُقَالُ : قَابِصُهُ وَقَابَلَهُ ، إِذَا بَادَلَهُ .

وَالْقَيْلَةُ وَالْقَيْلَةُ : الْأُدْرَةُ . وَفِي حَدِيثِ  
أَهْلِ الْبَيْتِ وَلَا جَائِلُ الْقَيْلَةَ ؛ الْقَيْلَةُ  
بِالْكَسْرِ : الْأُدْرَةُ ، وَهُوَ انْتِفَاحُ الْخُضِيِّ .  
وَرَمَاهُ اللَّهُ بِقَيْلَةٍ ، مَكْسُورَةٌ ، أَيْ الْأُدْرِي .

وَقِيلَ : اسْمُ رَجُلٍ مِنْ عَادٍ .  
وَقِيلَ : وَافِدٌ عَادٍ . وَقَيْلَةُ : مَوْضِعٌ  
وَقَيْلَةُ : أُمُّ الْأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ . وَفِي حَدِيثِ  
سَلْمَانَ : ابْنِي قَيْلَةَ ؛ يُرِيدُ الْأَوْسَ وَالْخَزْرَجَ  
قَبِيلَتِي الْأَنْصَارِ . وَقَيْلَةُ : اسْمُ أُمِّ لَهُمْ  
قَدِيمَةٍ ، وَهِيَ قَيْلَةُ بِنْتُ كَاهِلٍ .

وَقِيَالُ ، بِكَسْرِ الْقَافِ : اسْمُ جَبَلٍ  
بِالْبَادِيَةِ عَالِي .

• قَيْنٌ • الْقَيْنُ : الْحَدَّادُ ، وَقِيلَ : كُلُّ  
صَانِعٍ قَيْنٌ ، وَالْجَمْعُ أَقْيَانٌ وَقِيُونٌ وَفِي  
حَدِيثِ الْعَبَّاسِ : إِلَّا الْأَذْخِرَ فَإِنَّهُ لِقِيُونِنَا ،  
الْقِيُونُ : جَمْعُ قَيْنٍ وَهُوَ الْحَدَّادُ ،  
وَالصَّانِعُ (١) . التَّهْدِيبُ : كُلُّ عَامِلٍ الْحَدِيدِ  
عِنْدَ الْعَرَبِ قَيْنٌ . وَيُقَالُ لِلْحَدَّادِ : مَا كَانَ  
قَيْنًا وَلَقَدْ كَانَ . وَفِي حَدِيثِ خَبَّابٍ : كُنْتُ  
قَيْنًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ . وَقَانَ يَقِينُ قِيَانَةً وَقَيْنًا :  
صَارَ قَيْنًا . وَقَانَ الْحَدِيدَةَ قَيْنًا : عَمِلَهَا  
وَسَوَّاهَا . وَقَانَ الْإِنَاءَ يَقِينُهُ قَيْنًا : أَصْلَحَهُ ؛  
وَأَنْشَدَ الْكَلَابِي أَبُو الْعَمْرِ لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ  
الْحِجَازِ :

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي ! هَلْ تَعَيَّرَ بَعْدَنَا  
ظِلْمًا بِذِي الْحَضْحَاصِ نُجَلَّ عِيُونُهَا ؟

وَلِي كَيْدٌ مَجْرُوحَةٌ قَدْ بَدَتِ بِهَا  
• صُدُوعُ الْهَوَى لَوْ أَنَّ قَيْنًا يَقِينُهَا  
وَكَيفَ يَقِينُ الْقَيْنُ صَدْعًا فَتَشْتَقِي  
بِهِ كَيْدُ ابْنِ الْمَجْرُوحِ أَيْنُهَا ؟

وَيُقَالُ : قَيْنُ إِنَاءِكَ هَذَا عِنْدَ الْقَيْنِ .  
وَقَفْتُ الشَّيْءَ أَقِينُهُ قَيْنًا : لَمَمْتُهُ ؛ وَقَوْلُ  
زُهَيْرٍ :

خَرَجْنَا مِنَ السُّوَابِ ثُمَّ جَزَعْتُهُ  
عَلَى كُلِّ قَيْنِي قَشِيبٌ وَمُقَامٌ  
يَعْنِي رَحْلًا قَيْنَهُ النَّجَارُ وَعَمِلَهُ ، وَيُقَالُ :  
نَسَبَهُ إِلَى بَنِي الْقَيْنِ . قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ :

قُلْتُ لِعِمَارَةَ إِنْ بَعْضَ الرُّوَاةِ زَعَمَ أَنَّ كُلَّ عَامِلٍ  
بِالْحَدِيدِ قَيْنٌ ، فَقَالَ : كَذَبٌ ، إِنَّمَا الْقَيْنُ  
الَّذِي يَعْمَلُ بِالْحَدِيدِ وَيَعْمَلُ بِالْكَبْرِ ،  
وَلَا يُقَالُ لِلصَّانِعِ قَيْنٌ وَلَا لِلنَّجَّارِ قَيْنٌ ؛ وَبَنُو  
أَسَدٍ يُقَالُ لَهُمُ الْقِيُونُ ، لِأَنَّ أَوَّلَ مَنْ عَمِلَ  
عَمَلَ الْحَدِيدِ بِالْبَادِيَةِ الْهَالِكُ بْنُ أَسَدِ بْنِ  
خَزِيمَةَ . وَبَيْنَ أُمَّتِلَهُمْ : إِذَا سَمِعْتَ بِسُرَى  
الْقَيْنِ فَإِنَّهُ مُصْبِحٌ وَهُوَ سَعْدُ الْقَيْنِ ؛ قَالَ أَبُو

(١) قوله : «الصانع» بالنون والعين المهملة

في النهاية : «الصانع» بالهمزة والعين المعجمة

[ عبد الله ]

عَبِيدٌ : يُضْرَبُ لِلرَّجُلِ يُعْرِفُ بِالْكَذِبِ حَتَّى يُرَدُّ صِدْقُهُ ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : وَأَصْلُهُ أَنَّ الْقَيْنَ بِالْبَادِيَةِ يَتَّقِلُ فِي مِيَاهِهِمْ ، فَيَقِيمُ بِالْمَوْضِعِ أَبَانًا فَيَكْسُدُ عَلَيْهِ عَمَلَهُ ، فَيَقُولُ لِأَهْلِ الْمَاءِ إِنِّي رَاحِلٌ عَنْكُمْ اللَّيْلَةَ ، وَإِنْ لَمْ يُرَدِّ ذَلِكَ ، وَلَكِنَّهُ يُشِيعُهُ لِيَسْتَعْمِلَهُ مَنْ يُرِيدُ اسْتِعْمَالَهُ ، فَكَثُرَ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ حَتَّى صَارَ لَا يُصَدَّقُ ؛ وَقَالَ أَوْسٌ :

بَكَرَتْ أُمِّيَّةٌ غَدَوَةٌ بِرَهِينِ

خَانَتِكَ إِنَّ الْقَيْنَ غَيْرُ أَمِينٍ  
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : هُوَ مَثَلٌ فِي الْكَذِبِ :  
يُقَالُ : ذُو دَرَيْنِ سَعْدُ الْقَيْنِ .

وَالْتَقَيْنُ : التَّرْتِيبُ بِالْوَالِدِ الرَّبِيَّةِ . وَتَقَيْنَ الرَّجُلُ وَأَقْتَانَ : تَرْتِيبًا . وَقَانَتِ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ تَقِينَهَا قَيْنًا وَقَيْتَهَا : رَبَيْتَهَا . وَتَقَيْنَ النَّبْتُ وَأَقْتَانَ اقْتِنَانًا : حَسَنَ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْمَرْأَةِ مُقَيْنَةٌ أَيْ أَنَّهَا تُرْتِيبُ ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تُرْتِيبُ النِّسَاءَ ، شَبَّهَتْ بِالْأُمِّ لِأَنَّهَا تُصْلِحُ الْبَيْتَ وَتُرْتِيبُهُ . وَتَقَيْتُ هِيَ : تَرْتِيبَتْ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : كَانَ لَهَا دِرْعٌ مَا كَانَتْ امْرَأَةٌ تُقَيْنُ بِالْمَدِينَةِ إِلَّا أُرْسِلَتْ تَسْتَعِيرُهُ ؛ ثَقَيْنٌ ، أَيْ تُرْتِيبُ لِزِفَافِهَا . وَالتَّقِينُ : التَّرْتِيبُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَا قَيْتُ عَائِشَةَ . وَأَقْتَانَتِ الرَّوْضَةَ إِذَا زِدَانَتْ بِالْوَالِدِ زَهْرَتَهَا وَأَخَلَّتْ زُحْرُفَهَا ؛ وَأَنْشَدَ لِكُثَيْبٍ :

فَهَنْ مُنَاخَاتٍ عَلَيْنَهُنَّ رَبِيَّةٌ

كَمَا أَقْتَانَ بِالْبَيْتِ الْعِهَادُ الْمُحَوِّفُ  
وَالْقَيْنَةُ : الْأُمُّ الْمُعْتَبَةُ ، تَكُونُ مِنَ التَّرْتِيبِ ، لِأَنَّهَا كَانَتْ تُرْتِيبُ ، وَرَبًّا قَالُوا لِلْمُتَرْتِبِ بِاللِّبَاسِ مِنَ الرِّجَالِ قَيْنَةً ؛ قَالَ : وَهِيَ كَلِمَةٌ هَدْيِيَّةٌ ؛ وَقِيلَ : الْقَيْنَةُ الْأُمُّ الْمُعْتَبَةُ كَانَتْ أَوْ غَيْرَ مُعْتَبَةٍ . قَالَ اللَّيْثُ : عَوَامُّ النَّاسِ يَقُولُونَ الْقَيْنَةَ الْمُعْتَبَةَ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : إِنَّمَا قِيلَ لِلْمُعْتَبَةِ قَيْنَةً إِذَا كَانَ الْغِنَاءُ صِنَاعَةً لَهَا ، وَذَلِكَ مِنْ عَمَلِ الْإِمَاءِ دُونَ الْحَرَاثِيزِ ، وَالْقَيْنَةُ : الْجَارِيَةُ تَحْلُمُ حَسَبُ . وَالْقَيْنُ : الْعَبْدُ ، وَالْجَمْعُ قَيَانٌ ؛ وَقَوْلُ

زُهَيْرٍ :

رَدَّ الْقِيَانُ جِهَالَ الْحَيِّ فَاحْتَمَلُوا

إِلَى الظَّهْرِ أَمْرٌ بَيْنَهُمْ لَيْكُ  
أَرَادَ بِالْقِيَانِ الْإِمَاءَ أَنَّهُمْ رَدَّدُوا الْجِهَالَ إِلَى الْحَيِّ لِشِدَّةِ أَقْبَابِهَا عَلَيْهَا ، وَقِيلَ : رَدَّ الْقِيَانُ جِهَالَ الْحَيِّ الْعَبِيدَ وَالْإِمَاءَ .

وَبَنَاتُ قَيْنٍ : اسْمٌ مَوْضِعٌ كَانَتْ بِهِ وَقْعَةٌ فِي زَمَانِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ ؛ قَالَ عُوَيْفُ الْقَوَافِي :

صَبَحْنَاهُمْ غَدَاةَ بَنَاتِ قَيْنٍ

مُكَلِّمَةً لَهَا لَجَبٌ طُحُونًا  
وَيُقَالُ لِبَنِي الْقَيْنِ مِنْ بَنِي أَسَدٍ : بَلْقَيْنٌ ، كَمَا قَالُوا بَلْحَرِثٍ وَبَلْهَجِيمٍ ، وَهُوَ مِنْ شَوَادِّ التَّخْفِينِ ؛ وَإِذَا نَسَبَتْ إِلَيْهِمْ قُلْتُ قَيْنِي وَلَا تَقُلِّي بَلْقَيْنِي .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الْقَيْنَةُ الْفَقْرَةُ مِنَ اللَّحْمِ ، وَالْقَيْنَةُ الْمَاشِطَةُ ، وَالْقَيْنَةُ الْمُعْتَبَةُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : يُقَالُ لِلْمَاشِطَةِ مُعْتَبَةٌ ، لِأَنَّهَا تُرْتِيبُ الْعَرَائِيسَ وَالنِّسَاءَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : قَوْلُهُمْ فَلَانَةُ قَيْنَةٌ مَعْنَاهُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الصَّانِعَةُ . وَالْقَيْنُ : الصَّانِعُ . قَالَ حَبَابُ بْنُ الْأَرْتِ : كُنْتُ قَيْنًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، أَيْ صَانِعًا . وَالْقَيْنَةُ :

هِيَ الْأُمُّ ، صَانِعَةٌ كَانَتْ أَوْ غَيْرَ صَانِعَةٍ . قَالَ أَبُو عَمْرٍو : كُلُّ عَبْدٍ عِنْدَ الْعَرَبِ قَيْنٌ ، وَالْأُمُّ قَيْنَةٌ ؛ قَالَ : وَبَعْضُ النَّاسِ يَطْنُ الْقَيْنَةَ الْمُعْتَبَةَ خَاصَّةً ، قَالَ وَلَيْسَ هُوَ كَذَلِكَ وَفِي الْحَدِيثِ : دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعِنْدَ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَيْنَتَانِ تُعْتَبَانِ فِي أَيَّامِ مِيٍّ ؛ الْقَيْنَةُ : الْأُمُّ عَنَّتْ أَوْ لَمْ تُعَنَّ وَالْمَاشِطَةُ ، وَكَثِيرًا مَا يُطْلَقُ عَلَى الْمُعْتَبَةِ فِي الْإِمَاءِ ، وَجَمْعُهَا قَيْنَاتٌ وَفِي الْحَدِيثِ : نَهَى عَنْ بَيْعِ الْقَيْنَاتِ ، أَيْ الْإِمَاءِ الْمُعْتَبَاتِ ، وَتُجْمَعُ عَلَى قَيَانٍ أَيْضًا . وَفِي حَدِيثِ سَلْمَانَ : لَوْ بَاتَ رَجُلٌ يُعْطَى الْبَيْضَ الْقِيَانَ ، وَفِي رِوَايَةٍ : يُعْطَى الْقِيَانَ الْبَيْضَ ، وَبَاتَ آخَرَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، لَرَأَيْتُ أَنْ ذَكَرَ اللَّهُ أَفْضَلَ ؛ أَرَادَ بِالْقِيَانِ الْإِمَاءَ أَوْ الْعَبِيدَ .

وَالْقَيْنَةُ : الدُّبُرُ ، وَقِيلَ : هِيَ أَدْنَى فِقْرَةٍ

مِنْ فِقْرِ الظَّهْرِ إِلَيْهِ ، وَقِيلَ : هِيَ الْقَطْنُ ، وَهُوَ مَا بَيْنَ الْوَرِكَيْنِ ، وَقِيلَ : هِيَ الْهَزْمَةُ الَّتِي هُنَالِكَ . وَفِي حَدِيثِ الرَّبِيعِ : وَإِنْ فِي جَسَدِهِ أَمْثَالُ الْقِيُونِ ؛ جَمْعُ قَيْنَةٍ وَهِيَ الْفَقَارَةُ مِنْ فِقَارِ الظَّهْرِ ، وَالْهَزْمَةُ الَّتِي بَيْنَ غُرَابِ الْفَرَسِ وَعَجَبِ ذَنْبِهِ ؛ يُرِيدُ أَنْ يَنْتَهِرَ الطَّعْنَاتِ وَضَرْبَاتِ السُّيُوفِ ، يَصِفُهُ بِالشَّجَاعَةِ . ابْنُ سِيدَةَ : وَالْقَيْنَةُ مِنَ الْفَرَسِ نُقْرَةٌ بَيْنَ الْغُرَابِ وَالْعَجْرِ فِيهَا هَزْمَةٌ .

وَالْقَيْنَانُ : مَوْضِعُ الْقَيْدِ مِنَ الْفَرَسِ وَمِنْ كُلِّ ذِي أَرْبَعٍ يُكُونُ فِي الْبَدَنِ وَالرِّجْلَيْنِ ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ مَوْضِعَ الْقَيْدِ مِنْ قَوَائِمِ الْبَعِيرِ وَالتَّاقَةِ . وَفِي الصَّحَاحِ : الْقَيْنَانُ مَوْضِعُ الْقَيْدِ مِنْ وَطِيفِي بَدَنِ الْبَعِيرِ ؛ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ :

دَانِي لَهَ الْقَيْدُ فِي ذَيْمُومَةٍ قُدْفِي

قَيْنِيهِ وَأَنْحَسَرَتْ عَنْهُ الْأَنْعَامُ  
يُرِيدُ جَمْعَ الْأَنْعَامِ وَهِيَ الْإِبِلُ ، اللَّيْثُ : الْقَيْنَانُ الْوَطِيفَانِ لِكُلِّ ذِي أَرْبَعٍ ؛ وَالْقَيْنُ مِنَ الْإِنْسَانِ كَذَلِكَ وَقَانَتِ اللَّهُ عَلَى الشَّيْءِ يَقِينَتِي : حَلَقَتِي .

وَالْقَانُ : شَجَرٌ مِنْ شَجَرِ الْجِبَالِ ، زَادَ الْأَزْهَرِيُّ : بِنْتٌ فِي جِبَالِ تِهَامَةَ ، تُشَخِّدُ مِنْهُ الْقَيْسِيُّ ، اسْتَدَلَّ عَلَى أَنَّهَا بَاءٌ لِوُجُودِ قَيْسٍ نَ وَعَدَمِ قَوْنِ ؛ قَالَ سَاعِدَةُ بِنْتُ جُوَيْتَةَ : يَأْوِي إِلَى مُشْحَرَاتٍ مُصْعَدَةٍ شَمٌّ يَهِنُ فُرُوعُ الْقَانِ وَالشَّمِّمِ وَاحِدَتُهُ : قَانَةٌ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَأَبِي حَنِيفَةَ)

• قيه • القاه : الطاعة ؛ قَالَ الرَّؤْفَانُ :

مَابَالُ عَيْنِي شَوْقَهَا اسْتَبْكَاهَا

فِي رَسْمِ دَارٍ لَيْسَتْ بِهَا

تَالَهُ لَوْلَا النَّارُ أَنْ نَضَلَّاهَا

أَوْ يَدْعُو النَّاسُ عَلَيْنَا اللَّهُ

لَنَا سَمِعْنَا لِأَمِيرٍ قَاهَا (١)

قَالَ الْأَمْرِيُّ : عَرَفْتَهُ بَنُو أَسَدٍ . وَمَالَهُ عَلَى قَاهُ

(١) فِي التَّكْلَةِ : هُوَ إِشَادَةٌ مَدَاخِلُ ، =

أَيُّ سُلْطَانٍ . وَالْقَاهُ : الْجَاهُ وَفِي الْحَدِيثِ :  
 أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، وَقِيلَ مِنْ أَهْلِ  
 الْيَمَنِ ، قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنَّا أَهْلُ قَاهٍ ،  
 فَإِذَا كَانَ قَاهُ أَحَدِنَا دَعَا مَنْ يُعِينُهُ ، فَعَمِلُوا لَهُ  
 فَأَطَعَهُمْ وَسَقَاهُمْ مِنْ شَرَابٍ يُقَالُ لَهُ الْغِرْزُ ،  
 فَقَالَ اللَّهُ نَشْوَةٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَلَا  
 تَشْرَبُوهُ ؛ أَبُو عُبَيْدٍ : الْقَاهُ سُرْعَةُ الْإِجَابَةِ  
 وَحَسَنُ الْمَعَاوَنَةِ يَعْنِي أَنَّ بَعْضَهُمْ يُعَاوَنُ بَعْضًا  
 فِي أَعْمَالِهِمْ ، وَأَصْلُهُ الطَّاعَةُ ؛ وَقِيلَ مَعْنَى  
 الْحَدِيثِ إِنَّا أَهْلُ طَاعَةٍ لِمَنْ يَتَمَلَّكُ عَلَيْنَا ،  
 وَهِيَ عَادَتُنَا لِأَنْ تَرَى خِلَافَهَا ، فَإِذَا أَمَرْنَا بِأَمْرٍ أَوْ  
 نَهَانَا عَنْ أَمْرٍ أَطَعْنَاهُ ، فَإِذَا كَانَ قَاهُ أَحَدِنَا ،  
 أَيُّ ذُو قَاهُ أَحَدِنَا دَعَانَا إِلَى مَعُونَتِهِ فَأَطَعْنَا  
 وَسَقَانَا . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : ذَكَرَهُ الرَّمَحْشَرِيُّ  
 فِي الْقَافِ وَالْبَاءِ ، وَجَمَلَ عَيْنَهُ مُتَقَلِّبَةً عَنْ  
 بَاءٍ ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ ابْنُ الْأَثِيرِ إِلَّا فِي قَوْهِ . وَفِي

الْحَدِيثِ : مَالِي عِنْدَهُ جَاهٌ ، وَلَا لِي عَلَيْهِ  
 قَاهٌ ، أَيُّ طَاعَةٌ .  
 الْأَصْمَعِيُّ : الْقَاهُ وَالْأَقَاهُ الطَّاعَةُ يُقَالُ :  
 أَقَاهَ الرَّجُلُ وَأَيْقَهُ . الدِّينَوْرِيُّ : إِذَا تَنَاوَبَ  
 أَهْلُ الْجَوْحَانِ فَاجْتَمَعُوا مَرَّةً عِنْدَ هَذَا ، وَمَرَّةً  
 عِنْدَ هَذَا ، وَيَعَاوَنُوا عَلَى الدِّيَاسِ ، فَإِنَّ أَهْلَ  
 الْيَمَنِ يُسَمُّونَ ذَلِكَ الْقَاهَ ، وَنُوبُهُ كُلُّ رَجُلٍ  
 قَاهُهُ ، وَذَلِكَ كَالطَّاعَةِ لَهُ عَلَيْهِمْ ، لِأَنَّهُ  
 تَنَاوَبُ قَدْ الزَّمُوهُ أَنْفُسَهُمْ فَهُوَ وَاجِبٌ  
 لِبَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ ، وَهَذَا التَّرْجِمَةُ ذَكَرَهَا  
 الْمَجَوَهَرِيُّ فِي قَوْهِ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَاهُ أَضْلُهُ  
 قَيْهِ ، وَهُوَ مَقْلُوبٌ مِنْ يَقَهُ ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِمْ  
 اسْتَيْقَهُ الرَّجُلُ إِذَا أَطَاعَ ، فَكَانَ صَوَابُهُ أَنْ  
 يَقُولَ فِي التَّرْجِمَةِ قَيْهِ ، وَلَا يَقُولُ قَوْهِ ، قَالَ  
 وَحِجَّةُ الْجَوَهَرِيِّ أَنَّهُ يُقَالُ الْوَقْفَةُ بِمَعْنَى الْقَاهِ ،  
 وَهُوَ الطَّاعَةُ ، وَقَدْ وَقِفْتُ ، فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى

أَنَّهُ مِنَ الْوَاوِ ، وَأَمَّا قَوْلُ الْمُحْبِلِ :  
 وَرَدُّوا صُدُورَ الْحَيْلِ حَتَّى تَنْتَهَوْا  
 إِلَى ذِي النَّهْيِ وَاسْتَيْقَهُوا لِلْمُحَلِّمِ (١)  
 أَيُّ أَطَاعُوهُ ، إِلَّا أَنَّهُ مَقْلُوبٌ ، قَدَّمَ الْبَاءَ عَلَى  
 الْقَافِ وَكَانَتْ الْقَافُ قَبْلَهَا ، وَكَذَلِكَ  
 قَوْلُهُمْ : جَدَبَ وَجَدَبَ ، وَيُرْوَى :  
 وَاسْتَيْدَهُوا ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَقِيلَ إِنَّ  
 الْمَقْلُوبَ هُوَ الْقَاهُ دُونَ اسْتَيْقَهُوا . وَيُقَالُ  
 اسْتَوَدَهُ وَاسْتَيْدَهُ إِذَا أَنْفَادَ وَأَطَاعَ ، وَالْبَاءُ بَدَلٌ  
 مِنَ الْوَاوِ ، ابْنُ سَيِّدَةَ ، وَالْقَاهُ سُرْعَةُ الْإِجَابَةِ  
 فِي الْأَكْلِ ، قَالَ : وَإِنَّا قَصِينَا بِأَنَّ الْفَ قَاهُ  
 بَاءٌ لِقَوْلِهِمْ فِي مَعْنَاهُ أَيْقَهُ وَاسْتَيْقَهُ ، أَيُّ  
 أَطَاعَ ، وَمَا جَاءَ مِنْ هَذَا الْبَابِ لَمْ يَقُلْ فِيهِ  
 أَيْقَهُ وَلَا تَبَيَّنَتْ فِيهِ الْبَاءُ بِوَجْهِ حَيْلٍ عَلَى  
 الْوَاوِ . وَأَيْقَهُ أَيُّ فَهَمَ . يُقَالُ : أَيْقَهُ لِهَذَا أَيُّ  
 أَفْهَمَهُ ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

= والرواية :

والله لولا أن يقال شاما  
 ورهبة النار بأن نصلها  
 أو يدعو الناس علينا الله  
 لما عرفنا لأمر قاهما  
 ما حطرت سعد على قاهما

(١) قوله : « وردوا صدور إلخ » في التكلة  
 ما نصه والرواية : فسدوا لخور القوم ، ويروى :  
 فشكو لخور الخيل .



## باب الكاف

• كَأَج . التَّهْدِيبُ : أَهْمَلَهُ اللَّيْثُ ، وَرَوَى أَبُو الْعَبَّاسِ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ ، قَالَ : كَأَجَ الرَّجُلُ إِذَا زَادَ حُمُقَهُ . وَالْكِتَاجُ : الْفِدَامَةُ وَالْحِمَاقَةُ .

• كَادَهُ تَكَادَى الشَّيْءُ : تَكَلَّفَهُ . وَتَكَادَى دَنَى الْأَمْرِ : شَقَّ عَلَيَّ ، تَفَاعَلَ وَتَفَعَّلَ بِمَعْنَى . وَفِي حَدِيثِ الدُّعَاءِ : وَلَا يَتَكَادَى ذَلِكَ عَمَّوْ عَن مُدْنِبٍ أَيْ يَصْعَبُ عَلَيْكَ وَيَشُقُّ . قَالَ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا تَكَادَى شَيْءٌ مَا تَكَادَى خُطْبَةُ النِّكَاحِ أَيْ صَعَبَ عَلَيَّ وَثَقُلَ . قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَذَلِكَ فِيهَا ظَنُّ بَعْضِ الْفُقَهَاءِ أَنَّ الْخَاطِبَ يَخْتَاجُ إِلَى أَنْ يَمْدَحَ الْمَحْطُوبَ لَهُ بِمَا لَيْسَ فِيهِ ، فَكَرِهَ عُمَرُ الْكُذِبَ لِذَلِكَ ؛ وَقَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ : عُمَرُ ، رَحِمَهُ اللَّهُ ، يَخْطُبُ فِي جِرَاقَةٍ نَهَارًا طَوِيلًا فَكَيْفَ يُظَنُّ أَنَّهُ يَتَعَابَى بِخُطْبَةِ النِّكَاحِ وَلَكِنَّهُ كَرِهَ الْكُذِبَ . وَخَطَبَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ لِعُبُودَةَ الثَّقَفِيِّ فَصَاقَ صَدْرَهُ حَتَّى قَالَ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَاقَ إِلَيْكُمْ رِزْقًا فَاقْبَلُوهُ ؛ كَرِهَ الْكُذِبَ .

• وَتَكَادَى دَنَى : كَتَكَادَى . وَتَكَادَى الْأُمُورُ إِذَا شَقَّتْ عَلَيْهِ . أَبُو زَيْدٍ : تَكَادَى الذَّهَابُ إِلَى فَلَانٍ تَكَادَى إِذَا مَا ذَهَبَتْ إِلَيْهِ عَلَى

مِنْ شِدَّةِ الْهَمِّ وَالْحُزْنِ ، وَهُوَ كَيْبٌ وَمُكَيْبٌ . الْمَعْنَى : أَنَّهُ يَرْجِعُ مِنْ سَفَرِهِ بِأَمْرِ يَحْزُنُهُ ، إِمَّا أَصَابَهُ مِنْ سَفَرِهِ وَإِمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ مِثْلُ أَنْ يَعُودَ غَيْرَ مَقْضَى الْحَاجَةِ ، أَوْ أَصَابَتْ مَالَهُ آفَةٌ ، أَوْ يَتَقَدَّمُ عَلَى أَهْلِهِ فَيَجِدُهُمْ مَرْضَى ، أَوْ فُقِدَ بَعْضُهُمْ . وَامْرَأَةٌ كَيْبَةٌ وَكَأْبَاءٌ أَيْضًا ؛ قَالَ جَنْدَلُ بْنُ الْمُثَنَّى :

عَزَّ عَلَى عَمَلِكُ أَنْ تَأْوُقِي  
أَوْ أَنْ تَبِينِي لَيْلَةً لَمْ تُعْبِي  
أَوْ أَنْ تُرَى كَأْبَاءً لَمْ تَبْرُنْشِي  
الْأَوْقُ : الثَّقُلُ ، وَالْعُوقُ : شُرْبُ الْعَسِيِّ ؛  
وَالْابْرُنْشَاقُ : الْفَرْحُ وَالسُّرُورُ .

وَيُقَالُ : مَا أَكَّابَكَ ! وَالْكَأْبَاءُ : الْحُزْنُ الشَّدِيدُ ، عَلَى فَعْلَاءَ .

• وَأَكَّابَ : دَخَلَ فِي الْكَاتِبَةِ . وَأَكَّابَ : وَقَعَ فِي هَلَكَةٍ ؛ وَقَوْلُهُ أَتَشَدُّهُ ثَلْبٌ :

بَسِيرُ الدَّلِيلِ بِهَا خِيفَةٌ  
وَمَا بِكَاتِبِيهِ مِنْ خِصَاءِ  
فَسَّرَهُ فَقَالَ : قَدْ ضَلَّ الدَّلِيلُ بِهَا ؛ قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَعِنْدِي أَنَّ الْكَاتِبَةَ ، هُنَا ، الْحُزْنُ ، لِأَنَّ الْخَائِفَ مَحْزُونٌ .

• وَرَمَادٌ مُكَيْبٌ اللَّوْنُ إِذَا ضَرَبَ إِلَى السَّوَادِ ، كَمَا يَكُونُ وَجْهُ الْكَيْبِيِّ .

الْكَافُ مِنَ الْحُرُوفِ الْمَهْمُوسَةِ ، وَهِيَ ضِدُّ الْمَجْهُورَةِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَمَعْنَى الْمَجْهُورِ أَنَّهُ لَزِمَ مَوْضِعَهُ إِلَى انْقِضَاءِ حُرُوفِهِ وَحَسَّ النَّفْسَ أَنْ يَجْرِيَ ، مَعَهُ فَصَّارٌ مَجْهُورٌ لِأَنَّهُ لَمْ يُخَالِطْهُ شَيْءٌ غَيْرُهُ ، وَهِيَ تِسْعَةٌ عَشَرَ حَرْفًا : ا ب ج د ذ ر ز س ط ظ ع غ ق ل م ن و ي وَالْهَمْزَةُ ؛ قَالَ : وَالْمَهْمُوسُ حَرْفٌ لِأَنَّهُ فِي مَحْرَجِهِ دُونَ الْمَجْهُورِ ، وَجَرَى مَعَهُ النَّفْسُ ، فَكَانَ دُونَ الْمَجْهُورِ فِي رَفْعِ الصَّوْتِ ، وَعِدَّةُ حُرُوفِهِ عَشْرَةٌ : ت ث ح خ س ش ص و ك ه ؛ قَالَ : وَمَحْرَجُ الْجِيمِ وَالْقَافِ وَالْكَافِ بَيْنَ عَكْدَةِ اللِّسَانِ وَبَيْنَ اللِّهَاقَةِ فِي أَقْصَى الْفَمِ .

• قَالَ اللَّيْثُ : أَهْمَلَتِ الْقَافُ وَالْكَافُ وَوَجَّوهُهَا مَعَ سَائِرِ الْحُرُوفِ .

• كَابٌ . الْكَاتِبَةُ : سُوءُ الْحَالِ ، وَالْإِنْكِسَارُ مِنَ الْحُزْنِ . كَيْبٌ يَكَّابُ كَابًا وَكَاتِبَةً وَكَاتِبَةً ، كَشَّافٌ وَنَشَاءٌ ، وَرَافَةٌ وَرَافَةٌ ، وَاسْتَبَابَ اسْتَبَابًا : حَزَنٌ وَاعْتَمٌ وَانْكَسَرَ ، فَهُوَ كَيْبٌ وَكَيْبٌ .

• وَفِي الْحَدِيثِ : أَعُوذُ بِكَ مِنْ كَاتِبَةِ الْمُتَقَلِّبِ . الْكَاتِبَةُ : تَغْيِيرُ النَّفْسِ بِالْإِنْكِسَارِ ،

مَشَقَّةٌ. وَيُقَالُ: تَكَادَى الذَّهَابُ تَكَوُّدًا إِذَا مَاشَى عَلَيْكَ. وَتَكَادَى الْأَمْرُ: كَابَدَهُ وَصَلَى بِهِ (عَبْرُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)؛ وَأَنْشَدَ: وَيَوْمَ عَمَاسٍ تَكَادَتْهُ

طَوِيلَ النَّهَارِ قَصِيرَ الْعَدَا<sup>(١)</sup> وَعَقَبَةُ كَوُّودٌ وَكَادَاهُ: شَاقَّةُ الْمَضَعِ صَعْبَةُ الْمُرْتَقَى؛ قَالَ رُوَيْبَةُ:

وَلَمْ تَكَادِ رَجُلِي<sup>(٢)</sup> كَادَاؤُهُ هِيَهَاتَ مِنْ جَوْرِ فَلَاةٍ مَأْوُهُ  
وَفِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ: إِنَّ بَيْنَ أَيْدِينَا عَقَبَةُ كَوُّودًا لَا يَجُوزُهَا إِلَّا الرَّجُلُ الْمُخْفُ. وَيُقَالُ: هِيَ الْكَوُّدَاءُ، وَهِيَ الصُّعْدَاءُ. وَالْكَوُّودُ: الْمُرْتَقَى الصَّعْبُ، وَهُوَ الصُّعُودُ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْكَادَاهُ الشَّدَّةُ وَالْخَوْفُ وَالْجِدَارُ، وَيُقَالُ: الْهَوْلُ وَاللَّيْلُ الْمُظْلِمُ. وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ: وَتَكَادَنَا ضَيْقُ الْمَضْجَعِ. وَكَوَادَّ الشَّيْخُ: أَرْعَشَ مِنَ الْكِبَرِ.

• كَأْسٌ. ابْنُ السَّكَيْتِ: هِيَ الْكَأْسُ وَالْفَأْسُ وَالرَّأْسُ مَهْمُوزَاتٌ، وَهُوَ رَابِطُ الْجَاشِ. وَالْكَأْسُ مُؤَنَّثَةٌ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «يَكْأَسُونَ مِنْ مَعِينٍ بِيضَاءً»؛ وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ لِأُمِّئَةَ بِنْتِ أَبِي الصَّلْتِ: مَارِعْبَةَ النَّفْسِ فِي الْحَيَاةِ وَإِنْ نَحْيَا قَلِيلًا فَالْمَوْتُ لَاحِقُهَا يُوْشِكُ مَنْ فَرَّ مِنْ مَيْتَتِهِ فِي بَعْضِ غُرَاتِهِ يُوَافِقُهَا مَنْ لَمْ يَمُتْ عِبْطَةً يَمُتْ هَرَمًا لِلْمَوْتِ كَأْسٌ وَالْمَرَّةُ ذَائِقُهَا

(١) قوله: «عماس» ضبط في الأصل بفتح العين، وفي القاموس: العماس كسحاب الحرب الشديدة، ولياقوت في معجمه: عاس، بكسر العين، اليوم الثالث من أيام القادسية ولعله الأنسب.

(٢) رواية التهذيب «رحلتي» وهو الأنسب للمعنى.

[عبد الله]

قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ: عِبْطَةٌ أَيْ شَابًا فِي طَرَاءَتِهِ وَأَنْتَصَبَ عَلَى الْمَصْدَرِ أَيْ مَوْتَ عِبْطَةٍ وَمَوْتُ هَرَمٍ فَحَدَفَ الْمُضَافُ، قَالَ: وَإِنْ شِئْتَ نَصَبْتُهَا عَلَى الْحَالِ أَيْ ذَا عِبْطَةٍ وَذَا هَرَمٍ فَحَدَفَ الْمُضَافُ أَيْضًا وَأَقَامَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مَقَامَهُ.

وَالْكَأْسُ: الرُّجَاجَةُ مَا دَامَ فِيهَا شَرَابٌ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: الْكَأْسُ الشَّرَابُ بِعَيْنِهِ وَهُوَ قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ، وَكَذَلِكَ كَانَ الْأَصْمَعِيُّ يُتَكَبَّرُ رِوَايَةً مِنْ رَوَى بَيْتَ أُمِّئَةَ لِلْمَوْتِ كَأْسٌ، وَكَانَ يَرْوِيهِ: الْمَوْتُ كَأْسٌ، وَيَقْطَعُ أَلْفَ الْوَصْلِ لِأَنَّهَا فِي أَوَّلِ التَّصْفِ الْثَانِي مِنَ الْبَيْتِ، وَذَلِكَ جَائِزٌ، وَكَانَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ يَقُولُ: هَذَا الَّذِي أَنْكَرَهُ الْأَصْمَعِيُّ غَيْرَ مُتَكَبَّرٍ، وَاسْتَشْهَدَ عَلَى إِضَافَةِ الْكَأْسِ إِلَى الْمَوْتِ بَيْنَتِ مُهْلَهْلٍ، وَهُوَ: مَا أُرْجِيَ بِالْعَيْشِ بَعْدَ نَدَامِي قَدْ أَرَاهُمْ سَقُوا بِكَأْسِ حَلَاقٍ وَحَلَاقٍ: اسْمٌ لِلْمَيْتَةِ وَقَدْ أَضَافَ الْكَأْسَ إِلَيْهَا، وَيُمَثَّلُ هَذَا الْبَيْتَ الَّذِي اسْتَشْهَدَ بِهِ أَبُو عَلِيٍّ قَوْلَ الْجَعْلَدِيِّ:

فَهَا جِهَا بَعْدَمَا رِبَعْتُ أَحْوَقَنْصِ عَارِي الْأَشَاجِعِ مِنْ نَبْهَانٍ أَوْ نَعْلَا بِأَكْلِبِ كَفِدَاحِ التَّبَعِ يُوْسِدُهَا طِمْلٌ أَحْوَقَفَرَةٌ غَرْنَانٌ قَدْ نَحَلَا قَلَمٌ تَدَعُ وَاحِدًا مِنْهُنَّ ذَارِمَتِي حَتَّى سَقَنَتُهُ بِكَأْسِ الْمَوْتِ فَانْجَدَلَا يَصِفُ صَائِدًا أَرْسَلَ كِلَابَهُ عَلَى بَقْرَةٍ وَحَشِي؛ وَمِثْلُهُ لِلْحَنَسَاءِ:

وَيُسْقَى حِينَ تَشْتَجِرُ الْعَوَالِي بِكَأْسِ الْمَوْتِ سَاعَةً مُضْطَلَاهَا وَقَالَ جَرِيرٌ فِي مِثْلِ ذَلِكَ: الْأَرْبُ جَبَّارٌ عَلَيْهِ مَهَابَةٌ سَقَنِيَاهُ كَأْسَ الْمَوْتِ حَتَّى تَضَلَّعَا وَمِثْلُهُ لِأَبِي دُوَادٍ الْإِيَادِيِّ:

تَعْتَادُهُ زَقَرَاتٌ حِينَ يَدْكُرُهَا سَقَنِيَهُ بِكَؤُوسِ الْمَوْتِ أَفْوَاقًا ابْنُ سَيِّدَةَ: الْكَأْسُ الْحَمْرُ نَفْسُهَا

اسْمٌ لَهَا. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: «يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ بِيضَاءً لَذِيهِ لِلشَّارِبِينَ»؛ وَأَنْشَدَ أَبُو حَنِيفَةَ لِأَعْمَشِي:

وَكَأْسٍ كَعَيْنِ الذَّبِيبِ بَاكَرَتْ نَحْوَهَا بَغِيَانِ صِدْقٍ وَالتَّوَائِيسُ تُضْرَبُ وَأَنْشَدَ أَبُو حَنِيفَةَ أَيْضًا لِعَلْقَمَةَ:

كَأْسٌ عَزِيزٌ مِنَ الْأَعْنَابِ عَتَقَهَا لِيَعْضُ أَرْبَابُهَا حَانِيَةً حَوْمُ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: كَذَا أَنْشَدَهُ أَبُو حَنِيفَةَ، كَأْسٌ عَزِيزٌ، يَعْنِي أَنَّهَا حَمْرٌ تَعْرِ قَيْنَسُ بِهَا إِلَّا عَلَى الْمُلُوكِ وَالْأَرْبَابِ؛ وَكَأْسٌ عَزِيزٌ، عَلَى الصَّفَةِ، وَالتَّمَعَارِفُ: كَأْسٌ عَزِيزٌ، بِالِإِضَافَةِ؛ وَكَذَلِكَ أَنْشَدَهُ سَيِّبِيُّ، أَيْ كَأْسٌ مَالِكٌ عَزِيزٌ أَوْ مُسْتَحِقٌّ عَزِيزٌ.

وَالْكَأْسُ أَيْضًا: الْإِنَاءُ إِذَا كَانَ فِيهِ حَمْرٌ، قَالَ بَعْضُهُمْ: هِيَ الرُّجَاجَةُ مَا دَامَ فِيهَا حَمْرٌ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا حَمْرٌ، فَهِيَ قَدَحٌ، كُلُّ هَذَا مُؤَنَّثٌ. قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: لَا يُسَمَّى الْكَأْسُ كَأْسًا إِلَّا وَفِيهَا الشَّرَابُ، وَيَقِيلُ: هُوَ اسْمٌ لَهَا عَلَى الْإِنْفِرَادِ وَالِاجْتِمَاعِ، وَقَدْ وَرَدَ ذِكْرُ الْكَأْسِ فِي الْحَدِيثِ، وَاللَّفْظَةُ مَهْمُوزَةٌ وَقَدْ يَتْرَكُ الْهَمْزُ تَحْقِيقًا، وَالْجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ أَكُوسٌ وَكُؤُوسٌ وَكَيْسٌ؛ قَالَ الْأَخْطَلُ:

حَضِلَ الْكَيْسُ إِذَا بَيْتِي لَمْ تَكُنْ خُلْفًا مَوَاعِدُهُ كَبْرَقِ الْخَلْبِ

وَحَكَى أَبُو حَنِيفَةَ: كِيَّاسٌ، بِغَيْرِ هَمْزٍ، فَإِنْ صَحَّ ذَلِكَ، فَهُوَ عَلَى الْبَدَلِ، قَلْبُ الْهَمْزَةِ فِي كَأْسٍ أَلْفَا فِي بَيْتِهِ الْوَاوِ فَقَالَ كَأْسٌ كَنَارٍ، ثُمَّ جَمَعَ كَأْسًا عَلَى كِيَّاسِي، وَالْأَصْلُ كِيَّاسٌ، فَقَلَبْتَ الْوَاوِيَاءَ لِلْكَسْرِ الَّتِي قَبْلَهَا؛ وَتَقَعُ الْكَأْسُ لِكُلِّ إِنَاءٍ مَعَ شَرَابِهِ، وَيُسْتَعَارُ الْكَأْسُ فِي جَمِيعِ ضُرُوبِ الْمَكَارِهِ، كَقَوْلِهِمْ: سَقَاهُ كَأْسًا مِنَ الدُّلِّ، وَكَأْسًا مِنَ الْحُبِّ وَالْفِرْقَةِ وَالْمَوْتِ، قَالَ أُمِّئَةُ بِنْتُ أَبِي الصَّلْتِ، وَقِيلَ هُوَ لِيَعْضِ الْحُرُورِيِّ:

مَنْ لَمْ يَمُتْ عِبْطَةً يَمُتْ هَرَمًا الْمَوْتُ كَأْسٌ وَالْمَرَّةُ ذَائِقُهُ

فَقَطَعَ الْيَفَّ الْوَصْلُ وَهَذَا يُفْعَلُ فِي الْأَنْصَافِ  
كثيراً لَأَنَّهُ مَوْضِعُ ابْتِدَاءٍ ؛ وَأَشَدُّ سَبِيحِيَّةً :  
وَلَا يُبَادِرُ فِي الشَّتَاءِ وَوَلِيدُنَا  
الْقِدْرُ يُنْزَلُهَا بِغَيْرِ جِعَالٍ  
ابْنُ بُرْجٍ : كَاصٍ فَلَانٌ مِنَ الطَّعَامِ  
وَالشَّرَابِ إِذَا أَكْثَرَ مِنْهُ . وَتَقُولُ : وَجَدْتُ  
فُلَانًا كَاصًا بِزِينَةٍ كَعَصَا أَيْ صَبُورًا بَاقِيًا عَلَى  
شُرْبِهِ وَأَكْلِهِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَأَحْسَبُ  
الْكَاسَ مَأْخُودًا مِنْهُ لِأَنَّ الصَّادَ وَالسَّيْنَ  
يَتَعَاقَبَانِ فِي حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لِقُرْبِ مَحْرَجِيهَا .

• كَاصٌ • رَجُلٌ كَوَّصَةٌ وَكُوَّصَةٌ وَكُوَّصَةٌ :  
صَبُورٌ عَلَى الشَّرَابِ وَغَيْرِهِ . وَفُلَانٌ كَاصٌ أَيْ  
صَبُورٌ بَاقٍ عَلَى الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ .  
وَكَاصُهُ بِكَاصِهِ كَاصًا : غَلَبَهُ وَفَهَرَهُ .  
وَكَاصَنَا عِنْدَهُ مِنَ الطَّعَامِ مَا شِئْنَا : أَصَبْنَا .  
وَكَاصٌ فَلَانٌ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ إِذَا أَكْثَرَ  
مِنْهُ . وَتَقُولُ : وَجَدْتُ فُلَانًا كَاصًا بِوَزْنِ  
كَعَصَى أَيْ صَبُورًا بَاقِيًا عَلَى شُرْبِهِ وَأَكْلِهِ . قَالَ  
الْأَزْهَرِيُّ : وَأَحْسَبُ الْكَاسَ مَأْخُودًا مِنْهُ لِأَنَّ  
الصَّادَ وَالسَّيْنَ يَتَعَاقَبَانِ فِي حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لِقُرْبِ  
مَحْرَجِيهَا .

• كَافٌ • أَكَافَتِ النَّخْلَةَ : انْقَلَعَتْ مِنْ  
أَصْلِهَا ؛ قَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : وَأَبْدَلُوا فَقَالُوا  
أَكَعَفَتْ .

• كَأَا • نَكَأَكَ الْقَوْمُ : أزدَحَمُوا .  
وَالنَّكَأُ كَوْرُ النَّجْمِ . وَسَقَطَ عَيْسَى بْنُ عَمْرِو  
عَنْ حَارِثَةَ ، فَاجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ ، فَقَالَ :  
مَا لَكُمْ نَكَأَكُمُ عَلَى نَكَأِكُمْ عَلَى ذِي  
جَنَّةٍ ؟ أفرِقُوا عَنِّي . وَبُرُوءَى : عَلَى ذِي حَيَّةٍ  
أَيْ حَوَاءَ .

وَفِي حَدِيثِ الْحَكَمِ بْنِ عَمِيَّةَ : خَرَجَ  
ذَاتَ يَوْمٍ وَقَدْ نَكَأَكَ النَّاسُ عَلَى أَحِبِّهِ  
عِمْرَانَ ، فَقَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ لَوْ حَدَّثَ  
الشَّيْطَانُ لَنَكَأَكَ النَّاسُ عَلَيْهِ أَيْ عَكَفُوا عَلَيْهِ  
مُرْدَجِيْمِينَ .

وَنَكَأَكَ الرَّجُلُ فِي كَلَامِهِ : عَى فَلَمْ يَقْدِرْ  
عَلَى أَنْ يَتَكَلَّمَ .  
وَنَكَأَكَ أَيْ جَبَّنَ وَنَكَصَ ، مِثْلُ  
تَكَفَمَعَ . اللَّيْثُ : الْكَأَاةُ : التَّكْوِصُ ،  
وَقَدْ تَكَأَكَ إِذَا انْقَدَعَ . أَبُو عَمْرٍو :  
الْكَأَاةُ : الْجَبْنُ الْهَالِجُ .  
وَالْكَأَاةُ : عَدُوُّ اللَّصِّ . وَالمَتَكَاةُ :  
الْقَصِيرُ .

• كَالٌ • الْكَالُ : أَنْ تَشْتَرِيَ أَوْ تَبِيعَ دَيْنًا لَكَ  
عَلَى رَجُلٍ يَدِينُ لَهُ عَلَى آخِرٍ ، وَكَذَلِكَ  
الْكَالَةُ وَالْكَوْلَةُ ؛ (كَلَهُ عَنِ اللَّحْيَانِ) .  
وَالْكَوَالُ : الْقَصِيرُ ، وَقِيلَ : الْقَصِيرُ مَعَ  
غِلْظٍ وَشِدَّةٍ . وَقَدْ اكْوَالُ الرَّجُلُ ، فَهُوَ  
مُكْوَلٌ إِذَا قَصَرَ . وَالمُكْوَلُ : الْقَصِيرُ  
الْأَفْحَجُ ؛ الْأَصْمَعِيُّ : إِذَا كَانَ فِيهِ قَصْرٌ  
وَعِلْظٌ مَعَ شِدَّةٍ قِيلَ رَجُلٌ كَوَالٌ وَكَالٌ  
وَكَلاكِلٌ .

• كَانَ • كَانَ . اشْتَدَّ . وَكَانَتْ : اشْتَدَّتْ  
وَكَانَ ، بِالتَّشْدِيدِ : ذُكِرَتْ فِي تَرْجَمَةِ أَنْ .

• كَأَى • التَّهْدِيبُ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : كَأَى  
إِذَا أُوجِعَ بِالْكَلامِ .

• كَبَبٌ • كَبَّ الشَّيْءُ يَكْبُهُ ، وَكَبَّكَبُهُ :  
قَلَبَهُ . وَكَبَّ الرَّجُلُ إِذَا نَاءَهُ بِكَبُّهُ كَبًّا ، وَحَكَى  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَكَبَهُ ، وَأَشَدُّ :

بِأَصْحَابِ الْقَعْوِ الْمُكَبِّ الْمُدِيرِ  
إِنْ تَمَنَّى قَعْوَكَ أَمَعَ مِجْوَرِي  
وَكَبَّهُ لَوَجْهِهِ فَاكْبَبَ أَيْ صَرَعَهُ .  
وَأَكَبَّ هُوَ عَلَى وَجْهِهِ . وَهَذَا مِنَ التَّوَادِرِ أَنْ  
يُقَالَ : أَفَعَلْتُ أَنَا ، وَقَعَلْتُ غَيْرِي . يُقَالَ :  
كَبَّ اللَّهُ عَدُوَّ الْمُسْلِمِينَ ، وَلَا يُقَالَ أَكَبَّ .  
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ زَمَلٍ : فَأَكْبَرُوا رَوَاجِلَهُمْ عَلَى  
الطَّرِيقِ ، هَكَذَا الرَّوَايَةُ ؛ قِيلَ وَالصَّوَابُ :  
كَبُّوا أَيْ أَلْزَمُوا الطَّرِيقَ . يُقَالَ : كَبَيْتُهُ  
فَأَكَبَّ ، وَأَكَبَّ الرَّجُلُ يَكْبُ عَلَى عَمَلٍ

عَمَلَهُ إِذَا لَزِمَهُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ مِنْ بَابِ حَدَفِ  
الْحَارِ ، وَابْتِصَالِ الْفِعْلِ ، فَالْمَعْنَى : جَعَلُوهَا  
مُكَبَّةً عَلَى قَطْعِ الطَّرِيقِ أَيْ لِأَزِمَهُ لَهُ غَيْرِ  
عَادِلَةٍ عَنْهُ .

وَكَبَيْتُ الْقِصَّةَ : قَلْبْتُهَا عَلَى وَجْهِهَا ،  
وَطَعَنَهُ فَكَبَّهُ لَوَجْهِهِ كَذَلِكَ ؛ قَالَ  
أَبُو النَّجْمِ :

فَكَبَّهُ بِالرَّمْحِ فِي دِمَائِهِ  
وَفِي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ : إِنَّكُمْ لَتَقْلَبُونَ حَوْلًا  
قَلْبًا إِنْ وَقِيَ كِبَةَ النَّارِ ، الْكِبَةُ ، بِالْفَتْحِ :  
شِدَّةُ الشَّيْءِ وَمُعْظَمُهُ . وَكِبَةُ النَّارِ :  
صَدْمَتُهَا .

وَأَكَبَّ عَلَى الشَّيْءِ : أَقْبَلَ عَلَيْهِ بِفَعْلَةٍ ؛  
وَلَزِمَهُ ، وَأَنْكَبَ بِمَعْنَى ؛ قَالَ لَيْدٌ :

جُنُوحَ الْهَالِكِيَّ عَلَى يَدَيْهِ  
مُكَبًّا يَجْتَلِي نَفْبَ النَّصَالِ  
وَأَكَبَّ فَلَانٌ عَلَى فَلَانٍ يُطَالِيهِ . وَالْفَرَسُ  
يَكْبُ الْحَارِ إِذَا لَقِيَ عَلَى وَجْهِهِ ؛ وَأَشَدُّ :  
فَهُوَ يَكْبُ الْعِطْ مِنْهَا لِلدَّقَنِ  
وَالْفَارِسُ يَكْبُ الْوَحْشَ إِذَا طَعَنَهَا  
فَالْقَاها عَلَى وَجْهِهَا .

وَكَبَّ فَلَانٌ الْبَعِيرَ إِذَا عَقَرَهُ ؛ قَالَ :  
يَكْبُونَ الْعِشَارَ لِمَنْ أَتَاهُمْ  
إِذَا لَمْ تُسْكَبِ الْعِائَةُ الْوَالِدَا  
أَيْ يَهْرَقُونَهَا .

وَأَكَبَّ الرَّجُلُ يَكْبُ إِكْبَابًا إِذَا  
مَانَسَ .

وَأَكَبَّ عَلَى الشَّيْءِ : أَقْبَلَ عَلَيْهِ وَلَزِمَهُ .  
وَأَكَبَّ لِلشَّيْءِ : تَجَانَأَ .

وَرَجُلٌ مُكَبٌّ وَمِكْبَابٌ : كَثِيرُ النَّظَرِ إِلَى  
الْأَرْضِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ : «أَفَمَنْ يَمْنَى  
مُكَبًّا عَلَى وَجْهِهِ» .

وَكَبَّكَبَهُ أَيْ كَبَّهُ ، وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ :  
«فَكَبَّكَبُوا فِيهَا» .

وَالْكَبَّةُ ، بِالضَّمِّ : جَاعَةُ الْحَيْلِ ،  
وَكَذَلِكَ الْكَبَّكَبَةُ . وَكَبَّةُ الْحَيْلِ ، مُعْظَمُهَا ،  
(عَنْ ثَعْلَبٍ) . وَقَالَ أَبُو رِيَّاشٍ : الْكَبَّةُ

إِفْلَاتُ الْحَيْلِ (١) ، وَهِيَ عَلَى الْمُقَوَّسِ  
لِلْجَرِيِّ ، أَوْ لِلْحَمَلَةِ .

وَالْكَبَّةُ ، بِالْفَتْحِ : الْحَمَلَةُ فِي الْحَرْبِ ،  
وَالدَّفْعَةُ فِي الْقِتَالِ وَالْجَرِيِّ ، وَشِدَّتُهُ ؛  
وَأَنْشَدَ :

نَارَ غَبَارِ الْكَبَّةِ الْمَائِرِ

وَمِنْ كَلَامٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضِ الْمُلُوكِ :  
طَعَنَتْهُ فِي الْكَبَّةِ ، طَعَنَتْهُ فِي السَّبَةِ ، فَأَخْرَجَتْهَا  
مِنَ اللَّبَّةِ .

وَالْكَبْكَبَةُ : كَالْكَبَّةِ . وَرَمَاهُمْ بِكَبَيْتِهِ أَيْ  
بِجَاعَتِهِ وَنَفْسِهِ وَثَقَلَهُ . وَكَبَّةُ الشَّتَاءِ : شِدَّتُهُ  
وَدَفْعَتُهُ .

وَالْكَبَّةُ : الرَّحَامُ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي  
قَتَادَةَ : فَلَمَّا رَأَى النَّاسُ الْمِيصَاةَ تَكَابَوْا  
عَلَيْهَا ، أَيْ أزدَحَمُوا ، وَهِيَ تَفَاعَلُوا مِنْ  
الْكَبَّةِ ، بِالضَّمِّ ، وَهِيَ الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ  
وغيرِهِمْ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : أَنَّهُ رَأَى  
جَمَاعَةً ذَهَبَتْ فَرَجَعَتْ ، فَقَالَ : أَيَاكُمْ وَكَبَّةُ  
السُّوقِ فَأَنهَا كَبَّةُ الشَّيْطَانِ أَيْ جَمَاعَةُ السُّوقِ .  
وَالْكَبُّ : الشَّيْءُ الْمُجْتَمِعُ مِنْ تُرَابٍ  
وغيرِهِ .

وَكَبَّةُ الْغَزَلِ : مَا جُمِعَ مِنْهُ ، مُشْتَقٌّ مِنْ  
ذَلِكَ .

الصَّحَا حُ : الْكَبَّةُ الْجَرَوْهَقُ مِنَ الْغَزَلِ ،  
تَقُولُ مِنْهُ : كَبَيْتُ الْغَزْلَ أَيْ جَعَلْتُهُ كَبِيًّا .  
ابْنُ سَيِّدَةَ : كَبَّ الْغَزْلَ : جَعَلَهُ كَبَّةً .

وَالْكَبَّةُ : الْإِبِلُ الْعَظِيمَةُ . وَفِي الْمَثَلِ :  
إِنَّكَ لِكَالْبَائِعِ الْكَبَّةِ بِالْهَيْبَةِ ؛ الْهَيْبَةُ : الرِّيحُ .  
وَمِنْهُمْ مَنْ رَوَاهُ : لِكَالْبَائِعِ الْكَبَّةِ بِالْهَيْبَةِ ،  
بِتَخْفِيفِ الْبَائِعِينَ مِنَ الْكَلِمَتَيْنِ ؛ جَعَلَ الْكَبَّةَ  
مِنَ الْكَابِي ، وَالْهَيْبَةُ مِنَ الْهَابِي . قَالَ  
الْأَزْهَرِيُّ : وَهَكَذَا قَالَ أَبُو زَيْدٍ فِي هَذَا  
الْمَثَلِ ، شَدَّدَ الْبَائِعِينَ مِنَ الْكَبَّةِ وَالْهَيْبَةِ ؛  
قَالَ : وَيُقَالُ عَلَيْهِ كَبَّةٌ وَبِقَرَّةٍ أَيْ عَلَيْهِ عِيَالٌ .  
وَنَعَمَ كِبَابٌ إِذَا رَكِبَ بَعْضُهُ بَعْضًا مِنْ

كَبْرِيهِ ؛ قَالَ الْفَرَزْدَقُ :  
كِبَابٌ مِنَ الْأَخْطَارِ كَانَ مِرَا حُهُ  
عَلَيْهَا فَأَوْدَى الظِّلْفُ مِنْهُ وَجَائِلُهُ  
وَالْكِبَابُ : الْكَثِيرُ مِنَ الْإِبِلِ وَالنَّعَمِ  
وَنَحْوِهَا ؛ وَقَدْ يُوصَفُ بِهِ يُقَالُ : نَعَمٌ  
كِبَابٌ .

وَتَكْبَيْتُ الْإِبِلُ إِذَا صُرِعَتْ مِنْ دَاءٍ  
أَوْ هَزَالٍ .

وَالْكِبَابُ : التُّرَابُ ؛ وَالْكِبَابُ : الطِّينُ  
الْأَلْزَبُ ؛ وَالْكِبَابُ : التُّرَى ؛ وَالْكِبَابُ ،  
بِالضَّمِّ : مَا تَكَبَّبَ مِنَ الرَّمْلِ أَيْ تَجَعَّدَ  
لِرُطُونِيهِ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ ثَوْرًا حَمْرًا أَصْلَ  
أَرْطَاةٍ لِيَكْنِسَ فِيهِ مِنَ الْحَرِّ :

تَوَخَّاهُ بِالْأَطْلَافِ حَتَّى كَانَمَا

يُزِنُ الْكِبَابُ الْجَعْدَ عَنْ مَتْنٍ مَحْمَلٍ  
هَكَذَا أَوْرَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ يُزِنُ ؛ قَالَ  
ابْنُ بَرِّي : وَصَوَابٌ إِشَادَةٌ ؛ يُبَيِّرُ أَيْ تَوَخَّى  
الْكِنَاسَ بِخَفْوِهِ بِأَطْلَافِهِ . وَالْمَحْمَلُ :  
مَحْمَلُ السَّيْفِ ، شَبَّهِ عِرْقَ الْأَرطَى بِهِ .  
وَيُقَالُ : تَكَبَّبَ الرَّمْلُ إِذَا نَدَى فَتَعَمَّدَ ،  
وَمِنْهُ سُمِّيَتْ كَبَّةُ الْغَزَلِ .

وَالْكِبَابُ : التُّرَى التَّدِي ، وَالْجَعْدُ  
الْكَثِيرُ الَّذِي قَدْ لَزِمَ بَعْضُهُ بَعْضًا ؛ وَقَالَ أُمِيَّةُ  
بِذِكْرِ حَامَةِ نُوحٍ :

فَجَاءَتْ بَعْدَمَا رَكَضَتْ بِقَطْفٍ

عَلَيْهِ الثَّاطُ وَالطِّينُ الْكِبَابُ  
وَالْكِبَابُ : الطَّبَاهِجَةُ ، وَالْفِعْلُ  
التَّكْبِيبُ ، وَتَفْسِيرُ الطَّبَاهِجَةِ مَذْكُورٌ فِي  
مَوْضِعِهِ . وَكَبَّ الْكِبَابُ : عَمَلُهُ .

وَالْكَبُّ : ضَرْبٌ مِنَ الْحَمَضِ ، يَصْلُحُ  
وَرَقَهُ لِأَذْنَابِ الْحَيْلِ ، يُحَسِّنُهَا وَيُطَوِّئُهَا ،  
وَلَهُ كُؤُوبٌ وَشَوْكٌ مِثْلُ السَّلْجِ ، يَنْبِتُ فَمَا رَقَ  
مِنَ الْأَرْضِ وَسَهْلٌ ، وَاحِدَتُهُ : كَبَّةٌ ؛  
وَقِيلَ : هُوَ مِنْ نَجِيلِ الْعَلَاةِ (٢) ؛ وَقِيلَ : هُوَ  
شَجَرٌ .

(٢) قوله : « من نجيل العلاة » كذا بالأصل  
والذي في التهذيب من نجيل العلاة أى بالدال  
المهمله .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : مِنَ الْحَمِضِ النَّجِيلُ  
وَالْكَبُّ ، وَأَنْشَدَ :

بِإِبِلِ السَّعْدِيِّ ! لَا تَأْتِي

لِنَجْلِ الْفَاحَةِ بَعْدَ الْكَبِّ

أَبُو عَمْرٍو : كَبَّ الرَّجُلُ إِذَا أَوْقَدَ  
الْكَبَّ ، وَهُوَ شَجَرٌ جَيِّدُ الْوُفُودِ ، وَالْوَالِحَةُ  
كَبَّةٌ .

وَكَبَّ إِذَا قَلَبَ . وَكَبَّ إِذَا نَقَلَ . وَالْقَى  
عَلَيْهِ كَبْتَهُ أَيْ ثَقَلَهُ .

قَالَ : وَالْمَكْبِيَةُ حِنْطَةٌ غَبْرَاءُ ؛ وَسُمِّيَتْهَا  
غَلِيظًا ، أَمْثَالُ الْعَصَافِيرِ ، وَبَيْنَهَا غَلِيظٌ  
لَا تَنْشَطُ لَهُ الْأَكَلَةُ .

وَالْكَبَّةُ : الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ ؛ قَالَ  
أَبُو زَيْدٍ :

وَصَاحَ مَنْ صَاحَ فِي الْإِخْلَابِ وَأَنْعَمَتْ

وَعَاثَ فِي كَبَّةِ الرَّوْعِ وَالْعَبِيرِ

وَقَالَ آخَرُ :

تَعَلَّمَ أَنَّ مَحْمِلَنَا ثَقِيلٌ

وَأَنَّ زِيَادَ كَبِينَا شَدِيدٌ

وَالْكَبْكَبُ وَالْكَبْكَبَةُ : كَالْكَبَّةِ . وَفِي

الْحَدِيثِ : كَبْكَبَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَيْ  
جَمَاعَةٌ .

وَالْكَبَابَةُ : دَوَاءٌ .

وَالْكَبْكَبَةُ : الرَّمِيُّ فِي الْهَوَّةِ ، وَقَدْ

كَبْكَبُهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « فَكَبْكَبُوا فِيهَا

هُمْ وَالْغَاوُونَ » ؛ قَالَ اللَّيْثُ : أَيْ ذُهِبُوا ،

وَجُمِعُوا ، ثُمَّ رُمِيَ بِهِمْ فِي هَوَّةِ النَّارِ ؛

وَقَالَ الرَّجَّازُ : كَبْكَبُوا طَرَحَ بَعْضُهُمْ عَلَى

بَعْضٍ ؛ وَقَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ : مَعْنَاهُ ذُهِبُوا ،

وَحَقِيقَةُ ذَلِكَ فِي اللُّغَةِ تَكَرُّبُ الْأَنْكِيَابِ ،

كَانَهُ إِذَا أُلْقِيَ يَتَكَبَّبُ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ ، حَتَّى

يَسْتَفِرَّ فِيهَا ، نَسْتَجِيرُ بِاللَّهِ مِنْهَا ، وَقِيلَ قَوْلُهُ :

« فَكَبْكَبُوا فِيهَا » أَيْ جُمِعُوا ، مَاخُذٌ مِنَ

الْكَبْكَبَةِ .

وَكَبَّكَبَ الشَّيْءُ : قَلَبَ بَعْضُهُ عَلَى

بَعْضٍ .

وَرَجُلٌ كِبَاكِبٌ : مُجْتَمِعُ الْخَلْقِ .

(١) قوله : « والكبة إفلات إلخ » وقوله فيما  
بعد ، والكبكبة كالكمة : بضم الكاف وفتحها فيها  
كما في القاموس .

وَرَجُلٌ كَبِيبٌ<sup>(١)</sup> : مُجْتَمِعُ الْخَلْقِ شَدِيدٌ ؛  
وَنَعْمٌ كِبَائِبٌ : كَثِيرٌ .

وَجَاءَ مُتَكَبِّبًا فِي ثِيَابِهِ أَيْ مُتَزَمِّلًا .  
وَكَبِيبٌ : اسْمُ جَبَلٍ بِمَكَّةَ ، وَلَمْ يُعَيِّدْهُ  
فِي الصَّحَاحِ بِمَكَانٍ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :  
يَكُنْ مَا أَسَاءَ النَّارُ فِي رَأْسِ كَبِيبَا  
وَقِيلَ : هُوَ ثِيَابٌ ؛ وَقَدْ صَرَفَهُ امْرَأَةُ الْفَيْسِ فِي  
قَوْلِهِ :

غَدَاةً غَدَاوًا فَسَالِكٌ بَطْنٌ نَحْلَةٌ  
وَأَخْرَجَ مِنْهُمْ جَارِعٌ نَجْدَ كَبِيبٍ  
وَتَرَكَ الْأَعْيَى صَرَفَهُ فِي قَوْلِهِ :  
وَمَنْ يَغْتَرِبُ عَنْ قَوْمِهِ لَا يَزَلْ يَرَى  
مَصَارِعَ مَظْلُومٍ مَجْرًا وَمَسْحَبَا  
وَتُدْفَنُ مِنْهُ الصَّالِحَاتُ وَإِنْ يُسَى  
يَكُنْ مَا أَسَاءَ النَّارُ فِي رَأْسِ كَبِيبَا  
وَيُقَالُ لِلْجَارِيَةِ السَّمِيَةِ<sup>(٢)</sup> : كَبِيبَاةٌ  
وَتَكْبَاةٌ .

وَكَبَابٌ وَكَبَابٌ وَكِبَابٌ : اسْمُ مَاءٍ  
بِعَيْنَيْهِ ؛ قَالَ الرَّاعِي :  
قَامَ السَّقَاةُ فَنَاطَوْهَا إِلَى خَشَبٍ  
عَلَى كَبَابٍ وَحَوْمٍ حَامِسٌ يَرُدُّ  
وَقِيلَ : كِبَابٌ اسْمٌ يَبْرُ بِعَيْنَيْهَا .  
وَقَيْسُ كَبَّةٌ : قَبِيلَةٌ مِنْ بَنِي بَجِيلَةَ ؛ قَالَ  
الرَّاعِي يَهْجُوهُمْ :

قَبِيلَةٌ مِنْ قَيْسٍ كَبَّةٌ سَاقَهَا  
إِلَى أَهْلِ نَجْدٍ لَوْمَهَا وَافْتِقَارُهَا

وَفِي التَّوَادِرِ : كَمَهَلْتُ الْمَالَ كَمَهَلَّةٌ ،  
وَجَبْرَتُهُ جَبْرَةٌ ، وَدَبِكَلْتُهُ دَبِكَلَّةٌ ،  
وَجَبِحْتُهُ جَبِحَةٌ ، وَرَمَزْتُهُ زَمَزَمَةٌ ،  
وَصَرَصْرْتُهُ صَرَصْرَةٌ ، وَكَرَّكَرْتُهُ إِذَا جَمَعْتُهُ ،

(١) قوله : « ورجل كيبك » ضبط في المحكم  
كاملط وفي القاموس والتكملة والتهديب كضفد لكن  
بشكل القلم لا بهذا الميزان .

(٢) قوله : « ويقال للجارية السمية إلخ »  
مثله في التهديب . زاد في التكملة وكواكة وكوكاة  
ومرارة ورجرجاة ، وضبطها كلها بفتح أولها وسكون  
ثانيها .

وَرَدَدَتْ أَطْرَافَ مَا انْتَشَرَ مِنْهُ ؛ وَكَذَلِكَ  
كَبِيبَتُهُ .

\* كَبِتَ \* الْكَبْتُ : الصَّرْعُ ؛ كَبَيْتُهُ يَكْبِتُهُ  
كَبْتًا ، فَانْكَبْتَ ؛ وَقِيلَ : الْكَبْتُ صَرَعُ  
الشَّيْءِ لَوَجْهِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ اللَّهَ كَبَتَ  
الْكَافِرَ ، أَيْ صَرَعَهُ وَخَبَيْهُ . وَكَبَيْتُ اللَّهَ لَوَجْهِهِ  
كَبْتًا أَيْ صَرَعَهُ اللَّهُ لَوَجْهِهِ ، فَلَمْ يَنْظُرْ .

وَفِي التَّزْوِيلِ الْعَرَبِيِّ : « كَبَيْتُوا كَمَا كَبِتَ  
الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ » ؛ وَفِيهِ : « أَوْ كَبَيْتَهُمْ  
فَيَنْقَلِبُوا خَائِبِينَ » قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : مَعْنَى كَبَيْتُوا  
أَذَلُّوا وَأَخَذُوا بِالْعَدَابِ بِأَنْ غَلِبُوا ، كَمَا نَزَلَ  
بِئْسَ كَانَ قَبْلَهُمْ مِمَّنْ حَادَّ اللَّهَ ؛ وَقَالَ  
الْفَرَّاءُ : كَبَيْتُوا أَيْ غَيَّبُوا وَأَحْزَنُوا . يَوْمَ  
الْحَنْدَقِ ، كَمَا كَبِتَ مَنْ قَاتَلَ الْأَنْبِيَاءَ قَبْلَهُمْ ؛  
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَقَالَ مَنْ احْتَجَّ لِلْفَرَّاءِ :  
أَصْلُ الْكَبْتِ الْكَبْدُ ، فَقَلْبَتِ الدَّالُ نَاءً ،  
أَخَذَ مِنَ الْكَبْدِ ، وَهُوَ مَعْدُنُ الْعَيْظِ  
وَالْأَحْقَادِ ، فَكَانَ الْعَيْظُ ، لَمَّا بَلَغَ بِهِمْ  
مَبْلَغُهُ ، أَصَابَ أَكْبَادَهُمْ فَأَحْرَقَهَا ، وَلِهَذَا  
قِيلَ لِلْأَعْدَاءِ : هُمْ سُودُ الْأَكْبَادِ . وَفِي  
الْحَدِيثِ : أَنَّهُ رَأَى طَلْحَةَ حَزِينًا مَكْبُوتًا أَيْ  
شَدِيدَ الْحُزْنِ ؛ قِيلَ : الْأَصْلُ فِيهِ مَكْبُودٌ ،  
بِالدَّالِ ، أَيْ أَصَابَ الْحُزْنَ كَبْدَهُ ، فَقَلِبَ  
الدَّالُ نَاءً .

الجَوْهَرِيُّ : الْكَبْتُ الصَّرْفُ وَالْإِذْلَالُ ؛  
يُقَالُ : كَبَتَ اللَّهُ الْعَدُوَّ أَيْ صَرَفَهُ وَأَذَلَّهُ ،  
وَكَبَيْتُهُ : أَيْ صَرَعَهُ لَوَجْهِهِ . وَالْكَبْتُ : كَسْرُ  
الرَّجُلِ وَإِخْرَاؤُهُ . وَكَبَتَ اللَّهُ الْعَدُوَّ كَبْتًا :  
رَدَّهُ بِعَيْظِهِ .

\* كَبِتَ \* الْأَصْمَعِيُّ : الْبَرِيرُ نَمْرُ الْأَرَاكِ ،  
فَالْفَعْلُ مِنْهُ الْمَرْدُ ، وَالنَّصِيحُ الْكَبَاتُ . قَالَ  
ابْنُ سَيِّدَةَ : الْكَبَاتُ ، بِالْفَتْحِ : نَصِيحٌ نَمْرُ  
الْأَرَاكِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ مَا لَمْ يَنْصَحْ مِنْهُ ؛  
وَقِيلَ : هُوَ حَمَلَةٌ إِذَا كَانَ مُتَقَرِّفًا ، وَاجِدَتْهُ :  
كَبَاتَةٌ ؛ قَالَ :

يُحْرِكُ رَأْسًا كَالْكَبَاتَةِ وَإِنَّمَا  
يُورِدُ قَطَاوٍ غَلَسَتْ وَرَدَ مِنْهَلٍ<sup>(٣)</sup>

الجَوْهَرِيُّ : مَا لَمْ يَنْصَحْ مِنَ الْكَبَاتِ ،  
فَهُوَ بَرِيرٌ . وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ : كُنَّا نَجْتَنِي  
الْكَبَاتِ ، هُوَ النَّصِيحُ مِنْ نَمْرِ الْأَرَاكِ . قَالَ  
أَبُو حَنِيْفَةَ : الْكَبَاتُ فُوَيْقَ حَبِّ الْكُسْبِيرَةِ فِي  
الْمِقْدَارِ ، وَهُوَ يَمْلَأُ مَعَ ذَلِكَ كَفَى الرَّجُلِ ،  
وَإِذَا التَّقَمَّهُ الْبَعِيرُ فَضَلَّ عَنْ لِقَمَتِهِ .

وَكَبِتَ اللَّحْمُ ، بِالْكَسْرِ ، أَيْ تَغَيَّرَ  
وَأَرُوْحَ ؛ وَأَنْشَدَ :

يَأْكُلُ لَحْمًا بَاتِنًا قَدْ كَبِنَا  
أَبُو عَمْرٍو : الْكَبِيْتُ اللَّحْمُ قَدْ غَمِرَ . وَقَدْ  
كَبَيْتُهُ ، فَهُوَ مَكْبُوتٌ ، وَكَبَيْتٌ ؛ وَأَنْشَدَ :  
أَصْبَحَ عَمَّارٌ نَشِيطًا إِنِنَا  
يَأْكُلُ لَحْمًا بَاتِنًا قَدْ كَبِنَا  
وَكَبْتُ : مَوْضِعٌ ، زَعَمُوا .

\* كَبِلْتُ \* الْكَبُولُ : وَالدَّ يَفْعُ بَيْنَ الْخُفْسَاءِ  
وَالْجَعَلِ ؛ (عَنْ كُرَاعٍ) .

\* كَبِحَ \* الْكَبْحُ : كَبْحُكَ الدَّابَّةُ بِاللَّجَامِ .  
كَبِحَ الدَّابَّةُ يَكْبَحُهَا كَبْحًا وَأَكْبَحَهَا ،  
(الْأَخِيْرَةُ عَنْ يَعْقُوبَ) : جَدَّبَهَا إِلَيْهِ  
بِاللَّجَامِ وَصَرَبَ فَاهَا بِهِ كَمَا تَقْفَ  
وَلَا تَجْرِي . يُقَالُ : أَكْبَحْتُهَا وَأَكْبَحْتُهَا  
وَكَبَحْتُهَا ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : هَذِهِ وَخَذَهَا  
عَنِ الْأَصْمَعِيِّ بِلا الْفَوِ . وَفِي حَدِيثِ  
الْإِفَاضَةِ مِنْ عَرَفَاتٍ : وَهُوَ يَكْبَحُ رَاجِلَتَهُ ،  
هُوَ مِنْ ذَلِكَ . كَبَحْتُ الدَّابَّةَ . إِذَا جَدَّبْتَ  
رَأْسَهَا إِلَيْكَ وَأَنْتَ رَاكِبٌ وَمَنْعَتْهَا مِنْ  
الْجَاحِ وَسَرَعَةَ السَّيْرِ . وَكَبَحَهُ عَنْ حَاجَتِهِ  
كَبْحًا إِذَا رَدَّهُ عَنْهَا . وَكَبِحَ الْحَائِطُ السَّهْمَ إِذَا  
أَصَابَ الْحَائِطَ حِينَ رُمِيَ بِهِ وَرَدَّهُ عَنْ  
وَجْهِهِ ، وَلَمْ يَرْتَرْ فِيهِ .

(٣) قوله : « ورد قطاة » في الأصل والطبعات  
جميعها هنا « ورد فلاة » وهو خطأ صوابه  
ما ابتنتها ، كما جاء في مادة غلس .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَقِيلَ لِأَعْرَابِيٍّ: مَا لِلصَّفَرِ يُجِبُّ الْأَرْزَبُ مَا لَا يُجِبُّ الْحَرْبُ؟ فَقَالَ: لِأَنَّهُ يَكْبُحُ سَبَلَتَهُ بِذَرْفِهِ فَيُرْدُهُ؛ حَكَى ذَلِكَ الْأَصْمَعِيُّ قَالَ: رَأَيْتُ صَفْرًا كَانَتْهَا صَبٌّ عَلَيْهِ وَخَافَ حِطْمِي، يَعْنِي مِنْ ذَرْقِ الْحَارِي.

قَالَ: وَالكَابِحُ مَنْ اسْتَبْلَكَ مِمَّا يَتَطَيَّرُ مِنْهُ مِنْ تَيْسٍ وَغَيْرِهِ وَجَمَعَهُ كَوَابِحُ؛ قَالَ الْبَيْهَقِيُّ:

وَمُعْتَدِيَاتِ بِالْحُوسِ كَوَابِحُ وَكَبَحَهُ بِالسِّيفِ كَبْحًا: وَهُوَ ضَرْبٌ فِي اللَّحْمِ دُونَ الْعَظْمِ.

كَبِدُهُ الْكَبْدُ وَالْكَيْدُ، مِثْلُ الْكَذِبِ وَالْكَيْدِ، وَاحِدَةٌ الْأَكْبَادُ: اللَّحْمَةُ السُّودَاءُ فِي الْبَطْنِ، وَيُقَالُ أَيْضًا كَبْدٌ، لِلتَّخْفِيفِ، كَمَا قَالُوا لِلْفَخْدِ فَخْدٌ، وَهِيَ مِنْ السَّحْرِ فِي الْجَانِبِ الْأَيْمَنِ، أَنْتَى وَقَدْ تَذَكَّرْ؛ قَالَ ذَلِكَ الْفَرَّاءُ وَغَيْرُهُ. وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: هُوَ الْهَوَاءُ وَاللُّوْحُ وَالسُّكَاكُ وَالْكَيْدُ. قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ هِيَ مُوْتَنَةٌ فَقَطَّ، وَالْجَمْعُ أَكْبَادٌ وَكَبُودٌ.

وَكَبِدُهُ يَكْبِدُهُ وَيَكْبِدُهُ كَبْدًا: ضَرْبٌ كَبِدُهُ. أَبُو زَيْدٍ: كَبِدَتُهُ أَكْبِدُهُ وَكَلَيْتُهُ أَكْلِيهِ إِذَا أَصَبَتْ كَبِدَهُ وَكَلَيْتَهُ. وَإِذَا أَضْرَّ الْمَاءُ بِالْكَبِدِ قِيلَ: كَبِدُهُ، فَهُوَ مَكْبُودٌ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الْكَبْدُ مَعْرُوفٌ وَمَوْضِعُهُ مِنْ ظَاهِرِ يُسَمَّى كَبِدًا. وَفِي الْحَدِيثِ: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى كَبِدِي وَإِنَّا وَضَعَهَا عَلَى جَنْبِهِ مِنْ الظَّاهِرِ؛ وَقِيلَ أَيْ ظَاهِرِ جَنْبِي مِمَّا يَلِي الْكَبِدَ:

وَالْأَكْبَادُ: الرَّائِدُ مَوْضِعُ الْكَبِدِ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ:

أَكْبَدْتُ زَفَارًا يَمُدُّ الْأَنْسَاعُ (١)

يَصِفُ جَمَلًا مُسْتَفِخَ الْأَقْرَابِ. وَالْكَابَادُ: وَجَعُ الْكَبِدِ أَوْ دَاءٌ؛ كَبِدٌ كَبْدًا، وَهُوَ أَكْبَدُ.

(١) قوله: «يمدُّ» في الأساس بقف.

قَالَ كِرَاعٌ: وَلَا يَعْرِفُ دَاءً اسْتَقَى مِنْ اسْمِ الْعُضْوِ إِلَّا الْكَبَادُ مِنَ الْكَبِدِ، وَالثَّنْكَافُ مِنَ الثَّنْكَافِ، وَهُوَ دَاءٌ يَأْخُذُ فِي الثَّنْكَافَيْنِ وَهِيَ الْعُدَّتَانِ اللَّتَانِ تَكْتَبِفَانِ الْحُلُقُومَ فِي أَصْلِ اللَّحْيِ، وَالْقَلَابُ مِنَ الْقَلْبِ. وَفِي الْحَدِيثِ: الْكَبَادُ مِنَ الْعَبِّ؛ هُوَ بِالضَّمِّ، وَجَعُ الْكَبِدِ. وَالْعَبُّ: شَرْبُ الْمَاءِ مِنْ غَيْرِ مَصٍّ.

وَكَبِدٌ: شَكَابِدُهُ، وَرَبَّمَا سُمِّيَ الْجَوْفُ بِكَالِهِ كَبِدًا؛ حَكَاهُ ابْنُ سَيِّدَةَ عَنْ كِرَاعٍ أَنَّهُ ذَكَرَهُ فِي الْمُتَنَجِّدِ، وَأَشَدُّ: إِذَا شَاءَ مِنْهُمْ نَاشِيٌّ مَدَّ كَفَّهُ

إِلَى كَبِدِ مَلَسَاءٍ أَوْ كَفَلِي نَهْدٍ وَأُمُّ وَجَعِ الْكَبِدِ: بَقْلَةٌ مِنْ دِقِّ الْبَقْلِ يُحِبُّهَا الضَّانُّ، لَهَا زَهْرَةٌ غَيْرَاهُ فِي بُرُومَةٍ مُدَوَّرَةٍ وَلَهَا وَرَقٌ صَغِيرٌ جِدًّا أَغْبَرُ؛ سُمِّيَتْ أُمَّ وَجَعِ الْكَبِدِ لِأَنَّهَا شِفَاءٌ مِنْ وَجَعِ الْكَبِدِ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: هَذَا عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ. وَيُقَالُ لِلْأَعْدَاءِ: سُودُ الْأَكْبَادِ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ:

فَمَا أَحْسَمْتُ مِنْ إِيَابِ قَوْمٍ هُمْ الْأَعْدَاءُ فَلَا أَكْبَادُ سُودٌ يَدْهَبُونَ إِلَى أَنْ تَارَ الْحِجْدُ أَحْرَقَتْ أَكْبَادَهُمْ حَتَّى اسْوَدَّتْ، كَمَا يُقَالُ لَهُمْ صُهْبُ السَّبَالِ وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا كَذَلِكَ.

وَالْكَبِدُ: مَعْدِنُ الْعَدَاوَةِ. وَكَبِدُ الْأَرْضِ: مَا فِي مَعَادِنِهَا مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: أَرَاهُ عَلَى التَّشْبِيهِ، وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ. وَفِي حَدِيثِ مَرْفُوعٍ: وَتَلْقَى الْأَرْضُ أَفْلَادَ كَبِدِهَا أَيْ تَلْقَى مَا خُيِّبَ فِي بَطْنِهَا مِنَ الْكُنُوزِ وَالْمَعَادِنِ فَاسْتَعَارَ لَهَا الْكَبِدَ؛ وَقِيلَ: إِنَّمَا تَرَبَّى مَا فِي بَاطِنِهَا مِنْ مَعَادِنِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ. وَفِي الْحَدِيثِ: فِي كَبِدِ جَبَلٍ أَيْ فِي جَوْفِهِ مِنْ كَهْفِ أَوْ شِعْبٍ. وَفِي حَدِيثِ مُوسَى وَالْحَضِرِ، سَلَامَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهَا: فَوَجَدْتُهُ عَلَى كَبِدِ الْبَحْرِ أَيْ عَلَى أَوْسَطِ مَوْضِعٍ مِنْ شَاطِئِهِ.

وَكَبِدٌ كُلُّ شَيْءٍ وَسَطُهُ وَمُعْظَمُهُ.

يُقَالُ: انْتَرَعَ سَهْمًا فَوَضَعَهُ فِي كَبِدِ الْقِرْطَاسِ. وَكَبِدَ الرَّمْلَ وَالسَّمَاءَ وَكَبِدَتْهَا وَكَبِدَاتُهَا: وَسَطُهَا وَمُعْظَمُهَا. الْجَوْهَرِيُّ: وَكَبِدَاتُ السَّمَاءِ، كَانَهُمْ صَعَرُوا كَبِيدَةً ثُمَّ جَمَعُوا.

وَكَبِدَتِ الشَّمْسُ السَّمَاءَ: صَارَتْ فِي كَبِدِهَا. وَكَبِدُ السَّمَاءِ: وَسَطُهَا الَّذِي تَقُومُ فِيهِ الشَّمْسُ عِنْدَ الزَّوَالِ، فَيُقَالُ عِنْدَ انْحِطَاطِهَا: زَالَتْ وَمَاتَتْ. اللَّيْثُ: كَبِدُ السَّمَاءِ مَا اسْتَبْلَكَ مِنْ وَسَطِهَا. يُقَالُ: حَلَقَ الطَّائِرُ حَتَّى صَارَ فِي كَبِدِ السَّمَاءِ وَكَبِيدَاءِ السَّمَاءِ إِذَا صَعَرُوا حَمَلُوهَا كَالثَّلْتِ؛ وَكَذَلِكَ يَقُولُونَ فِي سُوءِئَاءِ الْقَلْبِ، قَالَ:

وَهِيَ نَادِرَانِ حُفِظْنَا عَنِ الْعَرَبِ، هَكَذَا قَالَ. وَكَبِدَ النَّجْمُ السَّمَاءَ أَيْ تَوَسَّطَهَا. وَكَبِدُ الْقَوْسِ: مَا بَيْنَ طَرَفَيْ الْعِلَاقَةِ، وَقِيلَ: قَدَّرَ ذِرَاعٍ مِنْ مَقْبِضِهَا، وَقِيلَ: كَبِدَاهَا مَعْقِدَا سَبْرِ عِلَاقَتِهَا. التَّهْدِيبُ: وَكَبِدُ الْقَوْسِ قُوبِقُ مَقْبِضِهَا حَيْثُ يَقَعُ السَّهْمُ. يُقَالُ: ضَعِرَ السَّهْمُ عَلَى كَبِدِ الْقَوْسِ، وَهِيَ مَا بَيْنَ طَرَفَيْ مَقْبِضِهَا وَمَجْرَى السَّهْمِ مِنْهَا. الْأَصْمَعِيُّ: فِي الْقَوْسِ كَبِدُهَا، وَهُوَ مَا بَيْنَ طَرَفَيْ الْعِلَاقَةِ ثُمَّ الْكَلْبَةُ تَلِي ذَلِكَ ثُمَّ الْأَبْهَرِيُّ ذَلِكَ، ثُمَّ الطَّائِفُ ثُمَّ السَّيْفُ وَهُوَ مَا عَطَفَ مِنْ طَرَفَيْهَا.

وَقَوْسُ كَبِدَاءُ: غَلِيظَةُ الْكَبِدِ شَدِيدَتُهَا، وَقِيلَ: قَوْسُ كَبِدَاءُ إِذَا مَلَكَ مَقْبِضُهَا الْكَفَّ. وَالْكَبْدُ: اسْمُ جَبَلٍ؛ قَالَ الرَّاعِي: غَدَا وَمِنْ عَالِجٍ خَدَّ يُعَارِضُهُ عَنِ الشَّالُو وَعَنْ شَرْفِيْدِ كَبِدٍ (٢) وَالْكَبْدُ: عِظْمُ الْبَطْنِ مِنْ أَعْلَاهُ. وَكَبِدٌ كُلُّ شَيْءٍ عِظْمٌ وَسَطُهُ وَعَظْلُهُ؛ كَبِدٌ كَبْدًا، وَهُوَ أَكْبَدُ. وَرَمَلَةٌ كَبِدَاءُ: عَظِيْمَةُ الْوَسَطِ، وَنَاقَةٌ كَبِدَاءُ: كَذَلِكَ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

(٢) قوله: «غدا ومن عالج... إلخ» رواية

باقوت له:

غدا ومن عالج ركن يعارضه

[عبد الله]

سوى وطأ ذمها من غير جمعة  
تني أختها عن عز كبداء ضامير<sup>(١)</sup>  
والأكبُد: الضخم الوسط ولا يكون  
إلا بطيء السير. وامرأة كبداء: بيته الكبد،  
بالتحريك، وقوله:

يُسَّ الغذاء للعلام الشاحب  
كبداء حطت من صفا الكواكب  
أدارها التفاس كل جانب  
بغنى رحي. والكواكب: جبال طوال.  
التهديب: كواكب جبل معروف بعينه؛  
وقول الآخر:

بدلت من وصل العوانى البيض  
كبداء ملحاحاً على الرميض  
تحلاً الأبيد القبيض  
بغنى رحي اليد، أي في يد رجل قبيض اليد  
خفيفها. قال: والكبداء الرحي التي تدار  
باليد، سميت كبداء لما في إدارتها من  
المشقة.

وفي حديث الخثيق: فمرست كبداء  
شديدة، هي القطعة الصلبة من الأرض.  
وأرض كبداء وقوس كبداء أي شديدة؛ قال  
ابن الأثير: والمحموظ في هذا الحديث  
كذبة، بالياء، وسيجيء.

وتكبد اللبن وغيره من الشراب: غط  
وختر. واللبن المتكبد: الذي يخر حتى  
يصير كأنه كبد يتزرج. والكبداء: الهواة.  
والكبد: الشدة والمشقة. وفي التثزير  
العزير: لقد خلقنا الإنسان في كبد، قال  
الفراء: يقول خلقناه متصباً معتديلاً،  
ويقال: في كبد أي أنه خلق يعالج ويكابد  
أمر الدنيا وأمر الآخرة، وقيل: في شدة  
ومشقة، وقيل: في كبد أي خلق متصباً  
يمشي على رجليه وغيره من سائر الحيوان غير  
متصب، وقيل: في كبد خلق في بطن أمه  
ورأسه قبل رأسها فإذا أردت الولادة انقلب

(١) في التهذيب: «تني» بالياء الملتنة،  
وأختها بالنصب.

الولد إلى أسفل. قال المنذري: سمعت  
أبا طالب يقول: الكبد الاستواء  
والاستقامة؛ وقال الزجاج: هذا جواب  
القسم، المعنى: أقسم بهذه الأشياء لقد  
خلقنا الإنسان في كبد يكابد أمر الدنيا  
والآخرة.

قال أبو منصور: ومكابدة الأمر معاناة  
مشقة. وكابدت الأمر إذا قاست شدة.  
وفي حديث بلال: أذنت في ليلة باردة  
فلم يأت أحد، فقال رسول الله ﷺ:  
أكبدهم البرد<sup>(١)</sup>؟ أي شق عليهم وصيق،  
من الكبد، بالفتح، وهي الشدة والصيق،  
أو أصاب أكبادهم، وذلك أشد ما يكون  
من البرد، لأن الكبد معدن الحرارة والدم  
ولا يخلص إليها إلا أشد البرد.

الليث: الرجل يكابد الليل إذا ركب  
هوله وصعوبته. ويقال: كابدت ظلمة هله  
الليلة مكابدة شديدة؛ وقال لبيد:

عين هلا بكيت أريد إذ قد  
سنا وقام الحصوم في كبد؟  
أي في شدة وعناء. ويقال: تكبدت الأمر  
قصده؛ ومنه قوله:

يروم البلاد أيها يتكبد  
وتكبد الفلاة إذا قصد وسطها  
ومعظمها. وقولهم: فلان تضرب إليه أكباد  
الإبل أي يرحل إليه في طلب العلم وغيره.  
وكابد الأمر مكابدة وكباداً: قاساه،  
والاسم الكابد الكاهل والغارب؛ قال ابن  
سيده: أعنى به أنه غير جار على الفعل؛  
قال العجاج:

وليلة من الليالي مرت  
يكابد كابدتها وجرت  
أي طالت. وقيل: كابد في قول العجاج  
موضع يشق بني تميم.

(٢) قوله: «أكبدهم البرد» يقتضى أنه  
مقول رسول الله ﷺ، ونص النهاية: فقال رسول  
الله ﷺ: ما هم؟ قلت: كبدهم البرد. فكبدهم  
البرد مقول بلال على هذا. ويحتمل أنها روايتان.

وأكباد: اسم أرض؛ قال أبو حنيفة  
الثميري:

لعل الهوى إن أنت حيتت منزلاً  
بأكباد مرتد عليك عقابله

كبره الكبير في صفة الله تعالى: العظيم  
الجليل والمتكبر الذي تكبر عن ظلم  
عباده، والكبرياء عظمة الله، جاءت على  
فعلياء؛ قال ابن الأثير: في أسماء الله تعالى  
المتكبر والكبير، أي العظيم ذو الكبرياء؛  
وقيل: المتعالى عن صفات الخلق؛  
وقيل: المتكبر على عتاة خلقه، والثاء فيه  
للتفرد والتخصص لانه الشاعى والتكلم.  
والكبرياء: العظمة والملك. وقيل:  
هي عبارة عن كمال الذات وكمال الوجود،  
ولا يوصف بها إلا الله تعالى، وقد تكرر  
ذكرها في الحديث، ومنها من الكبر،  
بالكسر، وهو العظمة.

ويقال كبر بالضم يكبر أي عظم، فهو  
كبير. ابن سيده: الكبر يقض الصغر، كبر  
كبراً وكبراً فهو كبير وكبار وكبار،  
بالتشديد، إذا أقرط، والأنتى بالهاء،  
والجمع كيار وكيارون. واستعمل أبو حنيفة  
الكبر في البسر ونحوه من الثمر، ويقال:  
علاه المكبر، والاسم الكبرة، بالفتح،  
وكبر بالضم يكبر أي عظم. وقال مجاهد في  
قوله تعالى: «قال كبيرهم ألم تعلموا أن  
آبائكم»، أي أعلمهم، لأنه كان رئيسهم،  
وأما أكبرهم في السن فرويل والرئيس كان  
شعون، وقال الكسائي في روايته: كبيرهم  
يهودا. وقوله تعالى: «إنه لكبيركم الذي  
علمكم السحر»؛ أي معلمكم ورئيسكم  
والصبي بالحجاز إذا جاء من عند معلمه  
قال: جئت من عند كبيرى.

واستكبر الشيء: رآه كبيراً وعظم عنده  
(عن ابن جني).

والمكبراء: الكبار. ويقال: سادوك  
كابراً عن كابر، أي كبيراً عن كبير، وورثوا

المَجْدُ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ ، وَكَبْرٌ أَكْبَرُ . وَفِي حَدِيثِ الْأَقْرَعِ وَالْأَبْرَصِ : وَرَبُّهُ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ ، أَيْ وَرَبُّهُ عَنْ آبَائِي وَأَجْدَادِي كَبِيرًا عَنْ كَبِيرٍ فِي الْعِزِّ وَالشَّرَفِ . التَّهْدِيبُ : وَيُقَالُ وَرَثُوا الْمَجْدَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ ، أَيْ عَظِيمًا وَكَبِيرًا عَنْ كَبِيرٍ . وَأَكْبَرْتُ الشَّيْءَ أَي اسْتَنْظَمْتُهُ . اللَّيْثُ : الْمُلُوكُ الْأَكْبَارُ جَاعَةٌ الْأَكْبَرُ ، وَلَا تُجُوزُ التَّكْرَةُ ، فَلَا تَقُولُ : مُلُوكٌ أَكْبَابٌ وَلَا رِجَالٌ أَكَابِرُ ، لِأَنَّهُ لَيْسَ يَنْمَتُ إِنَّمَا هُوَ تَعَجُّبٌ .

وَكَبْرُ الْأَمْرِ : جَعَلَهُ كَبِيرًا ، وَاسْتَكْبَرَهُ : رَأَاهُ كَبِيرًا ؛ وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : «فَلَمَّا رَأَيْتَهُ أَكْبَرْتَهُ» ؛ فَكَثُرَ الْمُفْسِرِينَ يَقُولُونَ : أَعْظَمْتُهُ . وَرَوَى عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ قَالَ : أَكْبَرْتُهُ : حِضْنٌ ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِالْمَعْرُوفِ فِي اللَّغَةِ ؛ وَأَنْشَدَ بَعْضُهُمْ :

نَأَى النِّسَاءَ عَلَى أَطْهَارِهِنَّ وَلَا  
 نَأَى النِّسَاءَ إِذَا أَكْبَرْنَ إِكْبَارًا  
 قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَإِنْ صَحَّتْ هَذِهِ اللَّفْظَةُ فِي اللَّغَةِ بِمَعْنَى الْحِيْضِ فَلَهَا مَخْرَجٌ حَسَنٌ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمَرْأَةَ أَوَّلَ مَا تَحِيضُ قَدْ خَرَجَتْ مِنْ حَدِّ الصَّغَرِ إِلَى حَدِّ الْكِبَرِ ، فَقِيلَ لَهَا : أَكْبَرْتِ ، أَيْ حَاضَتْ ، فَتَخَلَّتْ فِي حَدِّ الْكِبَرِ الْمَوْجِبِ عَلَيْهَا الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ . وَرَوَى عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ أَنَّهُ قَالَ : سَأَلْتُ رَجُلًا مِنْ طَيْبِ قُتَيْبٍ : يَا أَخَا طَيْبِ ، أَلَيْكَ زَوْجَةٌ ؟ قَالَ : لَا ، وَاللَّهِ مَا تَزَوَّجْتُ ، وَقَدْ وَعِدْتُ فِي ابْنَةِ عَمِّ لِي ، قُلْتُ : وَمَا سَيِّئُهَا ؟ قَالَ : قَدْ أَكْبَرْتِ ، أَوْ كَبَرْتِ ، قُلْتُ : مَا أَكْبَرْتِ ؟ قَالَ : حَاضَتْ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : فَلَقِيَ الطَّائِيَّ تُصَحِّحُ أَنَّ إِكْبَارَ الْمَرْأَةِ أَوَّلَ حِيْضِهَا ، إِلَّا أَنَّ هَاءَ الْكِبَايَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «أَكْبَرْتَهُ» تَنْفِي هَذَا الْمَعْنَى ، فَالصَّحِيحُ أَنَّهُنَّ لَمَّا رَأَيْنَ يُوسُفَ رَاعِيَهُنَّ جَاهِلَهُ ، فَأَعْظَمْتُهُ . وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ بِسَنَدِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «فَلَمَّا رَأَيْتَهُ أَكْبَرْتَهُ» ، قَالَ : حِضْنٌ ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : فَإِنْ صَحَّتِ الرَّوَايَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ سَلَّمْنَا لَهُ ، وَجَعَلْنَا الْهَاءَ

فِي قَوْلِهِ أَكْبَرْتَهُ هَاءَ وَفَعْلَةٍ لَا هَاءَ كِبَايَةٍ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا أَرَادَ .  
 وَاسْتِكْبَارُ الْكُفَّارِ : الْأَيُّ يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : «إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ» ؛ وَهَذَا هُوَ الْكِبَرُ الَّذِي قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ، إِنْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ وَيُقَالُ ذَرَّةٌ مِنْ كِبَرٍ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ ، قَالَ : يَعْنِي بِهِ الشِّرْكَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، لِأَنَّ يَتَكَبَّرُ الْإِنْسَانُ عَلَى مَخْلُوقٍ مِثْلِهِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ بِرَبِّهِ . وَالِاسْتِكْبَارُ : الْإِمْتِنَاعُ عَنْ قَبُولِ الْحَقِّ مُعَانَدَةً وَتَكْبِيرًا .

ابْنُ بُرْجٍ : يُقَالُ : هَذِهِ الْجَارِيَةُ مِنْ كُبْرَى بَنَاتِ فُلَانٍ وَمِنْ صُغْرَى بَنَاتِهِ ، يُرِيدُونَ مِنْ صِغَارِ بَنَاتِهِ ، وَيَقُولُونَ : مِنْ وَسْطَى بَنَاتِ فُلَانٍ ، يُرِيدُونَ مِنْ أَوْسَاطِ بَنَاتِ فُلَانٍ ، فَأَمَّا قَوْلُهُمْ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، فَإِنَّ بَعْضَهُمْ يَجْعَلُهُ بِمَعْنَى كَبِيرٍ ، وَحَمَلَهُ سَبِيحِيَّةً عَلَى الْحَذَفِ ، أَيْ أَكْبَرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، كَمَا تَقُولُ : أَنْتَ أَفْضَلُ ، تُرِيدُ : مِنْ غَيْرِكَ . وَكَبْرٌ : قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ . وَالتَّكْبِيرُ : التَّعْظِيمُ . وَفِي حَدِيثِ الْأَذَانِ : اللَّهُ أَكْبَرُ . التَّهْدِيبُ : وَأَمَّا قَوْلُ الْمُصَلِّيِ اللَّهُ أَكْبَرُ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُ الْمُؤَدِّنِ ، فَفِيهِ قَوْلَانِ : أَحَدُهُمَا أَنَّ مَعْنَاهُ اللَّهُ كَبِيرٌ مُوضِعٌ أَفْعَلُ مُوضِعٌ فَعِيلٌ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : «وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ» ؛ أَيْ هُوَ هَيِّنٌ عَلَيْهِ ؛ وَمِثْلُهُ قَوْلُ مَعْنِ بْنِ أَوْسٍ :

لَمَعْرَكَ مَا أَدْرَى وَإِنِّي لِأَوْجَلُ  
 مَعْنَاهُ : إِنِّي وَجَلُّ ، وَالْقَوْلُ الْآخِرُ أَنَّ فِيهِ ضَمِيرًا ، الْمَعْنَى اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرٍ ، وَكَذَلِكَ اللَّهُ الْأَعَزُّ ، أَيْ أَعَزُّ عَزِيزٌ ؛ قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

إِنَّ الَّذِي سَمَكَ السَّمَاءَ بَنَى لَنَا  
 بَيْتًا دَعَائِمُهُ أَعَزُّ وَأَطْوَلُ  
 أَيْ عَزِيْزَةٌ طَوِيلَةٌ ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ اللَّهُ أَكْبَرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، أَيْ أَعْظَمُ ، فَحَذَفَ لِوُضُوحِ مَعْنَاهُ ، وَأَكْبَرُ حَبْرٌ ، وَالْأَخْبَارُ لَا يُتَكَبَّرُ حَذْفُهَا ؛ وَقِيلَ : مَعْنَاهُ اللَّهُ أَكْبَرُ مِنْ أَنْ يُعْرَفَ كُنْهُ كِبَرِيَّاتِهِ وَعَظَمَتِهِ ، وَإِنَّمَا قُدِّرَ لَهُ ذَلِكَ وَأَوَّلُ ، لِأَنَّ أَفْعَلَ فِعْلٌ يَلْزِمُهُ الْأَلِفُ وَاللَّامُ أَوْ

الِإِضَافَةُ كَالْأَكْبَرِ وَأَكْبَرُ الْقَوْمِ ، وَالرَّاءُ فِي أَكْبَرٍ فِي الْأَذَانِ وَالصَّلَاةِ سَاكِنَةٌ لَا تُنْصَمُ لِلْوَقْفِ ، فَإِذَا وَصِلَ بِكَلَامٍ ضَمَّ . وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ إِذَا انْتَحَتِ الصَّلَاةُ قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا ، كَبِيرًا مَنْصُوبٌ بِإِضَارِ فِعْلٍ ، كَأَنَّهُ قَالَ أَكْبَرُ كَبِيرًا ، وَقِيلَ : هُوَ مَنْصُوبٌ عَلَى الْقَطْعِ مِنْ اسْمِ اللَّهِ . وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ ابْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ : أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ ، يُصَلِّيَ قَالَ : فَكَبَّرَ وَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : نَصَبَ كَبِيرًا لِأَنَّهُ أَقَامَهُ مَقَامَ الْمَصْدَرِ ، لِأَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ : اللَّهُ أَكْبَرُ أَكْبَرُ اللَّهُ كَبِيرًا ، بِمَعْنَى تَكْبِيرًا ، يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ مَا رَوَى عَنْ الْحَسَنِ : أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ ، كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى صَلَاتِهِ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَقَوْلُهُ كَبِيرًا بِمَعْنَى تَكْبِيرًا ، فَأَقَامَ الْإِسْمَ مَقَامَ الْمَصْدَرِ الْحَقِيقِيِّ ، وَقَوْلُهُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا ، أَيْ أَحْمَدُ اللَّهُ حَمْدًا كَثِيرًا .

وَالْكِبَرُ : فِي السِّنِّ ؛ وَكَبِيرُ الرَّجُلِ وَاللِّدَابَّةِ يَكْبُرُ كَبِيرًا وَمَكْبَرًا ، بِكَسْرِ الْبَاءِ ، فَهُوَ كَبِيرٌ : طَعَنَ فِي السِّنِّ ؛ وَقَدْ عَلَنَهُ كِبْرَةٌ وَمَكْبَرَةٌ وَمَكْبَرَةٌ وَمَكْبَرٌ ، وَعَلَاهُ الْكِبَرُ إِذَا أَسَنَّ .

وَالْكَبِيرُ : مَصْدَرُ الْكَبِيرِ فِي السِّنِّ مِنَ النَّاسِ وَالذُّوَابِ . وَيُقَالُ لِلسِّيفِ وَالنَّصْلِ الْعَتِيقِ الَّذِي أَلْدَى قَدَمٌ : عَلَنَهُ كِبْرَةٌ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ : سَلَاجِمُ يَثْرِبَ اللَّاتِي عَلَتْهَا يَثْرِبُ كِبْرَةٌ بَعْدَ الْمُرُونِ ابْنُ سَيْدَةَ : وَيُقَالُ لِلنَّصْلِ الْعَتِيقِ الَّذِي قَدْ عَلَاهُ صَدَأٌ فَأَفْسَدَهُ : عَلَنَهُ كِبْرَةٌ . وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : مَا كَبَرْنِي <sup>(١)</sup> إِلَّا بِسَنَةٍ ، أَيْ مَا زَادَ عَلَيَّ إِلَّا ذَلِكَ .

الْكِبْسَانِيُّ : هُوَ عِجْرَةٌ وَلَدٌ أَبُو يُوَيْسَ أَخْرَهُمْ ، وَكَذَلِكَ كِبْرَةٌ وَلَدٌ أَبُو يُوَيْسَ ، أَيْ أَكْبَرُهُمْ . وَفِي الصَّحَاحِ : كِبْرَةٌ وَلَدٌ أَبُو يُوَيْسَ إِذَا

(١) قوله «ما كبرني إلخ» بابه نصر كما في القاموس .

كان آخرهم، يستوى فيه الواحد والجمع، والمدكر والمؤنث في ذلك سواء، فإذا كان أعمدهم في النسب قيل: هو أكبر قومه وإكبره قومه، بوزن إفعلة، والمرأة في ذلك كالرجل.

قال أبو منصور: معنى قول الكسائي: وكذلك كبره ولد أبويه، ليس معناه أنه مثل عجرة، أي أنه آخرهم، ولكن معناه أن لفظه كلفظه، وأنه للمدكر والمؤنث سواء، وكبره ضد عجره، لأن كبره بمعنى الأكبر، كالصغرة بمعنى الأصغر، فافهم. ورى الإيادي عن شير قال: هذا كبره ولد أبويه، للذكور والأنثى، وهو آخر ولد الرجل، ثم قال: كبره ولد أبيه بمعنى عجرة. وفي المؤلف للكسائي: فلان عجرة ولد أبيه آخرهم، وكذلك كبره ولد أبيه. قال الأزهرى: ذهب شير إلى أن كبره معناه عجرة، وإنما جعله الكسائي مثله في اللفظ لافي المعنى.

أبو زيد: يقال هو صغرة ولد أبيه وكبرتهم، أي أكبرهم، وفلان كبره القوم وصغرة القوم إذا كان أصغرهم وأكبرهم. الصحاح: وقولهم: هو كبر قومه، بالضم، أي هو أعمدهم في النسب. وفي الحديث: الولاء للكبر، وهو أن يموت الرجل ويترك ابناً وابن ابن، فالولاء لابن دون ابن الابن. وقال ابن الأثير في قوله: الولاء للكبر، أي أكبر ذرية الرجل، مثل أن يموت عن ابنتين فيران الولاء، ثم يموت أحد الابنتين عن أولاد فلا يرثون نصيب أبيها من الولاء، وإنما يكون لعمهم، وهو الابن الآخر. يقال: فلان كبر قومه بالضم إذا كان أعمدهم في النسب، وهو أن يتنسب إلى جدو الأكبر باباء أقل عدداً من باقي عشيرته. وفي حديث العباس: إنه كان كبر قومه، لأنه لم يبق من بنى هاشم أقرب منه إليه في حياته. وفي حديث القسام: الكبر الكبر، أي ليند الأ أكبر بالكلام، أو قدموا

الأكبر إرشاداً إلى الأدب في تقديم الأسن، وروى: كبر الكبر، أي قدم الأكبر. وفي الحديث: أن رجلاً مات ولم يكن له وارث، فقال: ادفعوا ماله إلى أكبر خراعة، أي أكبرهم، وهو أقربهم إلى الجد الأعلى. وفي حديث الدفن: ويجعل الأكبر ممّا يلي القبلة، أي الأفضل، فإن استنوا فالأسن وفي حديث ابن الزبير وهذبه الكعبة: فلما أبرز عن روضه دعا بكبره فنظروا إليه، أي بمشايخه وكبرائه، والأكبر ههنا: جمع الأكبر كأخمر وخمر.

وفلان إكبره قومه، بالكسر، والرأه مشددة، أي كبر قومه، ويستوى فيه الواحد والجمع والمؤنث. ابن سيده: وكبر ولد الرجل أكبرهم من الذكور، ومنه قولهم: الولاء للكبر. وكبرتهم، وكبرتهم: ككبرهم. الأزهرى: ويقال فلان كبر ولد أبيه وكبره ولد أبيه، الرأه مشددة، هكذا قيده أبو الهيثم بخطه. وكبر القوم وكبرتهم: أعمدهم بالنسب، والمرأة في ذلك كالرجل، وقال كراع: لا يوجد في الكلام على إفعال إلا أكبر.

وكبر الأمر كبراً وكباراً: عظم. وكل ما جسم، فقد كبر. وفي التنزيل العزيز: «قل كونوا حجارة أو حديداً أو خلقاً مما يكبر في صدوركم»؛ معناه كونوا أشد ما يكون في أنفسكم فإني أميتكم وأبليكم. وقوله عز وجل: «وإن كانت لكبرة إلا على الذين هدى الله»؛ يعنى وإن كان أتباع هذه القبلة، يعنى قبلة بيت المقدس، إلا فعلة كبره؛ المعنى أنها كبره على غير المخلصين، فأما من أخلص فليست بكبره عليه. التهذيب: إذا أردت عظم الشيء قلت: كبر يكبر كبراً، كما لو قلت: عظم يعظم عظماً. وتقول: كبر الأمر يكبر كبراً. وكبر الشيء أيضاً: معظمه.

ابن سيده: والكبر معظم الشيء، بالكسر، وقوله تعالى: «واللدى تولى كبره

منهم له عذاب عظيم»؛ قال نعلب: يعنى معظم الأفك؛ قال الفراء: اجتمع الفراء على كسر الكاف، وقراها حميد الأعرج وحده كبره، وهو وجه جيد في النحو، لأن العرب تقول: فلان تولى عظم الأمر، يريدون أكثره؛ وقال ابن الزبير: أظنها لغة؛ قال أبو منصور: قاس الفراء الكبر على العظم، وكلام العرب على غيره. ابن السكيت: كبر الشيء معظمه، بالكسر؛ وأشد قول قيس بن الخطيم: تنام عن كبر شأنها فإذا قامت رويداً تكاد تتعرف

وورد ذلك في حديث الأفك: وهو الذى تولى كبره، أى معظمه، وقيل: الكبر الإنم، وهو من الكبرية كالحطه من الحطية. وفي الحديث أيضاً: إن حسان كان ممن كبر عليها. ومن أمثالهم: كبر سياسة الناس فى المال. قال: والكبر من التكبر أيضاً، فأما الكبر، بالضم، فهو أكبر ولد الرجل. ابن سيده: والكبر الإنم الكبير وما وعد الله عليه الثار. والكبره: كالكبر، التائيت على المبالغة.

وفي التنزيل العزيز: «الذين يحيون كباراً الإنم والفواحش». وفي الأحاديث ذكر الكبار فى غير موضع، واحداً كبره، وهى الفعله القبيحة من الذنوب المنهى عنها شرعاً، العظيم أمرها، كالقتل، والزنى والفرار من الرحف، وغير ذلك، وهى من الصفات الغالية. وفي الحديث عن ابن عباس: أن رجلاً سأل عن الكبار: أسع هى؟ فقال: هى من السبعائة أقرب، إلا أنه لا كبره مع استغفار، ولا صغرة مع إضرار. وروى مسروق قال: سئل عبد الله عن الكبار فقال: ما بين فاتحة النساء إلى رأس الثلثين.

ويقال: رجل كبير وكبار وكبار؛ قال الله عز وجل: «ومكروا مكراً كباراً». وقوله

في الحديث في عذاب القبر: إنها ليعذبان وما يعذبان في كبر، أي ليس في أمر كان يكبر عليها، ويشق فعله لو أراد، لأنه في نفسه غير كبير؛ وكيف لا يكون كبيراً وهما يعذبان فيه؟ وفي الحديث: لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال حبة خردلو من كبر؛ قال ابن الأثير: يعني كبر الكفر والشرك، كقولته تعالى: «إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين»؛ ألا ترى أنه قابلته في نقيضه بالإيمان فقال: ولا يدخل النار من في قلبه مثقال ذلك من الإيمان؛ أراد دخول تأييد؛ وقيل: إذا دخل الجنة نزع ما في قلبه من الكبر كقولته تعالى: «ونزعنا ما في صدورهم من غل»؛ ومنه الحديث: ولكن الكبر من بطر الحق؛ هذا على الحدف، أي ولكن ذا الكبر من بطر، أو ولكن الكبر كثير من بطر، كقولته تعالى: «ولكن البر من اتقى». وفي الحديث: أعود بك من سوء الكبر؛ يروى بسكون الباء وتفتحها، فالسكون من هذا المعنى، والفتح بمعنى الهرم والحرف.

والكبر: الرفعة في الشرف. ابن الأثير: الكبرياء المثلث في قوله تعالى: «وتكون لكما الكبرياء في الأرض»؛ أي المثلث. ابن سيده: الكبر، بالكسر، والكبرياء العظمة والتجبر؛ قال كراع: ولا نظير له إلا السيماء العلامة، والجربياء الريح التي بين الصبا والجنوب، قال: فأما الكيمياء فكلمة أحسبها أعجمية. وقد تكبر واستكبر وتكابر، وقيل تكبر: من الكبر، وتكابر: من السن. والتكبر والاستكبار: التّعظم. وقوله تعالى: «سأصرف عن آياتي الذين يتكبرون في الأرض بغير الحق»؛ قال الزجاج: أي أجعل جزاءهم الإضلال عن هداية آياتي؛ قال: ومعنى يتكبرون: أنهم يروون أنهم أفضل الخلق، وأن لهم من الحق ما ليس لغيرهم، وهذه الصفة لا تكون إلا لله خاصة، لأن الله سبحانه وتعالى، هو

الذي له القدرة والفضل الذي ليس لأحد مثله، وذلك الذي الذي يستحق أن يقال له المتكبر، وليس لأحد أن يتكبر، لأن الناس في الحقوق سواء فليس لأحد ما ليس لغيره، فإله المتكبر، وأعلم الله أن هؤلاء يتكبرون في الأرض بغير الحق أي، هؤلاء هذه صفتهم؛ وروى عن ابن عباس أنه قال في قوله تعالى: «يتكبرون في الأرض بغير الحق»: من الكبر لا من الكبر، أي يتفضلون ويروون أنهم أفضل الخلق. وقوله تعالى: «لخلق السموات والأرض أكبر من خلق الناس»؛ أي أعجب.

أبو عمرو: الكابر السيد، والكابر الجد الأكبر.

والإكبر والأكبر: شيء كأنه خبيص يابس فيه بعض اللبن ليس بشمع ولا عسل، وليس بشديد الحلاوة ولا عذب، تجيء الثعلب به كما تجيء بالشمع.

والكبرى: تأنيت الأكبر، والجمع الكبر، وجمع الأكبر الأكابر والأكبرون، قال: ولا يقال: كبر، لأن هذو البنية جعلت للصفة خاصة، مثل الأحمر والأسود، وأنت لا تصف بأكبر كما تصف بأحمر، لا تقول: هذا رجل أكبر حتى تصله بمن، أو تذل عليه الألف واللام.

وفي الحديث: يوم الحج الأكبر، قيل: هو يوم النحر، وقيل: يوم عرفة، وإنما سمي الحج الأكبر لأنهم يسمون العمرة الحج الأصغر. وفي حديث أبي هريرة: سجد أحد الأكبرين في: «إذا السماء انشقت»؛ أراد الشيخين: أبا بكر وعمر.

وفي حديث مازن: بعث نبي من مضر يدين الله الكبر، جمع الكبرى؛ ومنه قوله تعالى: «إنها لأحدى الكبر»، وفي الكلام مضاف محذوف تقديره بشرائع دين الله الكبر. وقوله في الحديث: لا تكابروا الصلاة يمثلها من التسيح في مقام واحد،

كأنه أراد لا تُغالوا، أي خففوا في التسيح بعد التسيح؛ وقيل: لا يكن التسيح الذي في الصلاة أكثر منها وتكن الصلاة زائدة عليه.

شعر: يقال أتاني فلان أكبر النهار، وشباب النهار، أي حين ارتفع النهار؛ قال الأعشى:

ساعة أكبر النهار كما شد  
د محيل لكونه اغناما  
يقول: قلناهم أول النهار في ساعة قدر ما يشد المحيل أخلاف إبله لئلا يرضعها الفضلان. وأكبر الصبي، أي تعوط، وهو كناية.

والكبريت: معروف، وقولهم أعز من الكبريت الأحمر، إنما هو كقولهم: أعز من بيض الأنوق. ويقال: ذهب كبريت، أي خالص؛ قال رؤبة بن العجاج بن رؤبة:

هل يتفعمي كذب سخيت  
أو فضة أو ذهب كبريت؟

والكبر: الأصف، فارسي معرب. والكبر: نبات له شوكة. والكبر: طبل له وجه واحد. وفي حديث عبد الله بن زيد صاحب الأذان: أنه أخذ عوداً في مناميه ليأخذ منه كبراً؛ رواه شعيب في كتابه قال: الكبر يفتح الحين الطبل فيما بلنا، وقيل: هو الطبل ذو الرأسين؛ وقيل: الطبل الذي له وجه واحد. وفي حديث عطاء: سئل عن التعويد يعلق على الحائط<sup>(١)</sup>، فقال: إن كان في كبر فلا بأس، أي في طبل صغير، وفي رواية: إن كان في قصبة، وجمعه كيار مثل جملي وجمالي.

والأكابر: أحياء من بكر بن وائل، وهم شيبان، وعامر، وطلحة، من بني تميم الله بن ثعلبة، بن عكابة، أصابهم سنة

(١) قوله: «على الحائط» بالطاء، في النهاية: «على الحائط» بالضاد المعجمة، ونراه الصواب.

[ عبد الله ]

فَاتَّجَعُوا بِإِلَادِ تَمِيمٍ وَصَبَّ، وَزَلُّوا عَلَى بَدْرِ  
ابْنِ حَمْرَاءَ الضَّبِّيِّ فَأَجَارَهُمْ، وَوَفَى لَهُمْ،  
فَقَالَ بَدْرٌ فِي ذَلِكَ:

وَفَيْتُ وَفَاءً لَمْ يَرِ النَّاسُ مِثْلَهُ  
بِتَعْشَارِ إِذْ تَجَبُّوْا إِلَى الْأَكْبَرِ

وَالكِبْرُ فِي الرَّفْعَةِ وَالشَّرْفِ، قَالَ المَرَارُ:

وَلَى الْأَعْظَمُ مِنْ سُلَافِهَا

وَلَى الهَامَةُ فِيهَا وَالكِبْرُ

وَذُو كِبَارٍ رَجُلٌ. وَإِكْبَرَةٌ وَأَكْبَرَةٌ: مِنْ

بِلَادِ بَنِي أَسَدٍ، قَالَ المَرَارُ الفَقْعِيُّ:

فَمَا شَهِدْتُ كَوَادِسُ إِذْ رَحَلْنَا

وَلَا عَتَبْتُ بِأَكْبَرَةِ المَوْعُولِ

• كَبْرَتٌ • الكِبْرِيْتُ: مِنَ الحِجَارَةِ المَوْقَدِ

بِهَا، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: لَا أَحْسَبُهُ عَرَبِيًّا

صَحِيحًا. اللَّيْثُ: الكِبْرِيْتُ عَيْنٌ تَجْرِي،

فَإِذَا جَمَدَ مَاوَهَا صَارَ كِبْرِيْتًا أَيْضًا وَأَصْفَرَّ

وَأَكْدَرَ.

قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: يُقَالُ كَبِرْتَ فَلَانَ بَعِيرَهُ

إِذَا طَلَّاهُ بِالكِبْرِيْتِ مَحْلُوطًا بِالدَّهْمِ.

التَّهْدِيْبُ: وَالكِبْرِيْتُ الأَحْمَرُ يُقَالُ هُوَ

مِنَ الجَوْهَرِ، وَمَعْنَاهُ خَلَفَ بِلَادَ التَّبَّتِ،

وَإِدَى التَّمَلِّ الَّذِي مَرَّ بِهِ سُلْهَانٌ، عَلَى بَنِي

وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَيُقَالُ فِي كُلِّ شَيْءٍ

كِبْرِيْتُ، وَهُوَ يَبْسُهُ، مَا خَلَا الدَّهَبَ

وَالفِضَّةَ، فَإِنَّهُ لَا يَنْكَبِرُ، فَإِذَا صَعَدَ، أَيْ

أَدْبَبَ، ذَهَبَ كِبْرِيْتُهُ.

وَالكِبْرِيْتُ: الباقوتُ الأَحْمَرُ.

وَالكِبْرِيْتُ: الدَّهَبُ الأَحْمَرُ، قَالَ رُوْبَةُ:

هَلْ يَعْصِمُنِي حَلْفُ سِحْحِيْتُ

أَوْ فِضَّةٌ أَوْ ذَهَبٌ كِبْرِيْتُ؟

قَالَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ: ظَنُّ رُوْبَةُ أَنَّ الكِبْرِيْتِ

ذَهَبٌ.

• كَبْرَتَلٌ • التَّهْدِيْبُ فِي الخُنْفَسِيِّ:

ابْنُ الأَعْرَابِيِّ يُقَالُ لِذَكَرِ الخُنْفَسَاءِ المَقْرَضُ

وَالْحَوَازُ وَالكِبْرَتَلُ وَالْمُدْحَرَجُ وَالْجُعْلُ.

• كَيْسٌ • الكَيْسُ: طَمَكٌ حَفْرَةٌ بِتُرَابٍ.

وَكَبِسَتْ التَّهْرُ وَالْبِئْرُ كَيْسًا: طَمَتَتْهَا

بِالتُّرَابِ. وَقَدْ كَيْسَ الحَفْرَةُ بِكَيْسِهَا كَيْسًا:

طَوَّاهَا بِالتُّرَابِ<sup>(١)</sup> وَعَبَّرَهُ، وَأَسَمَهُ ذَلِكَ

التُّرَابَ الكَيْسُ، بِالكَيْسِ. يُقَالُ الهَوَاءُ

وَالكَيْسُ، فَالْكَيْسُ مَا كَانَ نَحْوَ الأَرْضِ مِمَّا

يَسُدُّ مِنَ الهَوَاءِ مَسَدًا. وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ:

الْكَيْسُ أَنْ يُوضَعَ الجِلْدُ فِي حَفْرَةٍ وَيُدْفَنَ فِيهَا

حَتَّى يَسْتَرْخِي شَعْرُهُ أَوْ صُوفُهُ.

وَالكَيْسِيُّ: حَلِيٌّ يُصَاغُ مُجَوَّفًا ثُمَّ

يُحْشَى بِطَبِيبٍ ثُمَّ يُكْبَسُ، قَالَ عَلْقَمَةُ:

مَحَالٌ كَأَجْوِازِ الجِرَادِ وَلَوْلُو

مِنَ الفَلْقِيِّ وَالكَيْسِيُّ المَلْوَبُ

وَالجِبَالُ الكَيْسُ وَالكَيْسُ: الصَّلَابُ

الشَّدَادُ.

وَكَبَسَ الرَّجُلُ كَيْسًا كُبُوسًا وَتَكَبَسَ:

أَدْخَلَ رَأْسَهُ فِي نُؤْيِهِ، وَقِيلَ: تَفَعَّعَ بِهِ ثُمَّ

تَعَطَّى بِطَائِفِهِ، وَالكِبَاسُ مِنَ الرَّجَالِ:

الَّذِي يَقَعُلُ ذَلِكَ. وَرَجُلٌ كِبَاسٌ: هُوَ الَّذِي

إِذَا سَأَلْتَهُ حَاجَةً كَيْسَ بِرَأْسِهِ فِي جَيْبِ

فَمِصْبِهِ. يُقَالُ: إِنَّهُ لِكِبَاسٌ غَيْرُ خُبَاسٍ،

قَالَ الشَّاعِرُ يَمْدَحُ رَجُلًا:

هُوَ الرُّؤْيُ المَبِينُ لِكِبَاسٍ

تَقِيلُ الرَّأْسَ يَتَعَوَّنُ بِالصَّيْبِ

ابْنُ الأَعْرَابِيِّ: رَجُلٌ كِبَاسٌ عَظِيمُ

الرَّأْسِ، قَالَتِ الخُنْفَسَاءُ:

فَذَلِكَ الرُّؤْيُ عَمْرُكَ لِكِبَاسٍ

عَظِيمُ الرَّأْسِ يَحْلُمُ بِالتَّعْيِيقِ

وَيُقَالُ: الكِبَاسُ الَّذِي يَكْبَسُ رَأْسَهُ فِي

نِيَابِهِ وَبِتَامُ. وَالكِبَاسُ مِنَ الرَّجَالِ: الكِبَاسُ

فِي نُؤْيِهِ المَعْطَى بِهِ جَسَدُهُ، الدَّاحِلُ فِيهِ.

وَالكَيْسُ: البَيْتُ الصَّغِيرُ، قَالَ: أَرَاهُ

سَمِيًّا بِذَلِكَ، لِأَنَّ الرَّجُلَ يَكْبَسُ فِيهِ رَأْسَهُ،

قَالَ شَمِيرٌ: وَجِجُوزٌ أَنْ يُجْعَلَ البَيْتُ كَيْسًا لِمَا

يُكْبَسُ فِيهِ، أَيْ يُدْخَلُ، كَمَا يَكْبَسُ الرَّجُلُ

(١) قوله: «طواها بالتراب» هكذا في

الأصل، ولعله «طمها بالتراب».

رَأْسَهُ فِي نُؤْيِهِ. وَفِي الحَدِيثِ عَنْ عَقِيلِ  
ابْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ قُرَيْشًا أَتَتْ أَبَا طَالِبٍ  
فَقَالُوا لَهُ: إِنَّ ابْنَ أَخِيكَ قَدْ آذَانَا فَانْهَهُ  
عَنَّا، فَقَالَ: يَا عَقِيلُ، انْطَلِقْ، فَاتَى

بِمُحَمَّدٍ، فَانْطَلَقَتْ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ،

فَاسْتَحْرَجْتُهُ مِنْ كَيْسٍ، بِالكَيْسِ؛ قَالَ

شَمِيرٌ: مِنْ كَيْسٍ، أَيْ مِنْ بَيْتٍ صَغِيرٍ،

وَيُرْوَى بِالتُّونِ مِنَ الكِبَاسِ، وَهُوَ بَيْتُ

الطَّبْئِيِّ وَالْأَكْبَاسُ: بِيوتٌ مِنْ طِينٍ،

وَاحِدُهَا كَيْسٌ. قَالَ شَمِيرٌ: وَالْكَيْسُ اسْمٌ لِمَا

كَيْسَ مِنَ الأَبْيَةِ، يُقَالُ: كَيْسُ الدَّارِ

وَكَيْسُ البَيْتِ. وَكُلُّ بُنْيَانٍ كَيْسٌ، فَلَهُ

كَيْسٌ، قَالَ العَجَّاجُ:

وَإِنْ رَأَوْا بُنْيَانَهُ ذَا كَيْسٍ

تَطَارَحُوا أَرْكَانَهُ بِالرُّدْسِ

وَالرُّدْبَةُ الكَاسِيَةُ: المُقْبِلَةُ عَلَى الشَّمَةِ

العُلْيَا: وَالتَّاصِيَةُ الكَاسِيَةُ: المُقْبِلَةُ عَلَى

الجَبْهَةِ. يُقَالُ: جَبَّهْتُ كَيْسَتَهَا التَّاصِيَةَ، وَقَدْ

كَبَسْتُ التَّاصِيَةَ الجَبْهَةَ.

وَالكِبَاسُ، بِالصَّمِّ: العَظِيمُ الرَّأْسِ،

وَكَذَلِكَ الأَكْبَسُ. وَرَجُلٌ أَكْبَسُ بَيْنَ

الْكَيْسِ إِذَا كَانَ صَحْمَ الرَّأْسِ، وَفِي

التَّهْدِيْبِ: الَّذِي أَقْبَلَتْ هَامَتُهُ وَأَدْبَرَتْ

جَبْهَتَهُ. وَيُقَالُ: رَأْسُ أَكْبَسٍ إِذَا كَانَ

مُسْتَدِيرًا صَحْمًا. وَهَامَةُ كَيْسَاءُ وَكِبَاسٌ:

صَحْمَةٌ مُسْتَدِيرَةٌ، وَكَذَلِكَ كَمْرَةٌ كَيْسَاءُ

وَكَبَاسٌ: ابْنُ الأَعْرَابِيِّ: الكَيْسُ الكَثْرُ،

وَالكَيْسُ الرَّأْسُ الكَبِيرُ. شَمِيرٌ: الكِبَاسُ

الدَّكْرُ، وَأَنْشَدَ قَوْلَ الطَّرْمَاحِ:

وَلَوْ كُنْتُ حَرًّا لَمْ تَمَّ لَيْلَةُ النِّقَا

وَجَعِنُ نُهْبِي بِالكِبَاسِ وَبِالعَرْدِ

نُهْبِي: يُنَارُ مِنْهَا العُبَارُ لِشِدَّةِ العَمَلِ بِهَا.

وَنَاقَةٌ كَيْسَاءُ وَكِبَاسٌ، وَالاسْمُ الكَيْسُ،

وَقِيلَ: الأَكْبَسُ. وَهَامَةُ كَيْسَاءُ وَكِبَاسٌ:

صَحْمَةٌ مُسْتَدِيرَةٌ، وَكَذَلِكَ كَمْرَةٌ كَيْسَاءُ

وَكَبَاسٌ. وَالكِبَاسُ: المُتَمَلِّئُ اللَّحْمِ.

وَقَدَّمَ كَيْسَاءً: كَثِيرَةً اللَّحْمِ غَلِيظَةً

مُحَدَّوْدَةً.

كَيْشَةً، وَأَبُو كَيْشَةَ: كَيْشَةٌ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي سَفْيَانَ وَهَرَقْلَ: لَقَدْ أَمَرَ أَمْرَ ابْنِ أَبِي كَيْشَةَ؛ يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَصْلُهُ أَنَّ أَبَا كَيْشَةَ رَجُلٌ مِنْ خِزَاعَةَ، خَالَفَ قُرَيْشًا فِي عِبَادَةِ الْأوثَانِ وَعَبَدَ الشَّعْرَى الْعُورَ، فَسَمَّى الْمُشْرِكُونَ سَيِّدَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ابْنَ أَبِي كَيْشَةَ، لِخِلَافِهِ إِيَّاهُمْ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى، تَشْبِيهَا بِهِ، كَمَا خَالَفَهُمْ أَبُو كَيْشَةَ إِلَى عِبَادَةِ الشَّعْرَى، مَعْنَاهُ أَنَّهُ خَالَفَنَا كَمَا خَالَفْنَا أَبُو كَيْشَةَ. وَقَالَ آخَرُونَ: أَبُو كَيْشَةَ كَيْشَةٌ وَهَبُ بْنُ عَبْدِ مَنَافٍ، جَدُّ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنْ قَبْلِ أُمِّهِ، فَسَبَّ إِلَيْهِ، لِأَنَّهُ كَانَ نَزَعَ إِلَيْهِ فِي الشَّبَبِ، وَقِيلَ: إِنَّمَا قِيلَ لَهُ ابْنُ أَبِي كَيْشَةَ، لِأَنَّ أَبَا كَيْشَةَ كَانَ زَوْجَ الْمَرْأَةِ الَّتِي أَرْضَعَتْهُ، ﷺ.

ابْنُ السَّكَيْتِ: يُقَالُ بَلَدٌ قِفَارٌ كَمَا يُقَالُ بُرْمَةٌ أَعْيَاشٌ وَتَوْبٌ أَكْبَاشٌ، وَهِيَ ضُرُوبٌ مِنْ بُرُودِ الْيَمَنِ، وَتَوْبٌ شَمَارِقٌ وَشِبَارِقٌ إِذَا تَمَرَّقَ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هَكَذَا أَقْرَابِيهِ الْمُتَذَرِّبِيُّ تَوْبٌ أَكْبَاشٌ، بِالْكَافِ وَالشَّيْنِ، قَالَ: وَلَسْتُ أَحْفَظُهُ لِغَيْرِهِ. وَقَالَ ابْنُ بَرُزْجٍ: تَوْبٌ أَكْرَاشٌ وَتَوْبٌ أَكْبَاشٌ، وَهِيَ مِنْ بُرُودِ الْيَمَنِ، قَالَ: وَقَدْ صَحَّ الْآنَ أَكْبَاشٌ.

• كَيْصٌ • الْأَزْهَرِيُّ: اللَّيْثُ الْكِبَاصُ وَالْكَبَاصَةُ مِنَ الْإِبِلِ وَالْحُمْرُ وَنَحْوِهَا: الْقَوِيُّ الشَّدِيدُ عَلَى الْعَمَلِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• كَجَجٌ • الْكَجَجُ: التَّقْدُّ (عَنِ اللَّيْثِ)؛ وَأَنْشَدَ:

قَالُوا لِي كَجَجٌ قُلْتُ لَسْتُ كَابِعَا  
وَكَجَجٌ الدَّرَاهِمُ كَبَعَا: وَزَنَاهَا وَقَدَّهَا.  
وَكَبَعُهُ عَنِ الشَّيْءِ يَكْبَعُهُ كَبَعًا: مَعَهُ.  
وَالْكَجَجُ: الْمَنْعُ. وَالْكَجَجُ: الْقَطْعُ؛ قَالَ:  
تَرَكْتُ لُصُوصَ الْبَصْرِ مِنْ تَبَيَّنَ بَائِسٌ

صَلِيبٌ وَمَكْبُوعٌ الْكَرَاسِيعُ بَارِكُ  
وَالْكَبُوعُ وَالْكَوْعُ: الدَّلُّ وَالْحُصُوعُ.

يَوْمًا، يُقِيمُونَ بِذَلِكَ كُسُورَ حِسَابِ السَّنَةِ، وَيُسَمُّونَ الْعَامَ الَّذِي يَزِيدُونَ فِيهِ ذَلِكَ الْيَوْمَ عَامَ الْكَيْسِ. الْجَوْهَرِيُّ: وَالسَّنَةُ الْكَيْسَةُ الَّتِي يُسْتَرَقُّ لَهَا يَوْمٌ، وَذَلِكَ فِي كُلِّ أَرْبَعِ سِنِينَ.

وَكَيْسُوا دَارَ فُلَانٍ (١).

وَكَابُوسٌ: كَلِمَةٌ يَكْنَى بِهَا عَنِ الْبُضْعِ. يُقَالُ: كَيْسَهَا إِذَا فَعَلَ بِهَا مَرَّةً. وَكَبَسَ الْمَرْأَةَ: نَكَحَهَا مَرَّةً. وَكَابُوسٌ: اسْمٌ يَكُونُ بِهِ عَنِ النِّكَاحِ. وَالْكَابُوسُ: مَا يَقَعُ عَلَى النَّائِمِ بِاللَّيْلِ، وَيُقَالُ: هُوَ مُقَدَّمَةٌ الصَّرْعِ؛ قَالَ بَعْضُ اللُّغَوِيِّينَ: وَلَا أَحْسَبُهُ عَرَبِيًّا إِنَّمَا هُوَ النَّيْدِلَانُ، وَهُوَ الْبَارُوكُ وَالْجَانُومُ.

وَكَابِسٌ كَابِسٌ: إِثْبَاعٌ. وَكَابِسٌ وَكَبَسٌ وَكَبَيْسٌ: أَسْمَاءٌ. وَكَبَيْسٌ: مَوْضِعٌ؛ قَالَ الرَّاعِي:

جَعَلَنَ حَبِيًّا بِالْيَمِينِ وَنَكَبْتُ  
كَيْسًا لُورِدٍ مِنْ ضَيْدَةَ بَاكِرِ

• كَيْشٌ • الْكَيْشُ: وَاحِدُ الْكَيْشِ وَالْأَكَيْشُ. ابْنُ سَيِّدَةَ: الْكَيْشُ فَحْلُ الضَّائِلِ فِي أَيْ سِينٍ كَانَ. قَالَ اللَّيْثُ: إِذَا أَتَى الْحَمَلُ فَقَدْ صَارَ كَيْشًا، وَقِيلَ: إِذَا أَرْبَعٌ. وَكَبَشَ الْقَوْمَ: رَيْسَهُمْ وَسَيِّدَهُمْ، وَقِيلَ: كَبَشَ الْقَوْمَ حَامِيَهُمْ وَالْمَنْظُورُ إِلَيْهِ فِيهِمْ، أَدْخَلَ الْهَاءَ فِي حَامِيَةٍ لِلْمُبَالَغَةِ. وَكَبَشَ الْكَيْبِيَّةَ: قَائِدَهَا.

وَكَبَيْشَةُ: اسْمٌ؛ قَالَ ابْنُ جَنِّي: كَبَيْشَةُ اسْمٌ مَرْتَجَلٌ لَيْسَ بِمَوْنِثِ الْكَبَيْشِ الدَّالِّ عَلَى الْجِنْسِ، لِأَنَّ مَوْنِثَ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ لَفْظِهِ، وَهُوَ نَعَجَةٌ. وَكَبَيْشَةُ: اسْمٌ، وَفِي التَّهْذِيبِ: وَكَبَيْشَةُ اسْمٌ امْرَأَةٌ، وَكَانَ مُشْرِكُو مَكَّةَ يَقُولُونَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: ابْنُ أَبِي

(٢) قوله: «وكيسوا دار فلان» في الصحاح: «وكيسوا دار فلان: أغاروا عليها فجأة»، وهذا الشرح توضح العبارة.

[عبد الله]

وَالْكَبَيْسُ وَالْكَبَيْسُ: الْإِنْتِحَامُ عَلَى الشَّيْءِ، وَقَدْ تَكَبَسُوا عَلَيْهِ. وَيُقَالُ: كَبَسُوا عَلَيْهِمْ. وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ: جَاءَ فُلَانٌ مُكَبَّسًا وَكَابِسًا إِذَا جَاءَ شَادًّا، وَكَذَلِكَ جَاءَ مُكَلَّسًا، أَيْ حَامِلًا. يُقَالُ: شَدَّ إِذَا حَمَلَ، وَرَبًّا قَالُوا كَبَسَ رَأْسَهُ أَيْ أَدْخَلَهُ فِي ثِيَابِهِ وَأَخْفَاهُ. وَفِي حَدِيثِ الْقِيَامَةِ: فَوَجَدُوا رَجُلًا قَدْ أَكَلَتْهُمُ النَّارُ إِلَّا صُورَةَ أَحَدِهِمْ يُعْرَفُ بِهَا، فَكَابَسُوا، فَالْقَوَا عَلَى بَابِ الْجَعْتِ، أَيْ أَدْخَلُوا رُءُوسَهُمْ فِي ثِيَابِهِمْ. وَفِي حَدِيثِ مَقْتَلِ حَمْرَةَ: قَالَ وَحْشِيٌّ فَكَمَنْتُ لَهُ إِلَى صَحْرَةٍ وَهُوَ مُكَبَّسٌ، لَهُ كَيْبَتٌ، أَيْ يَفْتَحِمُ النَّاسَ فَيَكْبِسُهُمْ، وَالْكَبَيْتُ الْهَدِيرُ وَالْقَطِيطُ. وَقَفَافٌ كَبَيْسٌ إِذَا كَانَتْ ضِعْفًا (١)؛ قَالَ الْعَجَّاجُ:

وَعُنَّا وَعُورًا وَقَفَافًا كَبَسَا

وَنَحَلَهُ كَبُوسٌ: حَمَلَهَا فِي سَعَفِهَا. وَالْكَبَيْسَةُ، بِالْكَسْرِ: الْعَذْقُ التَّامُّ بِشَارِيخِهِ وَبُسْرِهِ، وَهُوَ مِنَ الثَّمْرِ بِمِثْلَةِ الْعُنُقُودِ مِنَ الْعَنْبِ؛ وَاسْتَعَارَ أَبُو حَنِيفَةَ الْكَبَائِسَ لِشَجَرِ الْفَوْقَلِ، فَقَالَ: تَحْمِلُ كَبَائِسَ فِيهَا الْفَوْقَلُ مِثْلُ الثَّمْرِ. غَيْرُهُ: وَالْكَبَيْسُ ضَرْبٌ مِنَ الثَّمْرِ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنْ رَجُلًا جَاءَ بِكَبَائِسَ مِنْ هَذِهِ النَّخْلِ؛ هِيَ جَمْعُ كَيْاسَةٍ، وَهُوَ الْعَذْقُ التَّامُّ بِشَارِيخِهِ وَرَطْبِهِ؛ وَمِنْهُ حَدِيثٌ عَلَى كَرَمِ اللَّهِ وَجْهَهُ: كَبَائِسُ اللُّؤْلُؤِ الرَّطْبِ. وَالْكَبَيْسُ: نَمْرُ النَّخْلَةِ الَّتِي يُقَالُ لَهَا أُمُّ جَرْدَانَ، وَإِنَّمَا يُقَالُ لَهُ الْكَبَيْسُ إِذَا جَفَّ، فَإِذَا كَانَ رَطْبًا فَهُوَ أُمُّ جَرْدَانَ.

وَعَامُ الْكَبَيْسِ فِي حِسَابِ أَهْلِ الشَّامِ عَنْ أَهْلِ الرُّومِ: فِي كُلِّ أَرْبَعِ سِنِينَ، يَزِيدُونَ فِي شَهْرِ شِبَاطٍ يَوْمًا، فَيَجْعَلُونَهُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا، وَفِي ثَلَاثِ سِنِينَ يَعُدُّونَهُ ثَانِيَةً وَعِشْرِينَ

(١) قوله: «إذا كانت ضعفا» هكذا في

الأصل. وعبارة القاموس وشرحه: «والجبال والكبيس، كركع، الصلاب الشداد، قال الفراء: ويروي أيضا: الكبس، بالضم، يقال: قفاف كبس، قال العجاج... إلخ».

وَالْكَبْءُ : مِنْ دَوَابِّ الْبَحْرِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالْكَبْعُ جَمَلُ الْبَحْرِ . وَيُقَالُ لِلْمَرْأَةِ الدِّيمِيَّةِ : يَا وَجْهَ الْكَبْعِ ! وَسَبَّ لِلْجَوَارِي : يَا بُعْضُوصَةَ كَفَى ، وَيَا وَجْهَ الْكَبْعِ ! الْكَبْعُ : سَمَكٌ بَحْرِيٌّ وَحَشُ الْمَرْأَةِ .

\* كبل \* الْكَبْلُ : قَيْدٌ ضَحْمٌ . ابْنُ سَيِّدَةَ : الْكَبْلُ وَالْكَيْلُ الْقَيْدُ مِنْ أَيْ شَيْءٍ كَانَ ، وَقِيلَ : هُوَ أَعْظَمُ مَا يَكُونُ مِنَ الْأَقْيَادِ ، وَجَمْعُهَا كَبُولٌ . يُقَالُ : كَبَلْتُ الْأَسِيرَ وَكَبَلْتُهُ إِذَا قَيْدْتَهُ ، فَهُوَ مَكْبُولٌ وَمُكَبَّلٌ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : هُوَ الْقَيْدُ ، وَالْكَبْلُ ، وَالتَّكْلُ ، وَالْوَلْمُ ، وَالْفَرْزُلُ . وَالْمَكْبُولُ : الْمَحْبُوسُ . وَفِي الْحَدِيثِ : ضَجِكتُ مِنْ قَوْمٍ يَتَوَى بِهِمْ إِلَى الْجَنَّةِ فِي كَبَلِ الْحَدِيدِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي مَرْثِدٍ : فَكَّكتُ عَنْهُ أَكْبَلُهُ ؛ هِيَ جَمْعُ قَلْبَةٍ لِلْكَبْلِ الْقَيْدِ ، وَفِي قَصِيدِ كَعْبِ ابْنِ زُهَيْرٍ :

مَتَيْمٌ إِثْرَهَا لَمْ يَفِدْ مَكْبُولٌ  
أَيَّ مَقِيدٍ . وَكَبَلَهُ بِكَبْلِهِ كَبْلًا وَكَبَلَهُ وَكَبَلَهُ كَبْلًا : حَبَسَهُ فِي سِجْنٍ أَوْ غَيْرِهِ ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْكَبْلِ [ الْقَيْدِ ] ، قَالَ :

إِذَا كُنْتُ فِي دَارٍ يُهَيْئُكَ أَهْلُهَا  
وَلَمْ تَكُ مَكْبُولًا بِهَا فَتَحَوَّلِ  
وَفِي حَدِيثِ عُثْمَانَ : إِذَا وَقَعَتِ السَّهَانُ فَلَا مَكَابِلَةَ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : تَكُونُ الْمَكَابِلَةُ بِمَعْنَيَيْنِ : تَكُونُ مِنَ الْحَبْسِ ، يَقُولُ : إِذَا حُدَّتِ الْحُدُودُ فَلَا يُحْبَسُ أَحَدٌ عَنْ حَقِّهِ ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْكَبْلِ الْقَيْدِ ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : وَالرَّجْعَةُ الْآخَرُ أَنْ تَكُونَ الْمَكَابِلَةُ مَقْلُوبَةً مِنَ الْمُبَاكَلَةِ أَوْ الْمُلَابَكَةِ ، وَهِيَ الْإِخْلَاطُ ؛ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : هُوَ مِنَ الْكَبْلِ وَمَعْنَاهُ الْحَبْسُ عَنْ حَقِّهِ ، وَلَمْ يَدْكُرِ الْوَجْهَ الْآخَرَ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَهَذَا عِنْدِي هُوَ الصَّوَابُ ، وَالتَّفْسِيرُ الْآخَرُ غَلَطٌ ، لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ مِنْ بَكَلْتُ أَوْ لَبَكْتُ لَقَالَ « مُبَاكَلَةٌ » أَوْ مُلَابَكَةٌ ، وَإِنَّمَا الْحَدِيثُ مَكَابِلَةٌ ، وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ فِي

الْمَكَابِلَةِ : قَالَ بَعْضُهُمْ هِيَ التَّأخِيرُ . يُقَالُ : كَبَلْتُكَ ذَيْتَكَ أَخَّرْتُكَ عَنْكَ ، وَفِي الصَّحاحِ : يَقُولُ إِذَا حُدَّتِ الدَّارُ ، وَفِي النِّهَائَةِ : إِذَا حُدَّتِ الْحُدُودُ فَلَا يُحْبَسُ أَحَدٌ عَنْ حَقِّهِ ، كَأَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى الشُّفْعَةَ لِلْجَارِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ مِنَ الْكَبْلِ الْقَيْدِ ، قَالَ : وَهَذَا عَلَى مَذْهَبٍ مِنْ لَا يَرَى الشُّفْعَةَ إِلَّا لِلْخَلِيطِ ، الْمُحْكَمُ : قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : قِيلَ هِيَ مَقْلُوبَةٌ مِنْ لَبَكَ الشَّيْءُ وَبَكَلَهُ إِذَا خَلَطَهُ وَهَذَا لَا يَسُوغُ لِأَنَّ الْمَكَابِلَةَ مُصَدَّرٌ ، وَالْمَقْلُوبُ لَا مُصَدَّرَ لَهُ عِنْدَ سَبْيَوِيهِ .

وَالْمَكَابِلَةُ أَيْضًا : تَأْخِيرُ الدِّينِ . وَكَبَلَهُ الدِّينَ كَبْلًا : أَخَّرَهُ عَنْهُ . وَالْمَكَابِلَةُ : التَّأْخِيرُ وَالْحَبْسُ ، يُقَالُ : كَبَلْتُكَ ذَيْتَكَ . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : الْمَكَابِلَةُ أَنْ تَبَاعَ الدَّارُ إِلَى جَنْبِ دَارِكَ وَأَنْتَ تُرِيدُهَا وَمُحْتَاجٌ إِلَى شِرَائِهَا ، فَتُوَخَّرَ ذَلِكَ حَتَّى يَسْتَوْجِبَهَا الْمُشْتَرِي ، ثُمَّ تَأْخُذُهَا بِالشُّفْعَةِ ، وَهِيَ مَكْرُوهَةٌ ، وَهَذَا عِنْدَ مَنْ يَرَى شُفْعَةَ الْجَوَارِ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا مَكَابِلَةَ إِذَا حُدَّتِ الْحُدُودُ وَلَا شُفْعَةَ ؛ قَالَ الطَّرِمَاحُ :

مَتَى بَعْدَ يُنَجِّزُ وَلَا يَكْتَبِلُ  
مِنْهُ الْعَطَايَا طُولَ إِعْتَامِهَا  
إِعْتَامُهَا : الْإِطْطَاءُ بِهَا ، لَا يَكْتَبِلُ : لَا يُحْتَسِبُ .

وَفَرَوُ كَبَلٌ : كَثِيرٌ الصُّوفِ ثَقِيلٌ . الْجَوْهَرِيُّ : فَرَوُ كَبَلٌ ، بِالتَّحْرِيكِ ، أَيْ قَصِيرٌ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ : أَنَّهُ كَانَ يَلْبَسُ الْفَرَوُ الْكَبْلَ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْكَبْلُ فَرَوٌ كَبِيرٌ .

وَالْكَبْلُ : مَا نَتَى مِنَ الْجِلْدِ عِنْدَ شُفْعَةِ الدَّلْوِ فَحَرَّزٌ ، وَقِيلَ : شَفَّتْهَا ، وَزَعَمَ يَعْقُوبُ أَنَّ اللَّامَ بَدَلٌ مِنَ التَّوْنِ فِي كَبْنٍ . وَالْكَابُولُ : حِيَالَةُ الصَّائِدِ ، يَأْتِيَةٌ . وَكَابُلٌ : مَوْضِعٌ ، وَهُوَ عَجَمِيٌّ ؛ قَالَ الثَّابِتِيُّ :

فَعُودًا لَهُ عَسَّانٌ يَرْجُونَ أَوْبَهُ  
وَتَرْكُ وَرَهْطُ الْأَعْجَمِيِّينَ وَكَابُلُ

وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ لِأَبِي طَالِبٍ :  
تُطَاعُ بِنَا الْأَعْدَاءِ وَدُؤَا لَوْ أَنَّا  
تُسَدُّ بِنَا أَبْوَابَ تَرْكٍ وَكَابُلٍ  
فَكَابِلُ أَعْجَمِيٍّ وَوَزْنُهُ فَاعِلٌ ، وَقَدْ اسْتَعْمَلَهُ الْفَرَزْدَقُ كَثِيرًا فِي شِعْرِهِ ؛ وَقَالَ غَوِيَّةُ ابْنُ سَلَمَى (١) :

وَرَدَدْتُ مَخَافَةَ الْحَجَّاجِ أَنِّي  
بِكَابِلٍ فِي اسْتِ شَيْطَانِي رَجِيمٍ  
مُقِيمًا فِي مَضَارِطِهِ أُعْنَى :  
الْأَحَى الْمَنَازِلَ بِالْعَقِيمِ !  
وَقَالَ حَنْظَلَةُ الْخَيْرِ بْنِ أَبِي رُهْمٍ ، وَيُقَالُ حَسَّانُ بْنُ حَنْظَلَةَ :

تَرَلْتُ لَهُ عَنِ الضَّيِّبِ وَقَدْ بَدَّتْ  
مُسُومَةٌ مِنْ خَيْلِ تَرْكٍ وَكَابِلٍ  
وَدُؤُ الْكَبَائِنِ : فَحَلَّ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ  
كَانَ صَبَارًا فِي قَيْدِهِ .

\* كبن \* الْكَبْنُ : عَدُوٌّ لَيْنٌ فِي اسْتِزْسَالِهِ . كَبَنَ الرَّجُلُ يَكْبِنُ كَبُونًا وَكَبْنًا إِذَا لَيْنَ عَدُوَّهُ ؛ وَأَنْشَدَ اللَّيْثُ (٢) :

يَمُورُ وَهُوَ كَابِنٌ حَيِيٌّ  
وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يَقْصُرَ فِي الْعَدُوِّ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْكَبْنُ فِي الْعَدُوِّ الْأَيْجِهَدَ نَفْسُهُ وَيَكْفُ بَعْضَ عَدُوِّهِ ؛ كَبَنَ الْفَرَسُ يَكْبِنُ كَبْنًا وَكَبُونًا . وَفِي حَدِيثِ الْمُنَافِقِ : يَكْبِنُ فِي هَذِهِ مَرَّةً وَفِي هَذِهِ مَرَّةً ، أَيْ يَعْدُو . يُقَالُ : كَبَنَ يَكْبِنُ كَبُونًا إِذَا عَدَا عَدُوًّا لَيْسًا . وَالْكَابُونُ : السُّكُونُ ، وَمِنْهُ قَوْلُ أَبَاقِ الدُّبَيْرِيِّ :  
وَاضْحَمَةُ الْحَدِّ شَرُوبٌ لِلْبَنِّ  
كَانَهَا أُمُّ غَزَالِوٍ قَدْ كَبَنَ

(١) قوله « وقال غوة بن سلمى » كذا بالأصل ، والذي في ياقوت : وقال فرعون ابن عبد الرحمن يعرف بابن سلعة من بني تميم ابن مر : وددت إلخ .  
(٢) قوله « وأنشد الليث » أى للعجاج وعلمه كما في التكملة :

خزاية والحفر الخزي  
الخزاية بفتح الخاء المعجمة : الاستحياء ، والحفر ككتف : شديد الحياء ، والخزي : فاعيل .

أَيُّ سَكَنَ .

وَكَبَنَ الثَّوْبَ يَكْبِنُهُ وَيَكْبِنُهُ كَبْنًا : نَاهُ إِلَى دَاخِلٍ ثُمَّ خَاطَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَرَّ بِفُلَانٍ وَهُوَ سَاجِدٌ وَقَدْ كَبِنَ صَفِيرَتَيْهِ وَشَدَّهَا بِبِصَاحٍ ، أَيُّ نَاقَهَا وَلَوَاهَا .

وَرَجُلٌ كَبِنٌ وَكَبْنَةٌ : مُتَقَبِضٌ بِخَيْلٍ كَرَّ لَيْثِيمٌ ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي لَا يَرْفَعُ طَرْفَهُ بُحْلًا ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي يُنَكِّسُ رَأْسَهُ عَنِ فِعْلِ الْخَبْرِ وَالْمَعْرُوفِ ، قَالَتْ الْخَنَسَاءُ :

فَذَاكَ الرَّؤْيُ عَمَرَكَ لَا كَبِنٌ  
تَقِيلُ الرَّأْسَ يَحْلُمُ بِالْبَعِيثِ  
وَقَالَ الْهَدَلِيُّ :

بَسَرَ إِذَا كَانَ الشَّاءُ وَمُطْعِمٌ  
لِللَّحْمِ غَيْرِ كَبْنَةٍ عُلْفُوفٍ  
وَأَسْتَشْهَدُ الْجَوْهَرِيُّ بِشِعْرِ عُمَيْرِ بْنِ الْجَعْدِ  
الْحَزَامِيُّ :

بَسَرَ إِذَا هَبَّ الشَّاءُ وَأَمْحَلُوا  
فِي الْقَوْمِ غَيْرِ كَبْنَةٍ عُلْفُوفٍ  
الْتِهَادِيُّ : الْكِسَائِيُّ رَجُلٌ كَبْنَةٌ وَأَمْرَأَةٌ  
كَبْنَةٌ لِلَّذِي فِيهِ انْقِیَاضٌ ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ  
الْهَدَلِيِّ :

وَإِكْبَانٌ إِكْبِنَانًا إِذَا تَقَبَّضَ .  
وَالْكَبْنَةُ : الْخَيْزُرَةُ الْبَاسِئَةُ . وَالْكَبِنُ :  
الْمَخِيزُ ، لِأَنَّ فِي الْخَيْزُرِ تَقَبُّضًا وَتَجْمَعًا .

وَرَجُلٌ مَكْبُونٌ الْأَصَابِعُ : مِثْلُ  
الشُّنَنِ (١) . وَكَبِنَ الرَّجُلُ كَبْنًا : دَخَلَتْ نَابَاهُ  
مِنْ أَسْفَلٍ وَمِنْ فَوْقٍ إِلَى غَارِ الْقَمَرِ .

وَكَبِنَ هَدْيَتَهُ عَنَّا يَكْبِنُهَا كَبْنًا : كَفَّهَا  
وَصَرَفَهَا ؛ قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : مَعْنَى هَذَا صَرَفَ  
هَدْيَتَهُ وَمَعْرُوفُهُ عَنِ حَبْرَانِهِ وَمَعَارِفُهُ إِلَى  
غَيْرِهِمْ . وَكُلُّ كَفٍّ كَبِنٌ ، وَفِي التَّهْدِيدِ :

كُلُّ كَبِنٍ كَفٌّ . يُقَالُ : كَبِنْتُ عَنَّا  
لِسَانِي (٢) ، أَيُّ كَفَفْتُهُ ، وَفَرَسٌ كَبِنٌ .

(١) قوله : « مثل الشنن .. إلخ » هو عبارة  
الحكمم ، وسقط منها : « وكبن عن الشيء كبنًا : كع  
وعدل ، وكبن الرجل .. »

(٢) قوله : « كبت عك لساني .. إلخ »  
وأكبت أيضا مثله ، ودابة مكبن الفقار أى عكته .  
بضم الميم فيها .

ابنُ سَيِّدَةٍ : وَفَرَسٌ فِيهِ كَبْنَةٌ وَكَبِنٌ لَيْسَ  
بِالْعَظِيمِ وَلَا الْقَمِيءِ .

وَالْكِبَانُ : دَاءٌ (٣) بِأَخْذِ الْإِبِلِ ، يُقَالُ  
مِنْهُ : بَعِيرٌ مَكْبُونٌ . وَكَبِنَ لَهُ الطَّبِيُّ وَكَبِنَ  
الطَّبِيُّ وَكَبِنًا إِذَا لَطَأَ بِالْأَرْضِ . وَكِبَانٌ  
الرَّجُلُ : انكسر ، وَكَبَانٌ : انقبض ، قَالَ  
مُذَرِّكُ بْنُ حُضَيْنٍ :

بَاكَرَوَانَا صُكًّا فَإِكْبَانًا  
قَالَ ابْنُ بَرِّى : شَاهِدُهُ قَوْلُ أَبِي الْقَدَّيْبِيِّ :  
كَانَهَا أُمَّ غَزَالٍ قَدْ كَبِنَ  
أَيُّ قَدْ تَنَتَّى وَنَامَ ، وَأَنْشَدَ لِأَخْرَجَ :

فَلَمْ يَكْبِتُوا إِذْ رَأَوْنِي وَأَقْبَلَتْ  
إِلَيَّ وَجُوهٌ كَالسُّيُوفِ تَهَلَّلُ  
وَفَسَّرَهُ أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ فَقَالَ : كَبِنَ شَفِنَ .  
وَالْكَبُونُ : الشَّفُونُ . ابْنُ بَرِّى : الْمَكْبِينُ  
الَّذِي قَدْ أَحْتَبَى وَأَدْخَلَ مِرْقَبِيهِ فِي حَبْرَتِهِ ،  
ثُمَّ خَضَعَ بِرَقَبَتِهِ وَبِرَأْسِهِ عَلَى يَدَيْهِ ، قَالَ :

وَالْمَكْبِينُ وَالْمَقْبِينُ الْمُتَقَبِّضُ الْمُتَحَنِّنُ .  
وَالْكَبْنَةُ : لُعْبَةٌ لِلْأَعْرَابِ ، تُجْمَعُ كَبْنًا ،  
وَأَنْشَدَ :

تَدَكَّلْتُ بَعْدِي وَاللَّهُمَّ الْكَبِنُ (٣)  
أَبُو عَيْبَةَ : فَرَسٌ مَكْبُونٌ ، وَالْأَنْثَى  
مَكْبُونَةٌ ، وَالْجَمْعُ الْمَكَابِينُ ، وَهُوَ الْقَصِيرُ  
الْقَوَائِمُ الرَّحِيبُ الْجَوْفُ الشَّحْتُ الْعِظَامِ ،  
وَلَا يَكُونُ الْمَكْبُونُ أَقْمَسَ .

وَكَبِنَ الدَّلْوُ : شَفَتَهَا ، وَقِيلَ : مَا شَفَى  
وَأَخْرَجَ

(٣) قوله « والكبان داء إلخ » وطعام لأهل  
البنين ، وهو سحق الذرة البلولة يجعل في مراكن  
صغار ، ويوضع في التنور ، فإذا نضج واحمر وجهه  
أخرج .

(٤) قوله « تدكلت إلخ » عجزه كما في  
التكلة :

ونحن نعدو في الخبار والجرن  
وتدكلت أى تدللت . وفى « دكل » وأنشد  
أبو عمرو لأبي حبيبة الشيباني . وفيها « الطين بدل  
الكن ، وفى « جرن » : لأبي حبيبة الشيباني ، وفيها  
الطين بدل الكين ، ونعدو بالعين المعجمة بدل  
نعدو ، وفى « طين » الطين أيضا ، ونعدو بالعين  
المهملة .

مِنْ الْجِلْدِ عِنْدَ شَفَةِ الدَّلْوِ فَخُرِزَ .  
الْأَضْمَعِيُّ : الْكَبِنُ مَا نَتَى مِنَ الْجِلْدِ عِنْدَ  
شَفَةِ الدَّلْوِ . ابْنُ السَّكَيْتِ : هُوَ الْكَبِنُ  
وَالكَبْلُ ، بِاللَّامِ وَالتَّوْنِ ، حَكَاهُ عَنِ  
الْفَرَّاءِ ، تَقُولُ مِنْهُ : كَبِنْتُ الدَّلْوُ ، بِالْفَتْحِ ،  
أَكْبِنُهَا ، بِالْكَسْرِ ، إِذَا كَفَفْتَ حَوْلَ شَفَتِهَا .  
وَكَبِنْتُ عَنِ الشَّيْءِ : عَدَلْتُ . وَكَبِنْتُ  
الشَّيْءَ : غَيَّبْتُهُ ، وَهُوَ مِثْلُ الْحَبْنِ .

وَكَبِنَ فُلَانٌ : سَمِنَ . وَالْكَبْنَةُ :  
السَّمْنُ ؛ قَالَ قَعْبُ بْنُ أُمِّ صَاحِبٍ يَصِفُ  
جَمَلًا :

ذَا كَبْنَةٌ يَمْلَأُ التَّضْدِيرَ مَعْرُومُهُ  
كَانَهُ حِينَ يَلْقَى رَحْلَهُ فَذَنَّ

« كبه » الأزهري قال في حديث حذيفة :  
قال له رجل قد نعت لنا المسيح الذجال وهو  
رجل عريض الكبهة ، أراد الجبهة ،  
وأخرج العجم بين مخرجها ومخرج  
الكفاف ، وهى لغة قوم من العرب ، ذكرها  
سيبويه مع سائر لغات أخرى وقال : إنها غير  
مستحسنة ولا كثيرة فى لغة من نرضى  
عربيتها .

« كبا » روى عن النبي ، أنه  
قال : ما أخذت عرضت علي الإسلام إلا  
كانت عنده له كبوة غير أبى بكر ، فإنه لم  
يتلعم ، قال أبو عبيد : الكبوة مثل الوقة  
تكون عند الشيء يكرهه الإنسان يدعى إليه  
أو يراد منه كوقفه العائر ، ومنه قيل : كبا  
الزند فهو يكبو إذا لم يخرج ناره ، والكبوة  
فى غير هذا : السقوط للوجه ، كبا لوجهه  
يكبو كبوا سقط ، فهو كابت . ابن سيده :

كبا كبوا وكبوا انكب على وجهه ، يكون  
ذلك لكل ذى روح . وكبا كبوا : عثر ؛  
قال أبو ذؤيب يصف نورا روى فسقط :

فكبا كما يكبو فبينك تاريز  
بالحبت إلا أنه هو أبرع  
وكبا يكبو كبوة إذا عثر . وفى ترجمة عن :

« كبا » روى عن النبي ، أنه  
قال : ما أخذت عرضت علي الإسلام إلا  
كانت عنده له كبوة غير أبى بكر ، فإنه لم  
يتلعم ، قال أبو عبيد : الكبوة مثل الوقة  
تكون عند الشيء يكرهه الإنسان يدعى إليه  
أو يراد منه كوقفه العائر ، ومنه قيل : كبا  
الزند فهو يكبو إذا لم يخرج ناره ، والكبوة  
فى غير هذا : السقوط للوجه ، كبا لوجهه  
يكبو كبوا سقط ، فهو كابت . ابن سيده :

كبا كبوا وكبوا انكب على وجهه ، يكون  
ذلك لكل ذى روح . وكبا كبوا : عثر ؛  
قال أبو ذؤيب يصف نورا روى فسقط :

فكبا كما يكبو فبينك تاريز  
بالحبت إلا أنه هو أبرع  
وكبا يكبو كبوة إذا عثر . وفى ترجمة عن :

« كبا » روى عن النبي ، أنه  
قال : ما أخذت عرضت علي الإسلام إلا  
كانت عنده له كبوة غير أبى بكر ، فإنه لم  
يتلعم ، قال أبو عبيد : الكبوة مثل الوقة  
تكون عند الشيء يكرهه الإنسان يدعى إليه  
أو يراد منه كوقفه العائر ، ومنه قيل : كبا  
الزند فهو يكبو إذا لم يخرج ناره ، والكبوة  
فى غير هذا : السقوط للوجه ، كبا لوجهه  
يكبو كبوا سقط ، فهو كابت . ابن سيده :

كبا كبوا وكبوا انكب على وجهه ، يكون  
ذلك لكل ذى روح . وكبا كبوا : عثر ؛  
قال أبو ذؤيب يصف نورا روى فسقط :

فكبا كما يكبو فبينك تاريز  
بالحبت إلا أنه هو أبرع  
وكبا يكبو كبوة إذا عثر . وفى ترجمة عن :

ابنك؟ قال: عند فرطنا عثمان بن مظعون، وكان قبر عثمان عند كبا بن عمرو بن عوف، أي كناسيمهم.

والكبا، مندود: ضرب من العود واللحنته، وقال أبو حنيفة: هو العود المتشحر به، قال امرؤ القيس:

وباناً وألويّاً من الهندي ذاكياً  
ورنداً ولبيى والكبا المقتراً  
والكبة: كالكبا (عن اللحياني)،

قال: والجعم كبا، وقد كسى ثوبه، بالشديد، أي بخره. وتكبت المرأة على الجمر: أكتت عليه بثوبها. وتكبي واكبي إذا تبخر بالعود، قال أبو داود: يكبين البنجوج في كبة المش.

حتى وبله أحلامهم وسام  
أي يتبحرون البنجوج، وهو العود، وكبة الشتاء: شدة ضرره، وقوله: بله أحلامهم أراد أنهم، غافلات عن الحنى والخب.

وكبت النار: علاها الرماد وتحتها الجمر. ويقال: فلان كابي الرماد، أي عظيمه متفحخه ينهال، أي أنه صاحب طعام كثير. ويقال: نار كابية إذا غطاها الرماد، والجمر تحتها، ويقال في مثل: الهابي شر من الكابي، قال: والكابي الفحم الذي قد حمدت ناره فكبا، أي خلا من النار، كما يقال كبا الزند إذا لم يخرج منه نار، والهابي: الرماد الذي ترفت وبها، وهو قبل أن يكون هباءً كاب. وفي حديث جرير: خلق الله الأرض السفلى من الزبد الجفاء والماء الكبا، قال الفيثي: الماء الكبا هو العظيم العالى، ومنه يقال: فلان كابي الرماد أي عظيم الرماد. وكبا الفرس إذا ربا وانتفخ، المعنى أنه خلقها من زبد اجتمع للماء، وتكافت في جنبات الماء، ومن الماء العظيم، وجعله الرمحشري حديثاً مرفوعاً.

وكبا النار: ألقى عليها الرماد. وكبا الجمر: ارتفع (عن ابن الأعرابي)،

الرمحشري الكبا الكناسه، وجمعه أكبا، والكبة بوزن قلة وطبة ونحوها، وأصلها كبة، وعلى الأصل جاء الحديث، قال: وكان المحدث لم يضبطه فجعلها كبة، بالفتح، قال ابن الأثير: فإن صححت الرواية بها فوجهه أن تطلق الكبة، وهي المرأة الواحدة من الكسح، على الكساحة والكناسه. وقال أبو بكر: الكبا جمع كبة، وهي البعر، وقال: هي المرزلة، ويقال في جمع لغة وكبة لغين وكبين، قال الكيت:

وبالعذوات منبئنا نصار  
وتبع لا فصافص في كينا  
أراد: أنا عرب نشأنا في نزه البلاد، ولنا بحاضرة نشأنا في القرى، قال ابن بري: والعذوات جمع عداوة، وهي الأرض الطيبة، والفصافص: هي الرطبة. وأما كيون في جمع كبة فالكبة، عند نعلب، واحدة الكيا وليس بلغة فيها، فيكون كية وكيا بمنزلة لغة ولئي.

وقال ابن ولاد: الكيا القاش، بالكسر، والكبا، بالضم، جمع كبة وهي البعر، وجمعه كيون في الرفع، وكبين في النصب والجر، فقد حصل من هذا أن الكبا والكيا الكناسه والزبل، يكون مكسوراً ومضموماً، فالمكسور جمع كية والمضموم جمع كبة، وقد جاء عنهم الضم والكسر في كية، فمن قال كية، بالكسر، فجمعها كيون وكبين في الرفع والنصب، بكسر الكاف، ومن قال كبة، بالضم، فجمعها كيون وكيون، بضم الكاف وكسرها، كقولك كيون وثيون في جمع ثبة، وأما الكيا الذي جمعه الأكبا، عند ابن ولاد، فهو القاش لا الكناسه. وفي الحديث: أن ناساً من الأنصار قالوا له إنا نسمع من قومك إنا مثل محمد كمثل نخله تثبت في كبا، قال:

هي، بالكسر والقصر، الكناسه، وجمعها أكبا، ومنه الحديث: قيل له أين تدفن

لكل جواد كبة، ولكل عالم هفة، ولكل صارم ثبة. وكبا الزند كيو وكيو، وأكبي: لم يور. يقال: أكبي الرجل إذا لم تخرج نار زنده، وأكبا صاحبه إذا دخن ولم يور. وفي حديث أم سلمة: قالت لعثمان لا تمدح بزند كان رسول الله ﷺ أكباها أي عطلها من المدح فلم يور بها.

والكابي: التراب الذي لا يستقر على وجه الأرض. وكبا البيت كيو: كسه. والكيا، مقصور: الكناسه، قال سيويه: وقالوا في تثنيته كيان، يذهب إلى أن ألفها واو، قال: وأما إمالتهم الكيا فليس لأن ألفها من الباء، ولكن على التشبيه بما قال من الأفعال من ذوات الواو نحو غزا، والجمع أكبا، مثل معي وأمعاء، والكبة مثله، والجمع كبين. وفي المثل: لا تكونوا كاليهود تجمع أكباها في مساجدها. وفي الحديث: لا تشبهوا باليهود تجمع الأكبا في دورها، أي الكناسات. ويقال للكناسه تلقى بفناء البيت: كبا، مقصور، والأكبا للجمع، والكبا مندود، هو البخور. ويقال: كسى ثوبه تكبية إذا بخره.

وفي الحديث عن العباس أنه قال: قلت يا رسول الله، إن قريشاً جلسوا فتدأكروا أحسابهم، فجعلوا مثلك مثل نخله في كبة من الأرض، فقال رسول الله ﷺ: إن الله خلق الخلق فجعلني في خيرهم، ثم حين فرقتهم جعلني في خير الفريقين، ثم جعلهم يئوتاً فجعلني في خير بيوتهم، فأنا خيركم نفساً، وخيركم بيتاً، قال شعير: قوله في كبة لم نسمع فيها من علمنا شيئاً، ولكننا سمعنا الكيا والكبة، وهو الكناسه والتراب الذي يكس من البيت. وقال خالد:

الكين السرجين، والواحدة كبة. قال أبو منصور: الكبة الكناسه من الأسماء التاقصة، أصلها كبة، بضم الكاف، مثل القلة أصلها قلة، والثبة أصلها ثبة، ويقال للثبة كبة، بالضم. قال: وقال

ابن الأعرابي، قال: وقال

ابن الأعرابي، قال: وقال

قال: ومِنْهُ قَوْلُ أَبِي عَارِمٍ الْكِلَابِيِّ فِي خَيْرِ لَهُ: ثُمَّ أَرْتَمْتُ نَارِي، ثُمَّ أَوْقَدْتُ حَتَّى دَفَيْتُ حَظِيرَتِي، وَكَبَا جَمْرُهَا، أَيْ كَبَا جَمْرُ نَارِي. وَغَبَّتِ النَّارُ أَيْ سَكَنَ لَهَا، وَكَبَتْ إِذَا غَطَّاهَا الرَّمَادُ، وَالْجَمْرُ تَحْتَهُ، وَهَمَدَتْ إِذَا طَفَيْتْ وَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا شَيْءٌ مِنَ النَّارِ. وَعَلَيْهِ كَابِيَّةٌ: فِيهَا لَبَنٌ عَلَيْهَا رَغْوَةٌ، وَكَبُوتُ الشَّيْءِ إِذَا كَسَحَتْهُ، وَكَبُوتُ الْكُوزِ وَغَيْرُهُ: صَبَبْتُ مَا فِيهِ.

وَكَبَا الْإِنَاءُ كَبُورًا: صَبَّ مَا فِيهِ. وَكَبَا لَوْنُ الصُّبْحِ وَالشَّمْسِ: أَظْلَمَ. وَكَبَا لَوْنُهُ: كَمَدَ. وَكَبَا وَجْهُهُ: تَغَيَّرَ، وَالْإِسْمُ مِنْ ذَلِكَ كُلُّهُ الْكَبُورَةُ. وَأَكْبَى وَجْهُهُ: غَيَّرَهُ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)؛ وَأَنْشَدَ:

لَا يَغْلِبُ الْجَهْلُ جَلْمِي عِنْدَ مَقْدَرَةٍ  
وَلَا الْعَصِيهَةُ مِنْ ذِي الضَّمَنِ تُكْبِي  
وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى: فَشَقَّ عَلَيْهِ حَتَّى كَبَا وَجْهُهُ أَيْ رُبَا وَانْتَفَخَ مِنَ الْغَيْظِ. يُقَالُ:

كَبَا الْفَرَسُ يَكْبُو إِذَا انْتَفَخَ وَرَبَا. وَكَبَا الْغُبَارُ إِذَا ارْتَفَعَ. وَرَجُلٌ كَابِي الْوَلْوَانِ: عَلَيْهِ غَبْرَةٌ. وَكَبَا الْغُبَارُ إِذَا لَمْ يَطْرُقْ وَلَمْ يَتَحَرَّكْ. وَيُقَالُ: غُبَارُ كَابٍ أَيْ ضَحْمٌ، قَالَ رَبِيعَةُ الْأَسَدِيُّ:

أَهْوَى لَهَا تَحْتَ الْعَجَاجِ بَطْعَتَهُ  
وَالْحَيْلُ تَرْدَى فِي الْغُبَارِ الْكَابِي  
وَالْكَبُورَةُ: الْغَبْرَةُ كَالْهَبْرَةِ. وَكَبَا الْفَرَسُ كَبُورًا: لَمْ يَعْرِقْ؛ وَكَبَا الْفَرَسُ يَكْبُو إِذَا رُبَا وَانْتَفَخَ مِنْ فَرْقٍ أَوْ عَدُوٍّ، قَالَ الْعَجَّاجُ:

جَرَى ابْنُ لَيْلَى جَرِيَةَ السَّبُوحِ  
جَرِيَةَ لَأَكَابِ وَلَا أُنُوحِ  
اللَيْثُ: الْفَرَسُ الْكَابِي الَّذِي إِذَا أَعْيَا قَامَ فَلَمْ يَتَحَرَّكْ مِنَ الْإِعْيَاءِ. وَكَبَا الْفَرَسُ إِذَا حُنِدَ بِالْجَلَالِ فَلَمْ يَعْرِقْ أَبُو عَمْرٍو: إِذَا حَنَدَتِ الْفَرَسَ فَلَمْ يَعْرِقْ قِيلَ كَبَا الْفَرَسُ، وَكَذَلِكَ إِذَا كَمَتِ الرَّبْوُ.

\* كَبَا: اللَّيْثُ: الْكَثَاةُ، يَبُوزُنُ فَعَلَةً مَهْمُوزٌ: نَبَاتٌ كَالْجَرَجِيرِ يُطْعَمُ بِقِيَّوْ كُلِّ. قَالَ

أَبُو مُنْصُورٍ: هِيَ الْكَثَاةُ، بِالثَاءِ، وَتُسَمَّى النَّهْقُ؛ قَالَ أَبُو مَالِكٍ وَغَيْرُهُ.

\* كَبَا: الْكِتَابُ: مَعْرُوفٌ، وَالْمَجْمَعُ كَبْبٌ وَكَبْبٌ. كَبَبُ الشَّيْءِ يَكْبَبُهُ كَبْبًا وَكِتَابًا وَكِتَابَةً، وَكَبَبُهُ: خَطَأُهُ؛ قَالَ أَبُو النَّجْمِ:

أَقْبَلْتُ مِنْ عِنْدِ زِيَادٍ كَالْحَرْفِ  
تَحْطُّ رِجْلَايَ بِحَطِّ مُخْتَلِفِ  
تُكْبَبَانِ فِي الطَّرِيقِ لَامَ الْفِ

قال: وَرَأَيْتُ فِي بَعْضِ النَّسَخِ تِكْبَبَانِ، يَكْسِرُونَ الثَّاءَ، وَهِيَ لَفْعَةٌ بَهْرَاءٌ، يَكْسِرُونَ الثَّاءَ، فَيَقُولُونَ: تَعْلَمُونَ، ثُمَّ أَتَى الْكَافَ كَسْرَةَ الثَّاءِ.

وَالْكِتَابُ أَيْضًا: الْإِسْمُ (عَنْ اللَّحْيَانِيِّ). الْأَزْهَرِيُّ: الْكِتَابُ اسْمٌ لِمَا كَبِبَ مَجْمُوعًا؛ وَالْكِتَابُ مُصَدَّرٌ؛ وَالْكِتَابَةُ لِمَنْ تَكُونُ لَهُ صِنَاعَةٌ، مِثْلُ الصَّيَاغَةِ وَالْحَيَاظَةِ.

وَالْكِتَبَةُ: الْكِتَابُ كِتَابًا تَسْحَهُ. وَيُقَالُ: اكْتَبَبْتُ فُلَانًا فُلَانًا أَيْ سَأَلْتُهُ أَنْ يَكْبِبَ لِي كِتَابًا فِي حَاجَتِي. وَاسْتَكْبَبْتُ الشَّيْءَ أَيْ سَأَلْتُهُ أَنْ يَكْبِبَهُ لِي. ابْنُ سَيِّدَةَ: اكْتَبَبْتُ كَكْبَبُهُ.

وَقِيلَ: كَبَبُهُ خَطَأُهُ؛ وَاسْتَكْبَبْتُ: اسْتَمْلَأْتُ، وَكَذَلِكَ اسْتَكْبَبْتُ. وَاسْتَكْبَبْتُ: كَبَبْتُ، وَاسْتَكْبَبْتُ: كَبَبْتُ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ: «اِكْتَبَبْتُ فِيهِ ثَمَلَى عَلَيْهِ بُكْرَةٌ وَأَصِيلًا»؛ أَيْ اسْتَكْبَبْتُهَا.

وَيُقَالُ: اكْتَبَبَ الرَّجُلُ إِذَا كَبَبَ نَفْسَهُ فِي دِيْوَانِ السُّلْطَانِ. وَفِي الْحَدِيثِ: قَالَ لَهُ رَجُلٌ إِنَّ امْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَةً، وَإِنِّي اسْتَكْبَبْتُ فِي غَزْوَةٍ كَذَا وَكَذَا؛ أَيْ كَبَبْتُ اسْمِي فِي جُمْلَةِ الْغَزَاةِ.

وَتَقُولُ: اكْتَبَبْتُ هَذِهِ الْقَصِيدَةَ أَيْ أَمَلْتُهَا عَلَيَّ.

وَالْكِتَابُ: مَا كَبِبَ فِيهِ. وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ نَظَرَ فِي كِتَابِ أَخِيهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ، فَكَأَنَّمَا يَنْظُرُ فِي النَّارِ؛ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

هَذَا تَمَثِيلٌ، أَيْ كَمَا يَحْدَرُ النَّارَ، فَلْيَحْدَرُ هَذَا الصَّنِيعَ، قَالَ: وَقِيلَ مَعْنَاهُ كَأَنَّمَا يَنْظُرُ إِلَى مَا يُوجِبُ عَلَيْهِ النَّارَ؛ قَالَ: وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرَادَ عُقُوبَةَ الْبَصْرِ لِأَنَّ الْجِنَايَةَ مِنْهُ، كَمَا يُعَاقَبُ السَّمْعُ إِذَا اسْتَمَعَ إِلَى قَوْمٍ، وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ؛ قَالَ: وَهَذَا الْحَدِيثُ مَحْمُولٌ عَلَى الْكِتَابِ الَّذِي فِيهِ سِرٌّ وَأَمَانَةٌ، يَكْرَهُ صَاحِبُهُ أَنْ يُطْلَعَ عَلَيْهِ؛ وَقِيلَ: هُوَ عَامٌّ فِي كُلِّ كِتَابٍ، وَفِي الْحَدِيثِ: لَا تَكْتُبُوا عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَجْهُ الْجَمْعِ بَيْنَ هَذَا الْحَدِيثِ، وَبَيْنَ إِذْنِهِ فِي كِتَابَةِ الْحَدِيثِ عَنْهُ، فَإِنَّهُ قَدْ بَيَّنَّ إِذْنَهُ فِيهَا، أَنَّ الْإِذْنَ، فِي الْكِتَابَةِ، نَاسِخٌ لِلْمَنْعِ مِنْهَا بِالْحَدِيثِ الثَّابِتِ، وَبِاجْتِمَاعِ الْأُمَّةِ عَلَى جَوَازِهَا؛ وَقِيلَ: إِنَّمَا نَهَى أَنْ يُكْتَبَ الْحَدِيثُ مَعَ الْقُرْآنِ فِي صَحِيفَةٍ وَاحِدَةٍ، وَالْأَوَّلُ الْوَجْهُ.

وَحَكَى الْأَضْمَعِيُّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ: أَنَّهُ سَمِعَ بَعْضَ الْعَرَبِ يَقُولُ، وَذَكَرَ إِنْسَانًا فَقَالَ: فُلَانٌ لَعُوبٌ، جَاءَتْهُ كِتَابِي فَاحْتَقَرَهَا، فَقُلْتُ لَهُ: أَتَقُولُ جَاءَتْهُ كِتَابِي؟ فَقَالَ: نَعَمْ؛ أَلَيْسَ بِصَحِيفَةٍ! فَقُلْتُ لَهُ: مَا اللَّعُوبُ؟ فَقَالَ: الْأَحْمَقُ؛ وَالْجَمْعُ كُتُبٌ. قَالَ سَيِّبِيُّ: هُوَ مِمَّا اسْتَعْتَمُوا فِيهِ بِنَاءً أَكْثَرَ الْعَدَدِ عَنْ بِنَاءِ أَذْنَاهُ، فَقَالُوا: ثَلَاثَةٌ كُتُبٌ.

وَالْمُكَاتَبَةُ وَالْمُكَاتِبُ، بِمَعْنَى: وَالْكِتَابُ، مُطْلَقٌ: التَّوْرَةُ؛ وَبِهِ فَسَّرَ الرَّجَّاحُ قَوْلَهُ تَعَالَى: «نَبَذَ فَرِيقٌ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ». وَقَوْلُهُ: «كِتَابَ اللَّهِ»؛ جَائِزٌ أَنْ يَكُونَ الْقُرْآنَ، وَأَنْ يَكُونَ التَّوْرَةَ، لِأَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالنَّبِيِّ ﷺ، قَدْ نَبَذُوا التَّوْرَةَ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَالطُّورِ وَكِتَابِ مَسْطُورٍ» قِيلَ: الْكِتَابُ مَا أُثْبِتَ عَلَى بَنِي آدَمَ مِنْ أَعْمَالِهِمْ. وَالْكِتَابُ: الصَّحِيفَةُ وَالِدَّوَاءُ (عَنْ اللَّحْيَانِيِّ) قَالَ: وَقَدْ قُرئَ: «وَلَمْ تَجِدُوا كِتَابًا» وَكُتَابًا؛ فَالْكِتَابُ مَا يُكْتَبُ فِيهِ؛ وَقِيلَ الصَّحِيفَةُ

وَالدَّوَاةُ ، وَأَمَّا الْكَاتِبُ وَالْكَتَابُ فَمَعْرُوفَانِ .  
وَكَتَبَ الرَّجُلُ وَأَكْتَبَهُ إِكْتَابًا : عَلَّمَهُ  
الْكِتَابَ .

وَرَجُلٌ مُكْتَبٌ : لَهُ أَجْرًا يُكْتَبُ مِنْ  
عِنْدِهِ . وَالْمُكْتَبُ : الْمُعَلَّمُ . وَقَالَ  
اللَّحْيَانِيُّ : هُوَ الْمُكْتَبُ الَّذِي يُعَلَّمُ الْكِتَابَةَ .  
قَالَ الْحَسَنُ : كَانَ الْحَجَّاجُ مُكْتَبًا  
بِالطَّائِفِ ، يَعْنِي مُعَلَّمًا ؛ وَمِنْهُ قِيلَ : عَيْدُ  
الْمُكْتَبِ ، لِأَنَّهُ كَانَ مُعَلَّمًا .

وَالْمُكْتَبُ : مَوْضِعُ الْكُتَابِ . وَالْمُكْتَبُ  
وَالْكَتَابُ : مَوْضِعُ تَعْلِيمِ الْكُتَابِ ، وَالْجَمْعُ  
الْكُتَابِيُّ وَالْمُكَاتِبُ . الْمَبْرَدُ : الْمُكْتَبُ  
مَوْضِعُ التَّعْلِيمِ ، وَالْمُكْتَبُ الْمُعَلَّمُ ،  
وَالْكَتَابُ الصَّبِيانُ : قَالَ : وَمَنْ جَعَلَ  
الْمَوْضِعَ الْكُتَابَ ، فَقَدْ أَخْطَأَ . ابْنُ  
الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِصَبِيانِ الْمُكْتَبِ الْفُرْقَانُ  
أَيْضًا .

وَرَجُلٌ كَاتِبٌ ، وَالْجَمْعُ كُتَّابٌ وَكُتَّابَةٌ ،  
وَحِرْفَتُهُ الْكِتَابَةُ وَالْكَتَابُ : الْكُتْبَةُ . ابْنُ  
الْأَعْرَابِيِّ : الْكَاتِبُ عِنْدَهُمُ الْعَالِمُ . قَالَ اللَّهُ  
تَعَالَى : « أَمْ عِنْدَهُمُ الْغَيْبُ فَهُمْ يَكْتُمُونَ ؟ »  
وَفِي كِتَابِهِ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ : قَدْ بَعَثْتُ إِلَيْكُمْ  
كَاتِبًا مِنْ أَصْحَابِي ؛ أَرَادَ عَالِمًا ، سُمِّيَ بِهِ  
لِأَنَّ الْغَالِبَ عَلَى مَنْ كَانَ يَعْرِفُ الْكِتَابَةَ ، أَنْ  
عِنْدَهُ الْعِلْمُ وَالْمَعْرِفَةُ ، وَكَانَ الْكَاتِبُ عِنْدَهُمْ  
عَزِيزًا ، وَفِيهِمْ قَلِيلًا .

وَالْكِتَابُ : الْفَرَضُ وَالْحُكْمُ وَالْقَدْرُ ؛  
قَالَ الْجَعْلِيُّ :

يَا بَنَّةَ عَمِّي ! كِتَابُ اللَّهِ أَخْرَجَنِي  
عَنْكُمْ وَهَلْ أَمْتَعَنَ اللَّهُ مَا فَعَلَا ؟  
وَالْكِتَبَةُ : الْحَالَةُ . وَالْكِتَبَةُ : الْإِكْتِابُ

فِي الْفَرَضِ وَالرُّزْقِ .

وَيُقَالُ : اِكْتَتَبَ فُلَانٌ أَيْ كَتَبَ اسْمَهُ فِي  
الْفَرَضِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : مَنْ اِكْتَتَبَ  
ضَمِنَا بِعَهْدِ اللَّهِ ضَمِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، أَيْ مَنْ  
كَتَبَ اسْمَهُ فِي دِيْوَانِ الرُّمِّيِّ وَلَمْ يَكُنْ زَمِينًا ،  
يَعْنِي الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الْفَيْءِ فَرَضَ لَهُ فِي  
الدِّيْوَانِ فَرَضٌ ، فَلَمَّا نَدِبَ لِلْخُرُوجِ مَعَ

المجاهدين ، سَأَلَ أَنْ يُكْتَبَ فِي الضَّمَمِيِّ ،  
وَهُمُ الرُّمِّيُّ ، وَهُوَ صَحِيحٌ .

وَالْكِتَابُ يُوضَعُ مَوْضِعَ الْفَرَضِ . قَالَ اللَّهُ  
تَعَالَى : « كَتَبَ عَلَيْكُمْ الْقِصَاصُ فِي  
الْقَتْلِ » . وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ : « كَتَبَ عَلَيْكُمْ  
الصِّيَامَ » ، مَعْنَاهُ : فَرَضَ . وَقَالَ : « وَكَتَبْنَا  
عَلَيْهِمْ فِيهَا » أَيْ فَرَضْنَا . وَمِنْ هَذَا قَوْلُ  
النَّبِيِّ ﷺ ، لِرَجُلَيْنِ احْتَكَا إِلَى اللَّهِ  
لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ ، أَيْ بِحُكْمِ اللَّهِ  
الَّذِي أَنْزَلَ فِي كِتَابِهِ ، أَوْ كَتَبَهُ عَلَى عِبَادِهِ ،  
وَلَمْ يُرِدِ الْقُرْآنَ ، لِأَنَّ النَّفْيَ وَالرَّجْمَ لَا ذِكْرَ  
لَهَا فِيهِ ؛ وَقِيلَ : مَعْنَاهُ يَفْرَضُ اللَّهُ تَنْزِيلًا أَوْ  
أَمْرًا ، يَبْنِي عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ » ؛  
مَصْدَرٌ أُرِيدَ بِهِ الْفِعْلُ أَيْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ؛  
قَالَ : وَهُوَ قَوْلُ حُدَّاقِ النُّحَوِيِّينَ (١) . وَفِي  
حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ النَّضْرِ ، قَالَ لَهُ : كِتَابَ اللَّهِ  
الْقِصَاصُ ، أَيْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ،  
ﷺ ؛ وَقِيلَ : هُوَ إِشَارَةٌ إِلَى قَوْلِ اللَّهِ ، عَزَّ  
وَجَلَّ : « وَالسِّنُّ بِالسِّنِّ » ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى :  
« وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ » وَفِي  
حَدِيثِ بَرِيرَةَ : مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي  
كِتَابِ اللَّهِ ، أَيْ لَيْسَ فِي حُكْمِهِ ، وَلَا عَلَى  
مُوجِبِ قَضَاءِ كِتَابِهِ ، لِأَنَّ كِتَابَ اللَّهِ أَمْرٌ  
بِطَاعَةِ الرَّسُولِ ، وَأَعْلَمُ أَنَّ سُنَّتَهُ بَيَانٌ لَهُ ،  
وَقَدْ جَعَلَ الرَّسُولُ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ ، لِأَنَّ  
الْوَلَاءَ مَذْكَورٌ فِي الْقُرْآنِ نَصًّا .

وَالْكِتَبَةُ : اِكْتِابَتُكَ كِتَابًا تَنْسَحُهُ .  
وَاسْتَكْتَبَهُ : أَمَرَهُ أَنْ يَكْتَبَ لَهُ ، أَوْ  
اِتَّخَذَهُ كَاتِبًا .

(١) قوله : وهو قول حذاق النحويين « هذه  
عبارة الأزهرى في تنزيهه ، ونقلها الصاغاني في  
تكلته ، ثم قال ، وقال الكوفيون هو منصوب على  
الإغراء بعلينكم ، وهو بعيد ، لأن ما انتصب  
بالإغراء لا يتقدم على ما قام مقام الفعل وهو  
عليكم ، وقد تقدم في هذا الموضع ، ولو كان النص  
عليكم كتاب الله لكان نصبه على الإغراء أحسن من  
المصدر .

وَالْمُكَاتِبُ : الْعَبْدُ يُكَاتِبُ عَلَى نَفْسِهِ  
بِتَمِيهِ ، فَإِذَا سَعَى وَأَدَّاهُ عَتَقَ .

وَفِي حَدِيثِ بَرِيرَةَ : أَنَّهُ جَاءَتْ تَسْتَعِينُ  
بِعَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، فِي كِتَابَتِهَا . قَالَ  
ابْنُ الْأَثِيرِ : الْكِتَابَةُ أَنْ يَكَاتِبَ الرَّجُلُ عَبْدَهُ  
عَلَى مَا لَوْ يُوَدِّيهِ إِلَيْهِ مُنْجَمًا ، فَإِذَا آدَاهُ صَارَ  
حُرًّا . قَالَ : وَسُمِّيَتْ كِتَابَةً ، بِمَصْدَرِ  
كَتَبَ ، لِأَنَّهُ يَكْتَبُ عَلَى نَفْسِهِ لِمَوْلَاهُ ثَمَنَهُ ،  
وَيَكْتَبُ مَوْلَاهُ لَهُ عَلَيْهِ الْعَتَقَ . وَقَدْ كَاتَبَهُ  
مُكَاتِبَةً ، وَالْعَبْدُ مُكَاتِبٌ . قَالَ : وَإِنَّا خُصَّ  
الْعَبْدُ بِالْمَقْعُولِ ، لِأَنَّ أَصْلَ الْمُكَاتِبَةِ مِنَ  
الْمَوْلَى ، وَهُوَ الَّذِي يَكَاتِبُ عَبْدَهُ .

ابْنُ سَيِّدَةَ : كَاتَبَتْ الْعَبْدَ : أَعْطَانِي ثَمَنَهُ عَلَى  
أَنْ أُعْتِقَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « وَالَّذِينَ  
يَشْتَرُونَ الْكِتَابَ مِنَّا مَلَكَتْ أُنْفُسُهُمْ فَكَاتَبُوهُمْ  
إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا » . مَعْنَى الْكِتَابِ  
وَالْمُكَاتِبَةِ : أَنْ يَكَاتِبَ الرَّجُلُ عَبْدَهُ أَوْ امْتَنَهُ  
عَلَى مَا لَوْ يُنْجِمُهُ عَلَيْهِ ، وَيَكْتَبُ عَلَيْهِ أَنَّهُ إِذَا  
أَدَّى نَجْمَهُ ، فِي كُلِّ نَجْمٍ كَذَا وَكَذَا ، فَهُوَ  
حُرٌّ ، فَإِذَا آدَى جَمِيعَ مَا كَاتَبَهُ عَلَيْهِ ، فَقَدْ  
عَتَقَ ، وَوَلَّاهُ لِمَوْلَاهُ الَّذِي كَاتَبَهُ . وَذَلِكَ أَنَّ  
مَوْلَاهُ سَوَّغَهُ كَسْبَهُ الَّذِي هُوَ فِي الْأَصْلِ  
لِمَوْلَاهُ ، فَالسَّيِّدُ مُكَاتِبٌ ، وَالْعَبْدُ مُكَاتِبٌ  
إِذَا عَقَدَ عَلَيْهِ مَا فَارَقَهُ عَلَيْهِ مِنْ آدَاءِ الْمَالِ ؛  
سُمِّيَتْ مُكَاتِبَةً لِأَنَّ يَكْتَبُ لِلْعَبْدِ عَلَى السَّيِّدِ مِنْ  
الْعَتَقِ إِذَا آدَى مَا فُورِقَ عَلَيْهِ ، وَلِأَنَّ يَكْتَبُ  
لِلسَّيِّدِ عَلَى الْعَبْدِ مِنَ النَّجْمِ الَّتِي يُوَدِّيَهَا فِي  
مَجْلُهَا ، وَأَنَّ لَهُ تَعَجُّرَهُ إِذَا عَجَزَ عَنْ آدَاءِ  
نَجْمٍ يَحِلُّ عَلَيْهِ .

الليثُ : الكُتْبَةُ الحُرْزَةُ المضمومةُ  
بالسَّيْرِ ، وَجَمَعُهَا كُتْبٌ . ابْنُ سَيِّدَةَ :  
الْكُتْبَةُ ، بِالضَّمِّ ، الحُرْزَةُ الَّتِي ضَمَّ السَّيْرُ كِلَا  
وَجْهَيْهَا . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : الكُتْبَةُ السَّيْرُ الَّذِي  
تُحْرَزُ بِهِ المَرَادَةُ والقِرْبَةُ ، وَالْجَمْعُ كُتْبٌ ،  
يَفْتَحُ التَّاءُ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

وَفَرَأَ غَرْفِيَةَ أَتَى خَوَارِزَهَا  
مُشَلِّشَلْ ضَبِعَتُهُ بَيْنَهَا الْكُتْبُ  
الْوَفْرَاءُ : الوافرةُ . وَالغَرْفِيَةُ : المَدْبُوعَةُ

بِالْعَرَفِ ، وَهُوَ شَجَرٌ يُدْمَعُ بِهِ . وَأَثَى : أَفْسَدَ . وَالْحَوَارِزُ : جَمْعُ حَارِزَةٍ . وَكَتَبَ السَّمَاءَ وَالْمَرَادَةَ وَالْقُرْبَةَ ، يَكْتُبُهَا كِتَابًا : خَرَزَهُ بِسَيْرِينَ ، فَهِيَ كِتَابٌ . وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يَشُدَّ فَمَهُ حَتَّى لَا يَقْطُرَ مِنْهُ شَيْءٌ . وَأَكْتُبْتُ الْقُرْبَةَ : شَدَدْتُهَا بِالْوَكَاةِ ، وَكَذَلِكَ كَتَبْتُهَا كِتَابًا ، فَهِيَ مُكْتَبٌ وَكَيْبٌ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : سَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا يَقُولُ : أَكْتُبْتُ فَمَ السَّمَاءِ فَلَمْ يَسْتَكْتَبْ ، أَيْ لَمْ يَسْتَوْلِكْ لِحِثَائِهِ وَعَلَظِهِ . وَفِي حَدِيثِ الْمُغِيرَةِ : وَقَدْ تَكْتَبُ يَرْفُ فِي قَوْمِهِ أَيْ تَحْرَمُ وَجَمَعَ عَلَيْهِ نِيَابَهُ ، مِنْ كَتَبْتُ السَّمَاءَ إِذَا خَرَزْتَهُ . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : اكْتُبَ قَوْمُكَ إِخْرَازَهَا ، وَأَكْتُبَهَا : أَوْكِيهَا ، يَعْنِي : شَدَّ رَأْسَهَا . وَالْكَتَبُ : الْجَمْعُ ، تَقُولُ مِنْهُ : كَتَبْتُ الْبَغْلَةَ إِذَا جَمَعْتَ بَيْنَ شَفْرَيْهَا بِحَلْقَةٍ أَوْ سَيْرٍ . وَالْكَتِيبَةُ : مَا شُدَّ بِهِ حَيَاءُ الْبَغْلَةِ ، أَوْ النَّاقَةِ لِئَلَّا يُتْرَى عَلَيْهَا . وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ . وَكَبَّ الدَّابَّةَ وَالْبَغْلَةَ وَالنَّاقَةَ يَكْتُبُهَا ، وَيَكْتُبُهَا كِتَابًا ، وَكَبَّ عَلَيْهَا : حَرَّمَ حَيَاءَهَا بِحَلْقَةٍ حَدِيدٍ أَوْ صُفْرِ تَضُمُّ شَفْرَى حَيَاتِهَا ، لِئَلَّا يُتْرَى عَلَيْهَا ؛ قَالَ : لَا تَأْمَنَنَّ فَرَارِيًّا خَلَوَتْ بِهِ عَلَى بَعِيرِكَ وَأَكْتُبُهَا بِأَسْيَارٍ وَذَلِكَ لِأَنَّ بَنِي فِرَازَةَ كَانُوا يُرْمَوْنَ بِغَشْيَانِ الْأَيْلِ . وَالْبَعِيرُ هُنَا : النَّاقَةُ . وَيُرْوَى : عَلَى قَلْوَصِكَ . وَأَسْيَارٌ : جَمْعُ سَيْرٍ ، وَهُوَ الشَّرْكَةُ . أَبُو زَيْدٍ : كَتَبْتُ النَّاقَةَ تَكْتُبِيًّا إِذَا صَرَرْتَهَا . وَالنَّاقَةُ إِذَا ظَلَمَتْ عَلَى غَيْرِ وَلَدِهَا ، كَيْبٌ مَنْخَرَاهَا بِحَيْطٍ ، قَبْلَ حَلِّ الدَّرَجَةِ عِنْدَهَا ، لِيَكُونَ أَرَامَ لَهَا . ابْنُ سَيْدَةَ : وَكَبَّ النَّاقَةَ يَكْتُبُهَا كِتَابًا : طَارَاهَا ، فَحَرَّمَ مَنْخَرِيهَا بِشَيْءٍ ، لِئَلَّا تَشُمَّ الْبَرَّ ، فَلَا تَرَامَهُ . وَكَبَّهَا تَكْتُبِيًّا ، وَكَبَّ عَلَيْهَا : صَرَرَهَا . وَالْكَتِيبَةُ : مَا جُمِعَ فَلَمْ يَتَشَيَّرْ ؛ وَقِيلَ : هِيَ الْجَاعَةُ الْمُسْتَحِيرَةُ مِنَ الْخَيْلِ ، أَيْ فِي حَيْرٍ عَلَى حِدَةٍ . وَقِيلَ : الْكَتِيبَةُ جَمَاعَةُ الْخَيْلِ

إِذَا أَغَارَتْ ، مِنَ الْهَائَةِ إِلَى الْأَلْفِ . وَالْكَتِيبَةُ : الْجَيْشُ . وَفِي حَدِيثِ السَّقِيفَةِ : نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ وَكَتِيبَةُ الْإِسْلَامِ . الْكَتِيبَةُ : الْقِطْعَةُ الْعَظِيمَةُ مِنَ الْجَيْشِ ، وَالْجَمْعُ الْكَتَائِبُ . وَكَتَبَ الْكَتَائِبُ : هَيَّأَهَا كِتِيبَةً كِتِيبَةً ؛ قَالَ طُفَيْلٌ : فَالَوْتُ بَغَايَاهُمْ بِنَا وَتَبَاشَرْتُ إِلَى عَرْضِ جَيْشٍ غَيْرِ أَنْ لَمْ يَكْتَبِ وَتَكْتَبُ الْخَيْلُ أَيْ تَجَمَعَتْ . قَالَ سَمِيرٌ : كُلُّ مَا ذَكَرَ فِي الْكَتَبِ قَرِيبٌ بَعْضُهُ مِنْ بَعْضٍ ، وَأَمَّا هُوَ جَمْعُكَ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ . يُقَالُ : اكْتُبْ بَعْلَتَكَ ، وَهُوَ أَنْ تَضُمَّ بَيْنَ شَفْرَيْهَا بِحَلْقَةٍ ، وَمِنْ ذَلِكَ سُمِّيَتْ الْكَتِيبَةُ ، لِأَنَّهَا تَكْتَبُ فَاجْتَمَعَتْ ؛ وَمِنْهُ قِيلَ : كَتَبْتُ الْكِتَابَ لِأَنَّهُ يَجْمَعُ حُرُوفًا إِلَى حَرْفٍ ؛ وَقَوْلُ سَاعِدَةَ بِنِ جَوْيَةَ : لَا يُكْتَبُونَ وَلَا يَكْتُ عَدِيدُهُمْ جَفَلَتْ بِسَاحَتِهِمْ كِتَابٌ أَوْعَبُوا قِيلَ : مَعْنَاهُ لَا يَكْتُبُهُمْ كَاتِبٌ مِنْ كَثْرَتِهِمْ ، وَقَدْ قِيلَ : مَعْنَاهُ لَا يَهَيِّئُونَ وَتَكْتَبُوا : تَجَمَعُوا . وَالْكَتَابُ : سَهْمٌ صَغِيرٌ ، مُدَوَّرُ الرَّأْسِ يَتَعَلَّمُ بِهِ الصَّبِيُّ الرُّمِّيَ ، وَبِالنَّاءِ أَيْضًا ؛ وَالنَّاءُ فِي هَذَا الْحَرْفِ أَعْلَى مِنَ النَّاءِ . وَفِي حَدِيثِ الرَّهْرِيِّ : الْكَتِيبَةُ أَكْثَرُهَا عَتَوَةً ، وَفِيهَا صَلُحٌ . الْكَتِيبَةُ ، مُصْعَرَةٌ : اسْمٌ لِيَفْضِ قَرَى خَيْبَرٍ ؛ يَعْنِي أَنَّهُ فَتَحَهَا قَهْرًا ، لَا عَن صَلُحٍ . وَتَوَّ كَتَبَ : بَطَّنَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

كَت . كَتَّ الْقِدْرُ وَالْجِرَّةُ وَحَوَّهَا تَكْتُ كِتِيبًا إِذَا غَلَّتْ ، وَهُوَ صَوْتُ الْغَلْيَانِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ صَوْتُهَا إِذَا قَلَّ مَاوُهَا ، وَهُوَ أَقْلٌ صَوْتًا وَأَخْفَضَ حَالًا مِنْ غَلْيَانِهَا إِذَا كَثُرَ مَاوُهَا ، كَأَنَّهَا تَقُولُ : كَتَّ كَتَّ ، وَكَذَلِكَ الْجِرَّةُ الْجَدِيدُ<sup>(١)</sup> إِذَا صُبَّ فِيهَا الْمَاءُ . وَكَتَّ

(١) قوله : « الجديد » بالجم في الأصل والطبعت جميعها : « الحديد » بالخاء المهملة ، =

الْبَيْدُ وَغَيْرُهُ كَتًّا وَكَتِيبًا : ابْتَدَأَ غَلْيَانُهُ قَبْلَ أَنْ يَشْتَدَّ . وَالْكَتِيبُ : صَوْتُ الْبَكْرِ ، وَهُوَ فَوْقَ الْكَيْشِ . وَكَتَّ الْبَكْرُ يَكْتُ كَتًّا وَكَتِيبًا إِذَا صَاحَ صِيحًا لَبِنًا ، وَهُوَ صَوْتُ بَيْنَ الْكَيْشِ وَالْهَدِيرِ . وَقِيلَ : الْكَتِيبُ ارْتِفَاعُ الْبَكْرِ عَنِ الْكَيْشِ ، وَهُوَ أَوَّلُ هَدِيرِهِ . الْأَصْمَعِيُّ : إِذَا بَلَغَ الذَّكَرُ مِنَ الْإِبِلِ الْهَدِيرَ ، فَأَوَّلُهُ الْكَيْشِ ، فَإِذَا ارْتَمَعَ قَلِيلًا ، فَهُوَ الْكَتِيبُ ؛ قَالَ اللَّيْثُ : يَكْتُ ، ثُمَّ يَكِشُ ، ثُمَّ يَهْدِيرُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالصَّوَابُ مَا قَالَ الْأَصْمَعِيُّ . وَالْكَتِيبُ : صَوْتُ فِي صَدْرِ الرَّجُلِ يُشْبِهُ صَوْتَ الْبَكَارَةِ ، مِنْ شِدَّةِ الْغَيْظِ ؛ وَكَتَّ الرَّجُلُ مِنَ الْغَضَبِ . وَفِي حَدِيثٍ وَحْشِيٍّ وَمَقْتَلٍ حَمَزَةٌ ، وَهُوَ مُكَبَّسٌ ، لَهُ كِتِيبٌ أَيْ هَدِيرٌ وَعَظِيطٌ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي قَتَادَةَ : فَكَاتَ النَّاسُ عَلَى الْمِيضَاءِ ، فَقَالَ : أَحْسِنُوا الْمَلَّةَ ، فَكَلَّكُمْ سَيْرَوِي . التَّكَاتُ : التَّرَاخُمُ مَعَ صَوْتٍ ، وَهُوَ مِنَ الْكَتِيبِ الْهَدِيرِ وَالْعَظِيطِ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هَكَذَا رَوَاهُ الرَّمَحْمُوسِيُّ وَشَرَحَهُ ، وَالْمَحْفُوظُ تَكَابٌ ، بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ ، وَقَدْ مَضَى ذِكْرُهُ . وَكَتَّ الْقَوْمَ يَكْتُبُهُمْ كَتًّا : عَدَّهُمْ وَأَحْصَاهُمْ ، وَأَكْثَرُ مَا يَسْتَعْمَلُونَهُ فِي النَّفْيِ ، يُقَالُ : أَنَا فِي جَيْشِي مَا يَكْتُ أَيْ مَا يُعْلَمُ عَدَدُهُمْ وَلَا يُحْصَى ؛ قَالَ : إِلَّا بِجَيْشِي مَا يَكْتُ عَدِيدُهُ سُودَ الْجُلُودِ مِنَ الْحَدِيدِ غَضَابٍ وَفِي الْمَثَلِ : لَا تَكْتُهُ أَوْ تَكْتُهُ التُّجُومَ ، أَيْ لَا تَعُدَّهُ وَلَا تُحْصِيهِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : جَيْشٌ لَا يَكْتُ ، أَيْ لَا يُحْصَى ، وَلَا يُسْهَى ، أَيْ لَا يُحْزَرُ ، وَلَا يُتَكَفَّ ، أَيْ لَا يُقْطَعُ . وَفِي حَدِيثِ حُنَيْنٍ : قَدْ جَاءَ جَيْشٌ لَا يَكْتُ ، وَلَا يُتَكَفَّ ، أَيْ لَا يُحْصَى ، = وَالصَّوَابُ مَا أَتَيْتَاهُ عَنِ الصَّحَابِ ، فَالْجِرَّةُ مِنَ الْحَرْفِ وَليست من الحديد . والجديد وصف للمذكر والمؤنث .

وَلَا يُبْلَغُ آخِرُهُ .

وَالكُتُّ : الإحصاء .

وَفَعَلَ بِهِ مَا كُنْتَهُ أَيْ مَا سَاءَهُ .

وَرَجُلٌ كَتٌّ : قَلِيلُ اللَّحْمِ ؛ وَمَرَأَةٌ

كَتٌّ ، بِغَيْرِ هَاءٍ . وَرَجُلٌ كَتِيْتُ : بِخَيْلٍ ؛

قَالَ عَمْرُو بْنُ هُمَيْلٍ اللَّحْيَانِيُّ :

تَعْلَمُ أَنَّ شَرَّ قَتِي أَنَسٍ

وَأَوْضَعُهُ خَزَاعِيٌّ كَتِيْتُ

إِذَا شَرِبَ الْمُرْصَةَ قَالَ : أُوَكِّي

عَلَى مَا فِي سِفَائِكَ قَدْ رَوَيْتُ

وَفِي التَّهْدِيدِ : هِيَ الكِتْيَةُ وَاللُّوَيْتَةُ

وَالْمَعْصُودَةُ وَالضُّوَيْطَةُ ، وَالكِتْيَةُ : الرَّجُلُ

الْبَخِيلُ السَّيِّئُ الخُلُقِ الْمُعْتَاطُ ؛ وَأُورِدَ

هَذَيْنِ الْبَيِّنَيْنِ وَتَسَبَّهًا لِبَعْضِ شِعْرَاءِ هُدَيْلٍ ،

وَلَمْ يَسْمِهِ . وَيُقَالُ : إِنَّهُ لَكِتْيَتِ الْبَيْدَيْنِ أَيْ

بَخِيلٍ ؛ قَالَ ابْنُ جَنِّي : أَضَلُّ ذَلِكَ مِنْ

الكِتْيَتِ الَّذِي هُوَ صَوْتُ غَلْبَانِ الْقَدْرِ .

وَكَتَّ الكَلَامَ فِي أذُنِهِ يَكْتُهُ كَتًّا : سَارَهُ

بِهِ ، كَقَوْلِكَ : قَرَّ الكَلَامَ فِي أذُنِهِ . وَيُقَالُ :

كُنْتُ الحَدِيثَ وَأَكْتَيْتِهِ ، وَفَرَّقِي وَأَفْرَيْتِهِ أَيْ

أَخْبَرْتِهِ كَمَا سَمِعْتَهُ وَمِثْلُهُ فَرَّقِي وَأَفْرَيْتِهِ ،

وَقَدْرَيْتِهِ . وَيَقُولُ : اقْتَرَهُ مِنِّي يَا فُلَانُ ،

وَأَقْدَهُ ، وَاسْكَنْتُهُ أَيْ اسْمَعْتُهُ مِنِّي كَمَا سَمِعْتُهُ .

التَّهْدِيدُ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ عَنِ أَعْرَابِيٍّ فَصِيحٌ ،

قَالَ لَهُ : مَا تَضَعُ بِي ؟ قَالَ : مَا كُنْتُكَ

وَعِظَاكَ وَأُورَمَكَ وَأَرْعَمَكَ ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

وَالكُنْتُكَ : صَوْتُ الحَبَّارِيِّ .

وَرَجُلٌ كُنُكَاتٌ : كَثِيرُ الكَلَامِ ، يُسْرِعُ

الکَلَامَ وَيَتَّبِعُ بَعْضُهُ بَعْضًا .

وَالكِتْيَةُ وَالكُنْتُكَتَةُ : المَشْيُ رُوَيْدًا .

وَالكِتْيَةُ وَالكُنْتُكَتَةُ : تَقَارُبُ الخَطْوِ فِي

سُرْعَةٍ ، وَإِنَّهُ لَكُنُكَاتٌ ، وَقَدْ تَكُنُكَتَ .

وَالكُنْتُكَتَةُ فِي الضَّحِكِ : دُونَ الفَهْقَةِ .

وَكُنْتُكَتَ الرَّجُلُ : ضَحِكَ ضَحِكًا

دُونًَا ؛ قَالَ نَعْلَبٌ : وَهُوَ مِثْلُ الحَيْنِ .

الأَحْمَرُ : كُنْتُكَتَ فُلَانٌ بِالصَّحِكِ كُنْتُكَتَةً ،

وَهُوَ مِثْلُ الحَيْنِ .

الْفَرَاءُ : الكُنْتُكَتَةُ شَرَطُ المَالِ وَقَرْمُهُ ، وَهُوَ

رُدَالُهُ .

وَفِي الحَدِيثِ ذِكْرُ كُنَاتِهِ ، وَهِيَ بِضَمِّ

الكَافِ ، وَتَخْفِيفِ التَّاءِ الأُولَى : نَاحِيَةٌ مِنْ

أَعْرَاضِ المَدِينَةِ لِأَبِي جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ،

عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ السَّلَامُ .

• كَتَحَ • الكُنْحُ : دُونَ الكُنْحِ مِنَ الحَصَى

وَالشَّيْءِ يُصِيبُ الجِلْدَ فَيُؤَثِّرُ فِيهِ وَلَا يُبْلَغُ

الْكُنْحَ ؛ قَالَ أَبُو النَّجْمِ يَصِفُ الحَمِيرَ :

يَكُنْحُنُ وَجْهًا بِالحَصَى مَكْبُوحَا

وَمَرَّةً بِحَافِرٍ مَكْبُوحَا

وَقَالَ الأَخَرُ :

فَأَهْوَنُ بِذَنْبٍ يَكُنْحُ الرِّيحُ بِاسْتِهِ

أَيْ يَضْرِبُهُ الرِّيحُ بِالحَصَى ؛ قَالَ : وَمَنْ

رَوَاهُ يَكُنْحُ ، بِالتَّاءِ ، فَمَعْنَاهُ يَكْشِفُ .

وَكُنْحَتُهُ الرِّيحُ وَكُنْحَتُهُ : سَفَتَ عَلَيْهِ التُّرَابَ

أَوْ نَازَعَتْهُ تَوْبَهُ . وَكُنْحَ الدَّبْيِ الأَرْضَ :

أَكَلَ مَا عَلَيْهَا مِنْ نَبَاتٍ أَوْ شَجَرٍ ؛ قَالَ :

لَهُمْ أَشَدُّ عَلَيْكُمْ يَوْمَ ذَلِكَُم

مِنْ الكَوَاتِحِ مِنْ ذَلِكَ الدَّبْيِ السُّودِ

وَكُنْحَهُ كُنْحًا : رَمَى جِسْمَهُ بِمَا أُنْزِلَ

فِيهِ ، وَالطَّعَامَ : أَكَلَ مِنْهُ حَتَّى شَبِعَ .

• كُنْدَ • الكُنْدُ وَالكِنْدُ : مُجْتَمَعُ الكَيْفَيْنِ

مِنَ الإنسانِ وَالفَرَسِ ، وَقِيلَ : هُوَ أَعْلَى

الْكِنْفِ ، وَقِيلَ : هُوَ الكَاهِلُ ، وَقِيلَ : هُوَ

مَا بَيْنَ الكَاهِلِ إِلَى الظَّهْرِ ، وَالتَّبِيجُ مِثْلُهُ ؛

قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

وَإِذْ هُنَّ أَكْنَادُ بِحَوْصَى كَانَمَا

زَهَا الأَلُّ عَيْدَانُ النَّخِيلِ البَوَاسِقِ

وَقِيلَ : الكُنْدُ مِنْ أَصْلِ العُنُقِ إِلَى أَسْفَلِ

الْكَيْفَيْنِ ، وَهُوَ يَجْمَعُ الكَائِبَةَ وَالتَّبِيجَ

وَالكَاهِلَ ، كُلُّ هَذَا كُنْدٌ . وَقَالُوا فِي بَيْتِ ذِي

الرُّمَّةِ : وَإِذْ هُنَّ أَكْنَادُ أَشْبَاهَ لا اخْتِلَافَ

بَيْنَهُمْ ؛ وَقِيلَ : الكُنْدُ مَا بَيْنَ التَّبِيجِ إِلَى

مُنْصَفِ الكَاهِلِ ، وَقَدْ يَكُونُ مِنَ الأَسَدِ الَّذِي

هُوَ السَّبْعُ ، وَمِنْ الأَسَدِ الَّذِي هُوَ النَّجْمُ عَلَى

النَّشِيهِ . وَالكُنْدُ : نَجْمٌ ؛ أَشَدُّ نَعْلَبٌ :

إِذَا رَأَيْتَ أَنْجُمًا مِنَ الأَسَدِ :

جِبْهَتِهِ أَوْ الخِرَافَةَ وَالكُنْدُ

بَالَ سُهَيْلٌ فِي الفَضِيحِ فَصَدَّ

وَطَابَ أَلْبَانُ اللِّقَاحِ فَبَرَدَ

وَالجَمْعُ أَكْنَادٌ وَكُودٌ . وَإِذَا اشْرَفَ ذَلِكَ

المَوْضِعُ ، فَهُوَ أَكْنَدٌ . وَفِي صِفَتِهِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ :

جَلِيلُ المُشَاشِ وَالكُنْدُ ؛ الكُنْدُ ، بِفَتْحِ التَّاءِ

وَكَسْرِهَا : مُجْتَمَعُ الكَيْفَيْنِ وَهُوَ الكَاهِلُ ،

وَمِنْهُ الحَدِيثُ : كُنَّا يَوْمَ المَخْدَقِ نَنْقُلُ التُّرَابَ

عَلَى أَكْنَادِنَا ، جَمْعُ الكُنْدِ . وَفِي حَدِيثِ

حُدَيْفَةَ فِي صِفَةِ الدَّجَالِ : مُشْرَفُ الكِنْدِ .

وَكَكْنَدٌ : مَوْضِعٌ ؛ وَقَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ :

وَإِذْ هُنَّ أَكْنَادُ بِحَوْصَى كَانَمَا

زَهَا الأَلُّ عَيْدَانُ النَّخِيلِ البَوَاسِقِ

قِيلَ فِي تَفْسِيرِهِ : أَكْنَادُ جَاعَاتٍ ، وَقِيلَ :

أَشْبَاهُ ، وَلَمْ يَذْكُرِ الوَاحِدَ ؛ يُقَالُ : مَرَزْتُ

بِجَاعَةٍ أَكْنَادٍ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : أَكْنَادُ سِرَاعٍ

بَعْضُهَا فِي إِثْرِ بَعْضٍ . وَفِي نَوَادِرِ الأَعْرَابِ :

يُقَالُ خَرَجُوا عَلَيْنَا أَكْنَادًا وَأَكْنَادًا ، أَيْ فَرَقًا

وَأَرْسَالًا .

• كَتَرَ • اللَّيْتُ : جَوَزَ كُلُّ شَيْءٍ ، أَيْ

أَوْسَطَهُ ، وَأَصْلُ السَّنَامِ : كَتَرَ . ابْنُ سِيْدِهِ :

كَتَرَ كُلُّ شَيْءٍ جَوَزَهُ ؛ جَبَلٌ عَظِيمٌ الكَتْرِ .

وَيُقَالُ لِلْجَمَلِ الجَسِيمِ : إِنَّهُ لَعَظِيمُ الكَتْرِ ،

وَرَجُلٌ رَفِيعُ الكَتْرِ فِي الحَسَبِ وَنَجْوِهِ ،

وَالكَتْرُ : بِنَاءٌ مِثْلُ القَبِيَّةِ . وَالكِتْرُ وَالكَتْرُ

وَالكَتْرُ ، بِالتَّحْرِيكِ ، وَالكَتْرَةُ : السَّنَامُ ،

وَقِيلَ : السَّنَامُ العَظِيمُ شَبَهُ بِالقَبِيَّةِ ، وَقِيلَ :

هُوَ أَعْلَاهُ ، وَكَذَلِكَ هُوَ مِنَ الرَّأْسِ ؛ وَفِي

الصَّحَاحِ : هُوَ بِنَاءٌ مِثْلُ القَبِيَّةِ يُشَبَّهُ السَّنَامَ

بِهِ .

وَكَثَّرَتِ الثَّاقَةُ : عَظُمَ كَثْرَتُهَا ؛ وَقَالَ

عَلَقَمَةُ بِنُ عَبْدَةَ يَصِفُ نَاقَةً :

قَدْ عَرَبْتِ حَقِيَّةً حَتَّى اسْتَطَفَّ لَهَا (١)

كَثْرٌ كَحَاقَةِ كَبِيرِ القَيْنِ مَلُومٍ

(١) قَوْلُهُ : « اسْتَطَفَّ » بِالنَّوْءِ المَهْمَلَةِ =

قَوْلُهُ عُرَيْتَ، أَيُّ عُرَيْتَ هَذِهِ النَّاقَةُ مِنْ رَجُلِهَا فَلَمْ تُرَكَبْ بَرُهَةً مِنَ الزَّمَانِ فَهِيَ أَقْوَى لَهَا. وَمَعْنَى اسْتَنْظَفَ ارْتَمَعَ، وَقِيلَ: أَشْرَفَ وَأَمَكَنَ. وَكَبِيرُ الْحَدَّادِ: زِقُّهُ أَوْ جِلْدٌ غَلِيظٌ لَهُ حَافَاتٌ. وَمَلُومٌ: مُجْتَمِعٌ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: وَلَمْ أَسْمَعْ الْكَبِيرَ إِلَّا فِي هَذَا السَّبْتِ.

ابن الأعرابي: الكثرة القطعة من السنام. والكثرة: القبة. والكثرة أيضاً: اليهودج الصغير. والكثرة: مشية فيها تحلج.

• كتش. كتش لأهله كشاً: اكتسب لهم ككش.

• كنع. الكنع: ولد الثعلب، وقيل أَرَادًا وَوَلَدَ الثَّعْلَبِ، وَجَمَعَهُ كِنَعَانٌ، وَالْكَنَعُ: الذئب، بلغة أهل اليمن. ورجال كنعون، ولا يكسر.

• وأنكع: رذف لأجمع، لا يفرد منه ولا يكسر، والأثني كنعاء، وهي تكسر على كنع ولا تسلم، وقيل: أنكع كأجمع ليس يردف وهو نادر، قال عثمان بن مظعون:

أَتَيْتُ بِنَ عَمْرٍو وَالَّذِي جَاءَ بِنِغْصَةَ وَمِنْ دُونِهِ الشُّرْمَانُ وَالْبَرْكُ أَكْنَعُ وَرَأَيْتُ الْهَالَ جَمْعًا كَنَعًا، وَاشْتَرَيْتُ هَذِهِ الدَّارَ جَمْعًا كَنَعًا، وَرَأَيْتُ إِخْوَانَكَ جُمَعَ كَنَعٌ، وَرَأَيْتُ الْقَوْمَ أَجْمَعِينَ أَكْنَعِينَ أَبْصَعِينَ أَبْصَعِينَ، تَوَكَّدَ الْكَلِمَةَ بِهَذِهِ التَّوَكُّدِ كُلِّهَا، وَلَا يَقْدَمُ كَنَعٌ عَلَى جُمَعَ فِي التَّأْكِيدِ، وَلَا يُفْرَدُ لِأَنَّهُ إِتْبَاعٌ لَهُ، وَيُقَالُ إِنَّهُ مَأْخُوذٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: أَيُّ عَلَيْهِ حَوْلٌ كَنِيْعٌ، أَيُّ تَامٌ، قَالَ ابْنُ بَرِّي: شَاهِدُهُ مَا أَنْشَدَهُ الْفَرَّاءُ:

بِالَّتِي كُنْتُ صَبِيًّا مَرْصَعًا تَحْمِلُنِي الدَّلْفَاءُ حَوْلًا أَكْنَعًا

• كنف. الكنف والكنف مثل كذب وكذب: عظم عريض خلف المنكبي،

(١) قوله: «ومكعداً» كذا بالأصل مضبوطاً، ولم نجد هذه المادة في القاموس بهذا المعنى ولا في الصحاح ولا في اللسان، نعم فيه في مادة لغد: وجاء متلغداً أي متغضباً متغيظاً حقاً. [عبد الله]

إِذَا بَكَيْتُ قَبْلَتِي أَرْعَا فَلَا أَرَاكَ الدَّهْرُ أَبْيَكِي أَجْمَعًا وَفِي الْحَدِيثِ: لَتَنْخُلَنَّ الْجَنَّةَ أَجْمَعُونَ أَكْتَعُونَ إِلَّا مَنْ شَرَدَ عَلَى اللَّهِ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ وَبِنَاءِ الْكُتْبَةِ: فَاقْصَهُ أَجْمَعَ أَكْتَعَ.

وما بالدَّارِ كَتَيْعٌ، أَيُّ أَحَدٌ (حَكَاهَا يَعْقُوبُ وَسَمِعْتُ مِنْ أَعْرَابِ بَنِي تَيْمِيمٍ) قَالَ مَعْدِيكَرِبُ:

وَكَمْ مِنْ غَائِطٍ مِنْ دُونِ سَلْمَى قَلِيلِ الْأَنْسِ لَيْسَ بِهِ كَتَيْعٌ وَالْكَتَيْعُ: الْمُنْفَرِدُ مِنَ النَّاسِ. وَالْكَتَعَةُ: طَرْفُ الْفَارُورَةِ. وَالْكَتَعَةُ:

الدَّلْوُ الصَّغِيرَةُ (عَنِ الرَّجَّاجِيِّ) وَجَمْعُهَا كُتْعٌ.

• وَالْكَتْعُ: الدَّلِيلُ. وَالْكَتْعُ: الرَّجُلُ اللَّيْسُ، وَالْجَمْعُ كِنَعَانٌ، مِثْلُ صُرْدٍ وَصِرْدَانٍ. وَرَجُلٌ كُنَعٌ: مُشَمَّرٌ فِي أَمْرٍ، وَقَدْ كُنَعَ كُنَعًا وَكُنَعٌ، وَقِيلَ كُنَعَ تَقْبِضَ وَانْقَضَ كَتْنَعٌ.

• وكاتعه الله كفاتعه، أي قاتله، وزعم يعقوب أن كاف كاتعه بدل من قاف فاتعه. قال الفراء: ومن كلام العرب أن يقولوا قاتله الله ثم تستفتح فيقولوا قاتعه الله وكاتعه، ومن ذلك قولهم ويحك ورنسك بمعني وبلك، إلا أنها دونها.

• وحكى ابن الأعرابي: لا والذي أنكع به أي أحلف. وكنع أي هرب. وفي نوادر الأعراب: جاء فلان مكنوعاً ومكنعاً ومكعداً<sup>(١)</sup> ومكعترأ إذا جاء يعنشى مشياً سريعاً.

• كنف. الكنف والكنف مثل كذب وكذب: عظم عريض خلف المنكبي،

(١) قوله: «ومكعداً» كذا بالأصل مضبوطاً، ولم نجد هذه المادة في القاموس بهذا المعنى ولا في الصحاح ولا في اللسان، نعم فيه في مادة لغد: وجاء متلغداً أي متغضباً متغيظاً حقاً. [عبد الله]

أَنْتِي وَهِيَ تَكُونُ لِلنَّاسِ وَغَيْرِهِمْ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَشْتَنِي بِكَيْفِ وَدَوَاقِ أَكْتَبُ لَكُمْ كِتَابًا، قَالَ: الْكَيْفُ عَظْمٌ عَرِيضٌ يَكُونُ فِي أَصْلِ كَيْفِ الْحَيَوَانِ مِنَ النَّاسِ وَالذُّوَابِ كَانُوا يَكْتَبُونَ فِيهِ لِغَلَّةِ الْفَرَاتِيسِ عِنْدَهُمْ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا لِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ؟ وَاللَّهُ لَأَرْمِيئَهَا بَيْنَ أَكْتَابِكُمْ! يَرُودُ بِالنَّاسِ وَالذُّوَابِ، فَمَعْنَى النَّاسِ أَنَّهَا كَانَتْ عَلَى ظُهُورِهِمْ وَبَيْنَ أَكْتَابِهِمْ لَا يَقْدِرُونَ أَنْ يُعْرِضُوا عَنْهَا لِأَنَّهُمْ حَامِلُوهَا فَهِيَ مَعَهُمْ لَا تُفَارِقُهُمْ، وَمَعْنَى الذُّوَابِ أَنَّهُ يَرْمِيهَا فِي أَفْتِنِهِمْ وَنَوَاحِيهِمْ فَكَلَّمَا مَرُوا فِيهَا رَأَوْهَا فَلَا يَقْدِرُونَ أَنْ يَسُوَّهَا.

• وَالْكَيفُ مِنَ الْأَيْلِ وَالْحَيْلِ وَالْبَغَالِ وَالْحَمِيرِ وَغَيْرِهَا: مَا فَوْقَ الْعَصْدِ، وَقِيلَ: الْكَيْفَانُ أَعْلَى الْيَدَيْنِ، وَالْجَمْعُ أَكْتَابٌ، سَبِيوِيٌّ: لَمْ يُجَاوِزُوا بِهِ هَذَا الْبِنَاءَ، وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ فِي جَمْعِهِ كَتَعَةً.

• وَالْأَكْتَفُ مِنَ الرَّجَالِ: الَّذِي يَشْتَكِي كَيْفَهُ. وَرَجُلٌ أَكْتَفُ بَيْنَ الْكَنْفِ، أَيُّ عَرِيضُ الْكَيْفِ، وَفِي الْمُحْكَمِ: عَظِيمُ الْكَيْفِ. وَرَجُلٌ أَكْتَفُ: عَظِيمُ الْكَيْفِ كَمَا يُقَالُ أَرَأْسُ وَأَعْتَقُ، وَمَا كَانَ أَكْتَفُ وَلَقَدْ كَنَفَ كَنَفًا: عَظَمْتَ كَيْفَهُ.

• وَإِنِّي لِأَعْلَمُ مِنْ أَيْنَ تُوَكَّلُ الْكَيْفُ، تَضْرِبُهُ لِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمَتُهُ.

• وَالْكَتَافُ: وَجَعٌ فِي الْكَيْفِ. وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: بِالدَّابَّةِ كِتَافٌ شَدِيدٌ أَى دَاءٌ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ.

• وَالْكَتْفُ: عَيْبٌ يَكُونُ فِي الْكَيْفِ. وَالْكَتْفُ: انْفِرَاجٌ فِي أَعْلَى كَيْفِ الْإِنْسَانِ وَغَيْرِهِ مِمَّا يَلِي الْكَاهِلَ، وَقِيلَ: الْكَتْفُ فِي الْحَيْلِ انْفِرَاجٌ أَعْلَى الْكَيْفَيْنِ مِنْ غَرَاضِيفِهَا مِمَّا يَلِي الْكَاهِلَ، وَهُوَ مِنَ الْعُيُوبِ الَّتِي تَكُونُ خَلْفَهُ. أَبُو عَيْنَةَ: فَرَسٌ أَكْتَفُ وَهُوَ الَّذِي فِي فُرُوعِ كَيْفِهِ انْفِرَاجٌ فِي غَرَاضِيفِهَا مِمَّا يَلِي الْكَاهِلَ. الْجَوْهَرِيُّ: الْأَكْتَفُ مِنَ

الْحَيْلِ الَّذِي فِي أَعَالِي غَرَاضِيهِ كَيْفِيهِ  
انْفِرَاجُ .

وَالْكَتْفُ ، بِالْتَّحْرِيكِ : نَقْصَانٌ فِي  
الْكَيْفِ ، وَقِيلَ : هُوَ ظَلَعٌ يَأْخُذُ مِنْ وَجَعِ  
الْكَيْفِ ، كَيْفٌ كَتْفًا وَهُوَ أَكْفٌ . وَكَيْفٌ  
الْبَعِيرُ كَتْفًا وَهُوَ أَكْفٌ إِذَا اشْتَكَى كَيْفَهُ وَظَلَعَ  
مِنْهَا . اللَّحْيَانِيُّ : بِالْبَعِيرِ كَتْفٌ شَدِيدٌ إِذَا  
اشْتَكَى كَيْفَهُ . يُقَالُ : جَمَلٌ أَكْفٌ وَنَاقَةٌ  
كَتْفَاءُ .

وَكَتْفُهُ يَكْتِفُهُ كَتْفًا : أَصَابَ كَيْفَهُ أَوْ  
ضَرَبَهُ عَلَيْهَا .

وَالْكَتْفُ : مَصْدَرُ الْأَكْتِفِ وَهُوَ الَّذِي  
انْقَضَتْ كَيْفَاهُ عَلَى وَسْطِ كَاهِلِهِ خَلْقَةً  
قَبِيحَةً .

وَكَتَفَ الْحَيْلُ تَكْتِفُ كَتْفًا وَكَتَفَتْ  
وَتَكْتَفُ : ارْتَفَعَتْ فُرُوعُ أَكْفَائِهَا فِي  
الْمَشْيِ ، وَعُرِضَتْ عَلَى ابْنِ أَقْبَصٍ أَحَدِ بَنِي  
أَسَدِ بْنِ خُرَيْمَةَ حَيْلٌ فَأَوَّمَا إِلَى بَعْضِهَا وَقَالَ :  
تَجِيءُ هَذِهِ سَابِقَةً ، فَسَأَلُوهُ : مَا الَّذِي رَأَيْتَ  
فِيهَا ؟ فَقَالَ : رَأَيْتُهَا مَشَتْ فَكَتَفَتْ ، وَخَبِثَتْ  
فَوَجَفَتْ ، وَعَدَّتْ فَسَقَتْ فَجَاءَتْ سَابِقَةً .  
وَالْكَتْفَانُ : اسْمُ فَرَسٍ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَتْ  
بِنْتُ مَالِكِ بْنِ زَيْدٍ تُرْتِيهِ :

إِذَا سَجَعَتْ بِالرَّفَمَتَيْنِ حَامَةً

أَوْ الرَّسِّ تَبْكِي فَارِسَ الْكَتْفَانِ  
وَكَتَفَتِ الْمَرْأَةُ تَكْتِفُ : مَشَتْ فَحَرَّكَتْ

كَتْفَيْهَا : قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَقَوْلُهُمْ مَشَتْ  
فَكَتَفَتْ أَي حَرَّكَتْ كَتْفَيْهَا بِعَنَى الْفَرَسِ .

وَالْكِتَافُ : مَصْدَرُ الْمِكْتَابِ مِنْ  
الدَّوَابِّ ، وَالْمِكْتَابُ مِنَ الدَّوَابِّ : الَّذِي

يَعْفُرُ السَّرْحَ كَيْفَهُ ، وَالاسْمُ الْكِتَافُ ،  
وَالْكَتَافُ : الَّذِي يَنْظُرُ فِي الْأَكْتَابِ فَيَكْهَنُ

فِيهَا .

وَالْكَتْفُ : الْمَشْيُ الرَّوِيدُ ، قَالَ  
الْأَعْمَشِيُّ :

فَأَفْحَمْتُهُ حَتَّى اسْتَكَانَ كَانَهُ

قَرِيحُ سِلَاحٍ يَكْتِفُ الْمَشْيَ فَاتِرٌ  
أَنْشَدَهُ ابْنُ بَرِّى . ابْنُ سَيِّدَةَ : كَتَفَ يَكْتِفُ

كَتْفًا وَكَيْفًا مَشَى مَشْيًا رَوِيدًا ، قَالَ لَيْدٌ :  
وَسُقْتُ رَيْبَعًا بِالْقَنَاةِ كَانَهُ

قَرِيحُ سِلَاحٍ يَكْتِفُ الْمَشْيَ فَاتِرٌ  
وَالْكَتْفَانُ وَالْكَتْفَانُ : الْجَرَادُ بَعْدَ

الْعَوْغَاءِ ، وَقِيلَ : هُوَ كَتْفَانٌ وَكِتْفَانٌ إِذَا بَدَأَ  
حَجْمُ أَجْنَحَيْهِ وَرَأَيْتَ مَوْضِعَهُ شَاخِصًا ، وَإِنْ

مَسَسَتْهُ وَجَدْتَ حَجْمَهُ ، وَاحِدُهُ كَتْفَانَةٌ ،  
وَقِيلَ : وَاحِدُهُ كَاتِفٌ وَالْأُنثَى كَاتِفَةٌ .

أَبُو عُبَيْدَةَ : يَكُونُ الْجَرَادُ بَعْدَ الْعَوْغَاءِ  
كِتْفَانًا ، قَالَ أَبُو مَتَّصِرٍ : سَاعَى مِنَ الْعَرَبِ

فِي الْكِتْفَانِ مِنَ الْجَرَادِ الَّتِي ظَهَرَتْ أَجْنَحَتُهَا  
وَلَمَّا تَطَيَّرَ بَعْدُ ، فَهِيَ تَنْقَرُ فِي الْأَرْضِ نَقْرَانًا

مِثْلُ الْمَكْثُوفِ الَّذِي لَا يَسْتَعِينُ بِيَدَيْهِ إِذَا  
مَشَى . وَيُقَالُ لِلشَّيْءِ إِذَا كَثُرَ : مِثْلُ الدَّبْيِ

وَالْكَتْفَانِ . وَالْعَوْغَاءُ مِنَ الْجَرَادِ : مَا قَدَّ طَارَ  
وَبَيَّتَتْ أَجْنَحَتُهُ . الْأَصْمَعِيُّ : إِذَا اسْتَبَانَ

حَجْمُ أَجْنَحَةِ الْجَرَادِ فَهُوَ كِتْفَانٌ ، وَإِذَا احْمَرَّتْ  
الْجَرَادُ فَانْسَلَخَ مِنَ الْأَلْوَانِ كُلِّهَا فَهِيَ

الْعَوْغَاءُ . الْجَوْهَرِيُّ : الْكَتْفَانُ الْجَرَادُ أَوَّلُ  
مَا يَطِيرُ مِنْهُ ، وَيُقَالُ : هِيَ الْجَرَادُ بَعْدَ

الْعَوْغَاءِ أَوَّلُهَا السَّرْوُ ثُمَّ الدَّبْيُ ثُمَّ الْعَوْغَاءُ ثُمَّ  
الْكَتْفَانُ ، قَالَ ابْنُ بَرِّى : وَقَدْ يُتَقَلُّ فِي

الشَّعْرِ ، قَالَ صَحْرٌ أَخُو الْحَنَسَاءِ :

وَحَى حَرِيدٍ قَدْ صَبَحَتْ بِغَارَةٍ  
كَرَجَلِ الْجَرَادِ أَوْ دَبْيِ كِتْفَانِ

وَالْكَتْفُ وَالْكَتْفَانُ : ضَرْبٌ مِنَ الطَّيْرَانِ  
كَانَهُ يَرُدُّ جَنَاحَيْهِ وَيَضْمُهُمَا إِلَى مَا وَرَاءَهُ .

وَالْكَتْفُ : شَدَّةُ الْيَدَيْنِ مِنْ خَلْفِ .  
وَكَتَفَ الرَّجُلُ يَكْتِفُهُ كَتْفًا وَكَتَمَهُ : شَدَّ يَدَيْهِ

مِنْ خَلْفِهِ بِالْكِتَافِ .  
وَالْكِتَافُ : مَا شَدَّ بِهِ ، قَالَتْ بَعْضُ نِسَاءِ

الْأَعْرَابِ تَصِفُ سَحَابًا :  
أَنَاخَ بَدِي بِقَرِّ بَرَكَةٍ

كَانَ عَلَى عَضْدِيهِ كِتَافًا  
وَجَاءَ بِهِ فِي كِتَافٍ ، أَي فِي وَثَاقٍ .  
وَالْكِتَافُ : الْحَبْلُ الَّذِي يَكْتَفُ بِهِ الْإِنْسَانُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : الَّذِي يُصَلِّي وَقَدْ عَقَصَ  
شَعْرَهُ كَالَّذِي يُصَلِّي وَهُوَ مَكْثُوفٌ ، هُوَ الَّذِي

شَدَّتْ يَدَاهُ مِنْ خَلْفِهِ يُشَبَّهُ بِهِ الَّذِي يَعْقِدُ  
شَعْرَهُ مِنْ خَلْفِهِ . وَالْكِتَافُ : وَثَاقٌ فِي الرَّحْلِ

وَالْقَتَبِ وَهُوَ إِسَارُ عُوْدَيْنِ أَوْ حَوْتَيْنِ يُشَدُّ  
أَحَدُهُمَا إِلَى الْآخَرِ . وَالْكَتْفُ : أَنْ يُشَدَّ حِنَوا

الرَّحْلِ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ .  
وَكَتَفَ اللَّحْمَ تَكْتِفًا : قَطَعَهُ صِغَارًا ،

وَكَذَلِكَ الْقَوْبُ ، وَكَتَمَهُ بِالسَّيْفِ كَذَلِكَ .  
الْجَوْهَرِيُّ : وَالْكَتَيْفَةُ ضَبَّةُ الْبَابِ وَهِيَ

حَدِيدَةٌ عَرِيضَةٌ . ابْنُ سَيِّدَةَ : وَالْكَتَيْفُ  
وَالْكَتَيْفَةُ حَدِيدَةٌ عَرِيضَةٌ طَوِيلَةٌ وَرَبًّا كَانَتْ

كَانَهَا صَحِيفَةً ، وَقِيلَ : الْكَتَيْفُ الضَّبَّةُ ؛  
قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

بَيْنَمَا الْمَرْءُ كَالرَّيْنِيِّ ذِي الْجُبِّ

سَبَّ سِوَاهُ مُضْلِحُ الثَّقِيفِ  
أَوْ كَفَدِحِ الثُّصَارِ لِأُمِّ الْقَيْبِ

سِنْ وَدَانِي صُدُوعُهُ بِالْكَتَيْفِ  
رَدَّهُ دَهْرُهُ الْمُضَلَّلَ حَتَّى

عَادَ مِنْ بَعْدِ مَشِيهِ لِلدَّلِيفِ  
قَوْلُهُ بِالْكَتَيْفِ يَعْنِي كِتَائِفَ رِقَاقًا مِنَ الشَّبِيهِ ؛

وَقِيلَ : الْكَتَيْفَةُ الضَّبَّةُ ، وَقِيلَ : الضَّبَّةُ مِنَ  
الْحَدِيدِ ، وَجَمَعَهَا كَيْفٌ وَكَتَفٌ . وَكَتَفَ

الْإِنَاءَ يَكْتِفُهُ كَتْفًا وَكَتَمَهُ : لِأُمِّ بِالْكَتَيْفِ ؛  
قَالَ جَرِيرٌ :

وَيُنَكِّرُ كَتْفِيهِ الْحَسَامُ وَحَدَّهُ

وَيَعْرِفُ كَتْفِيهِ الْإِنَاءَ الْمَكْتَفُ  
شَمِيرٌ : وَيُقَالُ لِلسَّيْفِ الصَّفِيحِ كَيْفٌ ؛

قَالَ أَبُو دَوَادٍ :  
فَوَدِدْتُ لَوْ أَنِّي لَقَيْتُكَ خَالِيًا

أَمْشِي بِكَمِي صَعْدَةً وَكَيْفٌ  
أَرَادَ سَيْفًا صَفِيحًا فَسَمَّاهُ كَيْفِيًا .

قَالَ خَالِدُ بْنُ جَنِيَّةَ : كَيْفَةُ الرَّحْلِ وَاحِدَةٌ  
الْكَتَائِفِ ، وَهِيَ حَدِيدَةٌ يَكْتَفُ بِهَا الرَّحْلُ .

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَخَذَ الْمَكْثُوفُ مِنْ هَذَا  
لِأَنَّهُ جَمَعَ يَدَيْهِ . وَالْكَتَيْفَةُ : كَلْبَةُ الْحَدَادِ .

وَالْكَتَيْفَةُ : السَّخِيمَةُ وَالْحَقْدُ وَالْعَدَاوَةُ  
وَتُجْمَعُ عَلَى الْكَتَائِفِ ؛ قَالَ الْقَطَامِيُّ :

أَخْوَكُ الَّذِي لَا يَمْلِكُ الْجِسَّ نَفْسُهُ  
وَتَرَفَّصُ عِنْدَ الْمُحْطَفَاتِ الْكَتَائِفُ

وَبُرُوى الْمُحْفَظَاتِ .

وَكِتَافُ الْقَوْسِ : مَا بَيْنَ الطَّائِفِ وَالسِّيَةِ ، وَالْجَمْعُ أَكْتَفَةٌ وَكُتِفٌ .

• كَلَّ : اللَّيْثُ : الْكُتْلَةُ أَعْظَمُ مِنَ الْخُبْرَةِ (١) وَهِيَ قِطْعَةٌ مِنْ كَثِيرِ الثَّمْرِ . الْمُحْكَمُ : الْكُتْلَةُ مِنَ الطَّيْنِ وَالثَّمَرِ وَغَيْرِهَا مَا جُمِعَ ؛ قَالَ :  
وَالْفَدَاةُ كَلَّ الْبَرِيحُ

أَرَادَ الْبُرَى الصَّحَابُ : الْكُتْلَةُ الْقِطْعَةُ الْمُجْتَمِعَةُ مِنَ الصَّنْعِ . وَالْمُكْتَلُ : الشَّدِيدُ الْقَصِيرُ . وَرَأْسُ مُكْتَلٍ : مُجْمَعٌ مُدَوَّرٌ وَالْكُتْلَةُ : الْفِدَاةُ مِنَ اللَّحْمِ .

وَكَلَّهُ : سَمَّهَ (عَنْ كِرَاعٍ) . وَرَجُلٌ مُكْتَلٌ وَدُو كُتْلٍ وَدُو كِتَالٍ : غَلِظَ الْجَسْمَ . وَالْكِتَالُ : الْقُوَّةُ . وَالْكِتَالُ : اللَّحْمُ . وَرَجُلٌ مُكْتَلٌ الْخَلْقُ ، إِذَا كَانَ مُدَاخِلَ الْبَدَنِ إِلَى الْقِصْرِ مَا هُوَ . وَالْقَى عَلَيْهِ كِتَالَهُ أَيْ نَقَلَهُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

وَلَسْتُ بِرَاحِلٍ أَبَدًا إِلَيْهِمْ  
وَلَوْ عَالَجْتُ مِنْ وَتِدٍ كِتَالًا (٢)

أَيْ مَثُونَةً وَقَفْلًا .

وَالْكِتَالُ : النَّفْسُ . وَالْكِتَالُ : الْحَاجَةُ تَقْضِيهَا . وَالْكِتَالُ : كُلُّ مَا أُصْلِحَ مِنْ طَعَامٍ أَوْ كُسُوفٍ . وَرَوَّجَهَا عَلَى أَنْ يُقِيمَ لَهَا كِتَالَهَا ، أَيْ مَا يُضِلُّهَا مِنْ عَيْشِهَا . وَالْكِتَالُ : سُوءُ الْعَيْشِ . وَالْأَكْتَلُ : الشَّدِيدَةُ مِنَ شِدَائِدِ الدَّهْرِ ، وَاشْتِاقُهُ مِنَ الْكِتَالِ ، وَهُوَ سُوءُ الْعَيْشِ وَضِيقُهُ ؛ وَأَنْشَدَ اللَّيْثُ :

إِنَّ بِهَا أَكْتَلٌ أَوْرَزَامَا  
خَوِيرِيَانِ بِنْتَفَانِ الْهَامَا

(١) قوله : « الحيزة » تحريف صوابه « الجمزة » ، كما في التهذيب وفي مادة « حمز » من اللسان : « والجمزة الكتلة من التمر . . . »

[ عبد الله ]

(٢) قوله : « من وتد » بالناء المثناة الفوقية تحريف صوابه « وتد » بالياء الموحدة ، كما في التهذيب وفي مادة « ويد » والوتد : الفقر والبؤس والشدة وسوء الحال . [ عبد الله ]

قَالَ : وَرِزَامٌ اسْمُ الشَّدِيدَةِ ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : غَلِظَ اللَّيْثُ فِي تَفْسِيرِ أَكْتَلٍ وَرِزَامٍ ، قَالَ : وَلَيْسَا مِنْ أَسْمَاءِ الشَّدَائِدِ إِنَّمَا هُمَا أَسْمَاءُ لَصَيْنٍ مِنْ لُصُوصِ الْبَادِيَةِ ، الْأَتْرَاهُ قَالَ خُوَيْرِيَانُ ؟ يُقَالُ لِصٍّ خَارِبٌ ، وَيُصَعَّرُ فَيُقَالُ خَوِيرِبٌ . وَرَوَى سَلَمَةُ عَنِ الْفَرَّاءِ أَنَّهُ أَنْشَدَهُ ذَلِكَ ، قَالَ الْفَرَّاءُ : أَوْهِنَا بِمَعْنَى وَاوِ الْعَطْفِ ، أَرَادَ أَنَّ بِهَا أَكْتَلٌ وَرِزَامًا ، وَهِيَ خَارِيَانِ ، وَبِذَلِكَ فَسَّرَ ابْنُ سَيِّدَةَ أَكْتَلٌ وَرِزَامًا ، وَسَيَّاتِي . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الصَّبَّاهِ : وَارْمِ عَلَى أَقْفَانِهِمْ بِمِكْتَلٍ ؛ الْمِكْتَلُ هُنَا مِنَ الْأَكْتَلِ وَهِيَ شَدِيدَةٌ مِنَ شِدَائِدِ الدَّهْرِ . وَالْكِتَالُ : سُوءُ الْعَيْشِ وَضِيقُ الْمَثُونَةِ وَالثَّلُّ ، وَبُرُوى : بِجَمْعِ كِتَالٍ ، مِنَ الْكِتَالِ الْعُقُوبَةِ . وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : مَرَّ فُلَانٌ بِتَكَرَّى وَبِتَكَكَلٍ وَيَتَقَلَّى إِذَا مَرَّ مَرًّا سَرِيعًا .

وَفُلَانٌ يَتَكَكَلُ فِي مَشِيهِ إِذَا قَارَبَ فِي خَطْوِهِ كَأَنَّهُ يَتَحَرَّجُ . وَيُقَالُ لِلْحَارِ إِذَا تَمَرَّغَ فَلَزِقَ بِهِ التُّرَابُ : قَدَّ كِتَلٌ جِلْدُهُ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

يَشْرَبُ مِنْهَا نَهَلَاتٍ وَنَعْلُ  
وَفِي مَرَاغٍ جِلْدُهَا مِنْهُ كِتَلٌ

وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ : كَاتَلَهُ اللَّهُ ، بِمَعْنَى قَاتَلَهُ اللَّهُ .

وَالْتَكْتَلُ : ضَرَبٌ مِنَ الْمَشْيِ . ابْنُ سَيِّدَةَ : تَكَكَلَ الرَّجُلُ فِي مَشِيئِهِ وَهِيَ مِنْ مَشَى الْقِصَارِ الْغِلَاطِ .

وَمَا كَتَلَكُ عَنَّا ، أَيْ مَا حَبَسَكَ . وَالْكَيْتَلَةُ : النَّخْلَةُ الَّتِي فَاتَتْ الْيَدَ ، طَائِفَةٌ ، وَالْجَمْعُ الْكِتَائِلُ ؛ قَالَ :

قَدْ أَبْصَرْتُ سُدَى بِهَا كِتَائِلِي  
طَوِيلَةَ الْأَقْيَامِ وَالْعَمَائِكِ

بِمِثْلِ الْعَدَارَى الْحَرِّ الْعَطَائِلِ  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْكَيْتَلَةُ النَّخْلَةُ الطَّوِيلَةُ ، وَهِيَ الْعَلْبَةُ وَالْعَوَانَةُ وَالْقُرُوحُ .

النَّضْرُ : كَتُولُ الْأَرْضِ فَتَادِيرُهَا ، وَهِيَ مَا أَشْرَفَ مِنْهَا ؛ وَأَنْشَدَ :

وَتِيْمَاءٌ تَمْنِي الرِّيحُ فِيهَا رَدِيَّةٌ  
مَرِيضَةٌ لَوْ أَنَّ الْأَرْضَ طَلَسَا كَتُولَهَا  
وَالْمِكْتَلُ وَالْمِكْتَلَةُ : الرَّيْبُ الَّذِي يُحْمَلُ فِيهِ الثَّمَرُ أَوِ الْعَبُّ إِلَى الْحَرِينِ ، وَقِيلَ : الْمِكْتَلُ شَيْءُ الرَّيْبِ يَسَعُ خَمْسَةَ عَشَرَ صَاعًا . وَفِي حَدِيثِ الظَّهَارِ : أَنَّهُ أَتَى بِمِكْتَلٍ مِنْ تَمْرٍ ، هُوَ بِكَسْرِ النِّيمِ : الرَّيْبُ الْكَبِيرُ كَانَ فِيهِ كُتْلًا مِنَ الثَّمَرِ ، أَيْ قِطْعًا مُجْتَمِعًا . وَفِي حَدِيثِ خَيْبَرَ : فَخَرَّجُوا بِمَسَاحِيهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ . وَفِي حَدِيثِ سَعْدِ (٣) : يَمِكْتَلُ [ عَرَّةٌ ] يَمِكْتَلُ بَرٌّ .

وَيُقَالُ : كَتَيْتُ جَحَافِلُ الْحَيْلِ مِنْ الْعُشْبِ وَكَيْلَتُ ، بِالْثَوْنِ وَاللَّامِ ، إِذَا لَزِجْتَ . وَكَيْلُ الشَّيْءِ ، هُوَ كَيْلٌ : تَلَزَّقَ وَتَلَزَّجَ ؛ قَالَ :

وَفِي مَرَاغٍ جِلْدُهَا مِنْهُ كِتَلٌ  
قَالَ : وَقَدْ تَكُونُ لَامٌ كِتَلٌ بَدَلًا مِنْ نُونٍ كَتِينَ ، وَهِيَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

وَالْكِتَالُ ، بِالضَّمِّ : الْقَصِيرُ ، وَالثَّوْنُ زَائِدَةٌ .

قَالَ ابْنُ بَرِّي : الْكِتَالُ الْغِرَاسُ . يُقَالُ : أَيْ شَيْءٌ كَاتَلْتُ مِنْ فُلَانٍ ، أَيْ مَارَسْتُ ؛ قَالَ ابْنُ الطَّرِيقِيِّ :

أَقُولُ وَقَدْ أَقْبَنْتُ أَنِّي مُوَاجِهٌ  
مِنَ الصَّرْمِ بَابَاتٍ شَدِيدًا كِتَالِهَا  
وَهُوَ مَصْدَرٌ كَاتَلْتُ . وَالْكِتَالُ أَيْضًا :

الْمَثُونَةُ (٤) ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

قَدْ أَوْصَيْتُ أَمْسِ الْمُخْلِفِينَ وَصِيَّةً  
قَلِيلًا عَلَى الْمُسْتَخْلِفِينَ كِتَالِهَا  
وَالْكَوَاتِلُ : اسْمٌ مُوَضِعٌ ؛ قَالَ التَّابِعَةُ :

(٣) حديث سعد كما جاء في مادة « ع ر ر » : « أنه كان يبدل أرضه بالعرّة ، فيقول : مِكْتَلُ عَرَّةٍ مِكْتَلُ بَرٍّ . وما جاء في طبقات اللسان « غيره » مكان « عَرَّةٌ » التي أثبتناها هو خطأ واضح ، وفي التهذيب ما يؤيد ذلك . [ عبد الله ]

(٤) قوله : « والكتال أيضاً المثونة » كذا بفسط الأصل بوزن كتاب كالددي قبله ، وفي القاموس : الكتال كسحاب المثونة .

خِلَالَ الْمَطَابَا يَبْصِلَن وَقَدْ آتَتْ  
قِنَانٌ أَبِيرٌ دُونَهَا وَالْكَوَاتِلُ  
وَكُتْلَةٌ : مَوْضِعٌ يَشُقُّ عَبْدُ اللَّهِ  
ابْنَ كِلَابٍ ، وَقَالَ ابْنُ جَبَلَةَ : هِيَ رَمْلَةٌ دُونَ  
النَّهَامَةِ ، قَالَ الرَّاعِي :  
فَكُتْلَةٌ قُرُومٌ مِنْ مَسَاكِينِهَا  
فَمُتَّهَى السَّيْلُ مِنْ بَنِيَانٍ فَالْحُمْلُ  
وَكُتَيْلٌ وَأَكْلٌ : اسْمَانِ ، قَالَ :  
إِنَّ بِهَا أَكْلٌ أَوْرَزَامَا  
خَوْبِرِيَيْنِ يَنْقَفَانُو الْهَامَا (١)

كَمْ \* الْكَيْثَانُ : تَقْيِضُ الْإِعْلَانِ ، كَمْ  
الشَّيْءُ يَكْتُمُهُ كَتْمًا وَكَيْثَانًا وَكَيْتَمُهُ وَكَيْتَمُهُ ؛  
قَالَ أَبُو التَّجَمِّمِ :  
وَكَانَ فِي الْمَجْلِسِ جَمُّ الْهَذْرَمَةِ  
لَيْثًا عَلَى الدَّاهِيَةِ الْمُكْتَمَةِ  
وَكَتَمَهُ إِيَّاهُ ؛ قَالَ التَّابِعِيُّ :  
كَيْتَمْتُكَ لَيْثًا بِالْجُمُومَيْنِ سَاهِرًا  
وَهَمِيَيْنِ : هَمًّا مُسْتَكِنًا ، وَظَاهِرًا  
أَحَادِيثَ نَفْسٍ تَشْكِي مَا يَرِيهَا  
وَوَرَدَ هُمُومٌ لَا يَجِدُنْ مَصَادِرًا  
وَكَاتَمَهُ إِيَّاهُ : كَكَتَمَهُ ؛ قَالَ :  
تَعَلَّمَ وَلَوْ كَاتَمْتُهُ النَّاسَ إِنِّي  
عَلَيْكَ وَلَمْ أَظْلِمَ بِذَلِكَ عَاتِبٌ  
وَقَوْلُهُ : وَلَمْ أَظْلِمَ بِذَلِكَ ، اعْتِرَاضٌ بَيْنَ أَنْ  
وَخَيْرِهَا ، وَالْإِسْمُ الْكَيْتَمَةُ وَحَكَى  
اللُّخَيَانِيُّ : إِنَّهُ لِحَسَنِ الْكَيْتَمَةِ .  
وَرَجُلٌ كَيْتَمَةٌ ، مِثَالُ هَمْرَةَ ، إِذَا كَانَ  
يَكْتُمُ سِرَّهُ . وَكَاتَمَنِي سِرَّهُ : كَكَتَمَهُ عَنِّي .  
وَيُقَالُ لِلْفَرَسِ إِذَا ضَاقَ مِنْخَرُهُ عَنْ نَفْسِهِ :  
قَدْ كَتَمَ الرَّبْوُ ، قَالَ بَشْرٌ :  
كَأَنَّ حَصِيْفَ مَنْخَرِهِ إِذَا مَا  
كَتَمَنَّ الرَّبْوُ كَثِيرٌ مُسْتَعَارٌ  
يَقُولُ : مَنْخَرُهُ وَاسِعٌ لَا يَكْتُمُ الرَّبْوُ إِذَا كَتَمَ  
غَيْرُهُ مِنَ الدَّوَابِّ نَفْسَهُ مِنْ ضَيْقٍ مَحْرَجِهِ ،

وَكَتَمَهُ عَنْهُ وَكَتَمَهُ إِيَّاهُ ، أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ :  
مَرَّةً كَالدُّعَافِ أَكْتُمُهَا النَّا  
سَ عَلَى حَرٍّ مَلَّةٍ كَالشَّهَابِ  
وَرَجُلٌ كَاتِمٌ لِلسَّرِّ وَكَوْمٌ . وَسِرٌّ كَاتِمٌ أَيْ  
مَكْتُومٌ (عَنْ كُرَاعٍ) . وَمَكْتَمٌ ، بِالتَّشْدِيدِ :  
يُؤَلِّغُ فِي كَيْثَانِهِ .  
وَاسْتَكْتَمَهُ الْحَبْرُ وَالسَّرُّ : سَأَلَهُ كَيْتَمَهُ .  
وِنَاقَةٌ كَوْمٌ وَمِكْتَامٌ : لَا تَشْوُلُ بِذَنبِهَا عِنْدَ  
اللَّقَاحِ وَلَا يُعْلَمُ بِحَمَلِهَا ، كَتَمَتْ تَكْتُمُ  
كَوْمًا ؛ قَالَ الشَّاعِرُ فِي وَصْفِ فَحْلٍ :  
فَهُوَ لِحَوْلَانِ الْفِلَاصِ شَمَامٌ  
إِذَا سَافَرَ فَوْقَ جَمُوحِ مِكْتَامِ  
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : الْكَيْتَمُ الْجَمَلُ الَّذِي  
لَا يَرْعُو . وَالْكََيْتَمُ : الْقَوْسُ الَّتِي لَا تَشْتَقُ .  
وَسَحَابٌ مَكْتُومٌ (١) : لَا رَعْدَ فِيهِ . وَالْكَوْمُ  
أَيْضًا : النَّاقَةُ الَّتِي لَا تَرْعُو إِذَا رَكِبَهَا  
صَاحِبُهَا ، وَالْجَمْعُ كَتَمٌ ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :  
كَوْمٌ الرُّغَاءُ إِذَا هَمَجَتْ  
وَكَانَتْ بَقِيَّةَ دَوْدٍ كَتَمٌ  
وَقَالَ آخَرٌ :

كَوْمٌ الْهُوَاجِرِ مَا تَبَسُّسُ  
وَقَالَ الطَّرْمَاحُ :  
قَدْ تَجَاوَزَتْ بِهَلْوَاعِيَةٍ  
عَبْرَ أَسْفَارِ كَوْمِ الْبُعَامِ  
وِنَاقَةٌ كَوْمٌ : لَا تَرْعُو إِذَا رُكِبَتْ .  
وَالْكَوْمُ وَالْكَاتِمُ مِنَ الْقَيْسِ : الَّتِي لَا تُرْنُ إِذَا  
أُنْبِضَتْ ، وَرَبْمَا جَاءَتْ فِي الشُّعْرِ كَاتِمَةً ،  
وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي لَا شَقَّ فِيهَا ، وَقِيلَ : هِيَ  
الَّتِي لَا صَدْعَ فِي نَبْعِهَا ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي  
لَا صَدْعَ فِيهَا كَانَتْ مِنْ نَبْعٍ أَوْ غَيْرِهِ ؛ وَقَالَ  
أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ :  
كَوْمٌ طِلَاعُ الْكَفِّ لَا دُونَ مِلْئِهَا  
وَلَا عَجْشُهَا عَنْ مَوْضِعِ الْكَفِّ أَفْضَلًا  
قَوْلُهُ طِلَاعُ الْكَفِّ ، أَيْ مِلْءُ الْكَفِّ ، قَالَ :  
وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْحَسَنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ طِلَاعِ

(٢) قَوْلُهُ : « وَسَحَابٌ مَكْتُومٌ » كَذَا فِي  
الْأَصْلِ ، وَقَدْ اسْتَدْرَكَهَا شَارِحُ الْقَامُوسِ عَلَى الْمُجْدِ ،  
وَالَّذِي فِي الصَّحَاحِ وَالْأَسَاسِ : مَكْتَمٌ .

الْأَرْضِ ذَهَابًا .  
وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ كَانَ اسْمُ قَوْسِ سَيِّدِنَا  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، الْكَوْمُ ؛ سُمِّيَتْ بِهِ  
لِانْخِفَاضِ صَوْنِهَا إِذَا رُمِيَ عَنْهَا ، وَقَدْ  
كَتَمَتْ كَوْمًا .

أَبُو عَمْرٍو : كَتَمَتْ الْمَرَادَةُ تَكْتُمُ كَوْمًا  
إِذَا ذَهَبَ مَرَحُهَا وَسِيلَانُ الْمَاءِ مِنْ مَخَارِزِهَا  
أَوَّلًا مَا تُسْرَبُ ، وَهِيَ مَرَادَةُ كَوْمٍ . وَسِقَاءَةٌ  
كَيْتَمٌ ، وَكَتَمَ السَّقَاءُ يَكْتُمُ كَيْثَانًا وَكَوْمًا :  
أَمْسَكَ مَا فِيهِ مِنَ اللَّبَنِ وَالشَّرَابِ ، وَذَلِكَ  
حِينَ تَذْهَبُ عَيْشُهُ ثُمَّ يُدْهِنُ السَّقَاءُ بَعْدَ  
ذَلِكَ ، فَإِذَا أَرَادُوا أَنْ يَسْتَقُوا فِيهِ سَرَبُوهُ ،  
وَالتَّسْرِبُ : أَنْ يَصُبُّوا فِيهِ الْمَاءَ بَعْدَ الدَّهْنِ  
حَتَّى يَكْتُمَ خَزْؤَهُ وَيَسْكُنَ الْمَاءُ ثُمَّ يُسْتَقَى  
فِيهِ . وَخَزَزَ كَيْتَمٌ : لَا يَنْضَحُ الْمَاءَ وَلَا يُخْرَجُ  
مَا فِيهِ .

وَالْكَاتِمُ : الْخَارِزُ ، مِنَ الْجَامِعِ  
لِابْنِ الْفَرَّازِ ، وَأَنْشَدَ فِيهِ :  
وَسَأَلَتْ دُمُوعُ الْعَيْنِ ثُمَّ تَحَدَّرَتْ  
وَلِلَّهِ دَمْعٌ سَاكِبٌ وَنُمُومٌ  
فَمَا شَبِهَتْ إِلَّا مَرَادَةَ كَاتِمِ  
وَهَتْ أَوْوَهَى مِنْ بَيْنِهِنَّ كَوْمٌ  
وَهُوَ كُلُّهُ مِنَ الْكَيْتَمِ ؛ لِأَنَّ إِخْفَاءَ الْخَارِزِ  
لِلْمَخْرُورِ بِمَثَلَةِ الْكَيْتَمِ لَهَا ، وَحَكَى كُرَاعٌ :  
لَا تَسْأَلُونِي عَنْ كَيْتَمِي ، بِسُكُونِ النَّاءِ ، أَيْ  
كَلِمَةٍ .

وَرَجُلٌ أَكْتَمٌ : عَظِيمُ الْبَطْنِ ، وَقِيلَ :  
شَبْعَانٌ .  
وَالْكَتْمُ ، بِالتَّحْرِيكِ : نَبَاتٌ يُخْلَطُ مَعَ  
الرُّوسَمَةِ لِلْخِضَابِ الْأَسْوَدِ . الْأَزْهَرِيُّ :  
الْكَتْمُ نَبْتٌ فِيهِ حُمْرَةٌ . وَرَوَى عَنْ أَبِي  
بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ كَانَ يَخْتَضِبُ  
بِالْحِنَاءِ وَالْكَتْمِ ، وَفِي رِوَايَةٍ : يَضْبَعُ بِالْحِنَاءِ  
وَالْكَتْمِ ؛ قَالَ أُمِّيَّةُ بِنْتُ أَبِي الصَّلْتِ :

وَشَوَدَتْ شَمْسُهُمْ إِذَا طَلَعَتْ  
بِالْجَلْبِ هِفًا كَأَنَّهُ كَتَمٌ  
قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي تَفْسِيرِ الْحَدِيثِ : يُشْبَهُ أَنْ  
يُرَادَ بِهِ اسْتِعْمَالُ الْكَتْمِ مُفْرَدًا عَنْ الْحِنَاءِ ،

(١) سبق في أول المادة الخويريان بدل  
الخويريين ، ولكنها وجه من الأجراب

فَإِنَّ الْجَنَاءَ إِذَا خُضِبَ بِهِ مَعَ الْكُكْمِ جَاءَ  
أَسْوَدَ، وَقَدْ صَحَّ النَّهْيُ عَنِ السَّوَادِ، قَالَ:  
وَلَعَلَّ الْحَدِيثَ بِالْجَنَاءِ أَوْ الْكُكْمِ عَلَى  
التَّخْيِيرِ، وَلَكِنَّ الرُّوَابِيَةَ عَلَى اخْتِلَافِهَا  
بِالْجَنَاءِ وَالْكُكْمِ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْكُكْمُ،  
مُشَدَّدُ النَّاءِ، وَالْمَشْهُورُ التَّخْيِيفُ.

وقال أبو حنيفة: يُشَبُّ الْجَنَاءُ بِالْكُكْمِ  
لِشَبْتِ لَوْنِهِ، قَالَ: وَلَا يَبْتِ الْكُكْمُ الْأَفَى  
الشَّوَاهِقِ وَلِذَلِكَ يَقُولُ. وَقَالَ مَرَّةً: الْكُكْمُ  
نَبَاتٌ لَا يَسْمُو ضَعْدًا وَيَبْتُّ فِي أَصْعَبِ  
الصَّخْرِ فَيَنْدَلِي تَدَلِيًا خِطَانًا لَطَافًا، وَهُوَ  
أَخْضَرُ وَوَرَقُهُ كَوَرَقِ الْآسِ أَوْ أَصْعَرُ، قَالَ  
الْهَدَلِيُّ وَوَصَفَ وَعَلَا:

ثُمَّ يَتَوَشُّ إِذَا آدَ النَّهَارُ لَهُ

بَعْدَ التَّرْقُبِ مِنْ نَيْمٍ وَمِنْ كُكْمٍ (١)  
وفي حديث فاطمة بنت المنذر: كُنَّا  
نَمْتَشِطُ مَعَ أَسْمَاءَ قَبْلَ الْإِحْرَامِ وَنَدَّهْنُ  
بِالْمَكْمُومَةِ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هِيَ دُهْنٌ مِنْ  
أَذْهَانِ الْعَرَبِ أَحْمَرٌ يُجْعَلُ فِيهِ الرَّعْفَرَانُ،  
وَقِيلَ: يُجْعَلُ فِيهِ الْكُكْمُ، وَهُوَ نَبْتٌ يُخْلَطُ  
مَعَ الْوَسْمَةِ وَيُضْعَبُ بِهِ الشَّعْرُ أَسْوَدَ، وَقِيلَ:  
هُوَ الْوَسْمَةُ.

وَالْأَكْمُ: الْعَقِيمُ الْبَطْنُ. وَالْأَكْمُ:  
الشُّبْعَانُ، بِالنَّاءِ الْمَلْتَمَةِ، وَيُقَالُ ذَلِكَ فِيهَا  
بِالنَّاءِ الْمَلْتَمَةِ أَيْضًا، وَسَيَأْتِي ذِكْرُهُ.

وَمَكْمُومٌ وَكَيْمٌ وَكَيْمَةٌ: أَسْمَاءٌ؛ قَالَ:  
وَأَيْمَتْ مَيْتًا الَّتِي لَمْ تَلِدْ

كَيْمٌ بَيْنَكَ وَكُنْتَ الْحَيْلَا (٢)  
أَرَادَ كَيْمَةً فَرَحَمَ فِي غَيْرِ النَّدَاءِ اضْطِرَارًا.  
وَأَبْنُ أُمِّ مَكْمُومٍ: مُؤَدَّنٌ سَيِّدِنَا رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُؤَدَّنُ بَعْدَ بِلَالٍ لِأَنَّهُ كَانَ  
أَعْمَى فَكَانَ يَقْتَدِي بِبِلَالٍ. وَفِي حَدِيثِ

(١) قوله: «من كتم» بالناء المثناة سبق في  
مادة «أود»: «كتم» بالناء الملتمة، والصواب  
ما هنا. [عبد الله]

(٢) قوله: «وأيمت» هذا ما في الأصل،  
ووقع في نسخة المحكم التي بأيدينا: وأيمت، من  
اليتم.

زَمَزَمَ: أَنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ رَأَى فِي الْمَنَامِ  
قِيلَ: اخْفِزْ نُكْمَكَ بَيْنَ الْفَرْثِ وَالذَّمِّ،  
نُكْمٌ: اسْمٌ يَثْرُ زَمَزَمَ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا  
كَانَتْ أُنْدَقَتْ بَعْدَ جُرْهُمٍ فَصَارَتْ مَكْمُومَةً  
حَتَّى أَظْهَرَهَا عَبْدُ الْمُطَّلِبِ

وَبَنُو كِتَامَتِهِ: حَتَّى مِنْ جَمِيرٍ صَارُوا إِلَى  
بَرِّرِ حِينَ افْتَحَهَا إِفْرِيقُسُ الْمَلِكِ، وَقِيلَ:  
كِتَامَةُ قَبِيلَةٌ مِنَ الْبَرِّيرِ.

وَكُتَّانٌ، بِالضَّمِّ: مَوْضِعٌ، وَقِيلَ:  
اسْمٌ جَبَلٍ؛ قَالَ ابْنُ مِقْبِلٍ:

قَدْ صَرَحَ السَّيْرُ عَنْ كُتَّانٍ وَابْتَدَلَتْ

وَفِعَ الْمَحَاجِرُ بِالْمَهْرِيَّةِ الدَّقْنِ  
وَكُتَّانٌ: اسْمٌ نَاقَةٍ.

• كَفَنَ الْكُنَّ: الدَّرَنُ وَالْوَسْخُ وَأَثَرُ الدُّخَانِ  
فِي الْبَيْتِ. وَكَفَنَ الْوَسْخَ عَلَى الشَّيْءِ كَفَّنَا:  
لَصِقَ بِهِ. وَالْكَنُّ: التَّلَجُّجُ وَالْوَسْخُ.  
التَّهْدِيبُ فِي كَلِّ: يُقَالُ كَفَّنْتَ جَحَافِلُ  
الْحَيْلِ مِنْ أَكَلِ الْعُشْبِ إِذَا لَصِقَ بِهِ أَثَرُ  
خُضْرَتِهِ، وَكَلَّتْ، بِالتَّوْنِ وَاللَّامِ، إِذَا  
لَزَجَتْ وَلَكَّرَ بِهَا مَاءُ قَلْبَدٍ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ ابْنِ  
مِقْبِلٍ:

وَالْعَيْرُ يَنْفُخُ فِي الْمَكْنَانِ قَدْ كَفَّنْتَ

مِنْهُ جَحَافِلُهُ وَالْعُضْرُسُ الشُّجْرُ (٣)  
الْمَكْنَانُ: نَبْتٌ بِأَرْضِ قَيْسٍ، وَاحِدَتُهُ  
مَكْنَانَةٌ، وَهِيَ شَجَرَةٌ غَبْرَاءٌ صَغِيرَةٌ؛ وَقَالَ

الْفَرَّازِيُّ: الْمَكْنَانُ نَبَاتُ الرَّبِيعِ، وَيُقَالُ:  
الْمَوْضِعُ الَّذِي يَبْتُ فِيهِ، وَالْعُضْرُسُ:  
شَجْرٌ، وَالشُّجْرُ: جَمْعُ نُجْرَةٍ، وَهِيَ الْقِطْعَةُ  
مِنْهُ؛ وَيُقَالُ: الشُّجْرُ لِلرِّبَانِ، وَيُرْوَى الشُّجْرُ  
أَيُّ الْمُجْتَمِعِ فِي نَبَاتِهِ. وَفِي حَدِيثِ الْحَجَّاجِ  
أَنَّهُ قَالَ لِمَرْأَةٍ: إِنَّكَ لَكُنْتِ لَفُوتِ لَفُوتٍ؛  
الْكُونُ: اللُّزُوقُ مِنْ كَفَنَ الْوَسْخَ عَلَيْهِ (٤) إِذَا

(٣) قوله: «في المكنان»، بيم مفتوحة  
ونونين هذا هو الصواب، وتقدم إنشاده في نجر  
«المكنان» بكسر الميم، وبناء بعد الكاف،  
والصحيح ما هنا.

(٤) قوله: «من كفن الوسخ الخ»، وقيل =  
هي من كفن صدره إذا دوى، أي دوية الصدر  
منطوية على رية وغش، وعن أبي حاتم ذكرت به  
الأصمعي فقال: هو حديث موضوع ولا أعرف  
أصل الكون.

لَزَقَ بِهِ. وَالْكَنُّ: لَطَخَ الدُّخَانَ بِالْحَائِطِ أَيْ  
أَنَّهَا لَزُوقٌ بَيْنَ يَمَسِّهَا، أَوْ أَنَّهَا دَنَسَةٌ  
الْعُرْضِ. اللَّيْتُ: الْكَنُّ لَطَخَ الدُّخَانَ  
بِالْبَيْتِ وَالسَّوَادِ بِالشَّفَةِ وَنَحْوِهِ. يُقَالُ لِلدَّابَّةِ  
إِذَا أَكَلَتْ الدَّرِينَ: قَدْ كَفَّنْتَ جَحَافِلَهَا أَيْ

أَسْوَدَتْ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: غَلَطَ اللَّيْتُ فِي  
قَوْلِهِ إِذَا أَكَلَتْ الدَّرِينَ، لِأَنَّ الدَّرِينَ  
مَا يَسِي مِنَ الْكَلْبِ وَأَيْ عَلَيْهِ حَوْلٌ فَاسْوَدَّ

وَلَا لَزَجَ لَهُ حَيْتِيذٌ فَيُظْهِرُ لَوْنَهُ فِي الْجَحَافِلِ،  
وَإِنَّمَا تَكُنُّ الْجَحَافِلُ مِنْ مَرَعَى الْعُشْبِ  
الرَّطْبِ يَسِيلُ مَاءُهَا فَيَتْرَاكِبُ وَكَبَهُ وَلَزَجَهُ عَلَى

مَقَامِ الشَّاءِ وَمَشَافِرِ الْإِبِلِ وَجَحَافِلِ الْحَافِرِ،  
وَإِنَّمَا يَعْرِفُ هَذَا مَنْ شَاهَدَهُ وَثَاقَتُهُ، فَأَمَّا مَنْ  
يَعْتَبِرُ الْأَلْفَاظَ وَلَا مُشَاهَدَةً لَهُ فَإِنَّهُ يُحْطِئُ مِنْ

حَيْثُ لَا يَعْلَمُ، قَالَ: وَبَيْتُ ابْنِ مِقْبِلِ بْنِ  
لَكَ مَا قُلْتَهُ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمَكْنَانَ وَالْعُضْرُسَ  
ضَرْبَانِ مِنَ الْقُبُولِ غَضَّانِ رَطْبَانِ، وَإِذَا تَنَازَرَا

وَرَفَعَهَا بَعْدَ هَيْجِهَا اخْتَلَطَ بِقَيْمِ الْعُشْبِ فَلَمْ  
يَتَمَيَّزَا مِنْهَا. وَسِقَاءُ كَفَنَ إِذَا تَلَزَجَ بِهِ الدَّرَنُ.  
وَكَفَنَ الْخَطَرَ تَرَاكَبَ عَلَى عَجْرِ الْفَحْلِ مِنْ

الْإِبِلِ؛ أُنشِدَ بِعُقُوبِ ابْنِ مِقْبِلِ:  
ذَعَرْتُ بِهِ الْعَيْرَ مُسْتَوْرِيًا  
شَكِيرُ جَحَافِلِهِ قَدْ كَفَّنْتَ

مُسْتَوْرِيًا: مُتَّصِبًا مَرْتَفِعًا، وَالشُّكِيرُ: الشَّعْرُ  
الضَّعِيفُ، يَعْنِي أَنَّ أَثَرَ خُضْرَوِ الْعُشْبِ قَدْ  
لَزَقَ بِهِ.

أَبُو عَمْرٍو: الْكَنُّ تُرَابٌ أَصْلُ التَّخْلَةِ.  
وَالْكَنُّ: التَّرَاقُ الْفَلْفَلُ بِقَيْدِي جَحَفَلْتِي  
الْفَرَسَ، وَهِيَ صِمَمُهَا.

وَالْكَتَّانُ، بِالْفَتْحِ: مَعْرُوفٌ، عَرَبِيٌّ  
سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يُحْيِسُ وَيُلْقَى بَعْضُهُ عَلَى  
بَعْضٍ حَتَّى يَكُنُّ؛ وَحَدَفَ الْأَعْشَى مِنْهُ  
الْأَلْفُ لِلضَّرُورَةِ وَسَمَّاهُ الْكَنُّ فَقَالَ:

هي من كفن صدره إذا دوى، أي دوية الصدر  
منطوية على رية وغش، وعن أبي حاتم ذكرت به  
الأصمعي فقال: هو حديث موضوع ولا أعرف  
أصل الكون.

هُوَ الْوَاهِبُ الْمُسَمَّعَاتِ الشُّرُو  
 بَ بَيْنَ الْحَرِيرِ وَبَيْنَ الْكَنْ  
 كَمَا حَدَّثَهَا ابْنُ هَرَمَةَ فِي قَوْلِهِ :  
 بَيْنَا أُحْبِرَ مَدْحًا عَادَ مَرْيَةَ  
 هَذَا لَعَمْرِي شَرُّ دِينُهُ عِدَدُ  
 دِينُهُ : دَابُّهُ ، وَالْعِدَدُ : الْعِدَادُ ، وَهُوَ اهْتِاجُ  
 وَجَعِ اللَّذِيغِ ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : زَعَمَ بَعْضُ  
 الرُّوَاةِ أَنَّهَا لَعَنَتْ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّا حُدِثَ  
 لِلْحَاجَةِ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَلَمْ أَسْمَعْ الْكَنْ  
 فِي الْكُتُبِ إِلَّا فِي شِعْرِ الْأَعَشَى .  
 وَيُقَالُ : لَيْسَ الْمَاءُ كَأَنَّهُ إِذَا طَحَلَبَ  
 وَاخْضَرَ رَأْسُهُ ، قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ :  
 أَسْفَنَ الْمَسَافِرَ كَأَنَّهُ  
 فَأَمْرَزَنَهُ مُسْتَدِيرًا فَجَلَا  
 أَسْفَنَ : يَعْنِي الْإِبِلَ أَيْ أَشْمَنَ مَسَافِرَهُنَّ  
 كَأَنَّ الْمَاءَ ، وَهُوَ طَحْلَبُهُ ، وَيُقَالُ : أَرَادَ  
 بِكَلْبِهِ غَنَاءَهُ ، وَيُقَالُ : أَرَادَ زَيْدُ الْمَاءِ ،  
 فَأَمْرَزَنَهُ ، أَيْ شَرِبْتَهُ مِنَ الْمُرُورِ ، مُسْتَدِيرًا ،  
 أَيْ أَنَّهُ اسْتَدْرَجَ إِلَى حُلُوقِهَا فَجَرَى فِيهَا ، وَقَوْلُهُ  
 فَجَلَا ، أَيْ جَالَ إِلَيْهَا .  
 وَالْكَتْنُ وَالْكَئِنُ : الْقَدْحُ ، وَفِي بَعْضِ  
 نَسَخِ الْمَصْنُوفِ : وَمِثْلُهَا مِنَ الرِّجَالِ  
 الْمَكْمُورُ ، وَهُوَ الَّذِي أَصَابَ الْكَائِنُ  
 كَمَرَّتُهُ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَلَا أَعْرِفُهُ ،  
 وَالْمَعْرُوفُ الْخَائِنُ :  
 وَكَتَانَةٌ : اسْمٌ مَوْضِعٌ ، قَالَ كَثِيرٌ عَزَّةَ :  
 أَجْرَتْ خُفُوفًا مِنْ جَنُوبِ كِتَانَةٍ  
 إِلَى وَجْمَةٍ لَمَّا اسْتَجَهَرَتْ حَرُورُهَا (١)  
 وَكَتَانَةٌ هَذِهِ كَانَتْ لَجَعْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيٍّ  
 ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ . وَوَرَدَ فِي الْحَدِيثِ  
 ذِكْرُ كِتَانَةٍ ، بِضَمِّ الْكَافِ وَتَحْقِيفِ التَّاءِ ،  
 نَاجِيَةٌ مِنْ أَعْرَاضِ الْمَدِينَةِ لِأَنَّ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي

طَالِبٍ (٢) .  
 كَه . كَهَهُ كَهَهَا : كَكَدَمَهُ .  
 • كَتَا . الْكَتْوُ : مُقَارَبَةُ الْخَطِّ ، وَقَدْ كَتَا .  
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَكْتَى إِذَا غَلَا (٣) عَلَى  
 عَدُوِّهِ .  
 اللَّيْثُ . اِكْتُوِي الرَّجُلُ فَهُوَ يَكْتُوِي إِذَا  
 بَالَعَ فِي صِفَةِ نَفْسِهِ مِنْ غَيْرِ فِعْلٍ وَلَا عَمَلٍ ،  
 وَعِنْدَ الْعَمَلِ يَكْتُوِي ، أَيْ كَانَهُ يَنْفَعِ .  
 وَاكْتُوِي إِذَا تَتَمَّعَ .  
 • كَتَا . كَتَاتِ الْقِدْرُ كَتَا : أَزِيدَتْ لِلْعَلَى  
 وَكَتَاتِيَا : زِيدَهَا . يُقَالُ : خُذْ كِتَاةً قَدْرِكَ  
 وَكَتَاتِيَا ، وَهُوَ مَا ارْتَمَعَ فِيهَا بَعْدَمَا تَغْلَى .  
 وَكِتَاةُ اللَّبَنِ : طِفَاوَتُهُ فَوْقَ الْمَاءِ ، وَقِيلَ : هُوَ  
 أَنْ يَغْلُو دَسَمَهُ وَخَثُورَتُهُ رَأْسَهُ . وَقَدْ كَتَا اللَّبَنُ  
 وَكَعَّ ، يَكْتُأُ كَتَا إِذَا ارْتَمَعَ فَوْقَ الْمَاءِ وَصَفَا  
 الْمَاءُ مِنْ تَحْتِ اللَّبَنِ . وَيُقَالُ : كَتَا وَكَعَّ إِذَا  
 خَثَرَ وَعَلَاهُ دَسَمَهُ ، وَهُوَ الْكِتَاةُ وَالْكَتَمَةُ .  
 وَيُقَالُ : كَتَاتُ إِذَا أَكَلَتْ مَا عَلَى رَأْسِ  
 اللَّبَنِ .  
 أَبُو حَاتِمٍ : مِنَ الْأَقِطِ الْكَتَمُ ، وَهُوَ  
 مَا يُكْتُأُ فِي الْقَدْرِ وَيُنْصَبُ ، وَيَكُونُ أَعْلَاهُ  
 غَلِيظًا وَأَسْفَلُهُ مَاءٌ أَصْفَرٌ ، وَأَمَّا الْمَصْرَعُ (٤)  
 فَالَّذِي يَحْتَرُّ وَيَكَادُ يَنْصَجُ ، وَالْعَاقِدُ الَّذِي  
 ذَهَبَ مَأْوُهُ وَنَضِجَ ، وَالْكَرِيضُ الَّذِي طُبِخَ  
 مَعَ التَّهَيُّ أَوْ الْحَمِصِيِّصِ ، وَأَمَّا الْمَضْلُ فَعَيْنُ  
 الْأَقِطِ يُطْبَخُ مَرَّةً أُخْرَى ، وَالتَّوْرُ الْقِطْعَةُ

(٢) زاد المجد كالصاغاني : الكتان ، كومان :  
 دوية حمراء لساعة ، والكتنة ، بكسر فسكون :  
 شجرة غبراء طيبة الريح . والمكتين ضد المطنش  
 ويزنته ، واكنن كاحمر : التصق .

(٣) قوله : « غلا » هو بالمعجمة كما في الأصل  
 والتهديب والتكلمة وفي القاموس « علا » بالعين  
 المهملة .

(٤) قوله : « وأما المصرع » كذا ضبطت الراء  
 فقط في نسخة من التهديب .

الْعَظِيمَةُ مِنْهُ .  
 وَالْكَتَاةُ : الْحِنْزَابُ ، وَقِيلَ :  
 الْكَرَاتُ ، وَقِيلَ : بَزُرُ الْحَرْجِيِّ .  
 وَأَكْتَاتِ الْأَرْضُ : كَثُرَتْ كَتَاتِيَا . وَكَتَا  
 النَّبْتُ وَالْوَبْرُ يَكْتُأُ كَتَا ، وَهُوَ كَانِي : نَبَتَ  
 وَطَلَعَ ، وَقِيلَ : كَتَفَ وَغَلَطَ وَطَالَ . وَكَتَا  
 الرَّزْعُ : غَلَطَ وَالْتَفَّ . وَكَتَا اللَّبَنُ وَالْوَبْرُ  
 وَالنَّبْتُ تَكْتَمُ ، وَكَذَلِكَ كَتَاتِ اللَّحِيَّةِ  
 وَأَكْتَاتُ وَكَتَاتُ . أَنشَدَ ابْنُ السَّكَيْتِ :  
 وَأَنْتَ امْرُؤٌ قَدْ كَتَاتَ لَكَ لِحْيَةٌ  
 كَانَتْ مِنْهَا قَاعِدٌ فِي جُورَاتِي  
 وَيُورِي كَتَاتُ .  
 وَلِحْيَةٌ كَتَاتَةٌ ، وَإِنَّهُ لَكِتَاتُ اللَّحِيَّةِ  
 وَكَتَتْوَاهَا ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي التَّاءِ .  
 • كَتَبَ . الْكُتُبُ ، بِالتَّحْرِيكِ : الْقُرْبُ .  
 وَهُوَ كَتَبْتُ أَيْ قُرْبِكَ ، قَالَ سَيِّبِيُّ :  
 لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا ظَرْفًا . وَيُقَالُ : هُوَ يَرِي مِنْ  
 كَتَبٍ ، وَمِنْ كَتَمٍ أَيْ مِنْ قُرْبٍ وَمَمَكْنٍ ،  
 أَنشَدَ أَبُو إِسْحَاقَ :  
 فَهَذَا بِنُورٍ يَدُودَانِ  
 وَذَا مِنْ كَتَبٍ يَزْمِي  
 وَأَكْتَبُكَ الصَّيْدَ وَالرَّمِي ، وَأَكْتَبُ لَكَ :  
 دَنَا مِنْكَ وَأَمَكَّنَكَ ، فَارْمُو . وَأَكْتَبُوا لَكُمْ :  
 دَنُوا مِنْكُمْ . النَّصْرُ : أَكْتَبَ فَلَانَ إِلَى  
 الْقَوْمِ ، أَيْ دَنَا مِنْهُمْ ، وَأَكْتَبَ إِلَى  
 الْجَبَلِ ، أَيْ دَنَا مِنْهُ .  
 وَكَاتَبْتُ الْقَوْمَ أَيْ دَنَوْتُ مِنْهُمْ .  
 وَفِي حَدِيثِ بَدْرٍ : إِنْ أَكْتَبِكُمُ الْقَوْمُ  
 فَايْلُوهُمْ ، وَفِي رِوَايَةٍ : إِذَا كَتَبُوكُمْ فَارْمُوهُمْ  
 بِالْبَلِّ مِنْ كَتَبٍ .  
 وَأَكْتَبَ إِذَا قَارَبَ ، وَالْهَمْزَةُ فِي أَكْتَبِكُمْ  
 لِتَعْدِيَةِ كَتَبَ ، فَلِذَلِكَ عَدَّاهَا إِلَى صَمِيرِهِمْ .  
 وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ تَصِفُ أَبَاهَا ، رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهَا : وَظَنَّ رِجَالَ أَنْ قَدْ أَكْتَبَتْ أَطَاعَهُمْ ،  
 أَيْ قُرِبَتْ .  
 وَيُقَالُ : كَتَبَ الْقَوْمُ إِذَا اجْتَمَعُوا ، فَهَمَّ  
 كَاتِبُونَ . وَكَتَبُوا لَكُمْ : دَخَلُوا بَيْنَكُمْ

وفيكُم ، وهو من القرب . وكتب الشيء  
يكتبه ويكتبه كتاباً : جمعه من قرب وصبه  
قال الشاعر :

لأصبح رثماً دُفاق الحصى  
مكان النبي من الكائب  
قال : يريد بالنبي ، مانبا من الحصى إذا  
دق فندر .

والكائب : الجامع لما ندر منه ؛  
ويقال : لها موضعان ، وسيأتي في أثناء هذه  
الترجمة أيضاً . وفي حديث أبي هريرة :  
كنت في الصفة ، فعبث النبي ﷺ ،  
بتمر عجوة فكيب بيننا ، وقيل : كلوه  
ولا تؤزعوهُ ، أي ترك بين أيدينا مجموعاً .  
ومنه الحديث : جئت علياً ، عليه السلام ،  
وبين يديهِ قرنفل مكتوب ، أي مجموع .  
والكيب الرمل : اجتمع .

والكيب من الرمل : القطعة تنقاد  
محدودة . وقيل : هو ما اجتمع  
واحد دَب ، والجمع : أكيبه وكتب  
وكتبان ، مشتق من ذلك ، وهي تلال  
الرمل . وفي التزييل العزيز : «وكانت  
الجمال كيباً مهياً» . قال الفراء : الكيب  
الرمل . والمهيل : الذي تحرك أسفله ،  
فينهاك عليك من أعلاه .

الليث : كتبت الثراب فانكتب إذا نثرت  
بعضه فوق بعض . أبو زيد : كتبت الطعام  
أكبته كتاباً ، ونثرته نثراً ، وهما واحد . وكل  
ما انصب في شيء واجتمع ، فقد انكتب  
فيه .

والكيبه من الماء واللبن : القليل منه ؛  
وقيل : هي مثل الجرعة تبقى في الإناء ؛  
وقيل : قدر حلبه . وقال أبو زيد : ملء  
القدح من اللبن ، ومنه قول العرب ، في  
بعض ما تصعه على السنة البهائم ، قالت  
الضائفة : أولد رَحالاً ، وأجر جفالاً ،  
وأحلب كيباً بقالاً ، ولم تر مثلي مالا .  
والجمع الكيب ، قال الرازي :

برح باليتين خطاب الكيب  
يقول : إني خاطب وقد كذب  
وإنما يحطب عساً من حلب

يعنى الرجل يجيء بعلقه الخطبة ، وإنما يريد  
القرى . قال ابن الأعرابي : يقال للرجل إذا  
جاء يطلب القرى ، بعلقه الخطبة : إنه  
ليحطب كيبه ، وأنشد الأزهري لذي الرمة :

ميلة من معدن الصبران قاصية  
أبعارهن على أهدافها كتب  
وأكتب الرجل : سقاه كيبه من لبن .

وكل طائفة من طعام أو تمر أو ثراب أو نحو  
ذلك ، فهو كيبه ، بعد أن يكون قليلاً .  
وقيل : كل مجتمع من طعام ، أو غيره ،  
بعد أن يكون قليلاً ، فهو كيبه . ومنه سمي  
الكيب من الرمل ، لأنه انصب في مكان  
فاجتمع فيه . وفي الحديث : ثلاثة على  
كتب المسك ، وفي رواية على كتبان  
المسك ، هما جمع كيب . والكيب :  
الرمل المستطيل المحدود . ويقال  
للتمر ، أو للبر ونحوه إذا كان مصبواً في  
مواضع ، فكل صوبته منها : كيبه . وفي  
حديث ما عزم بن مالك : أن النبي ﷺ ،  
أمر برجمه حين اعترف بالزنى ، ثم قال :  
يعد أحدكم إلى المرأة المعبية ، فيخذعها  
بالكيبه ، لا أوتي بأحدٍ منهم فعل ذلك ،  
الأجملة كلاً . قال أبو عبيد قال شعبة :  
سألت سهاكاً عن الكيبه ، فقال : القليل من  
اللبن ؛ قال أبو عبيد : وهو كذلك في غير  
اللبن .

أبو حاتم : احتلبوا كيباً ، أي من كل  
شاة شيئاً قليلاً . وقد كتب كتبها إذا قل  
إما عند غزارة ، وإما عند قلة كلاً .  
والكيبه : كل قليل جمعه من طعام ،  
أو لبن ، أو غير ذلك .

والكيباء ، ممدود : الثراب .  
ونعم كتاب : كيب .

والكتاب : السهم (١) عامّة ، ومارماه  
بكتاب أي سهم ، وقيل : هو الصغير من  
السهم ههنا الأضعى : الكتاب سهم  
لا نصل له ، ولا ريش ، يلعب به  
الصبيان ؛ قال الرازي في صفة الحية :

كان قرصاً من طحين معتك  
هاثمه في مثل كتاب العيث  
وجاء يكتبه ، أي يتلوه .

والكائبة من الفرس : المنسج ؛ وقيل :  
هو ما ارتفع من المنسج ؛ وقيل : هو مقدم  
المنسج ، حيث تقع عليه يد الفارس ،  
والجمع الكوايب ؛ وقيل : هي من أصل  
العني إلى ما بين الكفين ؛ قال الثايبه :

لهن عليهم عادة قد عرفها  
إذا عرض الحطى فوق الكوايب

وقد قيل في جمعه : أكتاب ؛ قال  
ابن سيده : ولا أدري كيف ذلك . وفي  
الحديث : يصعون رماحهم على كوايب  
خيولهم ، وهي من الفرس ، مجتمع كفيته  
قدام السرج .

والكائب : موضع ، وقيل : جبل ؛  
قال أوس بن حجر يرى فضالة بن كداه  
الأسدي :

على السيد الصعب لوائه  
يقوم على ذروة الصاقب  
لأصبح رثماً دُفاق الحصى

مكان النبي من الكائب  
النبي : موضع ، وقيل : هو مانبا وارثع .  
قال ابن بري : النبي رمل معروف ؛  
ويقال : هو جمع ناب ، كغاز وغزي .  
وقوله : لأصبح ، هو جواب لوفى البيت  
الذي قبله ؛ يقول : لوعلا فضالة هذا على  
الصاقب ، وهو جبل معروف في بلاد بني  
عامر ، لأصبح مدقوقاً مكسوراً ، يعظم  
بذلك أمر فضالة . وقيل : إن قوله يقوم ،  
يعنى يقاومه .

على السيد الصعب لوائه  
يقوم على ذروة الصاقب  
لأصبح رثماً دُفاق الحصى  
مكان النبي من الكائب  
النبي : موضع ، وقيل : هو مانبا وارثع .  
قال ابن بري : النبي رمل معروف ؛  
ويقال : هو جمع ناب ، كغاز وغزي .  
وقوله : لأصبح ، هو جواب لوفى البيت  
الذي قبله ؛ يقول : لوعلا فضالة هذا على  
الصاقب ، وهو جبل معروف في بلاد بني  
عامر ، لأصبح مدقوقاً مكسوراً ، يعظم  
بذلك أمر فضالة . وقيل : إن قوله يقوم ،  
يعنى يقاومه .

(١) قوله : «والكتاب سهم الخ » ضبط  
المجد كشدار ورمان .

كث . كَثَّ الشَّيْءُ (١) كَثَانَةً : أَي كَثُفَ . وَكَثَّتِ اللَّحِيَّةُ تَكَثُّ كَثًّا ، وَكَثَانَةً ، وَكُثُونَةً ، وَلِحِيَّةً كَثَّةً ، وَكَثَاءً : كَثُرَتْ أُصُولُهَا ، وَكَثُفَتْ ، وَقَصُرَتْ ، وَجُعِدَتْ . فَلَمْ تَتَبَسَّطْ ، وَالْجَمْعُ : كِثَاثٌ .  
 وَفِي صِفَتِهِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَنَّهُ كَانَ كَثَّ اللَّحِيَّةِ ، أَرَادَ كَثْرَةَ أُصُولِهَا وَشَعْرَهَا ، وَأَنَّهُ لَيْسَتْ بِدَقِيقَةٍ ، وَلَا طَوِيلَةٍ ، وَفِيهَا كِتَافَةٌ . وَاسْتَعْمَلَ ثَعْلَبَةُ بْنُ عُبَيْدِ الْعَدَوِيِّ الْكَثَّ فِي النَّخْلِ ، فَقَالَ :  
 شَبَّتْ كَثَّةُ الْأَوْبَارِ لَا الْقَرَّ شَقِي  
 وَلَا الذَّنْبُ تَحْشَى وَهِيَ بِالْبَلَدِ الْمَقْضَى  
 عَنَى بِالْأَوْبَارِ لَيْفَهَا ، وَإِنَّا حَمَلَةٌ عَلَى ذَلِكَ ، أَنَّهُ شَبَّهَا بِالْإِبِلِ ، وَرَجُلٌ كَثٌّ ، وَالْجَمْعُ : كِثَاثٌ . وَأَكْثُ كَكَثَّ . وَقَدْ تَكُونُ الْكِثَانَةُ فِي غَيْرِ اللَّحِيَّةِ مِنْ مَنَابِتِ الشَّعْرِ ، إِلَّا أَنَّ الْأَكْثَرَ اسْتَعْمَلَهُمْ آيَاهُ فِي اللَّحِيَّةِ . وَامْرَأَةٌ كَثَاءٌ وَكَثَّةٌ إِذَا كَانَ شَعْرُهَا كَثًّا . وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : لِحِيَّةٌ كَثَّةٌ كَثِيرَةُ الثَّبَاتِ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ الْجُفَّةُ ، وَالْجَمْعُ : كِثَاثٌ ، وَأَشَدُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمِّهِ :

بِعَيْثُ نَاصِي اللَّمَمِ الْكِثَانَا  
 مَوْرُ الْكَيْبِ فَجَرَى وَحَانَا  
 يَعْنِي بِاللَّمَمِ : الْكِثَاثُ : الثَّبَاتُ . وَأَرَادَ بِحَانَ : حَنَا ، فَقَلَّبَ .  
 وَقَوْمٌ كَثٌّ ، بِالضَّمِّ : مِثْلُ قَوْلِكَ رَجُلٌ صَدُوقُ الْقَاءِ ، وَقَوْمٌ صَدُوقٌ .  
 اللَّيْثُ : الْكَثُّ وَالْأَكْثُ . نَعَتْ كِثِيثَ اللَّحِيَّةِ ، وَمَصْدَرُهُ : الْكُثُونَةُ . أَبُو خَيْرَةَ : رَجُلٌ أَكْثٌ ، وَلِحِيَّةٌ كَثَاءٌ بَيْنَةَ الْكَثِّ ، وَالْفِعْلُ : كَثَّ يَكْثُ كُثُونَةً .  
 وَالْكَثْكُثُ ، وَالْكِكِيثُ ، مِثْلُ الْأَثَلْبِ وَالْإِثْلِبِ : دُقَاقُ الثَّرَابِ ، وَقَعَاتُ

(١) قوله : « كَثَّ الشَّيْءُ » إلخ . من باب ضرب كما ضبط في المحكم ، ومن باب تعب لغة صرح بهما في الصباح ، ومقتضى القاموس أنه يضم عين المضارع ، وسكت عليه الشارح لكنه مخالف لما صرح به غيره .

الْحِجَارَةُ ، وَقِيلَ : الثَّرَابُ مَعَ الْحَجَرِ ؛ وَقِيلَ : الثَّرَابُ عَامَّةٌ . وَالْكَثْكُثُ : الْحِجَارَةُ . وَقَالُوا : فِيهِ الْكَلْكُثُ وَالْكِكِيثُ ، كَقَوْلِكَ : فِيهِ الثَّرَابُ وَالْحَجَرُ . وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : الْكَلْكُثُ لَهُ وَالْكِكِيثُ ، قَالَ : فَضَبَّ ، كَأَنَّهُ دَعَاءٌ ، يَعْنِي أَنَّهُمْ نَصَبُوهُ نَصَبَ الْمَصَادِرِ الْمَدْعُوعِ بِهَا ، شَبَّهُوهُ بِالْمُضَدَّرِ ، وَإِنْ كَانَ اسْمًا . أَبُو خَيْرَةَ : مِنْ أَسْمَاءِ الثَّرَابِ الْكَلْكُثُ ، وَهُوَ الثَّرَابُ نَفْسُهُ ، وَالْوَاحِدَةُ بِالْهَاءِ . وَيُقَالُ : الْكَلْكَاثُ . اللَّيْثُ : الْحَضْحَضُ وَالْكِكِيثُ ، كِلَاهُمَا : الْحِجَارَةُ ، قَالَ رُوَيْبَةُ :

مَلَأْتُ أَقْوَاةَ الْكِلَابِ اللَّهْثِ  
 مِنْ جَنْدَلِ الْفَقْفِ وَتُرْبِ الْكِكِيثِ  
 وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ مَرَّ بِعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي ، فَقَالَ : يَدْهَبُ مُحَمَّدٌ إِلَى مَنْ أَخْرَجَهُ مِنْ بِلَادِهِ ، فَأَمَّا مَنْ لَمْ يُخْرِجْهُ ، وَكَانَ قُدُومُهُ كَثَّ مُنْخَرُوهُ ، فَلَا يَغْشَاهُ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : أَي كَانَ قُدُومُهُ عَلَى رَعْمِ أَنْفِهِ ، يَعْنِي نَفْسَهُ ، وَكَأَنَّ أَضْلَهُ مِنَ الْكِكِيثِ الثَّرَابِ . وَفِي حَدِيثِ حُنَيْنٍ : قَالَ أَبُو سُفْيَانَ عِنْدَ الْجَوْلَةِ الَّتِي كَانَتْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ : غَلَبَتْ وَاللَّهِ هَوَازِنُ ، فَقَالَ لَهُ صَفْوَانُ ابْنُ أُمَيَّةَ : فِيكَ الْكِكِيثُ ، هُوَ بِالْكَسْرِ وَالْفَتْحِ ، دُقَاقُ الْحَصَى وَالثَّرَابِ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الْآخَرُ . وَلِلْعَاهِرِ الْكِكِيثُ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : قَالَ الْخَطَّابِيُّ : قَدْ مَرَّ بِمَسَامِيهِ وَلَمْ يَثْبُتْ عِنْدِي .  
 وَالْكَثَانَةُ : الْأَرْضُ الْكَثِيرَةُ الثَّرَابِ .  
 التَّهْدِيبُ ، ابْنُ شُمَيْلٍ : الزَّرْبُ وَالْكَأْتُ وَاحِدٌ ، وَهُوَ مَا يَثْبُتُ مِمَّا يَتَنَاثَرُ مِنَ الْحَصِيدِ ، فَيَثْبُتُ عَامًّا قَابِلًا . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَا أَعْرِفُ الْكَأْتُ .

التَّهْدِيبُ : كَثَجَ الرَّجُلُ إِذَا أَكَلَ مِنَ الطَّعَامِ مَا يَكْفِيهِ . ابْنُ السَّكَيْتِ : كَثَجَ مِنَ الطَّعَامِ إِذَا امْتَارَ فَأَكْتَرَ ، فَهُوَ يَكْتَجُ .

كثج . التهذيب : كَثَجَ الرَّجُلُ إِذَا أَكَلَ مِنَ الطَّعَامِ مَا يَكْفِيهِ . ابْنُ السَّكَيْتِ : كَثَجَ مِنَ الطَّعَامِ إِذَا امْتَارَ فَأَكْتَرَ ، فَهُوَ يَكْتَجُ .

ابْنُ سَيْدَةَ : كَثَجَ مِنَ الطَّعَامِ إِذَا أَكْتَرَ مِنْهُ حَتَّى يَمْتَلِئَ .  
 وَالْكَيدَجُ : الثَّرَابُ .

كثج . الكثج : كَشَفَ الرِّيحُ الشَّيْءَ عَنِ الشَّيْءِ .  
 يُقَالُ : مِنْهُ : كَثَجَتِ الرِّيحُ الشَّيْءَ كَثَجًا وَكَثَجَتْ كَشَفَتْهُ .  
 قَالَ : وَتَكْتَجُ بِالْثَّرَابِ وَبِالْحَصَى ، أَي تَصْرَبُ بِهِ . وَالْكَثَجُ : كَشَفَ الرَّجُلُ ثَوْبَهُ عَنِ اسْتِيهِ ، عَرَبِيٌّ صَحِيحٌ . وَكَثَجَتْ الرِّيحُ : سَفَتَ عَلَيْهِ الثَّرَابُ أَوْ نَارَعَتْهُ ثَوْبَهُ كَكَثَجَتْهُ . وَكَثَجَ الشَّيْءُ : جَمَعَهُ وَفَرَقَهُ ، ضِدٌّ . قَالَ الْمُفْضَلُ : كَثَجَ مِنَ الْهَالِ مَا شَاءَ مِثْلَ كَسَحَ .

كثجم . رجلٌ كَثَجُمُ اللَّحِيَّةِ ، وَلِحِيَّةٌ كَثَجُمَةٌ : وَهِيَ الَّتِي كَثَفَتْ وَقَصُرَتْ وَجُعِدَتْ ، وَمِثْلُهَا الْكَثَّةُ .  
 كثره . الْكَثْرَةُ وَالْكَثْرَةُ . وَالْكَثْرُ : نَقِيضُ الْقِلَّةِ . التَّهْدِيبُ : وَلَا تَقُلْ الْكَثْرَةَ ، بِالْكَسْرِ ، فَإِنَّهَا لَقَمَةٌ رَدِيئَةٌ ، وَقَوْمٌ كَثِيرٌ وَهُمْ كَثِيرُونَ . اللَّيْثُ : الْكَثْرَةُ نَمَاءُ الْعَدَوِ . يُقَالُ : كَثَرَ الشَّيْءُ يَكْثُرُ كَثْرَةً ، فَهُوَ كَثِيرٌ وَكَثُرَ الشَّيْءُ : أَكْثَرُهُ ، وَقُلُّهُ : أَقَلُّهُ . وَالْكَثْرُ ، بِالضَّمِّ ، مِنَ الْهَالِ : الْكَثِيرُ ، يُقَالُ : مَا لَهُ قَلٌّ وَلَا كَثْرٌ ، وَأَشَدُّ أَبُو عَمْرٍو لِرَجُلٍ مِنْ رِبْعِيَّةَ :

فَإِنَّ الْكَثْرَ أَعْيَانِي قَدِيمًا  
 وَلَمْ أَقْتَرْ لَدُنَّ أُنَى غَلَامٌ

قَالَ ابْنُ بَرِّي : الشَّعْرُ لِعَمْرٍو بْنِ حَسَّانَ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ هَمَّامٍ ، يَقُولُ : أَعْيَانِي طَلَبُ الْكَثْرَةِ مِنَ الْهَالِ وَإِنْ كُنْتُ غَيْرَ مُقْتَرٍ مِنْ صِغْرِي إِلَى كِبَرِي ، فَلَسْتُ مِنَ الْمُكْتَرِينَ وَلَا الْمُقْتَرِينَ ، قَالَ : وَهَذَا يَقُولُهُ لِأَمْرَاتِهِ وَكَانَتْ لَامَتُهُ فِي نَائِبِينَ عَقَرَهَا لِصَيْفٍ نَزَلَ بِهِ يُقَالُ لَهُ إِسَافٌ فَقَالَ :

أَفِي نَائِبِينَ نَالَهَا إِسَافٌ  
 تَأَوَّهُ طَلَّتِي مَا إِنْ تَنَامُ ؟

قَالَ ابْنُ بَرِّي : الشَّعْرُ لِعَمْرٍو بْنِ حَسَّانَ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ هَمَّامٍ ، يَقُولُ : أَعْيَانِي طَلَبُ الْكَثْرَةِ مِنَ الْهَالِ وَإِنْ كُنْتُ غَيْرَ مُقْتَرٍ مِنْ صِغْرِي إِلَى كِبَرِي ، فَلَسْتُ مِنَ الْمُكْتَرِينَ وَلَا الْمُقْتَرِينَ ، قَالَ : وَهَذَا يَقُولُهُ لِأَمْرَاتِهِ وَكَانَتْ لَامَتُهُ فِي نَائِبِينَ عَقَرَهَا لِصَيْفٍ نَزَلَ بِهِ يُقَالُ لَهُ إِسَافٌ فَقَالَ :

أَجْدُكَ هَلْ رَأَيْتَ أَبَا قُبَيْسٍ  
أَطَالَ حَيَاتَهُ ، النَّعَمَ الرُّكَامُ ؟  
بَنَى بِالْعَمْرِ أَرْعَنَ مُشْمَخِرًا  
تَعْنَى فِي طَوَائِفِهِ الْحَامِ  
تَمَحَّضَتِ الْمُنُونُ لَهُ يَوْمَ  
أَنَى وَلِكُلِّ حَامِلَةٍ تَامَ  
وَكَسْرَى إِذْ تَقَسَّمَتْ بَنُوهُ  
بِأَسْيَابٍ كَمَا اتَّقَسَمَ اللَّحَامُ  
قَوْلُهُ : أَبَا قُبَيْسٍ يَعْنِي بِهِ الثُّعْلَانُ بْنُ الْمُنْدِرِ  
وَكُنْيَتُهُ أَبُو قَابُوسٍ فَصَغَّرَهُ تَضْغِيرَ التَّرْحِيمِ .  
وَالرُّكَامُ : الْكَثِيرُ ؛ يَقُولُ : لَوْ كَانَتْ كَثْرَةُ  
الْمَالِ تُحِلُّدُ أَحَدًا لِأَخْلَدَتْ أَبَا قَابُوسٍ .  
وَالطَّوَائِقُ : الْأَبْنِيَّةُ الَّتِي تَعْقُدُ بِالْأَجْرِ . وَشَيْءٌ  
كَثِيرٌ وَكَثَارٌ ؛ مِثْلُ طَوِيلٍ وَطَوَالٍ .  
وَيُقَالُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى الْقَلِّ وَالْكَثْرِ  
وَالْقَلِّ وَالْكَثْرِ . وَفِي الْحَدِيثِ : نِعْمَ الْمَالُ  
أَرْبَعُونَ وَالْكَثْرُ سِتُونَ ؛ الْكُثْرُ ، بِالضَّمِّ :  
الْكَثِيرُ كَالْقَلِّ فِي الْقَلِيلِ ، وَالْكَثْرُ مُعْظَمُ الشَّيْءِ  
وَأَكْثَرُهُ ؛ كَثُرَ الشَّيْءُ كَثَارَةً فَهُوَ كَثِيرٌ وَكَثَارٌ  
وَكَثْرٌ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَالْعَنَهُمْ لَعْنًا كَثِيرًا » ،  
قَالَ تَعَلَّبَ ؛ مَعْنَاهُ دُمَ عَلَيْهِ وَهُوَ رَاجِعٌ إِلَى  
هَذَا لِأَنَّهُ إِذَا دَامَ عَلَيْهِ كَثُرَ .  
وَكَثَرَ الشَّيْءُ جَعَلَهُ كَثِيرًا . وَأَكْثَرَ : أَنَى  
بِكَثِيرٍ ، وَقِيلَ : كَثَرَ الشَّيْءُ وَأَكْثَرُهُ جَعَلَهُ  
كَثِيرًا . وَأَكْثَرَ اللَّهُ فِينَا مِثْلَكَ : أَدْخَلَ (حَكَاهُ  
سَيِّبِيُّوهُ) . وَأَكْثَرَ الرَّجُلُ ، أَيْ كَثَرَ مَالَهُ . وَفِي  
حَدِيثِ الْإِفْكِ : . . . وَلَهَا ضَرَائِرُ الْأَكْثَرِ  
فِيهَا ، أَيْ كَثُرَ الْقَوْلُ فِيهَا وَالْعَنَتْ لَهَا ؛ وَفِيهِ  
أَيْضًا ؛ وَكَانَ حَسَانٌ يَمُنُّ كَثْرَ عَلَيْهَا ، وَيُرْوَى  
بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ .  
وَرَجُلٌ مَكْثَرٌ : ذُو كَثْرٍ مِنَ الْمَالِ ؛ وَمِثْلُ  
وَمِثْلُهُ : كَثِيرُ الْكَلَامِ ، وَكَذَلِكَ الْأُنثَى بِقِيَرِ  
هَاءٍ ؛ قَالَ سَيِّبِيُّوهُ : وَلَا يُجْمَعُ بِالْوَاوِ وَالثُّوْنِ  
لِأَنَّ مَوْثِقَهُ لَا تَدْخُلُهُ نِهَاءٌ . وَالْكَثَارُ : الْكَثِيرُ .  
وَعَدَدٌ كَثِيرٌ ؛ كَثِيرٌ ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :  
وَأَسْتُ بِالْأَكْثَرِ مِنْهُمْ حَصَى  
وَأَنَا الْعِزَّةُ لِلْكَثِيرِ  
الْأَكْثَرُ هُنَا بِمَعْنَى الْكَثِيرِ ، وَبَسَّتْ

لِلتَّفْضِيلِ ، لِأَنَّ الْأَلْفَ وَاللَّامَ وَمِنْ تَعْقَابَانِ  
فِي مِثْلِ هَذَا ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ  
تَكُونَ لِلتَّفْضِيلِ وَتَكُونَ مِنْ غَيْرِ مُتَعَلِّقَةٍ  
بِالْأَكْثَرِ ، وَلَكِنْ عَلَى قَوْلِ أَوْسِ بْنِ حَجْرٍ :  
فَإِنَّا رَأَيْنَا الْعُرْضَ أَحْوَجَ سَاعَةً  
إِلَى الصَّدَقِ مِنْ رِطْبِ بَعَانٍ مَسْهَمٍ  
وَرَجُلٌ كَثِيرٌ : يَعْنِي بِهِ كَثْرَةُ آبَائِهِ  
وَضُرُوبَ عَلَيْهِمْ . ابْنُ شُمَيْلٍ عَنْ يُونُسَ :  
رَجُلٌ كَثِيرٌ وَنِسَاءٌ كَثِيرَةٌ وَرِجَالٌ كَثِيرَةٌ وَنِسَاءٌ  
كَثِيرَةٌ . وَالْكَثَارُ ، بِالضَّمِّ : الْكَثِيرُ . وَفِي  
الدَّارِ كَثَارٌ وَكِنَارٌ مِنَ النَّاسِ أَيْ جَمَاعَاتٌ ،  
وَلَا يَكُونُ إِلَّا مِنَ الْحَيَوَانَاتِ .  
وَكَثَارَتَانَهُمْ فَكَثَرْتَانَهُمْ أَيْ غَلَبَتَانَهُمْ  
بِالْكَثْرَةِ . وَكَثَرُواهُمْ فَكَثَرُواهُمْ بِكَثْرَتِهِمْ :  
كَانُوا أَكْثَرَ مِنْهُمْ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الْكَمَيْتِ يَصِفُ  
النَّوْرَ وَالْكَلَابَ :  
وَغَاتٌ فِي غَايِرِ مِنْهَا بِعَمَمَةٍ  
نَحَرَ الْمَكَافِي وَالْمَكُونُ بِهَيْتَلِ  
الْمَعْتَمَةُ : اللَّيْنُ مِنَ الْأَرْضِ . وَالْمَكَافِي :  
الَّذِي يَنْبُحُ شَاتِرِينَ إِحْدَاهُمَا مُقَابِلَةَ الْأُخْرَى  
لِلْعَيْفَةِ . وَبِهَيْتَلِ : يَفْتَرِصُ وَيَحْتَالُ .  
وَالتَّكَاتُرُ : الْمُكَاتَرَةُ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنَّكُمْ  
لَمَعَ خَلِيفَتَيْنِ مَا كَانَتْ مَعَ شَيْءٍ إِلَّا كَثَرَتْ ؛  
أَيْ غَلَبَتْهُ بِالْكَثْرَةِ وَكَانَتْ أَكْثَرَ مِنْهُ .  
الْفَرَاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « أَلْهَأَكُمُ التَّكَاثُرُ  
حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ » تَرَلَّتْ فِي حَيْثٍ تَفَاخَرُوا  
أَبْهَمُ أَكْثَرَ عَدَدًا وَهُمْ بِنُوعَيْدٍ مَنَافٍ  
وَبِنُوسِهِمْ فَكَثَرَتْ بِنُوعَيْدٍ مَنَافٍ بَنَى  
سَهْمٌ ، فَقَالَتْ بِنُوسِهِمْ : إِنْ الْبَغْيُ أَهْلَكَنَا  
فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَعَادُونَا بِالْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ .  
فَكَثَرْتَهُمْ بِنُوسِهِمْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى :  
« أَلْهَأَكُمُ التَّكَاثُرُ حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ » ؛ أَيْ  
حَتَّى زُرْتُمُ الْأَمْوَاتِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : أَلْهَأَكُمُ  
التَّفَاخُرُ بِكَثْرَةِ الْعَدَدِ وَالْمَالِ حَتَّى زُرْتُمُ  
الْمَقَابِرَ ، أَيْ حَتَّى مِثْمَ ؛ قَالَ جَرِيرٌ  
لِلْأَخْطَلِ :  
زَارَ الْقُبُورَ أَبُو مَالِكٍ  
فَأَصْبَحَ الْأَمُّ زُورَاهَا

فَجَعَلَ زِيَارَةَ الْقُبُورِ بِالْمَوْتِ ، وَفَلَانٌ يَتَكَبَّرُ  
بِالْوِغْيَرِ . وَكَاتَرَهُ الْمَاءُ وَاسْتَكْرَهُ أَيَّاهُ إِذَا أَرَادَ  
لِنَفْسِهِ مِنْهُ كَثِيرًا لِيَشْرَبَ مِنْهُ ، وَإِنْ كَانَ الْمَاءُ  
قَلِيلًا . وَاسْتَكَّرَ مِنَ الشَّيْءِ : رَغِبَ فِي الْكَثِيرِ  
مِنْهُ وَأَكْثَرَ مِنْهُ أَيْضًا .  
وَرَجُلٌ مَكْثَرٌ عَلَيْهِ إِذَا كَثُرَ عَلَيْهِ مَنْ  
يَطْلُبُ مِنْهُ الْمَعْرُوفَ ، وَفِي الصَّحاحِ : إِذَا  
نَفِدَ مَا عِنْدَهُ وَكَثُرَتْ عَلَيْهِ الْحُقُوقُ مِثْلُ مَكْمُودٍ  
وَمَشْفُوهٍ وَمَضْفُوفٍ . وَفِي حَدِيثِ قَرْعَةَ :  
أَبَتْ أَبَا سَعِيدٍ وَهُوَ مَكْثَرٌ عَلَيْهِ . يُقَالُ :  
رَجُلٌ مَكْثَرٌ عَلَيْهِ إِذَا كَثُرَتْ عَلَيْهِ الْحُقُوقُ  
وَالْمَطْلَبَاتُ ؛ أَرَادَ أَنَّهُ كَانَ عِنْدَهُ جَمْعٌ مِنَ  
النَّاسِ يَسْأَلُونَهُ عَنْ أَشْيَاءَ فَكَانَتْهُمْ كَانَتْ لَهُمْ  
عَلَيْهِ حُقُوقٌ فَهُمْ يَطْلُبُونَهَا . وَفِي حَدِيثِ مَقْتَلِ  
الْحُسَيْنِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَا رَأَيْنَا مَكْثَرًا  
أَجْرًا مَقْدَمًا مِنْهُ ؛ الْمَكْثَرُ : الْمَغْلُوبُ ، وَهُوَ  
الَّذِي تَكَاتَرَ عَلَيْهِ النَّاسُ فَهَرَبُوا ، أَيْ مَا رَأَيْنَا  
مَقْهُورًا أَجْرًا إِفْدَامًا مِنْهُ .  
وَالْكَوْثَرُ : الْكَثِيرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .  
وَالْكَوْثَرُ : الْكَثِيرُ الْمُلْتَمَسُ مِنَ الْعُبَارِ إِذَا سَطَعَ  
وَكَثَرَ ، هُدْيَتُهُ ؛ قَالَ أُمِّيَةُ يَصِفُ حَارًا  
وَعَاتَهُ :  
يُحَامِي الْحَقِيقَ إِذَا مَا احْتَمَمَن  
وَحَمَمَمَنَ فِي كَوْثَرِ كَالْجِلَالِ  
أَرَادَ : فِي غِيَابِ كَانَهُ جِلَالُ السَّيْفَةِ . وَقَدْ  
تَكَوَّثَرُ الْعُبَارُ إِذَا كَثَرَ ؛ قَالَ حَسَّانُ بْنُ نُبَيْتَةَ :  
أَبَا أَنْ يَبِيحُوا جَارَهُمْ لِعَدْوِهِمْ  
وَقَدْ نَارَ نَفْعَ الْمَوْتِ حَتَّى تَكُوْثَرَا  
وَقَدْ تَكُوْثَرُ . وَرَجُلٌ كَوْثَرٌ : كَثِيرُ الْعَطَاءِ  
وَالْحَيْرِ .  
وَالْكَوْثَرُ : السَّيِّدُ الْكَثِيرُ الْحَيْرِ ؛ قَالَ  
الْكَمَيْتُ :  
وَأَنْتَ كَثِيرٌ يَا بَنَ مَرْوَانَ طَيْبٌ  
وَكَانَ أَبُوكَ ابْنَ الْعَقَائِلِ كَوْثَرًا  
وَقَالَ لَيْبَدٌ :  
وَعِنْدَ الرِّدَاعِ بَيْتُ أَحْرَ كَوْثَرُ  
وَالْكَوْثَرُ : النَّهْرُ ؛ عَنْ كُرَاعٍ . وَالْكَوْثَرُ :  
نَهْرٌ فِي الْجَنَّةِ يَتَشَعَّبُ مِنْهُ جَمِيعُ أَنْهَارِهَا وَهُوَ

لِلنَّبِيِّ ﷺ ، خَاصَّةً وَفِي حَدِيثِ مُجَاهِدٍ : أُعْطِيَ الكَوَثِرُ ، وَهُوَ نَهْرٌ فِي الجَنَّةِ ، وَهُوَ فَوْعَلٌ مِنَ الكَثْرَةِ وَالْوَاوُ زَائِدَةٌ ، وَمَعْنَاهُ الحَيْرُ الكَثِيرُ . وَجَاءَ فِي التَّفْسِيرِ : أَنَّ الكَوَثِرَ القُرْآنَ وَالثَّبُوءَ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَرَبِيِّ : «إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الكَوَثِرَ» ، قِيلَ : الكَوَثِرُ هَهُنَا الحَيْرُ الكَثِيرُ الَّذِي يُعْطِيهِ اللهُ أُمَّتَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ ، وَكُلُّهُ رَاجِعٌ إِلَى مَعْنَى الكَثْرَةِ . وَفِي الحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّ الكَوَثِرَ نَهْرٌ فِي الجَنَّةِ أَشَدُّ بَيَاضاً مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ العَسَلِ ، فِي حَاقِيَةِ قِيَابِ الدَّرِّ المَجُوفِ ، وَجَاءَ أَيْضاً فِي التَّفْسِيرِ : أَنَّ الكَوَثِرَ الإِسْلَامَ وَالثَّبُوءَ ، وَجَمِيعٌ مَاجِءٌ فِي تَفْسِيرِ الكَوَثِرِ قَدْ أُعْطِيَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، أُعْطِيَ الثَّبُوءَ وَإِظْهَارَ الدِّينِ الَّذِي بُعِثَ بِهِ عَلَى كُلِّ دِينٍ وَالنَّصْرَ عَلَى أَعْدَائِهِ وَالشَّفَاعَةَ لِأُمَّتِهِ ، وَمَا لَا يَحْصَى مِنَ الحَيْرِ ، وَقَدْ أُعْطِيَ مِنَ الجَنَّةِ عَلَى قَدْرِ فَضْلِهِ عَلَى أَهْلِ الجَنَّةِ ، ﷺ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : قَالَ عَبْدُ الكَرِيمِ أَبُو أُمَيَّةَ : قَدِيمٌ فُلَانٌ بِكَوَثِرٍ كَثِيرٍ ، وَهُوَ فَوْعَلٌ مِنَ الكَثْرَةِ . أَبُو ثَرَابٍ : الكَيْثِرُ بِمَعْنَى الكَثِيرِ ، وَأَنشَدَ : هَلْ العُرُّ إِلاَّ اللُّهَى وَالثَّرَا ءُ وَالْعَدْدُ الكَثِيرُ الأَعْظَمُ ؟ فَالكَثِيرُ وَالكَوَثِرُ وَاحِدٌ . وَالكَثْرُ وَالكَثْرُ ، بِفَتْحَيْنِ : جُمَارٌ النَّحْلِ ، أَنْصَارِيَّةٌ ، وَهُوَ شَحْمُهُ الَّذِي فِي وَسْطِ النَّحْلَةِ ، فِي كَلَامِ الأَنْصَارِ ، وَهُوَ الجَدْبُ أَيْضاً . وَيُقَالُ : الكَثْرُ طَلَعَ النَّحْلُ ، وَمِنْهُ الحَدِيثُ : لَا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلَا كَثْرَ ، وَقِيلَ : الكَثْرُ الجُمَارُ عَامَّةً ، وَاحِدُهُ كَثْرَةٌ . وَقَدْ أَكْثَرَ النَّحْلُ أَيَّ أَطْلَعَ . وَكَثِيرٌ : اسْمٌ رَجُلٍ ، وَمِنْهُ كَثِيرٌ بِنُ أَبِي جُمُعَةَ ، وَقَدْ غَلَبَ عَلَيْهِ لَفْظُ التَّضْمِينِ . وَكَثِيرَةٌ : اسْمٌ امْرَأَةٍ . وَالكَثِيرَاءُ : عَقِيْرٌ مَعْرُوفٌ .

الدَّسَمِ وَالحِثْوَرَةَ ، وَقَدْ كَثَعَ وَكَلَعَ أَيَّ عَلَا دَسَمُهُ وَخِثْوَرَتُهُ رَأْسُهُ وَصَفَا المَاءُ مِنْ تَحْوِيهِ . وَشَرِبْتُ كَعْمَةً مِنْ لَبَنٍ أَيَّ حِينَ ظَهَرَتْ زُبْدَتُهُ . وَيُقَالُ لِلقَوْمِ : ذَرُونِي أَكْثَعُ سِفَاءَ كَمْ وَأَكْثَعَهُ أَيَّ آكَلُ مَا عَلَاهُ مِنَ الدَّسَمِ . وَكَعَمَتِ العَنَمُ كُتُوعاً : اسْتَرْخَتْ بَطُونُهَا فَسَلَّحَتْ وَرَقاً مَا يَجِيءُ مِنْهَا ، وَقِيلَ : اسْتَرْخَتْ بَطُونُهَا فَقَطَطَ . وَرَمَتِ العَنَمُ بِكُتُوعِهَا إِذَا رَمَتْ بِلُطُوعِهَا ، الوَاحِدُ كَعَمٌ . وَكَعَمَتِ اللَّئِمَةُ وَالشَّفَةُ تَكَعَمُ كُتُوعاً وَكَعَمَتِ : كَرَّرَ دَمَهَا حَتَّى كَادَتْ تَنْقَلِبُ ، وَقِيلَ : كَعَمَتِ الشَّفَةُ وَاللَّئِمَةُ أَحْمَرَتْ أَيْضاً . وَشَفَةٌ كَائِمَةٌ بَانِعَةٌ أَيَّ مُتَمَلِّئَةٌ غَلِيظَةٌ ، وَامْرَأَةٌ مُكَعَّمَةٌ . وَكَعَمَتِ اللَّحِيَّةُ وَكَلَّاتُ ، وَهِيَ كَعْمَةٌ : طَالَتْ وَكَثُرَتْ وَكَلَّفَتْ . وَالكَعْمَةُ : الفَرْقُ الَّذِي وَسَطَ ظَاهِرِ الشَّفَةِ العُلْيَا . وَالكَوْنَعُ : اللَّيِّمُ مِنَ الرِّجَالِ ، وَالأُنْثَى كَوْنَعَةٌ . وَكَعَمَتِ القَيْدَرُ : رَمَتْ بِرَيْدِهَا ، وَهُوَ الكَعْمَةُ .

• كَعَبٌ . الكَعْبُ وَالكَعْبُ : الرِّكْبُ الضَّحْمُ المُمْتَلِئُ الثَّانِي . وَامْرَأَةٌ كَعَبٌ وَكَعَبٌ : ضَحْمَةُ الرِّكْبِ ، يَعْنِي الفَرْجَ .

• كَعَمٌ . الكَعَمُ وَالكَعْمُ : الرِّكْبُ الثَّانِي الضَّحْمُ كَالكَعْبِ . وَامْرَأَةٌ كَعَمٌ وَكَعَمٌ إِذَا عَظُمَ ذَلِكَ مِنْهَا كَكَعَبٍ وَكَعَمِبٍ . وَكَعَمٌ : الأَسَدُ أَوْ النَّعِيرُ أَوْ الفَهْدُ .

• كَعَفٌ . الكَعْفَةُ : الكَثْرَةُ وَالأَلْيَافُ ، وَالفِعْلُ كَعَفٌ يَكَعِفُ كَعْفَةً ، وَالكَعِفُ اسْمٌ كَثْرِيٌّ يُوصَفُ بِهِ العَسْكَرُ وَالمَاءُ وَالسَّحَابُ ؛ وَأَنشَدَ : وَتَحَتَّ كَعِفُ المَاءِ فِي بَاطِنِ الثَّرَى مَلَائِكَةٌ تَنْحَطُّ فِيهِ وَتَضَعُدُ وَيُقَالُ : اسْتَكَعَفَ الشَّيْءُ اسْتِكْعَافاً ،

وَقَدْ كَلَّفْتُهُ أَنَا تَكْلِيفاً . ابْنُ سِيدَةَ : وَالكَعِيفُ وَالكَعْفُ الكَثِيرُ ، وَهُوَ أَيْضاً الكَثِيرُ المِتْرَابِكُ المُلْتَفُّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، كَعَفَ كَعْفَةً وَتَكَانَفَ . وَكَلَّفَهُ : كَثَرَهُ وَغَلَطَهُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى عَلِيٍّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، يَوْمَ صَفِينٍ وَهُوَ فِي كَعْفِ أَيَّ فِي حَسَدٍ وَجَعَاعَةٍ . وَفِي حَدِيثِ طَلِيحَةَ : فَاسْتَكَعَفَ امْرَأَهُ أَيَّ ارْتَفَعَ وَعَلَا . وَالكَعْفَةُ : العَلَطُ . وَكَلَّفَ الشَّيْءُ ، فَهُوَ كَعِيفٌ ، وَتَكَانَفَ الشَّيْءُ . وَفِي صِفَةِ النَّارِ : لِسَرَادِقِ النَّارِ أَرْبَعَةٌ جُدُرٌ كَعْفٌ ؛ الكَعْفُ : جَمْعُ كَعِيفٍ ، وَهُوَ التَّحِينُ الغَلِيظُ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا : شَقَقَنَ أَكَعْفَ مُرَوِّطِيهَا فَاحْتَمَرْنَ بِهِ ، قَالَ : وَالرِّوَايَةُ فِيهِ بِالتَّوْنِ ، وَسَيَجِيءُ . وَامْرَأَةٌ مُكَعَّمَةٌ : كَثِيرَةُ اللَّحْمِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ المَرَاةِ المَحْرُومِيَّةِ : إِنِّي أَنَا المُكَعَّمَةُ المَوْثِقَةُ ؛ حَكَاهُ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ وَلَمْ يُفَسِّرِ المُكَعَّمَةَ وَلَا المَوْثِقَةَ ، وَقَالَ ثَعْلَبٌ : إِنَّا هِيَ المُكَعَّمَةُ المَوْثِقَةُ ، قَالَ : فَالمُكَعَّمَةُ المُحَكَّمَةُ الفَرْجِ ، وَالمَوْثِقَةُ الَّتِي قَدِ اسْتَوْثِقَتْ بِالتَّكَاحِ أَوَّلًا . وَالكَعِيفُ : السَّيْفُ (عَنْ كُرَاعٍ) ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَلَا أُدْرِي مَا حَقِيقَتُهُ ، وَالأَقْرَبُ أَنَّ تَكُونَ نَاءً لِأَنَّ الكَعِيفَ مِنَ الحَدِيدِ .

• كَثَلٌ . الأَزْهَرِيُّ : أَمَّا كَثَلٌ فَأَصْلُ بِنَاءِ الكَوَثِلِ وَهُوَ فَوْعَلٌ ، وَقَالَ اللَّيْثُ : الكَوَثِلُ مَوْخَرُ السَّيْفِيَّةِ ، وَقَدْ يُشَدَّدُ فَيُقَالُ : كَوَثِلٌ ، وَفِي الكَوَثِلِ يَكُونُ المَلَّاحُونَ وَمَتَاعُهُمْ ؛ وَأَنشَدَ : حَمَلْتُ فِي كَوَثِلِهَا عَوْيِقَا أَبُو عَمْرٍو : المَرْنَحَةُ صَدْرُ السَّيْفِيَّةِ وَالدَّوْطِيَّةُ كَوَثِلُهَا ، وَقِيلَ : الكَوَثِلُ السَّكَّانُ ، أَبُو عُبَيْدٍ : الحَيْرَانَةُ السَّكَّانُ ، وَهُوَ الكَوَثِلُ ؛ قَالَ الأَعَشِيُّ : مِنَ الحَوَافِ كَوَثِلُهَا يَلْتَرَمُ

وَكَوْلُ السُّلَيْمِيِّ: رَجُلٌ مَعْرُوفٌ، إِلَيْهِ يُعْرَى سِيَاغُ بِنِ كَوْلُو أَحَدُ شِعْرَانِهِمْ.

\* كَمْ: الكَمَّةُ: المَرْأَةُ الرَّيَّا مِنْ شَرَابٍ أَوْ غَيْرِهِ. وَوَطْبُ أَكْمٍ أَيْ مَمْلُوءٌ؛ وَأَنْشَدَ: مُدَمَّمَةٌ يُسْمَى وَيُصْبِحُ وَطْبَهَا

حَرَامًا عَلَى مُعْتَرِّهَا وَهِيَ أَكْمُ وَكَمْ آثَارُهُمْ يَكْنِيهَا كَلْمًا: أَقْصَبَا.

وَالكَمُّ: أَكْلُ الْفَيْثَاءِ وَنَحْوِهِ مِمَّا تُدْخَلُهُ فِي فَيْكٍ ثُمَّ تَكْثِيرُهُ، كَكَمَهُ يَكْنِيهِ كَلْمًا.

وَأَكْمَ الرَّجُلُ فِي مَنَزِلِهِ: تَوَارَى فِيهِ وَتَعَيَّبَ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ).

وَالأَكْمُ: العَظِيمُ البَطْنُ، وَفِي الصَّاحِحِ: الواسِعُ البَطْنُ. وَالأَكْمُ: الشُّعْبَانُ، وَيُقَالُ ذَلِكَ فِيهَا بِالثَّاءِ أَيْضًا، وَقَدْ تَقَدَّمَ (عَنِ ثَعْلَبٍ). وَيُقَالُ: إِنَّهُ لَا يَهْمُ أَكْمٌ؛ الأَيُّهُمُ: الأَعْيَى. ابْنُ بَرِّي: يُقَالُ رَجُلٌ أَكْمٌ إِذَا امْتَلَأَ بَطْنُهُ مِنَ الشُّعْبِ، وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

فَبَاتَ يُسَوِّي بَرَكَهَا وَسَنَامَهَا  
كَأَنَّ لَمْ يَجْعُ مِنْ قَبْلِهَا وَهِيَ أَكْمُ

وَطَرِيقُ أَكْمٍ: وَاسِعٌ. وَكَمُّ الطَّرِيقِ: وَجْهُهُ وَظَاهِرُهُ.

وَيُقَالُ: أَنْكَمُوا عَنْ وَجْهِ كَذَا أَيْ انْصَرَفُوا عَنْهُ. وَالكَمُّ: القُرْبُ كَالكَنْبِ، وَقِيلَ: المَيْمُ بَدَلٌ مِنَ البَاءِ. يُقَالُ: هُوَ يَرَى مِنْ كَمِّ وَكَنْبِ أَيْ قُرْبٍ وَتَمَكَّنَ.

وَأَكْمَ قَرِيْنَتَهُ: مَلَأَهَا. وَكَمَّهُ عَنْ الأَمْرِ: صَرَفَهُ عَنْهُ. وَحَمَاءَةٌ كَائِمَةٌ<sup>(١)</sup> وَكَيْمَةٌ: غَلِيظَةٌ.

وَأَكْمُ: مِنْ أَسْمَاءِ الرِّجَالِ. وَأَكْمُ ابْنِ صَيْفِيٍّ: أَحَدُ حُكَّامِ العَرَبِ.

\* كَفِي: الكَثِيَّةُ: نَوْرِدَجَةٌ تُتَّخَذُ مِنْ آسٍ

بالحاء، والذي في المجد وتكلمة الصاغاني وتهديب الأزهرى: وكماة بالكاف، واغتر السيد مرتضى بما في نسخة اللسان فخطأ المجد.

(١) قوله: «وحماة كائمة» كذا في الأصل

بالحاء، والذي في المجد وتكلمة الصاغاني وتهديب الأزهرى: وكماة بالكاف، واغتر السيد مرتضى بما في نسخة اللسان فخطأ المجد.

وَأَغْصَانٌ خِلافٍ، تُبَسِّطُ وَتُنْضَدُ عَلَيْهَا الرِّياحِينُ ثُمَّ تُطْوَى، وَإِغْرَابُهُ كُثْبَجَةٌ، وَبِالْبَطْنِيَّةِ الكُتْبَى، مَضْمُومُ الأَوَّلِ مَقْصُورٌ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الكُتْبَةُ مِنَ القَصْبِ وَمِنْ الأَغْصَانِ الرُّطْبَةُ الرُّويْقَةُ، تُجْمَعُ وَتُحْرَمُ وَيُجْعَلُ فِي جَوْفِهَا التُّورُ أَوْ الجَمَى، قَالَ: وَأَصْلُهَا نَبْطِيَّةٌ كُتْبَى.

\* كَنَاءُ: الكُؤُوةُ: التُّرابُ المُجْتَمِعُ كَالجُؤُوةِ، وَكُؤُوةُ اللَّيْلِ كُكْثَانِيَّةٌ، وَهُوَ الخَائِرُ المُجْتَمِعُ عَلَيْهِ. وَكُؤُوةُ: اسْمُ رَجُلٍ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ). قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: أَرَاهُ سُمِّيَ بِهَا. وَأَبُو كُؤُوةَ: شاعِرٌ الجَوْهَرِيُّ: وَكُؤُوةُ، بِالفَتْحِ، اسْمٌ أُمَّ شاعِرٍ هُوَ زَيْدُ ابْنِ كُؤُوةَ، وَهُوَ القَائِلُ:

أَلَا إِنْ قَوْمِي لَا تُلْطَفُ قُدُورُهُمْ  
وَلِكَيْفَا يُوقَدْنَ بِالعُلُورَاتِ

أَيَّ لَا يَسْتَرُونَ قُدُورَهُمْ وَإِنَّا يَجْعَلُونَهَا فِي أَفْيَيْهِ دُورِهِمْ لِيَتَظَهَرُ.

وَالكَنَاءُ، مَقْصُورٌ: شَجَرٌ مِثْلُ شَجَرِ العُبَيْرَاءِ سِوَاةٍ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا أَنَّهُ لَا رِيحَ لَهُ، وَلَهُ أَيْضًا ثَمَرَةٌ مِثْلُ صِغَارِ ثَمَرِ العُبَيْرَاءِ قَبْلَ أَنْ يَحْمَرَ (حِكَاةُ أَبُو حَنِيفَةَ). قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَهُوَ بِالْوَاوِ لِأَنَّا لَا نَعْرِفُ فِي الكَلَامِ كَثَى. وَالكَنَاءَةُ، مَمْدُودَةٌ مُؤَنَّثَةٌ بِالحَاءِ: جِرْجِيرُ البَرِّ (عَنْهُ أَيْضًا)، قَالَ: وَقَالَ أَعْرَابِيٌّ هُوَ الكَنَاءَةُ، مَقْصُورٌ. أَبُو مَالِكٍ: الكَنَاءَةُ بِلَا هَمْزٍ وَكَيْ كَثِيرٌ وَهُوَ الأَيُّهُمَانُ وَالتَّهْنُ وَالجِرْجِيرُ كُلُّهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَزَيْدُ بْنُ كُؤُوةَ كَانَهُ فِي الأَصْلِ كُؤُوةَ قَرِيْنَةَ هَمْزُهُ فِقِيلُ كُؤُوةَ وَكُؤُوى: اسْمُ رَجُلٍ، قِيلَ إِنَّهُ اسْمُ أَبِي صَالِحٍ، عَلَيْهِ السَّلَامُ.

شَيْءٌ قَارٌ حَتَّى فِي لَعِبِ الصَّبِيانِ بِالكُجَّةِ، حِكَاةُ الهَرَوِيُّ فِي العَرَبِيِّينَ. التَّهْدِيبُ: وَاسْمُ هَذِهِ اللَّعْبَةِ فِي الحَضَرِ بِاسْمَيْنِ: الخَرْقَةُ يُقَالُ لَهَا الثُّونُ، وَالأَجْرَةُ يُقَالُ لَهَا البُكْسَةُ.

\* كَحَبٌ: الكَحْبُ وَالكَحْمُ: الحِضْرُمُ، وَاحِدُهُ كَحْبَةٌ، بِأَيَّةٍ.

وَقَدْ كَحَبَ الكَرْمُ إِذَا ظَهَرَ كَحْبُهُ، وَهُوَ البَرُوقُ، وَالوَاحِدُ كَالوَاحِدِ. وَفِي حَدِيثِ الدَّجَالِ: ثُمَّ يَأْتِي الحَضْبُ، فَيَعْمَلُ الكَرْمُ ثُمَّ يَكْحَبُ أَيْ تَخْرُجُ عَناقِيدُ الحِضْرَمِ، ثُمَّ يَطِيبُ طَعْمَهُ.

قَالَ اللَّيْثُ: الكَحْبُ بِلُغَةِ أَهْلِ اليَمَنِ: التُّورَةُ؛ وَالحَبَّةُ مِنْهُ: كَحْبَةٌ. قَالَ الأَزْهَرِيُّ: هَذَا حَرْفٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. قَالَ: وَيُقَالُ كَحَبَ العَبَّ تَكْحِيْبًا إِذَا انْعَمَدَ بَعْدَ تَفْقِيحِ نَوْرِهِ، وَرَوَى سَلْمَةُ عَنِ الفَرَّاءِ، يُقَالُ: الدَّرَاهِمُ بَيْنَ يَدَيْهِ كاحِيَةٌ إِذَا وَاجَهْتِكَ كاحِيَةً. قَالَ: وَالتَّارُ إِذَا ارْتَمَعَ لَهَا، فَبِي كاحِيَةً.

وَالكَحْبُ بِلُغَتِهِمْ أَيْضًا: الدُّبُرُ. وَقَدْ كَحَبَهُ: ضَرَبَ ذَلِكَ مِنْهُ.

وَكَوْحَبٌ: مَوْضِعٌ.

\* كَحَثٌ: الأَزْهَرِيُّ عَنِ اللَّيْثِ: كَحَثَ لَهُ مِنْ المَالِ كَحَثًا: إِذَا عَرَفَ لَهُ مِنْهُ عَرَفَةً يَدِيهِ.

\* كَحِثْلٌ: الكَحِثْلَةُ: عِظْمُ البَطْنِ.

\* كَحِمٌ: كَحِمٌ رَجُلٌ كُحْمٌ اللَّحِيَّةُ: كَيْفِيَّتُهَا وَلَحِيَّةُ كُحْمَةٍ: قَصْرَتْ وَكُفَّتْ وَجَعَدَتْ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي كَلْحَمٍ.

\* كَحِجٌ: الكُجَّةُ، بِالفِصْلِ وَالتَّشْدِيدِ: لُعْبَةٌ لِلصَّبِيانِ؛ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: هُوَ أَنْ يَأْخُذَ الصَّبِيُّ خَرْقَةً فَيَدُورُهَا وَيَجْعَلُهَا كَأَنَّهَا كُرَةٌ ثُمَّ يَتَقَامَرُونَ بِهَا. وَكَحِجٌ الصَّبِيُّ: لُعْبٌ بِالكُجَّةِ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: فِي كُلِّ

وَالكَنَاءَةُ، مَقْصُورٌ: شَجَرٌ مِثْلُ شَجَرِ العُبَيْرَاءِ سِوَاةٍ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا أَنَّهُ لَا رِيحَ لَهُ، وَلَهُ أَيْضًا ثَمَرَةٌ مِثْلُ صِغَارِ ثَمَرِ العُبَيْرَاءِ قَبْلَ أَنْ يَحْمَرَ (حِكَاةُ أَبُو حَنِيفَةَ). قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَهُوَ بِالْوَاوِ لِأَنَّا لَا نَعْرِفُ فِي الكَلَامِ كَثَى. وَالكَنَاءَةُ، مَمْدُودَةٌ مُؤَنَّثَةٌ بِالحَاءِ: جِرْجِيرُ البَرِّ (عَنْهُ أَيْضًا)، قَالَ: وَقَالَ أَعْرَابِيٌّ هُوَ الكَنَاءَةُ، مَقْصُورٌ. أَبُو مَالِكٍ: الكَنَاءَةُ بِلَا هَمْزٍ وَكَيْ كَثِيرٌ وَهُوَ الأَيُّهُمَانُ وَالتَّهْنُ وَالجِرْجِيرُ كُلُّهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَزَيْدُ بْنُ كُؤُوةَ كَانَهُ فِي الأَصْلِ كُؤُوةَ قَرِيْنَةَ هَمْزُهُ فِقِيلُ كُؤُوةَ وَكُؤُوى: اسْمُ رَجُلٍ، قِيلَ إِنَّهُ اسْمُ أَبِي صَالِحٍ، عَلَيْهِ السَّلَامُ.

\* كَحِجٌ: الكُجَّةُ، بِالفِصْلِ وَالتَّشْدِيدِ: لُعْبَةٌ لِلصَّبِيانِ؛ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: هُوَ أَنْ يَأْخُذَ الصَّبِيُّ خَرْقَةً فَيَدُورُهَا وَيَجْعَلُهَا كَأَنَّهَا كُرَةٌ ثُمَّ يَتَقَامَرُونَ بِهَا. وَكَحِجٌ الصَّبِيُّ: لُعْبٌ بِالكُجَّةِ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: فِي كُلِّ

وَالكَنَاءَةُ، مَقْصُورٌ: شَجَرٌ مِثْلُ شَجَرِ العُبَيْرَاءِ سِوَاةٍ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا أَنَّهُ لَا رِيحَ لَهُ، وَلَهُ أَيْضًا ثَمَرَةٌ مِثْلُ صِغَارِ ثَمَرِ العُبَيْرَاءِ قَبْلَ أَنْ يَحْمَرَ (حِكَاةُ أَبُو حَنِيفَةَ). قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَهُوَ بِالْوَاوِ لِأَنَّا لَا نَعْرِفُ فِي الكَلَامِ كَثَى. وَالكَنَاءَةُ، مَمْدُودَةٌ مُؤَنَّثَةٌ بِالحَاءِ: جِرْجِيرُ البَرِّ (عَنْهُ أَيْضًا)، قَالَ: وَقَالَ أَعْرَابِيٌّ هُوَ الكَنَاءَةُ، مَقْصُورٌ. أَبُو مَالِكٍ: الكَنَاءَةُ بِلَا هَمْزٍ وَكَيْ كَثِيرٌ وَهُوَ الأَيُّهُمَانُ وَالتَّهْنُ وَالجِرْجِيرُ كُلُّهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَزَيْدُ بْنُ كُؤُوةَ كَانَهُ فِي الأَصْلِ كُؤُوةَ قَرِيْنَةَ هَمْزُهُ فِقِيلُ كُؤُوةَ وَكُؤُوى: اسْمُ رَجُلٍ، قِيلَ إِنَّهُ اسْمُ أَبِي صَالِحٍ، عَلَيْهِ السَّلَامُ.

\* كَحِجٌ: الكُجَّةُ، بِالفِصْلِ وَالتَّشْدِيدِ: لُعْبَةٌ لِلصَّبِيانِ؛ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: هُوَ أَنْ يَأْخُذَ الصَّبِيُّ خَرْقَةً فَيَدُورُهَا وَيَجْعَلُهَا كَأَنَّهَا كُرَةٌ ثُمَّ يَتَقَامَرُونَ بِهَا. وَكَحِجٌ الصَّبِيُّ: لُعْبٌ بِالكُجَّةِ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: فِي كُلِّ

وَالكَنَاءَةُ، مَقْصُورٌ: شَجَرٌ مِثْلُ شَجَرِ العُبَيْرَاءِ سِوَاةٍ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا أَنَّهُ لَا رِيحَ لَهُ، وَلَهُ أَيْضًا ثَمَرَةٌ مِثْلُ صِغَارِ ثَمَرِ العُبَيْرَاءِ قَبْلَ أَنْ يَحْمَرَ (حِكَاةُ أَبُو حَنِيفَةَ). قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَهُوَ بِالْوَاوِ لِأَنَّا لَا نَعْرِفُ فِي الكَلَامِ كَثَى. وَالكَنَاءَةُ، مَمْدُودَةٌ مُؤَنَّثَةٌ بِالحَاءِ: جِرْجِيرُ البَرِّ (عَنْهُ أَيْضًا)، قَالَ: وَقَالَ أَعْرَابِيٌّ هُوَ الكَنَاءَةُ، مَقْصُورٌ. أَبُو مَالِكٍ: الكَنَاءَةُ بِلَا هَمْزٍ وَكَيْ كَثِيرٌ وَهُوَ الأَيُّهُمَانُ وَالتَّهْنُ وَالجِرْجِيرُ كُلُّهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَزَيْدُ بْنُ كُؤُوةَ كَانَهُ فِي الأَصْلِ كُؤُوةَ قَرِيْنَةَ هَمْزُهُ فِقِيلُ كُؤُوةَ وَكُؤُوى: اسْمُ رَجُلٍ، قِيلَ إِنَّهُ اسْمُ أَبِي صَالِحٍ، عَلَيْهِ السَّلَامُ.

\* كَحِجٌ: الكُجَّةُ، بِالفِصْلِ وَالتَّشْدِيدِ: لُعْبَةٌ لِلصَّبِيانِ؛ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: هُوَ أَنْ يَأْخُذَ الصَّبِيُّ خَرْقَةً فَيَدُورُهَا وَيَجْعَلُهَا كَأَنَّهَا كُرَةٌ ثُمَّ يَتَقَامَرُونَ بِهَا. وَكَحِجٌ الصَّبِيُّ: لُعْبٌ بِالكُجَّةِ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: فِي كُلِّ

وَالكَنَاءَةُ، مَقْصُورٌ: شَجَرٌ مِثْلُ شَجَرِ العُبَيْرَاءِ سِوَاةٍ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا أَنَّهُ لَا رِيحَ لَهُ، وَلَهُ أَيْضًا ثَمَرَةٌ مِثْلُ صِغَارِ ثَمَرِ العُبَيْرَاءِ قَبْلَ أَنْ يَحْمَرَ (حِكَاةُ أَبُو حَنِيفَةَ). قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَهُوَ بِالْوَاوِ لِأَنَّا لَا نَعْرِفُ فِي الكَلَامِ كَثَى. وَالكَنَاءَةُ، مَمْدُودَةٌ مُؤَنَّثَةٌ بِالحَاءِ: جِرْجِيرُ البَرِّ (عَنْهُ أَيْضًا)، قَالَ: وَقَالَ أَعْرَابِيٌّ هُوَ الكَنَاءَةُ، مَقْصُورٌ. أَبُو مَالِكٍ: الكَنَاءَةُ بِلَا هَمْزٍ وَكَيْ كَثِيرٌ وَهُوَ الأَيُّهُمَانُ وَالتَّهْنُ وَالجِرْجِيرُ كُلُّهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَزَيْدُ بْنُ كُؤُوةَ كَانَهُ فِي الأَصْلِ كُؤُوةَ قَرِيْنَةَ هَمْزُهُ فِقِيلُ كُؤُوةَ وَكُؤُوى: اسْمُ رَجُلٍ، قِيلَ إِنَّهُ اسْمُ أَبِي صَالِحٍ، عَلَيْهِ السَّلَامُ.

\* كَحِجٌ: الكُجَّةُ، بِالفِصْلِ وَالتَّشْدِيدِ: لُعْبَةٌ لِلصَّبِيانِ؛ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: هُوَ أَنْ يَأْخُذَ الصَّبِيُّ خَرْقَةً فَيَدُورُهَا وَيَجْعَلُهَا كَأَنَّهَا كُرَةٌ ثُمَّ يَتَقَامَرُونَ بِهَا. وَكَحِجٌ الصَّبِيُّ: لُعْبٌ بِالكُجَّةِ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: فِي كُلِّ

وَالكَنَاءَةُ، مَقْصُورٌ: شَجَرٌ مِثْلُ شَجَرِ العُبَيْرَاءِ سِوَاةٍ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا أَنَّهُ لَا رِيحَ لَهُ، وَلَهُ أَيْضًا ثَمَرَةٌ مِثْلُ صِغَارِ ثَمَرِ العُبَيْرَاءِ قَبْلَ أَنْ يَحْمَرَ (حِكَاةُ أَبُو حَنِيفَةَ). قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَهُوَ بِالْوَاوِ لِأَنَّا لَا نَعْرِفُ فِي الكَلَامِ كَثَى. وَالكَنَاءَةُ، مَمْدُودَةٌ مُؤَنَّثَةٌ بِالحَاءِ: جِرْجِيرُ البَرِّ (عَنْهُ أَيْضًا)، قَالَ: وَقَالَ أَعْرَابِيٌّ هُوَ الكَنَاءَةُ، مَقْصُورٌ. أَبُو مَالِكٍ: الكَنَاءَةُ بِلَا هَمْزٍ وَكَيْ كَثِيرٌ وَهُوَ الأَيُّهُمَانُ وَالتَّهْنُ وَالجِرْجِيرُ كُلُّهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَزَيْدُ بْنُ كُؤُوةَ كَانَهُ فِي الأَصْلِ كُؤُوةَ قَرِيْنَةَ هَمْزُهُ فِقِيلُ كُؤُوةَ وَكُؤُوى: اسْمُ رَجُلٍ، قِيلَ إِنَّهُ اسْمُ أَبِي صَالِحٍ، عَلَيْهِ السَّلَامُ.

\* كَحِجٌ: الكُجَّةُ، بِالفِصْلِ وَالتَّشْدِيدِ: لُعْبَةٌ لِلصَّبِيانِ؛ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: هُوَ أَنْ يَأْخُذَ الصَّبِيُّ خَرْقَةً فَيَدُورُهَا وَيَجْعَلُهَا كَأَنَّهَا كُرَةٌ ثُمَّ يَتَقَامَرُونَ بِهَا. وَكَحِجٌ الصَّبِيُّ: لُعْبٌ بِالكُجَّةِ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: فِي كُلِّ

وَالكَنَاءَةُ، مَقْصُورٌ: شَجَرٌ مِثْلُ شَجَرِ العُبَيْرَاءِ سِوَاةٍ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا أَنَّهُ لَا رِيحَ لَهُ، وَلَهُ أَيْضًا ثَمَرَةٌ مِثْلُ صِغَارِ ثَمَرِ العُبَيْرَاءِ قَبْلَ أَنْ يَحْمَرَ (حِكَاةُ أَبُو حَنِيفَةَ). قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَهُوَ بِالْوَاوِ لِأَنَّا لَا نَعْرِفُ فِي الكَلَامِ كَثَى. وَالكَنَاءَةُ، مَمْدُودَةٌ مُؤَنَّثَةٌ بِالحَاءِ: جِرْجِيرُ البَرِّ (عَنْهُ أَيْضًا)، قَالَ: وَقَالَ أَعْرَابِيٌّ هُوَ الكَنَاءَةُ، مَقْصُورٌ. أَبُو مَالِكٍ: الكَنَاءَةُ بِلَا هَمْزٍ وَكَيْ كَثِيرٌ وَهُوَ الأَيُّهُمَانُ وَالتَّهْنُ وَالجِرْجِيرُ كُلُّهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَزَيْدُ بْنُ كُؤُوةَ كَانَهُ فِي الأَصْلِ كُؤُوةَ قَرِيْنَةَ هَمْزُهُ فِقِيلُ كُؤُوةَ وَكُؤُوى: اسْمُ رَجُلٍ، قِيلَ إِنَّهُ اسْمُ أَبِي صَالِحٍ، عَلَيْهِ السَّلَامُ.

أَكْحَاحٌ إِذَا كَانُوا خُلَاصَةً ؛ وَزَعَمَ يَعْقُوبُ أَنَّ  
الْكَافَ فِي كُلِّ ذَلِكَ بَدَلٌ مِنَ الْقَافِ .  
وَالْأَكْحُ : الَّذِي لَا سِنَّ لَهُ . وَأُمُّ كَحَّةٌ :  
امْرَأَةٌ تَزَلَّتْ فِي شَأْنِهَا الْفَرَائِضُ .

\* كححص \* ابنُ سَيِّدِهِ : كَحَصَّ الْأَرْضَ  
كَحَصًّا أَتَارَهَا . وَكَحَصَّ الرَّجُلُ يَكْحِصُّ  
كَحَصًّا : وَلَّى مُدْبِرًا (عَنْ أَبِي زَيْدٍ) .

وَالْكَحْصُ : ضَرْبٌ مِنَ حَبِّهِ الثَّبَاتِ ،  
وَقِيلَ : هُوَ نَبْتُ لَهُ حَبٌّ أَسْوَدٌ يُشَبَّهُ بِعُيُونِ  
الْجَرَادِ ؛ قَالَ يَصِفُ دِرْعًا :

كَأَنَّ جَنَى الْكَحْصِ الْبَيْسِ قَبِيرُهَا  
إِذَا نُتِلَتْ سَالَتْ وَلَمْ تَتَجَمَّعْ  
الْأَزْهَرِيُّ : الْكَاحِصُ الضَّارِبُ بِرِجْلِهِ ،

فَحَصَّ بِرِجْلِهِ وَكَحَصَّ بِرِجْلِهِ .  
وَكَحَصَّ الْأَثْرُ كُحُوصًا إِذَا دَثَرَ ، وَقَدْ  
كَحَصَهُ الْبَلْبَى ؛ وَأَنْشَدَ :

وَالذِّيَارُ الْكُوحِصُ  
وَكَحَصَّ الظَّلِيمُ إِذَا فَرَّ فِي الْأَرْضِ  
لَا يَبْرَى ، فَهُوَ كَاحِصٌ .

\* كحطط \* كَحَطَطَ الْمَطَرُ : لَعَثَ فِي قَحَطٍ ،  
وَزَعَمَ يَعْقُوبُ أَنَّ الْكَافَ بَدَلٌ مِنَ الْقَافِ .

\* كحفف \* الْأَزْهَرِيُّ خَاصَّةً : ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ  
الْكُحُوفُ الْأَعْضَاءُ ، وَهِيَ الْقُحُوفُ .

\* كحكب \* كَحَكَبَ : مَوْضِعٌ .

\* كحكح \* الْكُحْكُحُ<sup>(١)</sup> مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ  
وَالشَّاءِ : الْهَرَمَةُ الَّتِي لَا تُنْسِكُ لِعَابِهَا ؛  
وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي قَدْ أَكَلَتْ أَسْنَانَهَا .  
وَالْكُحْكُحُ : الْعَجُوزُ الْهَرَمَةُ ، وَالنَّاقَةُ  
الْهَرَمَةُ ؛ وَنَاقَةُ كُحْكُحٍ وَفَحْفَحٌ وَعَزُومٌ وَعَوَزَمٌ  
إِذَا هَرَمَتْ . وَالْكَحْحُ : الْعَجَائِزُ الْهَرِمَاتُ ؛

(١) قوله « الكحكح إلخ » كهدهد وزبرج كما  
في القاموس .

وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ لِرَاجِزٍ يَذُكُرُ رَاعِيًا وَشَفَقْتَهُ  
عَلَى إِبِلِهِ :

يَبْكِي عَلَى إِثْرِ فَيْصِلِي فِي بَحْرٍ  
وَالْكُحْكُحِخِ اللَّطِيطِ ذَاتِ الْمُخْتَبِرِ

وَإِذَا أَسْنَتِ النَّاقَةَ وَذَهَبَتْ أَسْنَانُهَا فِيهِ :  
ضِرْزِمٌ وَلَطِيطٌ وَكُحْكُحٌ وَعِلْهَزٌ وَهَرَهْرٌ  
وَدِرْدِجٌ .

\* كحل \* الْكُحْلُ : مَا يُكْحَلُ بِهِ . قَالَ  
ابْنُ سَيِّدِهِ : الْكُحْلُ مَا وُضِعَ فِي الْعَيْنِ يُشْفِي  
بِهِ ، كَحَلَّهَا يَكْحُلُهَا وَيَكْحُلُهَا كَحْلًا ، فِيهِ  
مَكْحُولَةٌ وَكَحِيلٌ ، مِنْ أَعْيُنِ كُحْلَاءَ  
وَكَحَائِلَ (عَنْ اللَّحْيَانِيِّ) ؛ وَكَحَلَّهَا ،  
أَنْشَدَ نَعْلَبٌ :

فَمَا لَكَ بِالسُّلْطَانِ أَنْ تَحْمِلَ الْقَدَى  
جُفُونَ عَيْوُنٍ بِالْقَدَى لَمْ تُكْحَلْ  
وَقَدْ اكْحَلَّ وَتَكْحَلَّ .

وَالْمِكْحَالُ : الْمَيْلُ تُكْحَلُ بِهِ الْعَيْنُ مِنْ  
الْمِكْحَلَةِ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : الْمِكْحَلُ  
وَالْمِكْحَالُ الْأَلَةُ الَّتِي يُكْحَلُ بِهَا ؛ وَقَالَ  
الْجَوْهَرِيُّ : الْمِكْحَلُ وَالْمِكْحَالُ الْمَلْمُولُ  
الَّذِي يُكْحَلُ بِهِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

إِذَا الْفَتَى لَمْ يَرْكَبِ الْأَهْوَالَ  
وَخَالَفَ الْأَعْمَامَ وَالْأَخْوَالَ  
فَأَعْطَاهُ الْمِرْيَاةَ وَالْمِكْحَالَ  
وَاسَعَ لَهُ وَعَدَّهُ عَيْلًا

وَتَمَكْحَلُ الرَّجُلُ إِذَا أَخَذَ مَكْحَلَةً .  
وَالْمَكْحَلَةُ : الْوِعَاءُ ، أَخَذَ مَا شَدَّ مِمَّا يَرْتَفِقُ  
بِهِ فَجَاءَ عَلَى مَفْعَلٍ وَبَابُهُ مَفْعَلٌ ، وَنَظِيرُهُ  
الْمُدْهَنُ وَالْمُسْعَطُ ؛ قَالَ سَيِّبِيُّ : وَلَيْسَ  
عَلَى الْمَكَانِ إِذْ لَوْ كَانَ عَلَيْهِ لَفَتَحَ لِأَنَّهُ مِنْ  
يَفْعَلُ ، قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : مَا كَانَ عَلَى  
مَفْعَلٍ وَمَفْعَلَةٌ مِمَّا يَعْمَلُ بِهِ فَهُوَ مَكْسُورُ الْمِيمِ  
مِثْلُ مِحْرَزٍ وَمِنْصَعٍ وَسَيْلَةٍ وَمِزْرَعَةٍ وَمِخْلَافَةٍ ،  
إِلَّا أَحْرَفًا جَاءَتْ نَوَادِرُ بِضَمِّ الْمِيمِ وَالْعَيْنِ  
وَهِيَ : مُسْعَطٌ وَمَنْخَلٌ وَمُدْهَنٌ وَمَكْحَلَةٌ  
وَمَنْصَلٌ ؛ وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ  
وَهُوَ لِلْبَيْدِ فِيهَا زَعَمُوا :

كَيْشُ الْإِزَارِ يَكْحَلُ الْعَيْنَ إِثْبَدًا  
وَيَعْدُو عَلَيْنَا مُسْفِرًا غَيْرَ وَاجِمٍ  
فَسَرُهُ فَقَالَ : مَعْنَى يَكْحَلُ الْعَيْنَ إِثْبَدًا أَنَّهُ  
يَرْكَبُ فَحْمَةَ اللَّيْلِ وَسَوَادَهُ .

الْأَزْهَرِيُّ : الْكَحْلُ مُصَدَّرُ الْأَكْحَلِ  
وَالْكَحْلَاءُ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ ؛ قَالَ  
ابْنُ سَيِّدِهِ : وَالْكَحْلُ فِي الْعَيْنِ أَنْ يَغْلُو مَنَابِتُ  
الْأَشْفَارِ سَوَادٌ مِثْلُ الْكُحْلِ مِنْ غَيْرِ كَحْلٍ ،  
رَجُلٌ أَكْحَلُ بَيْنَ الْكَحْلِ وَكَحِيلٍ وَقَدْ  
كَحَلَ ، وَقِيلَ : الْكَحْلُ فِي الْعَيْنِ أَنْ تَسْوَدَ  
مَوَاضِعُ الْكُحْلِ ، وَقِيلَ : الْكَحْلَاءُ الشَّدِيدَةُ  
السَّوَادِ ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي تَرَاهَا كَأَنَّهَا  
مَكْحُولَةٌ وَإِنْ لَمْ تُكْحَلْ ؛ وَأَنْشَدَ :

كَأَنَّ بِهَا كُحْلًا وَإِنْ لَمْ تُكْحَلْ  
الْفَرَّاءُ : يُقَالُ عَيْنٌ كَحِيلٌ ، بِغَيْرِ هَاءٍ ،  
أَيُّ مَكْحُولَةٌ . وَفِي صِفَتِهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ ، فِي عَيْنِهِ

كَحْلٌ ؛ الْكَحْلُ ، بِفَتْحَتَيْنِ : سَوَادٌ فِي  
أَجْفَانِ الْعَيْنِ<sup>(٢)</sup> خَلْقَةٌ . وَفِي حَدِيثِ أَهْلِ  
الْجَنَّةِ : جُرْدٌ مُرْدٌ كَحَلِيٌّ ؛ كَحَلِيٌّ : جَمْعُ  
كَحِيلٍ مِثْلُ قَيْلٍ وَقَتْلَى . وَفِي حَدِيثِ  
الْمُلَاعَنَةِ : إِنْ جَاءَتْ بِهِ أَدْعَجَ أَكْحَلَ  
الْعَيْنَيْنِ .

وَالْكَحْلَاءُ مِنَ التَّعَاجِجِ : الْبَيْضَاءُ السَّوْدَاءُ  
الْعَيْنَيْنِ .

وَجَاءَ مِنَ الْمَالِ بِكْحَلِ عَيْنَيْنِ أَيُّ يَقْدِرُ  
مَا يَمْلُؤُهَا أَوْ يُعْشَى سَوَادُهَا .

أَبُو عُبَيْدٍ : وَيُقَالُ لِفُلَانٍ كُحْلٌ وَلِفُلَانٍ  
سَوَادٌ أَيُّ مَالٌ كَثِيرٌ . قَالَ : وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ  
يَتَأَوَّلُ فِي سَوَادِ الْعِرَاقِ أَنَّهُ سُمِّيَ بِهِ لِلْكَثْرَةِ ؛  
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَأَمَّا أَنَا فَأَحْسِبُهُ لِلْخُضْرَةِ .

وَيُقَالُ : مَضَى لِفُلَانٍ كُحْلٌ أَيُّ مَالٌ كَثِيرٌ .  
وَالْكَحْلَةُ : خِرْزَةُ سَوَادٍ تُجْعَلُ عَلَى  
الصَّبْيَانِ ، وَهِيَ خِرْزَةُ الْعَيْنِ وَالنَّفْسِ تُجْعَلُ  
مِنَ الْجَنْبِ وَالْإِنْسِ ، فِيهَا لَوَانٌ بِيَاضٌ وَسَوَادٌ  
كَالرُّبِّ وَالسَّمْنِ إِذَا اخْتَلَطَا ، وَقِيلَ : هِيَ

(٢) قوله : « في أجفان العين » صوابه في  
أشفار العين ، كما في هامش الأصل .

خِرْزَةَ تُسْتَعْلَفُ بِهَا الرَّجَالُ ؛ وَقَالَ  
اللِّحْيَانِيُّ : هِيَ خِرْزَةٌ تُؤَخِّدُ بِهَا النِّسَاءُ  
الرِّجَالَ .

وَكَحْلُ العُشْبِ : أَنْ يُرَى الثَّبْتُ فِي  
الأَصُولِ الكِبَارِ وَفِي الحَشِيشِ مُحْضَرًا إِذَا  
كَانَ قَدْ أَكْلَ ، وَلَا يُقَالُ ذَلِكَ فِي العِضَاوِ .  
وَأَكْحَلَتِ الأَرْضُ بِالْحُضْرَةِ وَأَكْحَلَتْ  
وَتَكْحَلَتْ وَأَكْحَلَتْ وَأَكْحَلَتْ ؛ وَذَلِكَ  
حِينَ تُرَى أَوَّلُ حُضْرَةِ الثَّبَاتِ .

وَالكَحْلَاءُ : عَشْبَةٌ رَوْضِيَّةٌ سَوْدَاءُ اللَّوْنِ  
ذَاتُ وَرْقٍ وَقُصْبٍ ، وَلَهَا بَطُونٌ حُمْرٌ وَعِرْقٌ  
أَحْمَرٌ ثَبَّتَتْ بِبِنْدِ فِي أُخْوِيَةِ الرَّمْلِ . وَقَالَ  
أَبُو حَنِيفَةَ : الكَحْلَاءُ عَشْبَةٌ سَهْلِيَّةٌ ثَبَّتَتْ عَلَى  
سَاقٍ ، وَلَهَا أَفْئَانٌ قَلِيلَةٌ لَيْتُهُ وَوَرْقٌ كَوَرَقِ  
الرِّيحَانِ اللَّطَافِ حُضْرٌ وَوَرْدَةٌ نَاصِرَةٌ ،  
لَا يَرَعَاهَا شَيْءٌ وَلَكِنَّهَا حَسَنَةُ المَنْظَرِ ؛ قَالَ  
ابْنُ بَرِّي : الكَحْلَاءُ ثَبَّتْ تَرَعَاهُ التَّحْلُ ؛ قَالَ  
الجَعْدِيُّ فِي صِفَةِ التَّحْلِ :

قَرَعَ الرَّؤُوسِ لِصَوْنِهَا جَرَسٌ  
فِي التَّبَعِ وَالكَحْلَاءِ وَالسَّدْرِ  
وَالإِكْحَالِ وَالكَحْلُ : شِدَّةُ المَحَلِّ .  
يُقَالُ : أَصَابَهُمُ كَحْلٌ وَمَحْلٌ .

وَكَحْلٌ : السَّنَةُ الشَّدِيدَةُ ، تُصْرَفُ  
وَلَا تُصْرَفُ عَلَى مَا يَجِبُ فِي هَذَا الصَّرْبِ مِنْ  
المَوْتِ العَلَمِ ؛ قَالَ سَلَامَةُ بْنُ جَنْدَلٍ :

قَوْمٌ إِذَا صَرَّحَتْ كَحْلٌ بِيَوْمِهِمْ  
مَأْوَى الصَّرْبِكِ وَمَأْوَى كُلِّ قَرْصُوبٍ  
فَأَجْرَاهُ الشَّاعِرُ لِحَاجَتِهِ إِلَى إِجْرَائِهِ ؛  
القَرْصُوبُ هَهُنَا : الفَقِيرُ . وَيُقَالُ : صَرَّحَتْ  
كَحْلٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي السَّمَاءِ عَيْمٌ . وَحَكَى  
أَبُو عُبَيْدٍ وَأَبُو حَنِيفَةَ فِيهَا الكَحْلُ ، بِالأَلْفِ  
وَاللَّامِ ، وَكَرِهَهُ بَعْضُهُم . الجَوْهَرِيُّ : يُقَالُ  
لِلسَّنَةِ المُجْدِبَةِ كَحْلٌ ، وَهِيَ مَعْرُوفَةٌ لَا تُدْخَلُهَا  
الأَلْفُ وَاللَّامُ . وَكَحَلْتَهُمُ السَّنُونَ ؛  
أَصَابَتْهُمْ ؛ قَالَ :

لَسْنَا كَأَقْوَامٍ إِذَا كَحَلَّتْ  
إِخْدَى السَّنِينِ فَجَارُهُمْ تَمْرٌ  
يَقُولُ : يَأْكُلُونَ جَارَهُمْ كَمَا يُوَكِّلُ التَّمْرَ .

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : كَحَلَّتِ السَّنَةُ تُكْحَلُ كَحْلًا  
إِذَا اشْتَدَّتْ . الفَرَّاءُ : أَكْحَلُ الرَّجُلُ إِذَا  
وَقَعَ بِشِدَّةٍ بَعْدَ رَحَاءِ .

وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ : بَاعَتْ عَرَارٌ بِكَحْلٍ ؛ إِذَا  
قَبِلَ القَائِلُ بِمَقْتُولِهِ . يُقَالُ : كَانَتَا بَقْرَتَيْنِ فِي  
بَيْتِ إِسْرَائِيلَ قَبِلْتُ إِحْدَاهُمَا بِالأُخْرَى ؛ قَالَ  
الأَزْهَرِيُّ : مِنْ أَمْثَالِ العَرَبِ القَدِيمَةِ قَوْلُهُمْ  
فِي التَّسَاوِيِ : بَاعَتْ عَرَارٌ بِكَحْلٍ ؛ قَالَ  
ابْنُ بَرِّي : كَحْلُ اسْمٌ بِقَرَوٍ بِمَنْزِلَةِ دَعْدٍ ،  
يُصْرَفُ وَلَا يُصْرَفُ ، فَشَاهِدُ الصَّرْفِ قَوْلُ  
ابْنِ عَفَاءِ الفَرَارِيِّ :

بَاعَتْ عَرَارٌ بِكَحْلٍ وَالرَّفَاقُ مَعَا  
فَلَا تَمْتَوَا أَمَانِي الأَبَاطِيلِ  
وَشَاهِدُ تَرْكِ الصَّرْفِ قَوْلُ عَبْدِ اللهِ  
ابْنِ الحَجَّاجِ التَّلْمِيسِيِّ مِنْ بَيْتِ ثَعْلَبَةَ بْنِ  
ذِيانَ :

بَاعَتْ عَرَارٌ بِكَحْلٍ فِيهَا بَيْنَنَا  
وَالْحَقُّ يَعْرِفُهُ دَوُو الأَلْبَابِ  
وَكَحْلَةٌ : مِنْ أَسْمَاءِ السَّمَاءِ . قَالَ  
الفَارِسِيُّ : وَتَالَهُ قَيْسُ بْنُ نَشْبَةَ فِي الجَاهِلِيَّةِ  
وَكَانَ مُتَّحِمًا مُتَّفَلِسًا يُحِبُّ بَيْعَتِ النَّبِيِّ ،  
ﷺ ، فَلَمَّا بَعِثَ أَنَاهُ قَيْسٌ فَقَالَ لَهُ :  
يَا مُحَمَّدُ مَا كَحْلَةٌ ؟ فَقَالَ : السَّمَاءُ ،  
فَقَالَ : مَا مَحْلَةٌ ؟ فَقَالَ : الأَرْضُ ، فَقَالَ :  
أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ فَإِنَا قَدْ وَجَدْنَا فِي بَعْضِ  
الْكِتَابِ أَنَّهُ لَا يَعْرِفُ هَذَا الإِنْبِيَّ ؛ وَقَدْ يُقَالُ  
لَهَا الكَحْلُ ، قَالَ الأَمَوِيُّ : كَحْلُ السَّمَاءِ ؛  
وَأَنْشَدَ لِلْكَمَيْتِ :

إِذَا مَا المَرَاضِعُ الخِصَاصُ تَأَوَّهَتْ  
وَلَمْ تَنْدُ مِنْ أَنْوَاءِ كَحْلٍ جَنُوبِهَا  
وَالأَكْحَلُ : عِرْقٌ فِي اليَدِ يُفْصَدُ ،  
قَالَ : وَلَا يُقَالُ عِرْقُ الأَكْحَلِ . قَالَ  
ابْنُ سَيِّدَةَ : يُقَالُ لَهُ النَّسَا فِي الفَخْدِ ، وَفِي  
الظَّهْرِ الأَبْهَرِ ، وَقِيلَ : الأَكْحَلُ عِرْقُ الحَيَاةِ  
يُدْعَى نَهْرَ البَدَنِ ، وَفِي كُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ شُعْبَةٌ  
لَهَا اسْمٌ عَلَى حِدَةٍ ، فَإِذَا قُطِعَ فِي اليَدِ لَمْ يَرْقَأِ  
الدَّمُ . وَفِي الحَدِيثِ : أَنْ سَعْدًا رُمِيَ فِي  
أَكْحَلِهِ ؛ الأَكْحَلُ : عِرْقٌ فِي وَسْطِ الذَّرَاعِ

يَكْثُرُ فَصْدُهُ .

وَالْمِكْحَالَانِ : عِظَانِ شَاحِصَانِ مِمَّا يَلِي  
بَاطِنَ الذَّرَاعَتَيْنِ مِنْ مُرْكَبِيهَا ، وَقِيلَ : هُمَا فِي  
أَسْفَلِ بَاطِنِ الذَّرَاعِ ، وَقِيلَ : هُمَا عِظَا  
الْبُرْكَيْنِ مِنَ الفَرَسِ .

وَالكَحِيلُ مَبْنِيُّ عَلَى التَّصْغِيرِ : الَّذِي  
تُطْلَى بِهِ الإِبِلُ لِلجَرَبِ ، لَا يُسْتَعْمَلُ  
إِلَّا مُصَغَّرًا ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

مِثْلُ الكَحِيلِ أَوْ عَقِيدِ الرُّبِّ  
قِيلَ : هُوَ التَّقْطُ وَالقَطْرَانُ ، إِنَّمَا يُطْلَى بِهِ  
لِلدَّبْرِ وَالقِرْدَانِ وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ ؛ قَالَ عَلِيُّ  
ابْنُ حَمَزَةَ : هَذَا مِنْ مَشْهُورِ غَلَطِ الأَصْمَعِيِّ  
لِأَنَّ التَّقْطُ لَا يُطْلَى بِهِ لِلجَرَبِ وَإِنَّمَا يُطْلَى  
بِالقَطْرَانِ ، وَلَيْسَ القَطْرَانُ مَحْضُوصًا بِالدَّبْرِ  
وَالقِرْدَانِ كَمَا ذَكَرَ ؛ وَيُفْسِدُ ذَلِكَ قَوْلَ القَطْرَانِ  
الشَّاعِرِ :

أَنَا القَطْرَانُ وَالشَّعْرَاءُ جَرِي  
وَفِي القَطْرَانِ لِلجَرِي شِفَاءُ  
وَكَذَلِكَ قَوْلُ القَلَاخِ المِثْقَرِيِّ :  
إِنِّي أَنَا القَطْرَانُ أَشْفَى ذَا الجَرَبِ  
وَكَحِيلَةٌ وَكَحْلٌ : مَوْضِعَانِ .

• كحلب • كَحْلَبُ : اسْمٌ .

• كحخم • الكَحْمُ : لُغَةٌ فِي الكَحْبِ ، وَهُوَ  
الجِصْرُ ، وَاحِدَتُهُ كَحْمَةٌ ، بِأَنِيَّةِ .

• كحاه • الأَزْهَرِيُّ عَنِ ابْنِ الأَعْرَابِيِّ : كَحَا  
إِذَا فَسَدَ ، قَالَ : وَهُوَ حَرْفٌ غَرِيبٌ .

• كحخ • كَحْخٌ يَكْحُخُ كَحْخًا وَكَحْخِيحًا : نَامٌ  
فَقَطَّ . وَفِي الحَدِيثِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَكَلَ  
الحَسَنُ أَوْ الحُسَيْنُ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ، تَمْرَةً  
مِنْ الصَّدَقَةِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ، ﷺ : كُحْخُ  
كُحْخُ ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَا أَهْلُ بَيْتِ لَا تَحْلُ لَنَا  
الصَّدَقَةُ ؟

• كخره • قَالَ الأَزْهَرِيُّ : أَهْمَلَهُ اللَّيْثُ

جِلْدُهُ وَكَلْبَهُ فَكَذَّحَ ، كِلَاهُ : خَدَشَهُ فَخَدَّشَ . وَكَذَّحَ الْجِلْدُ : تَخَدَّشَ . وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : مَنْ سَالَ وَهُوَ غَنِيٌّ جَاءَتْ مَسْأَلَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُدُوشًا أَوْ خُمُوشًا أَوْ كُدُوحًا فِي وَجْهِهِ . ابْنُ الْأَثَرِ : الْكُدُوحُ الْخُدُوشُ . وَكُلُّ أَثَرٍ مِنْ خَدَشٍ أَوْ عَصٍّ فَهُوَ كُدُوحٌ ؛ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُصَدَّرًا سُمِّيَ بِهِ الْأَثَرُ ، وَأَصَابَهُ شَيْءٌ فَكَذَّحَ وَجْهَهُ . وَجَارٌ مُكَذَّحٌ : مُعَضَّضٌ . وَالْكَدُوحُ : آثَارُ الْعَصِّ ، وَاحِدُهَا كَدَحٌ ، وَعَمَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الْأَثَرَ . قَالَ أَبُو عَيْبَةَ : الْكَدُوحُ آثَارُ الْخُدُوشِ . وَكُلُّ أَثَرٍ مِنْ خَدَشٍ أَوْ عَصٍّ فَهُوَ كَدُوحٌ ؛ وَمِنْهُ قِيلَ لِلْجَارِ الْوَحْشِيِّ : مُكَذَّحٌ ، لِأَنَّ الْحَمْرَ يَفْعَضُهُ ، وَأَنْشَدَ :

يَمْشُونَ حَوْلَ مُكَدَّمٍ قَدْ كَدَّحَتْ  
مَتْنِيَهُ حَمَلُ حَنَاتِيهِ وَقَلَالِ  
وَكَدَّحَ فَلَانَ وَجْهَهُ فَلَانَ إِذَا عَمِلَ بِهِ  
مَا يَشِينُهُ . وَكَدَّحَ وَجْهَهُ أَمْرُو إِذَا أَفْسَدَهُ . وَبِهِ  
كَدَّحٌ وَكُدُوحٌ ، أَيْ خُدُوشٌ ؛ وَقِيلَ :  
الْكَدَّحُ أَكْبَرُ مِنَ الْخَدَشِ . وَفِي الْحَدِيثِ :  
فِي وَجْهِهِ كُدُوحٌ ، أَيْ خُدُوشٌ . وَالتَّكْدِيحُ :  
التَّخْدِيشُ . وَفِي الْحَدِيثِ : الْمَسَائِلُ كُدُوحٌ  
يَكْدَحُ بِهَا الرَّجُلُ وَجْهَهُ .  
وَوَقَعَ مِنَ السُّطْحِ فَكَذَّحَ ، أَيْ تَكَسَّرَ ،  
وَتَبَدَّلَ الْهَاءُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ .

وَكَدَّحَ رَأْسَهُ بِالْمُشْطِ : فَرَجَ شَعْرَهُ بِهِ  
وَكَوَدَّحَ : اسْمٌ .

« كدده » الكدُّ : الشدَّةُ فِي الْعَمَلِ ، وَطَلَبُ  
الرِّزْقِ ، وَالْإِلْحَاحُ فِي مُحَاوَلَةِ الشَّيْءِ ،  
وَالْإِشَارَةُ بِالْإِصْبَعِ ؛ يُقَالُ : هُوَ يَكْدُكُدُ كَدًّا ،  
وَأَنْشَدَ الْكُمَيْتُ :

غَيْتُ فَلَمْ أَرْدُدْكُمْ عِنْدَ بَعْئِيهِ  
وَحَجَّتْ فَلَمْ أَكْدُدْكُمْ بِالْأَصَابِعِ  
وَفِي الْمَثَلِ : يَجْدُكُ لَا يَكْدُكُ ، أَيْ إِنَّمَا  
تُذْرِكُ الْأُمُورَ بِمَا تُرْزِقُهُ مِنَ الْجَدِّ ، لَا بِمَا تَعْمَلُهُ  
مِنَ الْكَدِّ . وَقَدْ كَدَّهُ يَكْدُهُ كَدًّا وَكُدَّهُ  
وَاسْتَكْدَّهُ : طَلَبَ مِنْهُ الْكَدَّ . وَكَدَّ لِسَانَهُ

« كدب » الكدْبُ وَالْكَدِيبُ وَالْكَدْبُ :  
الْبَيَاضُ فِي أَظْفَارِ الْأَحْدَاثِ ، وَاحِدُهُ كَدْبَةٌ  
وَكَدْبِيَّةٌ وَكَدْبِيٌّ ، فَإِذَا صَحَّتْ كَدْبَتُهُ ،  
يَسْكُونُ الدَّالَ ، فَكَدْبٌ اسْمٌ لِلْجَمْعِ .  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمَكْدُوبَةُ مِنَ النِّسَاءِ  
التَّيِّبَةُ الْبَيَاضُ . وَالْكَدِيبُ : الدَّمُ الطَّرِيُّ .  
وَقَرَأَ بَعْضُهُمْ : « وَجَاءُوا عَلَى قَمِيصِهِ بِدَمٍ

كَدِيبٍ » (١) . وَسُئِلَ أَبُو الْعَبَّاسِ عَنْ قِرَاءَةِ مَنْ  
قَرَأَ : « بِدَمٍ كَدِيبٍ » ، بِالذَّالِ الْمُهْمَلَةِ .  
فَقَالَ : إِنْ قَرَأَ بِهِ إِمَامٌ فَلَهُ مَحْرَجٌ ، قِيلَ لَهُ :  
فَمَا هُوَ وَلَهُ إِمَامٌ ؟ فَقَالَ : الدَّمُ الْكَدِيبُ الَّذِي  
يَضْرِبُ إِلَى الْبَيَاضِ ، مَأْخُوذٌ مِنْ كَدِيبِ  
الظَّفْرِ ، وَهُوَ وَبَشٌ بَيَاضٌ ، وَكَذَلِكَ  
الْكَدْبِيَّةُ ، فَكَانَتْ قَدْ أَثَرَتْ فِي قَمِيصِهِ ، فَلَحِقَتْهُ  
أَعْرَاضُهُ كَالْتَّقَشْرِ عَلَيْهِ .

« كدج » الْأَزْهَرِيُّ : أَهْمَلَهُ اللَّيْثُ . وَقَالَ  
أَبُو عَمْرٍو : كَدَجَ الرَّجُلُ إِذَا شَرِبَ مِنَ  
الشَّرَابِ كَيْفَايَتَهُ .

« كدح » الْكَدَّحُ : الْعَمَلُ وَالسَّعْيُ وَالْكَسْبُ  
وَالْخَدَشُ . وَالْكَدَّحُ : عَمَلُ الْإِنْسَانِ لِنَفْسِهِ  
مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ .

كَدَّحَ يَكْدُحُ كَدْحًا ، وَكَدَّحَ لِأَهْلِيهِ  
كَدْحًا ؛ وَهُوَ الْحِسَابُ بِمَشَقَّةٍ . الْأَزْهَرِيُّ :  
يَكْدَحُ لِنَفْسِهِ بِمَعْنَى يَسْعَى لِنَفْسِهِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ  
تَعَالَى : « إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَدْحًا » ،  
أَيْ نَاصِبٌ إِلَى رَبِّكَ نَصْبًا ؛ وَقَالَ  
الْجَوْهَرِيُّ : أَيْ تَسْعَى . قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ :  
الْكَدَّحُ فِي اللُّغَةِ السَّعْيُ وَالْحِرْصُ ، وَالدُّوْبُ  
فِي الْعَمَلِ فِي بَابِ الدُّنْيَا وَبَابِ الْآخِرَةِ ؛ قَالَ  
ابْنُ مُقْبِلٍ :

وَمَا الدَّهْرُ إِلَّا تَارَتَانِ فَمِنْهُمَا  
أَمُوتٌ وَأُخْرَى ابْتَغَى الْعَيْشَ أَكْدَحُ  
أَيْ تَارَةً اسْعَى فِي طَلَبِ الْعَيْشِ وَأَدَّابُ .  
وَيُقَالُ : هُوَ يَكْدَحُ فِي كَدًّا ، أَيْ يَكْدُ .  
الْجَوْهَرِيُّ : يَكْدَحُ لِإِعَالِهِ وَيَكْدِيحُ ، أَيْ  
يَكْتَسِبُ لَهُمْ ؛ قَالَ الْأَغْلَبُ الْعَجَلِيُّ .

أَبُو عِيَالٍ يَكْدَحُ الْمَكَادِحَا  
وَالْكَدَّحُ بِالسَّنِّ : دُونَ الْكَدِّمْ  
بِالْأَسْنَانِ ، وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ ؛ وَقِيلَ : الْكَدَّحُ  
قَشْرُ الْجِلْدِ يَكُونُ بِالْحَجَرِ وَالْحَافِرِ . وَكَدَّحَ

(١) قَوْلُهُ « وَقَرَأَ بَعْضُهُمْ بِالْخ » عِبَارَةٌ بِالتَّكْلَةِ .  
وَقَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَبُو السَّمَّالِ (أَيْ كَشَادًا) وَالْحَسَنُ  
وَسُئِلَ بِالْخ .

وَعَبْرَةٌ ؛ وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ : فِي الْفَخْدِ  
الغُرُورُ ، وَهِيَ غَضُوبٌ فِي ظَاهِرِ الْفَخْدَيْنِ ،  
وَاحِدُهَا غَرٌّ ، وَفِيهِ الْكَاخِرَةُ ، وَهِيَ أَسْفَلُ مِنَ  
الْجَاعِرَةِ فِي أَعَالَى الْغُرُورِ .

« كخم » الْإِكْمَاحُ : لُغَةٌ فِي الْإِكْمَاحِ .  
وَمَلِكٌ كَيْحَمٌ : عَظِيمٌ عَرِيضٌ ، وَكَذَلِكَ  
سُلْطَانٌ كَيْحَمٌ . قَالَ اللَّيْثُ : الْكَيْحَمُ يُوصَفُ  
بِهِ الْمَلِكُ وَالسُّلْطَانُ ؛ وَأَنْشَدَ :

قَبَّةُ إِسْلَامٍ وَمُلْكًا كَيْحَا  
وَالْكَحْمُ : الْمَنْعُ وَاللَّدْفَعُ . وَقَالَ  
أَبُو عَمْرٍو : الْكَحْمُ دَفْعُكَ إِنْسَانًا عَنْ  
مَوْضِعِهِ . تَقُولُ : كَحَمْتُهُ كَحْمًا إِذَا دَفَعْتَهُ ؛  
وَقَالَ الْمَرَارُ :

إِنِّي أَنَا الْمَرَارُ غَيْرُ الْوَحْمِ  
وَقَدْ كَحَمْتُ الْقَوْمَ أَيْ كَحَمُ  
أَيْ دَفَعْتُهُمْ وَمَنْعْتُهُمْ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْمَلِكِ :  
كَيْحَمٌ .

« كدا » كَدًّا التَّبْتُ يَكْدَأُ كَدًّا وَكُدُوًّا ،  
وَكَدِيٌّ : أَصَابَهُ الْبُرْدُ فَلَبَدَّهُ فِي الْأَرْضِ ،  
أَوْ أَصَابَهُ الْعَطَشُ فَأَطْبَأَ نَبْتَهُ . وَكَدًّا الْبُرْدُ  
الزَّرْعُ : رَدَّهُ فِي الْأَرْضِ . يُقَالُ : أَصَابَ  
الزَّرْعُ بُرْدًا فَكَدَّاهُ فِي الْأَرْضِ تَكْدِيَةً .  
وَأَرْضٌ كَادِيَةٌ : بَطِيئَةُ النَّبَاتِ وَالْإِنْبَاتِ .  
وَأَيْلٌ كَادِيَةٌ الْأَوْبَارُ ؛ قَلِيَّتُهَا ؛ وَقَدْ كَدَّيْتُ  
تَكْدَأُ كَدًّا . وَأَنْشَدَ :

كَوَادِي الْأُوبَارِ تَشْكُو الدَّلَجَا  
وَكَدِيَّ الْغُرَابُ يَكْدَأُ كَدًّا إِذَا رَأَيْتَهُ كَانَهُ  
يَقِيءُ فِي شَحِيحِهِ .

« كدب » الْكَدْبُ وَالْكَدِيبُ وَالْكَدْبُ :  
الْبَيَاضُ فِي أَظْفَارِ الْأَحْدَاثِ ، وَاحِدُهُ كَدْبَةٌ  
وَكَدْبِيَّةٌ وَكَدْبِيٌّ ، فَإِذَا صَحَّتْ كَدْبَتُهُ ،  
يَسْكُونُ الدَّالَ ، فَكَدْبٌ اسْمٌ لِلْجَمْعِ .  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمَكْدُوبَةُ مِنَ النِّسَاءِ  
التَّيِّبَةُ الْبَيَاضُ . وَالْكَدِيبُ : الدَّمُ الطَّرِيُّ .  
وَقَرَأَ بَعْضُهُمْ : « وَجَاءُوا عَلَى قَمِيصِهِ بِدَمٍ

كَدِيبٍ » (١) . وَسُئِلَ أَبُو الْعَبَّاسِ عَنْ قِرَاءَةِ مَنْ  
قَرَأَ : « بِدَمٍ كَدِيبٍ » ، بِالذَّالِ الْمُهْمَلَةِ .  
فَقَالَ : إِنْ قَرَأَ بِهِ إِمَامٌ فَلَهُ مَحْرَجٌ ، قِيلَ لَهُ :  
فَمَا هُوَ وَلَهُ إِمَامٌ ؟ فَقَالَ : الدَّمُ الْكَدِيبُ الَّذِي  
يَضْرِبُ إِلَى الْبَيَاضِ ، مَأْخُوذٌ مِنْ كَدِيبِ  
الظَّفْرِ ، وَهُوَ وَبَشٌ بَيَاضٌ ، وَكَذَلِكَ  
الْكَدْبِيَّةُ ، فَكَانَتْ قَدْ أَثَرَتْ فِي قَمِيصِهِ ، فَلَحِقَتْهُ  
أَعْرَاضُهُ كَالْتَّقَشْرِ عَلَيْهِ .

بِالْكَلَامِ وَقَلْبَهُ بِالْفِكْرِ ، وَهُوَ مِثْلُ مَا تَقَدَّمَ .  
وَالْكَيْدِيُّ : مَا غَلَطَ مِنَ الْأَرْضِ . وَقَالَ  
أَبُو عَيْبٍ : الْكَيْدِيُّ مِنَ الْأَرْضِ الْبِطْنُ الْوَاسِعُ  
خَلِقَ خَلْقَ الْأَوْدِيَةِ أَوْ أَوْسَعَ مِنْهَا .  
وَالْكِدَّةُ : الْأَرْضُ الْغَلِيظَةُ لِأَنَّهَا تَكْدُّ  
الْمَاشِيَ فِيهَا . وَفِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ  
الْعَزِيِّ : فَحَصَّ الْكِدَّةَ بِيَدِهِ فَانْبَجَسَ الْمَاءُ ،  
هِيَ الْأَرْضُ الْغَلِيظَةُ مِنْ ذَلِكَ . وَالْكَيْدِيُّ :  
الْمَكَانُ الْغَلِيظُ . وَالْكَيْدِيُّ : الْأَرْضُ  
الْمَكْدُودَةُ بِالْحَوَافِرِ .

وَالْكُدُّ : مَا يَدْتَقِي فِيهِ الْأَشْيَاءُ كَالْهَلَاوِينَ .  
وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ : كُنْتُ أَكْدُهُ مِنْ  
تُوبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، تَعْنَى الْمَتَى .  
الْكُدُّ : الْحَكُّ .

وَالْكَيْدِيُّ : التُّرَابُ الدُّفَاقُ الْمَكْدُودُ  
الْمُرْكَلُ بِالْقَوَائِمِ ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :  
مِسْحٌ إِذَا مَا السَّابِحَاتُ عَلَيَّ الْوَنَى  
أَثْرُنَ الْغُبَارِ بِالْكَيْدِيِّ الْمُرْكَلِ  
الْمِسْحُ : الْكَثِيرُ الْجَرِي . وَالْوَنَى :  
الْقُبُورُ . وَالْمُرْكَلُ : الَّذِي أَثْرَتَ فِيهِ الْحَوَافِرُ .  
وَفِي حَدِيثِ إِسْلَامِ عَمْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ : فَأَخْرَجَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فِي  
صَفَيْنِ لَهُ كَيْدِيَّةٌ كَكَيْدِيَّةِ الطَّيْحِينَ ، الْكَيْدِيُّ :  
التُّرَابُ التَّاعِمُ فَإِذَا وَطِئَ نَارَ غِبَارِهِ ، أَرَادَ  
أَنَّهُمْ كَانُوا فِي جَمَاعَةٍ ، وَأَنَّ الْغُبَارَ كَانَ يَتُورُ  
مِنْ مَشْيِهِمْ . وَكَيْدِيَّةٌ : فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَقْصُولٍ  
وَالطَّيْحِينَ : الْمَطْحُونُ الْمَدْفُوقُ .

وَكَدَّدَ الرَّجُلُ إِذَا أَلْقَى الْكَيْدِيَّةَ بَعْضُهُ  
عَلَى بَعْضٍ ، وَهُوَ الْجَرِيشُ مِنَ الْمِلْحِ .  
وَالْكَيْدِيُّ : صَوْتُ الْمِلْحِ الْجَرِيشِ إِذَا صُبَّ  
بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ . وَالْكَيْدِيُّ : تُرَابُ الْحَلِيَّةِ .  
وَكَدَّدَ عَلَيْهِ أَيَّ عَدَا عَلَيْهِ . وَكَدَّ الدَّابَّةُ  
وَالْإِنْسَانُ وَغَيْرَهَا يَكْدُهُ كَدًّا : اتَّعَبَهُ .

وَرَجُلٌ مَكْدُودٌ : مَقْلُوبٌ ، قَالَ  
الْأَزْهَرِيُّ : سَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا يَقُولُ لِعَبْدٍ لَهُ :  
لَا كَدَّكَ كَدَّ الدَّبِيرِ ، أَرَادَ أَنَّهُ يُلْحِقُ عَلَيْهِ فِيمَا  
يُكَلِّفُهُ مِنَ الْعَمَلِ الْوَاصِبِ إِلْحَاحًا يَتَّعِبُهُ ، كَمَا  
أَنَّ الدَّبِيرَ إِذَا حَمَلَ عَلَيْهِ وَرَكِبَ اتَّعِبَ الْبَعِيرُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : الْمَسَائِلُ كَدُّ يَكْدُ بِهَا الرَّجُلُ  
وَجِهَهُ ، الْكَدُّ : الْإِثْعَابُ . يُقَالُ : كَدَّ يَكْدُ  
فِي عَمَلِهِ إِذَا اسْتَعَجَلَ وَتَعَبَ ، وَأَرَادَ بِالْوَجْهِ  
مَاءَهُ وَرَوْنَقَهُ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ جَلِيْبِ بْنِ  
وَلَا تَجْعَلْ عَيْشَهَا كَدًّا . وَفِي الْحَدِيثِ : لَيْسَ  
مِنْ كَدِّكَ وَلَا كَدَّ أَيْبِكَ ، أَيُّ لَيْسَ حَاصِلًا  
بِسَعْيِكَ وَتَعَبِكَ .

وَكَدَّ الشَّيْءُ يَكْدُهُ وَاكْدُهُ : نَزَعَهُ  
بِيَدِهِ ، يَكُونُ ذَلِكَ فِي الْجَامِدِ وَالسَّائِلِ ، أَنْشَدَ  
تَعْلَبُ :

أَمَّصُ نَيْدِي وَالْمِيَاهُ كَثِيرَةٌ  
أُحَاوِلُ مِنْهَا حَفْرَهَا وَابْتِدَادَهَا  
يَقُولُ : أَرْضِي بِالْقَلِيلِ وَأَقْنَعُ بِهِ .

وَالْكَدَّةُ وَالْكُدَادَةُ : مَا يَلْتَزِقُ بِأَسْفَلِ  
الْقَدْرِ بَعْدَ الْعَرَفِ مِنْهَا . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ :  
الْكُدَادَةُ مَا بَقِيَ فِي أَسْفَلِ الْقَدْرِ . قَالَ  
الْأَزْهَرِيُّ : إِذَا لَصِقَ الطَّيْخُ فِي أَسْفَلِ الرَّيْمَةِ  
فَكَدَّ بِالْأَصَابِعِ ، فَهِيَ الْكُدَادَةُ .  
الْجَوْهَرِيُّ : الْكُدَادَةُ ، بِالضَّمِّ ، الْقَشْدَةُ  
وَمَا يَبْقَى فِي أَسْفَلِ الْقَدْرِ مِنَ الْمَرَقِ .  
وَالْكُدَادَةُ : نُفْلُ السَّمْنِ . وَبَقِيَتْ مِنَ الْكَلَامِ  
كُدَادَةٌ ، وَهُوَ الشَّيْءُ الْقَلِيلُ . وَكُدَادُ  
الصَّلْيَانِ : حُسَافُهُ ، وَهُوَ الرَّقَّةُ يُوَكَّلُ حِينَ  
يَظْهَرُ وَلَا يَبْرُكُ حَتَّى يَبِمَ .

وَالْكَيْدِيُّ<sup>(١)</sup> : مَوْضِعٌ بِالْحِجَازِ .  
وَيَبْرُ كَدُودٌ إِذَا لَمْ يَنْبُلْ مَاؤُهُ إِلَّا بِجَهْدٍ .  
أَبُو عَمْرٍو : الْكَدُّ الْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ  
اللَّهِ .

وَكَدَّدَ الرَّجُلُ فِي الضَّحِكِ ،  
وَكَتَكَتَ ، وَكَرَكَرَ ، وَطَحَطَحَ ، وَطَهَطَهَ ،  
كُلُّ ذَلِكَ إِذَا افْرَطَ فِي ضَحِكِهِ .  
وَالْكَدَّكَدَةُ : شِدَّةُ الضَّحِكِ ، وَأَنْشَدَ :

وَلَا شَدِيدَ ضِحْكُهَا كَدَّكَادِ  
حَدَادِ دُونَ سِرِّهَا حَدَادِ  
وَالْكَدَّكَدَةُ : ضَرْبُ الصَّيْقَلِ الْمِدْوَسِ

(١) قوله : « والكدبيد موضع » في معجم  
البلدان لياقوت : فيه روايتان : كسر ثانيه ، أو فتحه  
مع ضم الأول .

عَلَى السَّيْفِ إِذَا جَلَاهُ .  
وَكَدَّ الرَّجُلُ وَاكْدَدَ إِذَا أَمْسَكَ .  
وَفِي التَّوَادِرِ : كَدَّنِي وَكَدَّدَنِي  
وَتَكَدَّدَنِي وَتَكَدَّدَنِي ، أَيُّ طَرَدَنِي طَرْدًا  
شَدِيدًا .

وَالْكُدَّةُ : حِكَايَةُ صَوْتِ شَيْءٍ يُضْرَبُ  
عَلَى شَيْءٍ صُلْبٍ .

وَالْكَيْدُ كَدَّةٌ : الْعَدُوُّ الْبَطِيءُ . وَحَكَى  
الْأَصْمَعِيُّ : قَوْمٌ أَكْدَادُ أَيُّ سِرَاعٍ .  
وَالْكُدَادُ : اسْمٌ فَخْلِيٌّ تُسَبَّبُ إِلَيْهِ  
الْحَيْمَرُ ، يُقَالُ : بَنَاتُ كُدَادٍ ، وَأَنْشَدَ :

وَعَبْرَ لَهَا مِنْ بَنَاتِ الْكُدَادِ  
يُدْهَمِجُ بِالْوَطْبِ وَالْبِرُودِ

هـ كَيْسَرُ الْكَدَّرُ : نَقِيضُ الصَّفَاءِ ، وَفِي  
الصَّحَاحِ : خِلَافُ الصَّفْوِ ، كَدَّرَ وَكَدَّرَ ،  
بِالضَّمِّ ، كَدَابَرَةٌ ، وَكَدِيرٌ ، بِالْكَسْرِ ، كَدَّرًا  
وَكَدُورًا وَكَدَّرَةً وَكَدُورَةً وَكَدَابَرَةً ،  
وَكَدِيرٌ ، قَالَ ابْنُ مَطِيرٍ الْأَسَدِيُّ :

وَكَانِي تَرَى مِنْ حَالِ دُنْيَا تَعَبِيرَتِ

وَحَالِ صَفَا بَعْدَ اكْدِرَارِ غَدِيرِهَا  
وَهُوَ أَكْدَرُ وَكَدِيرٌ وَكَدِيرٌ ، يُقَالُ : عَيْشٌ  
أَكْدَرُ كَدِيرٌ ، وَمَاءٌ أَكْدَرُ كَدِيرٌ ، الْجَوْهَرِيُّ :  
كَدِيرُ الْمَاءِ ، بِالْكَسْرِ ، يَكْدُرُ كَدْرًا ، فَهُوَ كَدِيرٌ  
وَكَدِيرٌ ، مِثْلُ فَخِيدٍ وَفَخِيدٍ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ  
الْأَعْرَابِيِّ :

لَوْ كُنْتُ مَاءً كُنْتُ غَيْرَ كَدِيرٍ  
وَكَذَلِكَ كَدَّرَ ، وَكَدَّرَهُ غَيْرُهُ تَكْدِيرًا :  
جَعَلَهُ كَدِيرًا ، وَالاسْمُ الْكُدَّرَةُ وَالْكُدُورَةُ .

وَالْكُدَّرَةُ مِنَ الْأَلْوَانِ : مَا نَحَا نَجْوَى  
السَّوَادِ وَالْعَبْرَةِ ، قَالَ بَعْضُهُمْ : الْكُدَّرَةُ فِي  
اللَّوْنِ خَاصَّةٌ ، وَالْكُدُورَةُ فِي الْمَاءِ وَالْعَيْشِ ،  
وَالْكُدَّرُ فِي كُلِّ .  
وَكَدِيرٌ لَوْنُ الرَّجُلِ ، بِالْكَسْرِ (عَبْرَةُ  
اللَّبْحَانِيِّ) .

وَيُقَالُ : كَدَّرَ عَيْشُ فُلَانٍ ، وَتَكَدَّرَتْ  
مَعِيشَتُهُ ، وَيُقَالُ : كَدِيرُ الْمَاءِ وَكَدَّرَ ،  
وَلَا يُقَالُ كَدَّرَ إِلَّا فِي الصَّبِّ . يُقَالُ : كَدَّرَ

الشئ يكدره كدرًا إذا صبّه ، قال العجاج  
يصف جيشًا<sup>(١)</sup> :

فإن أصاب كدرًا مد الكدر  
سنايك الخيل يصدغن الأير  
والكدر : جمع الكدره ، وهي المدرة  
التي يثرها السن ، وهي ههنا ما يثير سنايك  
الخيال .  
ونظفة كدره : حديثة المهدي بالسماء ،  
فإن أخذ لبن حليب فأنقع فيه تمر برني ، فهو  
كديراه .

وكدره الحوض ، يفتح الدال : طيبه  
وكدره ( عن ابن الأعرابي ) ، وقال مرة :  
كدرته ما علاه من طحلب وعرمض  
ونحوها ، وقال أبو حنيفة : إذا كان  
السحاب رقيقًا لا يورى السماء فهو  
الكدره ، يفتح الدال . ابن الأعرابي :  
يقال خذ ما صفا ودع ما كدر وكدر وكديرا ،  
ثلاث لغات .

ابن السكيت : القطا ضربان : فضرب  
جويته ، وضرب منها الغطاط والكدرى ،  
والجويته ما كان أكدر الظهر أسود باطن  
الجناح مصفر الخلق قصير الرجلين ، في  
ذنيه ريشتان أطول من سائر الذنب .  
ابن سيده : الكدرى والكدارى ( الأخيرة  
عن ابن الأعرابي ) : ضرب من القطا قصار  
الأذنان ، فصيحته ثنادى باسمها ، وهي  
الطف من الجوى ، أنشد ابن الأعرابي :  
تلقي به بيض القطا الكدارى

نوائما كالحديق الصغار  
واحدته كدرية وكدارية ، وقيل : إنها أراد  
الكدرى فحرك وزاد ألفا للضرورة ، ورواه  
غيره الكدارى ، وفسره بأنه جمع كدرية .  
قال بعضهم : الكدرى منسوب إلى طير  
كدر ، كالدبسي منسوب إلى طير دبسي .  
الجوهري : القطا ثلاثة أضرب : كدرى

(١) قوله : « يصف جيشًا » في مادة  
« ي ر » يصف الغيث .

وجويته وغطاط ، فالكدرى ما وصفناه ،  
وهو الطف من الجوى ، كأنه نسب إلى  
مُعظم القطا ، وهي كدر ، والضربان  
الآخران مذكوران في موضعيهما .  
والكدر : مصدر الأكر ، وهو الذى  
في لونه كدره ، قال روبة :

أكدر لفاغ عباد الرقع  
والكدره : القلاعة الضخمة المثارة من  
مدر الأرض . والكدر : القبضات  
المحصودة المتفرقة من الزرع ونحوه ،  
واحدته كدره ، قال ابن سيده : حكاه  
أبو حنيفة .

وأنكدر يعذو : أسرع بغض الإسراع ؛  
وفي الصحاح : أسرع وانقص . وأنكدر  
عليهم القوم إذا جاءوا أرسالاً حتى ينصبوا  
عليهم . وأنكدرت الثجوم : تناثرت . وفي  
التنزيل : « وإذا الثجوم أنكدرت » .

والكديراه : حليب يُنقع فيه تمر برني ،  
وقيل : هو لبن يُمرس بالتمر ثم تُسقاها النساء  
ليسمن ، وقال كراع : هو صنف من  
الطعام ، ولم يحله .  
وحار كدر وكدر وكنادر : غليظ ؛  
وأنشد :

نجا كدر من حمير أبيده  
بفأيله والصفحتين ندوب  
ويقال : اتان كدره . ويقال للرجل  
الشاب الحادير القوي المكتنز : كدر ،  
بتشديد الراء ، وأنشد :

خوص يدغن العرب الكدرًا  
لا يبرح المنزل الأجرًا  
وروى أبو تراب عن شعاع : غلام قدر  
وكدر ، وهو الثام دون المنخل ، وأنشد :  
خوص يدغن العرب الكدرًا  
ورجل كدر وكنادر : قصير غليظ  
شديد . قال ابن سيده : وذهب سيويه إلى  
أن كندرًا رباعي ، ويستدكره في الرباعي  
أيضًا .

وبنات الأكر : حمير وحشي مشوبة

إلى فخر منها .

وأكدر : صاحب دومة الجندل .  
والكدره ، ممدود : موضع .  
وأكدر : اسم .

وكودر : ملك من ملوك حمير ( عن  
الأصمعي ) ، قال الثابغة الجعدي :  
ويوم دعا ولدانكم عند كودر  
فخالوا لدى الداعي فبدأ مفلا  
وتكادرت العين في الشئ إذا أدامت  
النظر إليه .

الجوهري : والأكدرية مسألة في  
الفرائض ، وهي زوج وأم وجد وأخت لأب  
وأم .

• كدس . الكدس والكدس : الغرمة من  
الطعام والتمر والدرهم ونحو ذلك ،  
والجمع أكداس ، وهو الكدس ، بإتيه ؛  
قال :

لم تدر بصرى بما آلت من قسم  
ولا ديمشق إذا ديس الكدايس  
وقد كدسه . والكدس : جاعة طعام ،  
وكذلك ما يجمع من دراهم ونحوه .  
يقال : كدس يكدس .

التص : أكداس الرمل واحدتها  
كدس ، وهو المتراب الكثير الذى لا يزال  
بعضه بعضًا . وفي حديث قتادة : كان  
أصحاب الأيكة أصحاب شجر متكادس ،  
أى ملتفت مجتمع ، من تكدست الخيل إذا  
ازدحمت ، وركب بعضها بعضًا .  
والكدس : الجمع ؛ ومنه كدس الطعام .  
وكدست الإبل والدواب تكدس كدسًا  
وتكدست : أسرع وركب بعضها بعضًا في  
سيرها .

الفراء : الكدس إسراع الإبل في  
سيرها ، والكدس : إقبال المسرع<sup>(٢)</sup> في

(٢) قوله « الكدس إقبال المسرع الخ » عبارة  
القاموس والصحاح : الكدس إسراع المنقل في  
السير .

السَّيْرِ، وَقَدْ كَدَسَتِ الْخَيْلُ. وَتَكْدَسُ  
الْفَرَسُ إِذَا مَشَى كَأَنَّهُ مُثْقَلٌ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:  
إِنَّا إِذَا الْخَيْلُ عَدَّتْ أَكْدَاسَا  
مِثْلَ الْكِلَابِ تَتَّقِي الْهَرَّاسَا  
وَالْتَكْدَسُ: أَنْ يُحْرَكَ مَتَكَبِيهِ وَيَنْصَبَ  
إِلَى مَا بَيْنَ يَدَيْهِ إِذَا مَشَى، وَكَأَنَّهُ يَرْكَبُ  
رَأْسَهُ، وَكَذَلِكَ الْوَعُولُ إِذَا مَشَتْ. وَفِي  
حَدِيثِ السَّرَّاطِ: وَمِنْهُمْ مَكْدُوسٌ فِي النَّارِ،  
أَيْ مَذْفُوعٌ. وَتَكْدَسُ الْإِنْسَانُ إِذَا دَفِعَ مِنْ  
وَرَائِهِ فَسَقَطَ، وَيُرْوَى بِالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ،  
مِنَ الْكُدْسِ وَهُوَ السَّوْقُ الشَّدِيدُ.  
وَالْكُدْسُ: الطَّرْدُ وَالْجَرْحُ أَيْضًا.  
وَالْتَكْدَسُ: مِثْيَةٌ مِنْ مِثْيِ الْقِصَارِ الْغِلَاطِ.  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: كَدَسَ الْخَيْلُ رُكُوبُ بَعْضِهَا  
بَعْضًا، وَالتَّكْدَسُ: السَّرْعَةُ فِي الْمَشْيِ  
أَيْضًا؛ قَالَ عَيْبِدُ أَوْ مَهْلُوبٌ:  
وَخَيْلٌ تَكْدَسُ بِالْدَّارِعِينَ  
كَمَشَى الْوَعُولُ عَلَى الظَّاهِرَةِ  
يُقَالُ مِنْهُ: جَاءَ. فَلَانٌ يَتَكْدَسُ؛ وَقَالَ  
الْمُتَمَلِّسُ:  
هَلُمُّوا إِلَيْهِ قَدْ أُبَيِّنْتُ زُرُوعَهُ  
وَعَادَتْ عَلَيْهِ الْمَنْجُونُ تَكْدَسُ  
وَالْكُدَّاسُ: عَطَّاسُ الْبَهَائِمِ،  
وَكَدَسَتْ أَيْ عَطَّسَتْ؛ قَالَ الرَّاجِزُ:  
الطَّيْرُ شَفَعُ وَالْمَطَايَا تَكْدَسُ  
إِنِّي بَانَ تَنْصُرْنِي لِأَحْسِسُ  
يَقُولُ: هَلِوِ الْإِبِلُ تَعَطَّسُ بِبَصْرِكَ إِيَّايَ،  
وَالطَّيْرُ تَمُرُ شَفَعًا، لِأَنَّهُ يُنَطِّيرُ بِالْوِثْرِ مِنْهَا،  
وَقَوْلُهُ أَحْسِسُ، أَيْ أَحْسِسُ، فَأَظْهَرَ  
التَّضْعِيفَ لِلضَّرُورَةِ كَمَا قَالَ الْآخَرُ:  
تَشْكُو الْوَجَى مِنْ أَظْلَلٍ وَأَظْلَلٍ  
وَكَدَسَ يَكْدَسُ كَدْسًا: عَطَّسَ؛  
وَقِيلَ: الْكُدَّاسُ لِلضَّارِ مِثْلُ الْعَطَّاسِ  
لِلْإِنْسَانِ. وَفِي الْحَدِيثِ: إِذَا بَصَقَ أَحَدُكُمْ  
فِي الصَّلَاةِ فَلْيَبْصُقْ عَن يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ  
رِجْلِهِ، فَإِنْ غَلَبَتْهُ كَدْسَةٌ أَوْ سَعَلَةٌ فَفِي نَوْبِهِ؛  
الْكَدْسَةُ: الْعَطَّسَةُ. وَالْكَوَادِسُ: مَا يُنَطِّيرُ  
مِنْهُ مِثْلُ الْفَالِ وَالْعَطَّاسِ وَنَحْوِهِ، وَالْكَوَادِسُ

كَذَلِكَ؛ وَمِنْهُ قِيلَ لِلطَّيْرِ وَغَيْرِهِ إِذَا نَزَلَ مِنَ  
الْجَبَلِ: كَادِسٌ، يُتَشَاءَمُ بِهِ كَمَا يُتَشَاءَمُ  
بِالْبَارِحِ.  
وَالْكَوَادِسُ: الْقَعِيدُ مِنَ الطَّيِّاءِ وَهُوَ الَّذِي  
يَجِيئُكَ مِنْ وَرَائِكَ؛ قَالَ أَبُو ذُوئَيْبٍ:  
فَلَوَأَنِّي كُنْتُ السَّلِيمَ لَعُدْتَنِي  
سَرِيعًا وَلَمْ تَحْسِبْكَ عَنِّي الْكَوَادِسُ  
وَاحِدُهَا كَادِسٌ.  
وَكَدَسَ يَكْدَسُ كَدْسًا: نَطَّيرَ؛  
وَيُقَالُ: أَخَذَهُ فَكَدَسَ بِهِ الْأَرْضَ؛ وَفِي  
الْحَدِيثِ: كَانَ لِأَبِي بَرٍّ بِأَحَدِ الْأَكْدَاسِ بِهِ  
الْأَرْضَ، أَيْ صَرَغَهُ وَالصَّغَةَ بِهَا.  
• كُدَسَ • الْكُدْسُ: السَّوْقُ وَالْإِسْتِحْثَاتُ.  
وَقَالَ اللَّيْثُ: الْكُدْسُ الشَّقُّ، وَقَدْ كَدَسْتُ  
إِلَيْهِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: غَيْرَ اللَّيْثِ تَفْسِيرَ  
الْكُدْسِ فَجَعَلَهُ الشَّقُّ، بِالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ،  
وَالصَّرَابُ السَّوْقُ وَالطَّرْدُ، بِالشَّيْنِ الْمُهْمَلَةِ.  
يُقَالُ: كَدَسْتُ الْإِبِلَ أَكْدَشْتُهَا كَدْسًا إِذَا  
طَرَدْتَهَا؛ قَالَ رُوَيْبَةُ:  
شَلًّا كَشَلُّ الطَّرْدِ الْمَكْدُوشِ  
قَالَ: وَأَمَّا الْكُدْسُ، بِالشَّيْنِ، فَهُوَ إِسْرَاعُ  
الْإِبِلِ فِي سَيْرِهَا، يُقَالُ: كَدَسَتْ تَكْدَسُ.  
ابْنُ سِيدَةَ: وَكَدَسَ الْقَوْمُ الْغَنِيمَةَ كَدْسًا  
حَتَّى هَا.  
وَالْكَدَّاشُ: الْمَكْدِيُّ بَلُغَةُ أَهْلِ الْعِرَاقِ.  
وَكَدَسَ لِعِيَالِهِ يَكْدِشُ كَدْسًا: كَسَبَ  
وَجَمَعَ وَاحْتَالَ، وَهُوَ يَكْدِشُ لِعِيَالِهِ، أَيْ  
يَكْدَحُ. وَرَجُلٌ كَدَّاشٌ: كَسَّابٌ، وَالْإِسْمُ  
الْكُدَّاشَةُ.  
وَرَوَى أَبُو ثَرَابٍ عَن عَقَبَةَ السَّلْمِيِّ:  
كَدَسْتُ مِنْ فَلَانٍ شَيْئًا، وَاحْتَدَسْتُ،  
وَأَمْتَدَسْتُ، إِذَا أَصَبْتَ مِنْهُ شَيْئًا. وَمَا كَدَسَ  
مِنْهُ شَيْئًا، أَيْ مَا أَصَابَ وَمَا أَخَذَ. وَمَا بِهِ  
كَدْسَةٌ أَيْ شَيْءٌ مِنْ دَاخِلِهِ.  
وَالْكُدْسُ: الْخَدْسُ، يُقَالُ: كَدَسَهُ  
إِذَا خَدَسَهُ. وَجَلَدَ كَدِشًا: مُخَدِّشًا (عَن  
ابْنِ جَنِّي). وَرَجُلٌ مُكْدَشٌ: مُكْدَحٌ (عَن

ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ).  
وَكَدَسَهُ يَكْدِشُهُ كَدْسًا: دَفَعَهُ دَفْعًا  
عَظِيمًا، وَهُوَ السَّوْقُ الشَّدِيدُ. وَالْكَدْسُ:  
الطَّرْدُ وَالْجَرْحُ أَيْضًا. وَفِي حَدِيثِ السَّرَّاطِ:  
وَمِنْهُمْ مَكْدُوسٌ فِي النَّارِ، أَيْ مَذْفُوعٌ؛  
وَكَدَسَ الْإِنْسَانُ إِذَا دَفِعَ مِنْ وَرَائِهِ فَسَقَطَ،  
وَيُرْوَى بِالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ مِنَ الْكُدْسِ؛  
وَكَدَّاشٌ: اسْمٌ مِنْ ذَلِكَ.

• كُدَع • كَدَعَهُ يَكْدَعُهُ كَدْعًا: دَفَعَهُ.

• كُدِفَ • فِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ: سَمِعْتُ  
كَدَفْتَهُمْ وَحَدَفْتَهُمْ وَهَدَفْتَهُمْ وَحَسَكْتَهُمْ  
وَهَدَأْتَهُمْ وَوَيْدَيْتَهُمْ وَأَوَيْدَيْتَهُمْ وَأَزَمْتَهُمْ  
وَأَزِيرْتَهُمْ، وَهُوَ الصَّوْتُ تَسْمَعُهُ مِنْ غَيْرِ  
مُعَايَنَةٍ.

• كُدِلَ • قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: أَهْمَلَهُ اللَّيْثُ،  
قَالَ: وَوَجَدْتُ أَنَا فِيهِ بَيِّنَاتًا لِتَلَابُطِ شَرِّهَا.  
أَلَّا يُلِغَا سَعْدُ بْنُ لَيْثٍ وَجَدْنَا  
وَكَلْبًا: أَنْبِئُوا الْمَنَّ غَيْرَ الْمُكْدَلِ  
وَقِيلَ: الْمُكْدَلُ وَالْمُكْدَرُ وَاحِدٌ،  
وَاللَّامُ مُبَدَّلَةٌ مِنَ الرَّاءِ.

• كُدِمَ • الْكُدْمُ: تَمَشُّشُ الْعَظْمِ وَتَعَرُّفُهُ،  
وَقِيلَ: هُوَ الْعَضُّ بِأَذَى الْفَمِ كَمَا يَكْدُمُ  
الْحِجَارُ، وَقِيلَ: هُوَ الْعَضُّ عَامَّةً، كَدَمَهُ  
يَكْدُمُهُ وَيَكْدُمُهُ كَدْمًا، وَكَذَلِكَ إِذَا أَثَرَتْ  
فِيهِ بِحَدِيدَةٍ؛ وَقَالَ طَرَفَةُ:

سَقَّتَهُ إِيَاةَ الشَّمْسِ الْإِلَّاتِيهِ  
أَسِفًا وَلَمْ تَكْدُمِ عَلَيْهِ بِأَيْدِيهِ  
وَإِنَّهُ لَكَدَّامٌ وَكُدُومٌ أَيْ عَضُوضٌ.  
وَالْكَدْمُ وَالْكَدْمُ (الْأُولَى عَن اللَّحْيَانِيِّ):  
أَثَرُ الْعَضِّ، وَجَمَعُهُ كُدُومٌ. وَالْكَدْمُ: اسْمٌ  
أَثَرِ الْكَدْمِ. يُقَالُ: بِهِ كُدُومٌ. وَالْمُكْدَمُ،  
بِالتَّشْدِيدِ: الْمُعَضُّضُ. وَحِجَارٌ مُكْدَمٌ:  
مُعَضُّضٌ. وَتَكَادَمَ الْفَرَسَانُ: كَدَمَ أَحَدُهُمَا  
صَاحِبَهُ. وَالْكَدَامَةُ: مَا يَكْدُمُ مِنَ الشَّيْءِ،

أَيُّ يَعْصُ فَيَكْسُرُ، وَقِيلَ: هُوَ بَقِيَّةُ كُلِّ شَيْءٍ أَكْلًا، وَالْعَرَبُ تَقُولُ: بَقِيَ مِنْ مَرَعَانَا كُدَامَةٌ، أَيْ بَقِيَّةُ تَكْدُمِهَا الْمَالُ بِأَسَانِيهَا وَلَا تَشْعُ مِنْهُ. وَفِي حَدِيثِ الْعَرَبِيِّينَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ يَكْدُمُونَ الْأَرْضَ بِأَفْوَاهِهِمْ أَيْ يَمْضُونَ عَلَيْهَا وَيَمْضُونَهَا، وَالذُّوَابُ تُكَادِمُ الْحَشِيشَ بِأَفْوَاهِهَا، إِذَا لَمْ تَسْتَمْكِنْ مِنْهُ. وَالكَدْمُ: الْكَثِيرُ الْكَدْمِ، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ فِي عَضِّ الْجَرَادِ وَأَكْلِهَا لِلثَّبَاتِ. وَالكَدْمُ: مِنْ أَحْشَاشِ الْأَرْضِ. قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: أَرَاهُ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِعَضْوِهِ. وَالكَدْمُ وَالْمِكْدَمُ: الشَّدِيدُ الْقِتَالِ. وَرَجُلٌ مُكْدَمٌ إِذَا لَقِيَ قِتَالًا فَانْتَرَتْ فِيهِ الْجِرَاحُ.

وَكَدَمَ الصَّيْدَ كَدْمًا إِذَا جَدَّ فِي طَلْبِهِ حَتَّى يَغْلِبَهُ. وَكَدَمْتُ الصَّيْدَ، أَيْ طَرَدْتُهُ. وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا طَلَبَ حَاجَةً لَا يَطْلُبُ مِثْلَهَا: لَقَدْ كَدَمْتُ فِي غَيْرِ مُكْدَمٍ. وَالْكَدْمَةُ، بِضَمِّ الْكَافِ: الشَّدِيدُ الْأَكْلِي، وَأَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو: يَأْتِيهَا الْحَرَشُفُ ذُو الْأَكْلِ الْكَدْمُ وَالْحَرَشُفُ: الْجَرَادُ. وَكَدَمْتُ غَيْرَ مُكْدَمٍ، أَيْ طَلَبْتُ غَيْرَ مَطْلَبٍ.

وَمَا بِالْبَعِيرِ كَدْمَةٌ، أَيْ أَثَرُهُ وَلَا وَسْمٌ، وَالْأَثَرُ أَنْ يُسْحَى بِاطْنِ الْحُفِّ بِحَدِيدَةٍ. وَفَيْقُ مُكْدَمٌ، أَيْ فَحْلٌ غَلِيظٌ، وَقِيلَ: صُلْبٌ، قَالَ بَشْرٌ: لَوْلَا نَسَلِي الْهَمَّ عَنْكَ بِجَسْرَةٍ عَيْرَانِيَّةٍ مِثْلُ الْفَيْقِ الْمُكْدَمِ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: نَعِجَةٌ كَدِمَةٌ غَلِيظَةٌ كَبِيرَةٌ اللَّحْمِ؛ وَقَوْلُ رُوَيْبَةَ:

كَانَهُ شَلَالٌ عَانَاتٍ كُدْمٌ

قَالَ: حَازَ كُدْمٌ غَلِيظٌ شَدِيدٌ، وَالْجَمْعُ كُدْمٌ. وَعَيْرٌ مُكْدَمٌ: غَلِيظٌ شَدِيدٌ. وَقَدْ حُكِيَ مُكْدَمٌ: زُجَاجُهُ غَلِيظٌ. وَأَسِيرٌ مُكْدَمٌ: مَضْفُودٌ مَشْدُودٌ بِالضَّفَادِ (هَذِهِ الثَّلَاثَةُ عَنْ اللَّحْيَانِيِّ). وَفَحْلٌ مُكْدَمٌ وَمُكْدَمٌ إِذَا كَانَ

قَوِيًّا قَدْ نُبِبَ فِيهِ. وَأَكْدَمَ الْأَسِيرُ إِذَا اسْتَوِيَ مِنْهُ.

وَكَسَاءٌ مُكْدَمٌ: شَدِيدُ الْقَتْلِ، وَكَذَلِكَ الْحَبْلُ. وَالكَدْمَةُ، يَفْتَحُ الدَّالُّ: الْحَرَكَةُ (عَنْ كُرَاعٍ) وَلَيْسَتْ بِصَحِيحَةٍ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي فِي ذَلِكَ:

لَمَّا تَمَشَيْتُ بُعِيدَ الْعَمَّةِ  
سَمِعْتُ مِنْ فَوْقِ الْبُيُوتِ كَدْمَةً  
وَقَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ فِي حَلَمٍ.

وَالكَدَامُ: رِيحٌ يَأْخُذُ الْإِنْسَانَ فِي بَعْضِ جَسَدِهِ فَيَسْخِرُونَ خِرْقَةً ثُمَّ يَضَعُونَهَا عَلَى الْمَكَانِ الَّذِي يَشْتَكِي.

وَكَدَمَ السَّمْرُ: ضَرَبَ مِنَ الْجَنَادِبِ. وَكَدَامٌ وَمُكْدَمٌ وَكُدَيْمٌ: أَسْمَاءٌ.

ه كدنه الكدنة: السنام. بغير كدن: عظيم السنام، وناقاة كدنة. والكدنة: القوة. والكدنة والكدنة جميعاً: كثرة الشحم واللحم؛ وقيل: هو الشحم واللحم أنفسها إذا كرا؛ وقيل: هو الشحم وحده (عن كراع)؛ وقيل: هو الشحم العتيق يكون للذابو ولكل سمين (عن اللحيانى) يعنى بالعتيق القديم. وامرأة ذات كدنة، أى ذات لحم. قال الأزهرى: ورجل ذو كدنة إذا كان سميناً غليظاً. أبو عمرو: إذا كثر شحم الناقة ولحمها فهى المكدنة. ويقال للرجل: إنه لحنس الكدنة، وبغير ذوكدنة، ورجل كدن. وامرأة كدنة: ذات لحم وشحم. وفي حديث سالم: أنه دخل على هشام فقال له: إنك لحنس الكدنة، فلما خرج أخذته قفقهة فقال لصاحبه: أترى الأحوال لفتنى بعيني؛ الكدنة، بالكسر وقد نضمت غلظ الجسم وكثرة اللحم. وناقاة كدنة: ذات كدنة.

وَالْكَدْنُ وَالْكَدْنُ (الْأَخِيرَةُ عَنْ كُرَاعٍ): الثُّوبُ الَّذِي يَكُونُ عَلَى الْخِدْرِ؛

وَقِيلَ: هُوَ مَا تَوَطَّى بِهِ الْمَرْأَةُ لِنَفْسِهَا فِي الْهُودَجِ مِنَ الثِّيَابِ، وَفِي الْمُحْكَمِ: هُوَ الثُّوبُ الَّذِي تَوَطَّى بِهِ الْمَرْأَةُ لِنَفْسِهَا فِي الْهُودَجِ؛ وَقِيلَ: هُوَ عِبَاءَةٌ أَوْ قَطِيفَةٌ تُلْقِيهَا الْمَرْأَةُ عَلَى ظَهْرِ بَعِيرِهَا، ثُمَّ تَشُدُّ هُودَجَهَا عَلَيْهِ، وَتَتَنَّى طَرَفِي الْعِبَاءَةِ مِنْ شِقَى الْبَعِيرِ، وَتَحُلُّ مُوَخَرَ الْكَدْنِ وَمَقْلَمَهُ، فَيَصِيرُ مِثْلَ الْخُرْجِينَ تُلْقَى فِيهَا بُرْمَتُهَا وَغَيْرَهَا مِنْ مَتَاعِهَا وَأَدَاتِهَا مِمَّا تَحْتَاجُ إِلَى حَمَلِهِ، وَالْجَمْعُ كُدُونٌ. أَبُو عَمْرٍو: الْكَدُونُ الَّتِي تَوَطَّى بِهَا الْمَرْأَةُ لِنَفْسِهَا فِي الْهُودَجِ، قَالَ: وَقَالَ الْأَحْمَرُ هِيَ الثِّيَابُ الَّتِي تَكُونُ عَلَى الْخُدُورِ، وَاحِدُهَا كِدْنٌ. وَالْكَدْنُ وَالْكَدْنُ: مَرَكَبٌ مِنْ مَرَائِبِ النَّسَاءِ. وَالْكَدْنُ وَالْكَدْنُ الرَّحْلُ؛ قَالَ الرَّاعِي:

أَنْحَنُ جِالَهِنَّ بِذَاتِ غَسَلٍ

سِرَاةَ الْيَوْمِ يَمَهِّدُنَ الْكَدُونَا  
وَالْكَدْنُ: شَيْءٌ مِنْ جُلُودٍ يُدْقُ فِيهِ كَالهَاطُونِ. وَفِي الْمُحْكَمِ: الْكَدْنُ جِلْدُ كُرَاعٍ يُسْلَخُ وَيُدْبَعُ، وَيُجْعَلُ فِيهِ الشَّيْءُ، فَيُدْقُ فِيهِ كَمَا يُدْقُ فِي الْهَاطُونِ، وَالْجَمْعُ مِنْ ذَلِكَ كُلُّ كُدُونٍ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي:

هُمْ أَطْعَمُونَا ضَيُونًا ثُمَّ قَرَّتَنِي

وَمَشَوْا بِهَا فِي الْكَدْنِ شَرَّ الْجَوَازِلِ  
الْجَوَازِلُ: السَّمُّ، وَمَشَوْا: دَافَوْا، وَالضُّيُونُ: ذَكَرَ السَّنَابِيرِ.

وَالْكَوْدَانَةُ: النَّاقَةُ الْغَلِيظَةُ الشَّدِيدَةُ؛ قَالَ ابْنُ الرَّقَاعِ:

حَمَلْتُهُ بَارِلٌ كَوْدَانَةٌ

فِي يَلَاظٍ وَوَعَاءٍ كَالْجِرَابِ  
وَكَدَيْتُ شَفْتَهُ كَدْنَا، فَهِيَ كَدِيَةٌ؛ اسْوَدَّتْ مِنْ شَيْءٍ أَكَلَهُ، لُقَّةٌ فِي كَيْتٍ، وَالثَّاءُ أَعْلَى. ابْنُ السَّكَيْتِ: كَدَيْتُ مَشَافِرَ الْإِبِلِ، وَكَيْتٌ، إِذَا رَعَتِ الْعُشْبَ فَاسْوَدَّتْ مَشَافِرُهَا مِنْ مَائِهِ وَغَطَلَتْ.

وَكَدِنُ الثَّبَاتِ: غَلِيظُهُ وَأَصُولُهُ الصُّلْبَةُ. وَكَدِنُ الثَّبَاتِ: لَمْ يَبْقَ إِلَّا كَدِنُهُ. وَالْكَدَانَةُ: الْهَجْمَةُ.

وَالْكَوْدُنُ وَالْكَوْدِيُّ : الْبِرْدُونُ الْهَجِينُ ، وَقِيلَ : هُوَ الْبَعْلُ . وَيُقَالُ لِلْبِرْدُونِ الْفَقِيلِ : كَوْدُنٌ ، تَشْبِيهُاً بِالْبَعْلِ ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ : فَغَادَرْتَهَا مِنْ بَعْدِ بُدْنِ رِوَيْةٍ تُغَالَى عَلَى عَوْجِهَا كَدِنَاتِ تُغَالَى أَيْ تَسِيرُ مُسْرِعَةً . وَالْكَدِنَاتُ : الصَّلَابُ ، وَاحِدَتُهَا كَدَنَةٌ ؛ وَقَالَ جَنْدَلُ ابْنُ الرَّأحِي :

جُنَادِبٌ لَاحِقٌ بِالرَّأْسِ مَكْبُهُ  
كَانَهُ كَوْدُنٌ يَمْشِي بِكَلَابٍ (١)

الْكَوْدُنُ : الْبِرْدُونُ . وَالْكَوْدِيُّ : مِنَ الْفَيْلَةِ أَيْضاً ، وَيُقَالُ لِلْفَيْلِ أَيْضاً كَوْدُنٌ ؛ وَقَوْلُ الشَّاعِرِ :

خَلِيلِي عَوْجًا مِنْ صُدُورِ الْكَوَادِينِ  
إِلَى قَصْعَةٍ فِيهَا عَيُونُ الضِّيَاوِينِ  
قَالَ : شَبَّهَ الْبَرِيدَةَ الزَّرِيقَاءَ بِعَيُونِ السَّنَانِيرِ لِأَنَّ فِيهَا مِنَ الرَّيْتِ . الْجَوْهَرِيُّ : الْكَوْدُنُ الْبِرْدُونُ يُوكَفُ وَيُشَبَّهُ بِهَذَا الْبَيْدِ . يُقَالُ : مَا أَبَيْنَ الْكَدَانَةَ فِيهِ ، أَيْ الْهَجَنَةَ وَالْكَدَنُ : أَنْ تُتْرَحَ الْبُرِّ فَيَبْقَى الْكَدَرُ . وَيُقَالُ : أَدْرَكُوا كَدَنَ مَا بَيْنَكُمْ ، أَيْ كَدَرَهُ . قَالَ أَبُو مَتَّصِيرٍ : الْكَدَنُ وَالْكَدَرُ وَالْكَدَلُ وَاحِدٌ . وَيُقَالُ : كَدِنَ الصَّلِيَانُ إِذَا رَعَى فُرُوعَهُ وَبَقِيَتْ أَصُولُهُ .

وَالْكَدِيُونُ : التُّرَابُ الدُّقَاقُ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ ؛ قَالَ أَبُو دُوَادٍ ، وَقِيلَ لِلطَّرِمَاحِ : تَيْمَمْتُ بِالْكَدِيُونِ كَيْلًا يَفُوتِي مِنَ الْمَقَلَّةِ الْبَيْضَاءِ تَقْرِيظُ بَاعِقِ يَعْنِي بِالْمَقَلَّةِ الْحَصَاةَ الَّتِي يُقَسَّمُ بِهَا الْمَاءُ فِي الْمَقَاوِزِ ، وَبِالتَّقْرِيظِ مَا يَبْقَى بِهَذَا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ ، وَبِالْبَاعِقِ الْمَوْدُنُ ، وَقِيلَ : الْكَدِيُونُ دُقَاقُ السَّرْفِينِ يُحْلَطُ بِالرَّيْتِ فَتُجْلَى

(١) في هذا البيت أكثر من خطأ . فجنادب بالباء في آخره صوابه « جنادف » بالفاء . ويشي صوابه يوشى . وكلاب بفتح الكاف صوابه كلاب بضمها . (راجع مادتي كلب ووشى في التهذيب والصحاح ، ومادة جندف في اللسان) .

[عبد الله]

بِهِ الدُّرُوعُ ، وَقِيلَ : هُوَ دُرْدِيُّ الرَّيْتِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ كُلُّ مَا طَلَى بِهِ مِنْ دُهْنٍ أَوْ دَسَمٍ ؛ قَالَ التَّائِبَةُ يَصِفُ دُرُوعًا جَلِيَتْ بِالْكَدِيُونِ وَالْبَعْرِ :

عَلَيْنَ بِكَدِيُونٍ وَأَبْطِنَ كَرَّةً  
فَهَنْ وَضَاءً صَافِيَاتُ الْعَلَالِيلِ  
وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ : صَافِيَاتُ الْعَلَالِيلِ .

وَفِي الصَّحَاحِ : الْكَدِيُونُ ، مِثَالُ الْفِرْجُونِ ، دُقَاقُ التُّرَابِ عَلَيْهِ دُرْدِيُّ الرَّيْتِ ، تُجْلَى بِهِ الدُّرُوعُ ؛ وَأَنْشَدَ بَيْتَ التَّائِبَةِ .

وَكَدَيْنٌ : اسْمٌ .  
وَالْكَوْدُنُ : رَجُلٌ مِنْ هُدَيْلِ .  
وَالْكَدَانُ : حَيْطٌ يُشَدُّ فِي عُرُوقِ فِي وَسْطِ الْعَرَبِ يُقَوْمُهُ لِيَلَّا يَضْطَرِبَ فِي أَرْجَاءِ الْبُرِّ (عَنِ الْهَجَرِيِّ) ؛ وَأَنْشَدَ :

بُورِيزِلُ أَحْمَرٌ ذُو لَحْمٍ زَيْمٍ  
إِذَا قَصْرْنَا مِنْ كِدَانِهِ بَعَمٍ  
وَالْكَدَانُ : شُعْبَةٌ مِنَ الْحَبَلِ يُمَسَّكُ الْبَعِيرُ بِهِ ؛ وَأَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو :

إِنَّ بَعِيرِيكَ لَمُحْتَلَّانِ  
أَمْكِنُهَا مِنْ طَرَفِ لِكِدَانِ (١)

• كداه . الكداه بالحجر ونحوه : صكُّ يُوْتَرُ اثْرًا شَدِيدًا ، وَالْجَمْعُ كُدُوهُ . وَقَدْ كَدَّهُ وَكَدَّهُهُ .

وَكَدَهُ الشَّيْءُ وَكَدَّهُهُ : كَسَرَهُ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

وَحَافَ صَقَعَ الْقَارِعَاتِ الْكَدَهُ  
وَسَقَطَ مِنَ السُّطْحِ فَكَدَّهُ وَكَدَحَ ، أَيْ تَكَسَّرَ .

وَكَدَهُ لِأَهْلِهِ كَدَاهَا : كَسَبَ لَهُمْ فِي مَسَقَةٍ . وَكَدَهُ يَكْدُهُ : لَعَنَهُ فِي كَدَحٍ يَكْدُحُ . يُقَالُ : هُوَ يَكْدُحُ لِإِيَالِهِ وَيَكْدُهُ لِإِيَالِهِ ، أَيْ يَكْسِبُ لَهُمْ . وَيُقَالُ : كَدَّهُهُ هَمُّ يَكْدُهُهُ

(٢) زاد المجد : والكدن ، بفتح فسكون : التلطق بالنوب والشد به .

كَدَاهًا إِذَا أَجْهَدَهُ ؛ قَالَ أَسَامَةُ الْهُذَلِيُّ يَصِفُ الْحُمْرَ :

إِذَا نُصِصَتْ بِالْمَاءِ وَأَزْدَادَ قَوْرُهَا  
نَجَا وَهِيَ مَكْدُوهُ مِنَ الْعَمِّ نَاجِدٌ  
يَقُولُ : إِذَا عَرَقَتِ الْحُمْرُ وَفَارَتْ بِالْعَلَى نَجَا الْعَيْرِ . وَالتَّاجِدُ : الَّذِي قَدْ عَرَقَ .

وَكَدَهُ رَأْسَهُ بِالْمُشْطِ وَكَدَّهُهُ : فَرَقَهُ بِهِ ، وَالْحَاءُ فِي كُلِّ ذَلِكَ لَعَنٌ .  
وَالْكَدَةُ : الْعَلْبَةُ . وَرَجُلٌ مَكْدُوهُ : مُغْلَبٌ .

وَقَدْ كَهَدَ وَأَكْهَدَ وَكَدَهُ وَأَكْدَهُ كُلُّ ذَلِكَ إِذَا أَجْهَدَهُ الدُّهُوبُ .

وَيُقَالُ : فِي وَجْهِ كُدُوهُ وَكُدُوخِ أَيْ خُمُوشٍ . وَيُقَالُ : أَصَابَهُ شَيْءٌ فَكَدَهُ وَجْهَهُ ، وَبِهِ كَدَهُ وَكُدُوهُ .

• كداه . كَدَتِ الْأَرْضُ تَكْدُو كَدُونًا وَكُدُونًا ، فَهِيَ كَادِيَةٌ إِذَا أَبْطَأَ نَبَاتُهَا ؛ وَأَنْشَدَ أَبُو زَيْدٍ :  
عَقْرُ الْعَقِيلَةِ مِنْ مَالِي إِذَا أَيْسَتْ  
عَقَائِلُ الْمَالِ عَقْرُ الْمُصْرِخِ الْكَادِيِ  
الْكَادِي : الْبَطِيُّ الْخَيْرِ مِنَ الْمَاءِ . وَكَدَا الزَّرْعُ وَغَيْرُهُ مِنَ النَّبَاتِ : سَاعَتْ يَنْشُئُهُ . وَكَدَاهُ الْبُرْدُ : رَدَّهُ فِي الْأَرْضِ .

وَكَدَوْتُ وَجْهَ الرَّجُلِ أَكْدُوهُ كَدُونًا إِذَا خَدَشْتَهُ .

وَالْكَدِيَّةُ وَالْكَادِيَّةُ : الشَّدَّةُ مِنَ الدَّهْرِ . وَالْكَدِيَّةُ : الْأَرْضُ الْمُرْتَقِعَةُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ شَيْءٌ صُلْبٌ مِنَ الْحِجَارَةِ وَالطِّينِ . وَالْكَدِيَّةُ : الْأَرْضُ الْغَلِيظَةُ ، وَقِيلَ : الْأَرْضُ الصَّلْبَةُ ، وَقِيلَ : هِيَ الصَّفَاةُ الْعَظِيمَةُ الشَّدِيدَةُ . وَالْكَدِيَّةُ : الارتفاعُ مِنَ الْأَرْضِ . وَالْكَدِيَّةُ : صَلَابَةٌ تُكُونُ فِي الْأَرْضِ . وَأَصَابَ الزَّرْعُ بَرْدًا فَكَدَاهُ ، أَيْ رَدَّهُ فِي الْأَرْضِ .

وَيُقَالُ أَيْضًا : أَصَابَتْهُمْ كَدِيَّةٌ وَكَادِيَةٌ مِنَ الْبُرْدِ ، وَالْكَدِيَّةُ كُلُّ مَا جُمِعَ مِنْ طَعَامٍ أَوْ تُرَابٍ أَوْ نَحْوِهِ فَجُعِلَ كَدِيَّةً ، وَهِيَ الْكَدَايَةُ

وَالْكُدَاةُ<sup>(١)</sup> أَيْضًا .

وحفر فأكدى إذا بلغ الصُّلبَ وصادف كُدَيْه . وسأله فأكدى ، أى وجدَهُ كالكُدَيْهِ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَكَانَ قِيَاسُ هَذَا أَنْ يُقَالَ فَأَكْدَاهُ وَلَكِنْ هَكَذَا حَكَاهُ . وَيُقَالُ : أَكْدَى ، أَيْ أَلَحَّ فِي الْمَسْأَلَةِ ؛ وَأَنْشَدَ :

تَصَنُّ فَعْفِيهَا إِنْ الدَّارُ سَاعَفَتْ

فَلَا نَحْنُ نُكْدِيهَا وَلَا هِيَ تَبْدُلُ  
ويُقَالُ : لَا يُكْدِيكَ سَوْالِي ، أَيْ لَا يُلِحُّ عَلَيْكَ ، وَقَوْلُهُ : فَلَا نَحْنُ نُكْدِيهَا ، أَيْ فَلَا نَحْنُ نُلِحُّ عَلَيْهَا . وَقَوْلُهُ : لَا يُكْدِيكَ سَوْالِي ، أَيْ لَا يُلِحُّ عَلَيْكَ سَوْالِي ؛ وَقَالَتْ خَنْسَاءُ :

فَيَ الْفَيْثَانِ مَا بَلَّغُوا مَدَاهُ

وَلَا يُكْدِي إِذَا بَلَغَتْ كُدَاهَا  
أَيْ لَا يَقْطَعُ عَطَاءَهُ وَلَا يَمْسِكُ عَنْهُ إِذَا قَطَعَ غَيْرُهُ وَأَمْسَكَ .

وَضِيَابُ الْكُدَى ؛ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّ الضِّيَابَ مَوْلَمَةٌ بِحَفْرِ الْكُدَى ؛ وَيُقَالُ ضَبُّ كُدَيْه ، وَجَمَعَهَا كُدَى .

وَأَكْدَى الرَّجُلُ : قَلَّ خَيْرُهُ ؛ وَقِيلَ : الْمُكْدِي مِنَ الرَّجَالِ الَّذِي لَا يُثُوبُ لَهُ مَالٌ وَلَا يَتِي ، وَقَدْ أَكْدَى ؛ أَنْشَدَ نَعْلَبٌ : وَأَصْبَحَتِ الزُّورُ بِمَعْلِكَ أَمْحَلُوا

وَأَكْدَى بَاغِيَ الْخَيْرِ وَأَنْقَطَعَ السُّرْمُ  
وَأَكْدَيْتُ الرَّجُلَ عَنْ الشَّيْءِ : رَدَدْتُهُ عَنْهُ .

ويُقَالُ لِلرَّجُلِ عِنْدَ قَهْرِ صَاحِبِهِ لَهُ : أَكْدَتِ أَظْفَارَكَ .

وَأَكْدَى الْمَطْرَ : قَلَّ وَنَكِدَ . وَكُدَى الرَّجُلُ يُكْدِي وَأَكْدَى : قَلَّلَ عَطَاءَهُ ؛ وَقِيلَ : بِخِل . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : « وَأَعْطَى قَلِيلًا وَأَكْدَى » ؛ قِيلَ أَيْ وَقَطَعَ الْقَلِيلَ ؛ قَالَ الْمُرَّاءُ : أَكْدَى أَمْسَكَ مِنَ الْمَطْيَةِ وَقَطَعَ ،

(١) قوله : « والكداة » كذا ضبط في الأصل ، وفي شرح القاموس أنها بالفتح .

وَقَالَ الرَّجَّاجُ : مَعَى أَكْدَى قَطَعَ ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْحَفْرِ فِي الْبُرِّ ، يُقَالُ لِلْحَافِرِ إِذَا بَلَغَ فِي حَفْرِ الْبُرِّ إِلَى حَجَرٍ لَا يُمَكِّنُهُ مِنَ الْحَفْرِ : قَدْ بَلَغَ إِلَى الْكُدَيْهِ ، وَعِنْدَ ذَلِكَ يَقْطَعُ الْحَفْرُ . التَّهْدِيبُ : وَيُقَالُ الْكُدَى ، بِكَسْرِ الْكَافِ<sup>(٢)</sup> ، الْقَطْعُ مِنْ قَوْلِكَ أَعْطَى قَلِيلًا وَأَكْدَى ، أَيْ قَطَعَ . وَالْكُدَى : الْمَنْعُ ؛ قَالَ الطَّرِمَّاحُ :

بَلَى نَمَّ لَمْ نَمَلِكْ مَقَادِيرَ سُدَيْتِ

لَنَا مِنْ كُدَى هِنْدٍ عَلَى قِلَّةِ التَّمْدِ  
أَبُو عَمْرٍو : أَكْدَى مَنَعَ ، وَأَكْدَى قَطَعَ ، وَأَكْدَى إِذَا انْقَطَعَ ، وَأَكْدَى التَّبْتُ إِذَا قَصُرَ مِنَ الْبُرْدِ ، وَأَكْدَى الْعَامُ إِذَا أَجْدَبَ ، وَأَكْدَى إِذَا بَلَغَ الْكُدَى ، وَهِيَ الصَّخْرَاءُ ، وَأَكْدَى الْحَافِرُ إِذَا حَفَرَ فَبَلَغَ الْكُدَى ، وَهِيَ الصُّخُورُ ، وَلَا يُمَكِّنُهُ أَنْ يَحْفَرَ . وَكُدَيْتُ أَصَابِعُهُ ، أَيْ كَلَّتْ مِنَ الْحَفْرِ

وَفِي حَدِيثِ الْخَنْدَقِ : فَعَرَضْتُ فِيهِ كُدَيْهَ فَأَخَذَ الْمُسْحَاةَ ثُمَّ سَمَى وَضَرَبَ ؛ الْكُدَيْهَ : قِطْعَةٌ غَلِيظَةٌ صُلْبَةٌ لَا تَمْلُ فِيهَا الْفَأْسُ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ عَائِشَةَ تَصِفُ أَبَاهَا ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : سَبَى إِذْ وَبَيْتَهُمْ ، وَجَعَّ إِذْ أَكْدَيْتَهُمْ ، أَيْ ظَفَرَ إِذْ حَيْتَهُمْ وَلَمْ تَظْفُرُوا ، وَأَصْلُهُ مِنْ حَافِرِ الْبُرِّ يَتَّبِعِي إِلَى كُدَيْهِ فَلَا يُمَكِّنُهُ الْحَفْرُ فَيَتْرَكُهُ ؛ وَمِنْهُ : أَنْ فَاطِمَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، خَرَجَتْ فِي تَعَزُّبٍ بَعْضُ جِرَانِهَا ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَتْ قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَعَلَّكَ بَلَغْتَ مَعَهُمُ الْكُدَى ، أَرَادَ الْمَقَابِرَ ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ كَانَتْ مَقَابِرُهُمْ فِي مَوَاضِعَ صُلْبَةٍ ، وَهِيَ جَمْعُ كُدَيْهَ ، وَيُرْوَى بِالرَّاءِ . وَسَيَجِيءُ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَكْدَى أَفْتَقَرَ بَعْدَ عَيْتِي ،

وَأَكْدَى قَمِيَّ حَلْفُهُ ، وَأَكْدَى الْمَعْدِنَ لَمْ يَتَّكُونَ فِيهِ جَوْهَرٌ . وَبَلَغَ النَّاسُ كُدَيْهَ فَلَانَ إِذَا أَعْطَى نَمَّ مَنَعَ وَأَمْسَكَ .

وَكَدَى الْجِرْوُ ، بِالْكَسْرِ ، بِكَدَى كُدَى : وَهُوَ دَاءٌ بِأَخْذِ الْجِرَاءِ خَاصَّةً يُصِيبُهَا مِنْهُ قَمِيٌّ وَسَعَالٌ حَتَّى يُكْوَى مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ فَيَدْهَبُ .

شَيْرٌ : كُدَى الْكَلْبُ كُدَى إِذَا نَشِبَ الْعَظْمَ فِي حَلْفِهِ ، وَيُقَالُ : كُدَى بِالْعَظْمِ إِذَا غَصَّ بِهِ (حَكَاهُ عَنْهُ ابْنُ شَيْمِيلٍ) . وَكَدَى الْفَصِيلُ كُدَى إِذَا شَرِبَ اللَّبَنَ فَسَدَّ جَوْفَهُ . وَمِسْكٌ كُدَى : لَا رَائِحَةَ لَهُ .

وَالْمُكْدِيَّةُ مِنَ النِّسَاءِ : الرَّقِيَاءُ . وَمَا كَدَاكَ عَنِّي ؟ أَيْ مَا حَبَسَكَ وَشَغَلَكَ .

وَكَدَى وَكَدَاكُ : مَوْضِعَانِ ، وَقِيلَ : هَا جِلَانٌ بِمَكَّةَ ، وَقَدْ قِيلَ كُدَى ، بِالْقَصْرِ ؛ قَالَ ابْنُ قَيْسِ الرُّقِيَّاتِ :

أَنْتَ ابْنُ مُعْتَلِجِ الْبَطَا

ح كُدَيْهَا وَكَدَايَهَا<sup>(٣)</sup>  
ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ : كَدَاكُ ، مَمْدُودٌ ، جَبَلٌ بِمَكَّةَ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : كُدَى جَبَلٌ آخِرٌ ؛ وَقَالَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ :

عَدِمْنَا خَيْلَنَا إِنْ لَمْ تَرَوْهَا

ثَبِيرُ النَّقْعِ مَوْعِدُهَا كَدَاكُ  
وَقَالَ بَشِيرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ :

فَسَلَّ النَّاسُ لِأَبَالِكَ عَنَّا

يَوْمَ سَأَلْتِ بِالْمُعَلِّمِينَ كَدَاكُ  
قَالَ : وَكَذَلِكَ كُدَى . قَالَ ابْنُ قَيْسِ الرُّقِيَّاتِ :

أَقْرَبْتُ بَعْدَ عَبْدِ شَمْسٍ كَدَاكُ

فَكُدَى فَالرُّكْنُ فَالْبَطْحَاءُ

(٣) قوله : « أنت ابن الخ » في التكلة : وقال عبيد الله بن قيس الرقييات يمدح عبد الملك ابن مروان : فاسمع أمير المؤمنين من لمسحق وشائها أنت ابن معتلج البطا ح كديها وكداها

(٢) قوله : « الكدى بكسر الكاف الخ » كذا في الأصل ، وعبارة القاموس : والكداة ككساء المنع والقطع ، وعبارة التكلة : وقال ابن الأنباري الكداة بالكسر والمد : القطع .

وفي الحديث: أنه دخل مكة عام الفتح من كداء، ودخل في العمرة من كدى، وقد روى بالشك في الدخول والخروج على اختلاف الروايات وتكرارها. وكداء، بالفتح والمد: الثبته العليا بمكة مما يلي المقابر، وهو المعلى. وكدى، بالضم والقصر: الثبته السفلى مما يلي باب العمرة، وأما كدى، بالضم وتشديد الياء، فهو موضع بأسفل مكة، شرفها الله تعالى.

ابن الأعرابي: ذكا إذا سمن وكدا إذا قطع.

كذب. الكذب: نقيض الصدق؛ كذب يكذب كذباً<sup>(١)</sup> وكذباً وكذبةً وكذبةً (هاتان عن اللحياني) وكذاباً وكذاباً، وأنشد اللحياني:

نادت حليلة بالوداع وأدنت  
أهل الصفاء وودعت بكذاب  
ورجل كاذب، وكذاب، وتكذاب، وكذوب، وكذوبة، وكذبة مثال همزة، وكذبان، وكيدبان، ومكذبان، ومكذبانة، وكذببان<sup>(٢)</sup>، وكذبذب،

(١) قوله «كذاباً» أى بفتح فكسر، ونظيره اللعب والضحك والحق، وقوله وكذباً، بكسر فسكون، كما هو مضبوط في المحكم والصحاح، وضبط في القاموس بفتح فسكون، وليس بلغة مستقلة، بل بنقل حركة العين إلى الفاء تخفيفاً، وقوله: وكذبة وكذبة كخرية وفرحة كما هو بضبط المحكم، ونبه عليه الشارح وشيخه.

(٢) قوله: «وكذببان» قال الصاغاني، وزنه فعللان بالضمت الثلاث، ولم يذكره سيويه في الأمثلة التي ذكرها. وقوله: وإذا سمعت إلخ نسبه الجوهري لأبي زيد، وهو لجرية بن الأشم، كما نقله الصاغاني عن الأزهرى، لكنه في التهذيب قد بعثكم، وفي الصحاح قد بعثها، قال الصاغاني والرواية قد بعته، يعنى جملة، وقيله:

قد طال إيضاعى المخدّم لأرى  
في الناس مثل في معدّ ينظب =

وكذبذب، قال جرير بن الأشيم:

فإذا سمعت باننى قد بعثكم  
بوصال غانية فقل كذبذب  
قال ابن جنى: أما كذبذب خفيف، وكذبذب ثقيل، فهذان بناءان لم يحكيها سيويه. قال: ونحوه ما روته عن بعض أصحابنا، من قوله بعضهم ذرحرح، بفتح الراءين. والأثنى: كاذبه وكذابة وكذوب.

والكذب: جمع كاذب، مثل راجع ورع، قال أبو ذؤاد الرؤاسي:

متى يقل تنمّع الأوقام قولته  
إذا اضحلّ حديث الكذب الولعة  
أليس أقربهم خيراً وأبعدهم  
شراً وأسحهم كما لمن مينة  
لا يحسد الناس فضل الله عندهم  
إذا تشوه نفوس الحسد الجشعة  
الولة: جمع واليع، مثل كاتب وكتبه. والواليع: الكاذب، والكذب جمع كذوب، مثل صبور وصير، ومنه قرأ بعضهم: «ولا تقولوا لما تصف السئكم الكذب»، فجعله نعتاً للإلحانة.

القرأه: يحكى عن العرب أن بنى نمير ليس لهم مكذوبة. وكذب الرجل: أخبر بالكذب.

وفي المثال: ليس لمكذوب رأى. ومن أمثالهم: المعاذر مكاذب. ومن أمثالهم: أن الكذوب قد يصدق، وهو كقولهم: مع الخواطي سهم صائب.

اللحياني: رجل يكذب ويصدق، أى يكذب ويصدق.

النضر: يقال للناقفة التي يضربها الفحل فتشول، ثم ترجع حائلاً: مكذب وكاذب، وقد كذبت وكذبت.

أبو عمرو: يقال للرجل يصاح به وهو ساكت يرى أنه نائم: قد أكذب، وهو الأكذاب. وقوله تعالى: «حتى إذا

= حتى تأوت البيوت عشية  
فحططت عنه كوره يتأب

استبأس الرسل وظنوا أنهم قد كذبوا، قراءة أهل المدينة، وهى قراءة عائشة، رضى الله عنها، بالتشديد وضم الكاف. روى عن عائشة، رضى الله عنها، أنها قالت: استبأس الرسل بمن كذبهم من قورهم أن يصدقوهم، وظنت الرسل أن من قد آمن من قورهم قد كذبوهم، جاءهم نصر الله، وكانت تقرأه بالتشديد، وهى قراءة نافع، وابن كثير، وأبى عمرو، وابن عامر، وقرأ عاصم وحمره والكسائي: كذبوا، بالتخفيف. وروى عن ابن عباس أنه قال: كذبوا، بالتخفيف، وضم الكاف. وقال: كانوا يقرأ، يعنى الرسل، يذهب إلى أن الرسل ضغفوا، فظنوا أنهم قد أخلفوا.

قال أبو منصور: إن صح هذا عن ابن عباس، فوجهه عندي، والله أعلم، أن الرسل خطر في أوهامهم ما يحظر في أوهام البشر، من غير أن حققوا تلك الخواطر ولا ركعوا إليها، ولا كان ظنهم ظناً مطمئناً إليهم، ولكنه كان خاطراً يغلبه اليقين. وقد روينا عن النبي، عليه السلام، أنه قال: تجاوز الله عن أمي ما حدثت به نفسها، ما لم ينطق به لسان أو تعمله يد، فهذا وجه ما روى عن ابن عباس. وقد روى عنه أيضاً: أنه قرأ حتى إذا استبأس الرسل من قورهم الإجابة، وظن قومهم أن الرسل قد كذبهم الوعيد. قال أبو منصور: وهذو الرواية أسلم، وبالظاهر أشبه، ومما يحققها ما روى عن سعيد بن جبير أنه قال: استبأس الرسل من قورهم، وظن قومهم أن الرسل قد كذبوا، جاءهم نصرنا، وسعيد أخذ التفسير عن ابن عباس. وقرأ بعضهم: وظنوا أنهم قد كذبوا، أى ظن قومهم أن الرسل قد كذبوهم. قال أبو منصور: وأصح الأفعال ما روينا عن عائشة، رضى الله عنها، وبقراتها قرأ أهل الحرمين، وأهل البصرة، وأهل الشام.